المدخل
لدراسة القرآن والسنة والعلوم الإسلامية

تأليف

الدكتور شعبان محمد إسماعيل

الجزء الثاني

دار الأنصار
مكتبة . طباعة . نشر . توزيع
٨١ شارع البستان . ناصية ش الجمهورية
أمام قسم عابدين - ت ٩٣١٥٨١

طبع بمطبعة الحلبي
٨ وقفية مشرفي متفرع من شارع الظاهر

بسم الله الرحمن الرحيم

المدخل لدراسة العلوم الإسلامية

وفيه عدة فصول

الفصل الأول : فى تقسيم العلوم . .

الفصل الثانى : فى علم القراءات . .

الفصل الثالث : فى علم التفسير . .

الفصل الرابع : فى علم الحديث . .

الفصل الخامس : فى علم الفقه . .

الفصل السادس : فى علم أصول الفقه . .

الفصل السابع : فى علم التوحيد . .

الباب الأول

المدخل لدراسة السنة

وفيه عدة فصول

الفصل الأول : فى تعريف السنة . .

الفصل الثانى : فى حجية السنة . .

الفصل الثالث : فى الأدوار التى مر بها علم الحديث . .

الفصل الرابع : فى أقسام الحديث ودرجاته . .

الفصل الخامس : فى الوضع فى الحديث وأسبابه . .

الفصل السادس : فى تراجم أشهر رواة الحديث . .

الفصل الأول

فى تقسيم العلوم

تمهيد :

لقد سبق أن بينا فى المقدمة أن الإسلام قد عنى بالعلم أتم العناية ، وحث على تحصيله بكل وسيلة ، ولم يفرق المسلمون بين علم وعلم ، بل حاولوا الاستفادة من كل العلوم التى عليها مدار سعادة الإنسان فى الدنيا والآخرة ، حتى إن الرسول ﷺ كان يحث أصحابه على تعلم اللغات الأجنبية حين كان يبعثهم دعاة إلى الملوك والأمراء خارج الجزيرة العربية ، فنصح زيد بن ثابت أن يتعلم كتابة اليهود ، لأنه لا يأمن جانبهم . وكان ﷺ يحث الرجال على تعليم أهليهم وذويهم .

فعن أبى بردة قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لهم أجران : رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد ، والعبد المملوك إذا أدى حق الله تعالى وحق مولاه ، ورجل كانت عنده أمة فأدبها فأحسن تأديبها ، وعلمها فأحسن تعليمها ، ثم أعتقها فتزوجها فله أجران »[1] .

كما كان الصحابة رضى الله عنهم حريصين على الاستماع من رسول الله ﷺ

(١) صحيح البخارى : (١/٣٠) .

والأخذ عنه ، حتى كان الواحد منهم إذا لم يستطع حضور مجلس العلم أناب عنه صديقاً له ، ثم تعلم منه ما تلقاه من رسول الله ﷺ .

روى عن عمر رضى الله عنه قال : « كنت أنا وجار لى من الأنصار فى بنى أمية بن زيد ـ وهى من عوالى المدينة ـ وكنا نتناوب النزول إلى رسول الله ﷺ ينزل يوماً ، وأنزل يوماً ، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحى وغيره ، وإذا نزل فعل مثل ذلك »[1] .

ولم ينفرد الرسول وأصحابه بنشر الدعوة ، وتعليم الناس فى المدينة، بل كان يرسل ﷺ رسله ودعاته إلى الجهات النائية من شبه الجزيرة العربية ، ليعلموا الناس ، ويوضحوا لهم الطريق إلى ربهم ، ويقرئوهم القرآن الكريم .

ولقد استفاد الكثيرون من الصحابة من صحبتهم لرسول الله ﷺ حيث كانوا أول من تلقى أصول الدعوة المحمدية من رسول الله ﷺ وعاشوا مع المعلم الأول ، وقائد الإنسانية إلى الخير والرشاد ، فنبغ منهم العديد فى مجالات العلم والمعرفة ، وسياسة الأمة والقضاء ونظم الحرب وعلاقات الدول وغير ذلك . فنبغ فى القضاء « علىّ ـ كرم الله وجهه » حتى كان إذا أشكل الأمر على أحد يقول : « قضية ولا أبا حسن لها » كما نبغ « معاذ بن جبل » فى العلم بالحلال والحرام و « زيد بن ثابت » فى تقسيم المواريث ، والأنصبة فى الغنائم ، وما إليها و « أبى بن كعب » فى قراءة القرآن .

روى البخارى أن رسول الله ﷺ قال: « أرحم أمتى بأمتى أبو بكر، وأشدهم فى دين الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان، وأقضاهم علىّ ، وأعلمهم بالحلال والحرام

(١) أخرجه البخارى : (١/٢٧) .

معاذ ، وأفرضهم زيد بن ثابت[١] ، وأقرؤهم لكتاب الله أبى بن كعب ، ولكل أمة أمين ، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح »[٢] .

وقد تفرق هؤلاء العلماء من الصحابة فى الأمصار الإسلامية ، فنشروا فيها العلم ، والتف حولهم تلاميذ أخذوا عنهم وقاموا بنشر العلم بين الناس .

وكانت عناية المسلمين فى صدر الإسلام مقصورة على العلوم الدينية . وهى القرآن وتفسيره ، والحديث وروايته ، واستنباط الأحكام الفقهية ، والفتاوى الشرعية فيما يجد من مشاكل وما يعرض من أحداث ، لذلك كانت العلوم المنتشرة فى عهد بنى أمية هى العلوم المتصلة بالدين .

بخلاف ما كانت عليه الحال فى أيام العباسيين الذين اشتغلوا بالعلوم العقلية : كالطب والفلسفة ، والرياضيات وغيرها[٣] .

تقسيم العلوم :

ظهرت فى الدولة الإسلامية عوامل متعددة كان لها أثر كبير فى تكوين المجتمع الإسلامى ، وأهم هذه العوامل :

(ا) التوسع فى الفتوحات الإسلامية إلى أقصى السند شرقاً ، وإلى أقصى المغرب والأندلس غربا .

(ب) اختلاط العرب بغيرهم من الأمم ، كالفرس ، والروم ، والهنود ، والصين وغيرهم .

(١) أى أعلمهم بعلم الفرائض وهى المواريث .

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر (٣٣/٨٠) .

(٣) تاريخ الاسلام للدكتور حسن ابراهيم حسن (١/٤٩٤ ـ ٤٩٦) .

ونتيجة لهذين السببين دخلت فى الإسلام علوم جديدة إلى جانب العلوم الدينيـة .

وقد أخذ المسلمون من هذه العلوم بحظ وافر ، حُبًّا فى المعرفة ، وتطلعاً إلى الاستفادة من هذا الكون الفسيح .

أقسام العلوم عند ابن خلدون :

وقد قسم العلامة ابن خلدون هذه العلوم إلى قسمين :

١ — علوم آلية : كالنحو ، واللغة ، والمنطق والفلسفة ، والحساب ، والجغرافية .

٢ — علوم مقصودة بالذات : كالتفسير ، والحديث ، والفقه ، كما قسمها بعض العلماء إلى قسمين آخرين :

أقسام العلوم عند بعض العلماء :

(ا) العلوم النقلية وتشمل : علم القراءات ، التفسير ، الحديث ، الفقه ، علم الكلام ، النحو ، اللغة ، الأدب .

(ب) العلوم العقلية : وتشمل الطب ، والكيمياء ، والفلسفة ، والرياضيات والفلك والنجوم ، والموسيقى والسحر ، والتاريخ والجغرافية .

وبناء على ذلك نشأ نوعان من العلماء :

الأول : هم الذين يغلب على ثقافتهم النقل والاستيعاب ، ويسمون أهل علم .

الثانى : أهل عقل ، وهم الذين يغلب على ثقافتهم الابتداع والاستنباط .

ذكر ابن خلكان : أن الخليل بن أحمد اجتمع بابن المقفع وتحدثا فى شتى المسائل ، فلما افترقا قيل للخليل :

كيف رأيت ابن المقفع ؟

فقال : رأيت رجلا عقله أكثر من علمه .

وقيل لابن المقفع : كيف رأيت الخليل ؟

قال : رأيت رجلا عقله أكثر من علمه[١] .

فابن المقفع قد غلب على ثقافته النقل والترجمة ، والتأثر بآراء غيره من العلماء على حين أنه قد غلب على ثقافة الخليل بن أحمد الابتكار ، والإبداع .

لذلك كان هو أول من فرع قواعد النحو ، وصنف المعاجم ، وأول من تكلم فى علم العروض[٢] .

ومهما كان هذا الاختلاف فى تقسيم العلوم ، فإن الذى يعنينا هنا هو : أن نلقى الضوء على بعض العلوم الإسلامية على قدر حاجتنا ، وهى العلوم التى تدرس فى قسم الدراسات الإسلامية ، ونترك الحديث عن العلوم الأخرى للأقسام المتخصصة .

(١) وفيات الاعيان (١/١٧٣) .

(٢) راجع : تاريخ الاسلام للدكتور / حسن ابراهيم جـ ٢ ص ٣٢٣ — ٣٢٤ .

المدخل لدراسة السنة

بين الكتاب والسنة :

لا خلاف بين المسلمين فى أن القرآن الكريم أساس الإسلام ، ولباب دعوته ، ومناط شرائعه ، وأنه الينبوع الأول لشتى تعاليمه فى أحوال المعاش والمعاد جميعاً وأنه برهان النبوة ، ودليل صدقها ، ومعجزتها الكبرى ، وأنه مجلى الوحى الأعلى ،وملتقى الحقائق السماوية التى تنزلت من عند الله خالصة من كل شائبة ، مبرأة من كل لَبس .

وأنه بهذا القرآن أصبح الرسول ﷺ مبلغاً من عند الله ، ومبيناً عن مراده ، وقد انتقل هو به انتقالا نفسيًّا عالياً ، وصعد به فى مراقى الكمال البشرى إلى أوج بعيد . . .

فكانت كل آية تهبط عليه نوراً يتألق به باطنه ، وكشفاً تشرب به بصيرته . . .

ومن آثار علمه بالقرآن وتأثره به : نطقه بالسنن الراشدة والأحاديث الهادية فكانت هى الأخرى حكماً ينتفع بها الناس ، وهدى يشدهم إلى الصراط المستقيم. وقد امتن الله عليه بهذا الوحى المبارك فقال :

(وَأَنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الكِتَابَ والحِكْمَةَ وَعلّمَكَ ما لَمْ تَكُنْ تعلمُ وكانَ فضلُ اللهِ عليكَ عظِيماً)[1] . ومع احترامنا للحشد الكبير من السنن المروية عن الرسول ، وحفاوتنا بالدراسات الحسنة التى تناولتها فى القديم والحديث ،

(١) سورة النساء (١١٣) .

فنحن نلفت النظر أن للسنة منزلة ثانوية بعد القرآن نفسه ، وأن العالم الأصيل بالإسلام إنما تقوم ثروته العلمية أولا بمدى فقهه فى الكتاب العزيز ، وبصره بمعانيه ومغازيه ، ولمحه لدلالته القريبة والبعيدة .

وأن الصورة المتقنة للإسلام إنما تعرف أبعادها وملامحها البارزة مع القرآن أولا ، ثم يجىء دور السنة فى الإيضاح والتفصيل بعد أن تمهدت الحدود ، وعرفت الضوابط .

ولذلك نحن نرفض أن يشتغل بالسنة رجل فقير بالقرآن ، ونرفض أن يستخرج أحكامها رجل قصير الباع فى فقه الكتاب واستظهار أحكامه .

فإن ذلك قلب للأوضاع ، ومزلقة للخطأ فى تصور حقائق الدين ، وفى ترتيب صغراها وكبراها . . . ! وقد أجمع المسلمون على أن القرآن الكريم هو الأصل الأول فى التشريع وأن السنة تجىء من بعده فى المرتبة .

١ — ذلك أن هذه السنن من أقوال وأفعال وأحكام وتقريرات إنما تنبنى على الدعائم الممهدة من كلام الله جل شأنه ، وتعتمد فى اتجاهها وترتكز عليها ، فهى أشبه بالتوابع الفلكية مع أمهاتها من الكواكب الكبرى .

٢ — أن السنة اعتبرت أدلة شرعية بشهادة القرآن لها ، فهى تستمد قوتها كمصدر للأحكام من أمر القرآن بذلك فى مثل قوله عز وجل :

(وأطيعُوا اللهَ وأطيعُوا الرسُولَ)[1] (مَن يُطِعِ الرسُولَ فقدْ أطاعَ اللهَ)[2] .

وبهذا احتج ابن مسعود عندما جادلته امرأة فى حديثه عن لعن النساء

(١) المائدة (٩٢) (٢) النساء (٨٠) .

المتبرجات بتزوير الخلقة ، زاعمة أن ذلك ليس فى القرآن .

فقد روى البخارى ومسلم عن عبدالله بن مسعود أنه قال : « لعن الله الواشمات والمستوشمات والفاصات والمتفصصات ، والمتفلجات للحسن ، المغيرات خلق الله ، فقالت له امرأة فى ذلك ـ أى اعترضته ـ فقال : « وما لى لا ألعن من لعنه رسول الله ، وهو فى كتاب الله » قال الله تعالى : (وما آتاكمُ الرسولُ فخذوهُ وما نهاكمُ عنهُ فانتهُوا)[1] .

٣ — ثم إن القرآن يقينى الثبوت ، فهو متواتر جملة وتفصيلا .

أما السنة فإن منها المتواتر ، وأكثرها أخبار آحاد .

وروايات الآحاد تفيد الظن العلمى لا القطع الجازم . والأحكام الشرعية المهمة تعتمد على اليقينيات لا الظنيات .

٤ — ومن المسلم به أن القرآن الكريم وصل إلينا كاملا ، لم ينقص منه حرف واحد، تظاهرت الكتابة والحفظ من أول يوم على صيانته فى ضبط لم يؤثر البتة عن كتاب فى الأولين والآخرين ، أما السنن فقد تأخر تدوينها ، والتحق بها ما ليس منها ، فاجتهد الأئمة فى غربلتها ، ونقد طرقها ومتونها ، واختلفت أنظارهم فى ذلك بين التصحيح والتضعيف والقبول والرد .

ولا شك أنهم وضعوا قواعد للنقد العلمى تستحق كل احترام وجردوا تراث النبوة مما قد يعلق به من أوهام .

بيد أن جملة السنن التى وصلت إلينا بعد ذلك الجهد لا يمكن القطع بأنها كل ما قاله رسول الله ، وأن الرواة أحصوا فى سجلاتهم كلام النبى كله لم يفتهم

(١) الحشر (٧) .

منه شيء وذلك على عكس القرآن ، فإن ثبوته كله يجعل هيمنته على مصادر التشريع لا تقبل جدلا .

ومعاذ الله أن نغمط السنن حقها ، فهي ضميمة إلى القرآن لابد منها .

ونحن نعلم أن معالجة التطبيق العملي للمبادىء والأسس العامة تتطلب فيضاً من التفصيلات والتفريعات المنوعة . وقد قامت السنة بهذه الوظيفة بالنسبة إلى القرآن وعندما نلقي نظرة عجلى على مجتمعنا مثلا ، نرى هذه التعليمات الفرعية تملأ كل أفق .

فاللوائح الداخلية والتشريعات التجارية والمدنية والجنائية والاقتصادية تقوم بعملها الخطير فى تنظيم الحياة العملية ، وهو عمل لايمكن تجاهله ، ولكن لايمكن الذهاب به فوق قدره بالنسبة إلى الدستور المشرف على كل شيء والمهيمن على تقعيد القواعد واتجاه الفروع ، بل الذى تبطل القوانين إذا جافت نصه أو روحه .

وكذلك القرآن بالنسبة إلى السنن المروية كلها ، إنها تسير فى هداه ، وتنطلق إلى مداه ، وما يسوغ لفقيه مسلم أن يفهم غير هذا ، ولا لمجتمع مسلم أن يحيا على غير هذا [1] .

* * *

(١) نظرات فى القرآن للشيخ محمد الغزالى ص ١٦٤ .

الفصل الأول

فى تعريف السنة

أولا : السنة فى اللغة :

السنة فى اللغة هى الطريقة المستقيمة ، والسيرة المستمرة ، حسنة كانت أو سيئة ، قيل لأنها مأخوذة من قولهم : سن الماء إذا والى صبه .

وفى اللسان[1]: سن عليه الماء صبه وقيل أرسله إرسالا لينا . . وسن الماء على وجهه أى صبه عليه صبًّا سهلا . قال الجوهرى : سنفت الماء على وجهى أى أرسلته إرسالا من غير تفريق . . . وفى حديث بول الأعرابى فى المسجد « فدعا بدلو من ماء فسنه عليه » أى صبه ، والسن الصب فى سهولة .

فشبهت العرب الطريقة المتبعة ، والسيرة المستمرة بالماء المصبوب ، فإنه لتوالى أجزائه على نهج واحد يكون كالشىء الواحد .

ومن هذا المعنى قول خالد بن عتبة الهذلى :

فلا تجزعن من سيرة أنت سرتها فأول راض سنةٌ يسيرها

وبهذا الإطلاق اللغوى جاءت كلمة السنة فى القرآن الكريم ، قال تعالى : « (وما منَعَ الناسَ أن يُؤمِنوا إذْ جاءهُمُ الهدَى ويستَغفِروا ربَّهم إلّا أن تأتِيَهُمْ سنةُ الأولِين)[2].

(١) لسان العرب (٩٢/١٧) (٢) سورة الكهف (٥٥) .

وقال تعالى : (سنةَ مَن قدْ أرسلْنا قبلَك مِن رسُلِنا ولا تجِدُ لسنتِنا تحْويلا)[١] .

وقال تعالى : (ولَن تجِد لسنةِ اللهِ تبْديلاً)[٢].

وجاءت أيضاً فى السنة النبوية بهذا المعنى : قال الشاطبى[٣] روى مسلم فى صحيحه أن رسول الله ﷺ قال : « من سنة سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها بعده لاينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها لاينقص ذلك من أوزارهم شيئا » وأخرجه الترمذى وصححه وحسنه عن جرير بن عبد الله .

ومنها أيضا ما رواه البخارى بسنده عن أبى سعيد الخدرى عن النبى ﷺ قال : « لتتبعن سَنن من كان قبلكم شبراً شبرا وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم قلنا يارسول الله اليهود والنصارى قال : فمن ؟ ؟ »[٤].

ثانيا : السنة عند علماء الأصول :

هى ما نقل عن النبى ﷺ من قول أو فعل أو تقرير مما ليس قرآنا . والقول . ويسمى عند علماء الأصول بالحديث أو الخبر ، كما أن الإشارة المفهمة والهم المصحوب بالقرائن يلحقان بالفعل .

وقال بعض العلماء : يمكن الاقتصار على الأفعال لشمولها الأقوال ، باعتبار أن الأقوال من أفعال اللسان ، وكذلك التقرير لأنه فعل ، كما أن الهم فعل القلب والإشارة المفهمة فعل الجوارح .

(١) سورة الاسراء (٧٧)
(٢) سورة الفتح (٢٣) .
(٣) الاعتصام (٢٣١/١) .
(٤) فتح البارى (٢٣٥/١٣)

وهو فهم يمكن أن يقال ، وإن كان يعارضه أن العرف يفرق عادة بين الأقوال وبين التقريرات والأفعال . ويؤيده قول الله تعالى : (كبُر مَقْتاً عِند اللهِ أن تقولُوا مالاَ تَفعلُون)[1] منذ تخالف القول عن الفعل ، وبهذا اختلف فى التسمية .

وتعريف علماء الأصول للسنة بذلك التعريف ، لأن موضوع علم الأصول عندهم الدليل ومنه السنة التى هى عبارة عن الأقوال التى هى الأحاديث والأفعال والتقريرات التى كانت طريقته فى الدين بالبيان وأمرنا باتباعها . ومن هذا يقول الأصولى : هذا الحكم ثابت بالسنة ، أى دليله السنة لاغيره من الأدلة .

ومثال السنة القولية :

التى دعا بها الرسول ﷺ لمستمع العلم وحافظه ومبلغه روى ابن عبد البر[2] بسنده عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله ﷺ : « نضر الله امرأً سمع منا حديثاً فحفظه وبلغه غيره ، فرب حامل فقه ليس بفقيه . ثلاث لايغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، وصحة ولاة الأمور ، ولزوم الجماعة ، فإن دعوتهم تحيط من وراءهم » .

ومثال السنة الفعلية :

ما نقل بالتواتر العملى من صلاة الرسول وكيفية حجه ، وغير ذلك من العبادات التى واظب عليها فأفادت الإيجاب بالفعل الذى نقل إلينا بالتواتر العملى الذى يفيد العلم الضرورى ولا يمنع الأداء بالفعل ورود القول القولية

(١) الصف (٣) .
(٢) جامع بيان العلم وفضله (١/٣٩) .

أيضاً فيما فعله ، كقوله ﷺ : « خذوا عنى مناسككم » بل قلما يوجد له عليه الصلاة والسلام فعل ، إلا كان له مع الفعل قول ، كما سأبين ذلك فى مبحث « وسائل البيان » .

ومثال التقرير :

إقراره عليه الصلاة والسلام لفعل وقع أمامه مع شروط فى ذلك الفعل أو الفاعل ، ومنه إقراره عليه الصلاة والسلام لاجتهاد الصحابة فى أداء صلاة العصر يوم « غزوة بنى قريظة » إذ قال لهم يومئذ : « لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة » ففهم جماعة منهم أن النهى على حقيقته . فلم يصلوا العصر فى وقته ، وفهم جماعة أخرى منهم أن المقصود منه الإسراع وعدم التوانى فى الغزو والهجوم ، فصلوها فى وقتها ، ولما بلغ الرسول ﷺ ما فهمه كل فريق من النهى أقرهما ولم ينكر على أحدهما .

روى البخارى[1] بسنده عن ابن عمر قال : قال النبى ﷺ يوم الأحزاب « لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة » فأدرك بعضهم العصر فى الطريق ، فقال بعضهم لا نصلى حتى نأتيها ، وقال بعضهم بل نصلى ، لم يرد منا ذلك ، فذكر ذلك للنبى ﷺ ، فلم يعنف واحداً منهم[2] .

ثالثا : السنة فى اصطلاح الفقهاء :

كما أن لعلماء الأصول تعريفا خاصا للسنة على حسب موضوع علمهم كان للفقهاء تعريف خاص بهم على حسب علم الفقه عندهم أيضا .

(١) فتح البارى (٢٨٦/٧) كما رواه ابن عبد البر بسنده عن ابن عمر فى جامع بيان العلم وفضله (٢٦٥٢) .

(٢) راجع الآيات البينات لابن قاسم العبادى (١٦٧/٣) .

ولما كان موضوع علم الفقه : الحكم الشرعى ، فقد عرفوا السنة : بما ترجح جانب وجوده على جانب عدمه ترجيحاً ليس معه المنع من النقيض ، كسنن الصلاة والوضوء يترجح جانب فعلها بالحث عليها ، وليس فى دليل ترجيح فعلها مايحرم تركها . أى أن الفاعل لها يثاب على فعلها ، ولا يعاقب على تركها ، فهم إن قالوا : هذا الأمر سنة فإنما يقولون باعتبار أن الفعل له صفة شرعية طلبها الشارع من المكلفين طلباً غير جازم . أى ليس فرضا ولا واجباً عند الحنفية ، ولا واجباً عند غيرهم كما هو مقرر فى المذاهب .

رابعاً : السنة فى اصطلاح المحدثين :

هى كل ما أثر عن النبى ﷺ من أقواله وأفعاله وتقريراته وهيآته وصفاته الخلقية وشمائله ، وكل مانسب إلى الرسول ﷺ قبل الرسالة أو بعدها ، سواء أثبتت حكما شرعيا ، أم لم تثبت وذلك لأن موضوع علمهم : إثبات كل مايتصل بالرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو غير ذلك من كل ماينقل عن الرسول ﷺ[1] .

* * *

(١) السنة ومكانتها فى التشريع للأستاذ متولى حماده وانظر التعريفات للجرجانى ص ١٠٢ ، الأحاديث القدسية ومنزلتها فى التشريع للدكتور شعبان محمد اسماعيل ص ١٨ — ٢٢ الطبعة الأولى .

الفصل الثانى

فى حجية السنة

لقد سبق أن بينا أن السنه هى المصدر الثانى للتشريع - بعد القرآن الكريم ولقد دل على ذلك القرآن الكريم ، والسنة النبوية ، واجماع المسلمين .

أولا : من القرآن الكريم :

لقد تظاهرت آيات القرآن الكريم على الأمر بطاعة الرسول ﷺ - والاقتداء به فى أقواله وأفعاله وبينت أن طاعته ﷺ - من طاعة الله عز وجل ، ومن هذه الآيات :

١ - قوله تعالى : (وأطيعُوا اللهَ والرسولَ لعلكم تُرحمونَ)[١].

٢ - قال تعالى : (قلْ إن كنتُم تُحبونَ اللهَ فاتبعونى يُحببكمُ اللهَ ويغفرْ لكُم ذنوبَكُم واللهُ غفورٌ رحيمٌ - قُل أطيعُوا اللهَ والرسولَ فإن تولّوا فإنَّ اللهَ لا يُحِب الكافِرينَ)[٢].

٣ - (فلاَ وربِّك لا يُؤمِنونَ حتى يحكّموك فيما شجَرَ بينهُم ثُم لا يجِدُوا فى أنفسِهم حرَجاً مما قضيْتَ ويسلّموا تسليماً)[٣].

٤ - مَن يُطِعِ الرسُولَ فقدْ أطاعَ اللهَ . . .)[٤].

٥ - (يأيها الذينَ آمنُوا أطيعوا اللهَ وأطيعُوا الرسولَ وأولِى الأمرِ

(١) آل عمران (١٣٢)　　(٢) آل عمران (٣١ - ٣٢) .
(٣) سورة النساء (٦٥)　　(٤) سورة النساء (٨٠) .

منكم فإن تنازعتم فى شىء فردُّوهُ إلى اللهِ والرسُولِ . . .)[١].

قال ميمون بن مهران : الرد إلى الله هو الرجوع إلى كتابه ، والرد إلى الرسول هو الرجوع إليه فى حياته ، وإلى سنته بعد وفاته .

٦ - (ومن يعص اللهَ ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين)[٢].

٧ - (وأطيعُوا اللهَ وأطيعُوا الرسُولَ واحذَرُوا)[٣].

٨ - (يا أيها الذينَ آمنُوا استجيبُوا للهِ وللرسُولِ إذا دعاكُم لِما يُحييكُم)[٤].

٩ - (إنما كان قولَ المؤمنينَ إذا دُعُوا إلى اللهِ ورسُولِه ليحكُمَ بينهُم أن يقُولُوا سمِعْنا وأطَعْنا)[٥].

١٠ - (وأقيمُوا الصلاةَ وآتُوا الزكاةَ وأطيعوا الرسولَ لعلكُم تُرحَمون)[٦].

١١ - (لا تجعَلُوا دعاء الرسُولِ بينَكم كدُعاء بعضِكُم بعضاً قدْ يعلَمُ اللهُ الذينَ يتسَلَّلون منكمْ لِواذاً فليحْذرِ الذينَ يُخالِفُون عنْ أمرِه أن تُصيبَهم فِتنةٌ أو يُصيبهُم عذابٌ أليمٌ)[٧].

١٢ - إنما المُؤمنونَ الذينَ آمنُوا باللهِ ورسُوله وإذَا كانُوا معهُ عَلَى أمرٍ جامعٍ لمْ يذهبُوا حتّى يستأذِنوهُ)[٨].

(١) سورة النساء (٥٩) . (٢) سورة النساء (١٤) .
(٣) سورة المائدة (٩٢) . (٤) سورة الأنفال (٢٤) .
(٥) سورة النور (٥١) . (٦) سورة النور (٥٦) .
(٧) سورة النور (٦٣) . (٨) سورة النور (٦٢) .

١٣ ـ (وما كانَ لمؤمنٍ ولاَ مُؤمنةٍ إذَا قضَى اللهُ ورسولُه أمْراً أن يكُونَ لهمُ الخِيرَةَ مِن أمْرِهِم ومن يعصِ اللهَ ورسولَه فقدْ ضلَّ ضلالاً مُبيناً)[١].

١٤ ـ (لقد كانَ لكُم فى رسُولِ اللهِ أسوةٌ حسنةٌ لِمن كانَ يرجُوا اللهَ واليومَ الآخِرَ وذكرَ اللهَ كثِيرا)[٢].

١٥ ـ (يا أيها الذينَ آمنُوا لاتُقدمُوا بينَ يدَيِ اللهِ ورسُولِهِ)[٣].

١٦ ـ (وَمَا ينطِقُ عنِ الهوَى . إن هُو إلا وحىٌ يُوحَى)[٤].

١٧ ـ (وما آتاكمُ الرسولُ فخذُوه وما نهاكم عنهُ فانتَهُوا)[٥].

من هذه الآيات المتقدمة وغيرها كثير جدًّا ترى أيها القارىء أن الله سبحانه وتعالى أمر الناس بطاعة رسوله وحثهم على متابعته ، وألزمهم الائتمار بأمره ، والانتهاء عما نهاهم عنه وعلمهم أن طاعة الرسول طاعة الله ، وأن أتباعه سبب فى محبة الله ، كما حذرهم من مخالفة أمره ، وتوعدهم على عصيانه . وقد فسر الإمام الشافعى رضى الله عنه الحكمة فى قوله تعالى : (واذْكُرْنَ ما يُتلَى فى بيُوتكُنَّ مِن آياتِ اللهِ وَالحكْمةِ)[٦] بأنها السنة .

١٨ ـ (لقدْ منَّ اللهُ على المؤمنينَ إذ بعثَ فيهِم رسُولاً مِن أنفسِهِم يتلُو عليهِمْ آياتِهِ ويزكيهِمْ ويعلّمُهم الكابَ والحكْمَةَ)[٧].

١٩ ـ (هوَ الذِى بعثَ فى الأُمِّيينَ رسولاً منهُم يتلُو عليهِمْ آياتِهِ

(١) سورة الأحزاب (٣٦) (٢) سورة الأحزاب (٢١) .
(٣) سورة الحجرات (١) . (٤) سورة النجم (٣ـ٤) .
(٥) سورة الحشر (٧) . (٦) سورة الأحزاب (٣٤) .
(٧) سورة آل عمران (١٦٤) .

ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة)[1].

قال الإمام الشافعي رضي الله عنه : « سمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة سنة رسول الله ﷺ[2] ».

ثانيا : من السنة :

وكما دل القرآن الكريم على حجية السنة النبوية ، ووجوب اتباعها ، فقد دلت السنة أيضاً على ذلك ، ومن هذه الأحاديث التي تدل عن أن سنته ﷺ واجبة الاتباع ما يأتي :

١ ـ عن مالك أنه بلغه أن النبي ﷺ ـ قال : « تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما . كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ » .

٢ ـ عن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال : « صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل بوجهه فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب ، فقال رجل : يارسول الله كأن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا ؟ فقال : أوصيكم بتقوى الله تعالى والسمع والطاعة وإن كان عبداً حبشيًّا فإنه من يعش منكم بعدى فسيرى اختلافاً كثيراً ، فعليكم بسنتى وسنة الخلفا الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » . أخرجه أبو داود والترمذى .

٣ ـ عن عبد الرحمن بن أبى عوف ، عن المقدام بن معديكرب ، عن رسول الله ﷺ ـ أنه قال : « ألا إنى أوتيت الكتاب ومثله ، معه ، يوشك

(١) سورة الجمعة (٢) . (٢) الرسالة (٧٨ ـ ٧٩) .

رجل شبعان على أريكته يقول : عليكم بهذا القرآن ، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه ، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلى ، ولا كل ذى ناب من السبع ، ولا لقطة معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها ، ومن نزل بقوم فعليهم أن يقروه فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه »[1].

قال الإمام الخطابى : « أوتيت الكتاب ومثله معه » يحتمل وجهين :

أحدهما : أن معناه أنه أوتى من الوحى الباطن غير المتلو مثل ما أعطى من الظاهر المتلو .

والثانى : أنه أوتى الكتاب وحياً يتلى ، وأوتى من البيان مثله أى أذن له أن يبين ما فى الكتاب فيعم ويخص ، ويزيد عليه ويشرح ما فى الكتاب . فيكون فى وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلو من القرآن .

وقوله « يوشك رجل شبعان » الحديث . . . يحذر بها القول من مخالفة السنن التى سنها مما ليس له من القرآن ذكر ، على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض فإنهم تمثلوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التى قد ضمنت بيان الكتاب فتحيروا وضلوا وأراد بقوله : « متكىء على أريكته » أنه من أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت ولم يطلبوا العلم من مظانه ا . هـ[2].

٤ ـ وفى حديث العرباض بن سارية مرفوعاً : « عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدى ، عضوا عليها بالنواجذ »[3].

(١) الأريكة : السرير فى الحجلة ، وقيل ، هو كل ما اتكىء عليه . القرى : الضيافة .

(٢) تفسير القرطبى (١/٣٨) .

(٣) رواه ابو داود والترمذى ، وقال : حديث حسن صحيح .

٥ ـ وروى الحاكم عن ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ أن النبى ﷺ ـ خطب فى حجة الوداع فقال : إن الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم ، ولكن رضى أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحقرون من أمركم فاحذروا ، إنى تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا كتاب الله وسنة نبيه »[١].

ثالثاً : الإجماع :

أجمع الصحابة ـ رضى الله تعالى عنهم ـ على الاحتجاج بالسنة والعمل بها فكان الواحد منهم إذا عرض له أمر طلب حكمه فى كتاب الله تعالى ، فإن لم يجده طلبه فى السنة ، فإن لم يجده اجتهد فى حدود القرآن والسنة الشريفة .

وقد استفادوا ذلك من بيان الرسول ﷺ ـ حين أقر معاذا ـ رضى الله عنه ـ حين بعثه إلى اليمن قال له : « بم تقضى إذا عرض لك قضاء ؟ قال : بكتاب الله ، قال : فإن لم تجد ؟ قال فبسنة رسول الله ، قال : فإن لم تجد قال : أجتهد رأيى ولا آلو ، فضرب رسول الله ﷺ ـ فى صدره وقال : الحمد لله الذى وفق رسول الله إلى ما يرضى الله ورسوله[٢].

قال الإمام الشوكانى :

« إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف فى ذلك إلا من لاحظّ له فى دين الإسلام »[٣].

وقد فهم الصحابة رجوع جميع ماجاءت به السنة إلى القرآن من قوله تعالى :

(١) روى مثله الامام مالك فى الموطأ .

(٢) أخرجه الترمذى ، وأبو داود ، واحمد بن حنبل ، والبيهقى والدارقطنى .

(٣) ارشاد الفحول ص ٣٣ .

(وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) .

روى البخارى فى صحيحه عن عبد الله بن مسعود قال : « لعن الله الواشمات والمستوشمات ، والمتنمصات والمتفلجات للحسن والمغيرات خلق الله فقالت أم يعقوب: ماهذا ؟ فقال عبدالله . ومالى لا ألعن من لعن رسول الله ، وفى كتاب الله قالت والله لقد قرأت مابين اللوحين فما وجدته فقال : والله لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه قال الله تعالى : (وما آتاكمُ الرسولُ فخذوهُ وما نهاكمُ عنه فانتهُوا) .

وهذه الآية تعتبر أصلا لكل ماجاءت به السنة مما لم يرد له فى القرآن ذكر وعلى هذا الدرب والطريق الواضح سار من جاء بعد الصحابة من أئمة العلم والدين ، روى عن الإمام الشافعى ـ رضى الله تعالى عنه ـ أنه كان جالساً فى المسجد الحرام يحدث الناس فقال لاتسألونى عن شىء إلا أجبتكم فيه من كتاب الله فقال رجل : فما تقول فى المحرم إذا قتل الزنبور ؟ فقال : لاشىء عليه فقال الرجل : أين هذا من كتاب الله ؟ فقال : (وما آتاكمُ الرسولُ فخذوهُ وما نهاكمُ عنهُ فانتهُوا) [1] ثم ذكر إسناداً إلى سيدنا عمر أنه قال « للمحرم قتل الزنبور » .

وذكر ابن عبد البر فى كتاب العلم له عن عبد الرحمن بن يزيد : « أنه رأى محرما عليه ثيابه ، فقال ائتنى بآية من كتاب الله تنزع ثيابى ، قال : فقرأ (وما آتاكمُ الرسولُ فخذُوه وما نهاكم عنهُ فانتهُوا)[2].

فثبت بما تقدم أن السنة حجة تثبت بها الأحكام الشرعية ، سواء جاء بها

(١) سورة الحشر (٧) .

(٢) دفاع عن السنة للدكتور محمد محمد ابو شهبة ص ١٦ ـ ١٧ .

القرآن الكريم مجملة وبينتها السنة ، كما فى تفصيل أحكام الصلاة والزكاة ، والصيام ، والحج وغير ذلك .

أو كانت مطلقة وقيدتها السنة كما فى بيان المراد من اليد فى قوله تعالى : (والسارقُ والسارقةُ فاقطَعُوا أيدِيَهُما)[1] . وأنها اليد اليمنى ، وأن القطع من الكوع لا من المرفق .

كما ترد السنة مخصصة للعام من القرآن الكريم ، كما فى الحديث الذى بين أن المراد من الظلم فى قوله تعالى : (الذينَ آمنُوا ولمْ يلبِسُوا إيمانَهم بظُلمٍ)[2] الشرك ، فإن بعض الصحابة رضى الله عنهم فهم منها العموم حتى قال : أينا لم يظلم ، فقال النبى ﷺ : « ليس بذاك إنما هو الشرك » .

روى البخارى عن عبد الله رضى الله عنه قال : « لما نزلت : (الذينَ آمنُوا ولَمْ يلبِسُوا إيمانَهُم بظلمٍ) قلنا : يارسول الله أيُّنا لا يظلم نفسه ؟ قال : ليس كما تقولون: لم يلبسوا إيمانهم بظلم: بشرك ، أولم تسمعوا إلى قول لقمان لابنه « يا بُنَى لاتُشْرِكْ باللهِ إنَّ الشرْكَ لظلمٌ عظِيمٌ »[3].

وقد ذكر السيوطى أمثلة كثيرة لتخصيص الكتاب بالسنة فقال : « ومن أمثلة ماخصص بالحديث قوله تعالى : (وأحلَّ اللهُ البيْعَ) خص منه البيوع الفاسدة ، وهى كثيرة بالسنة : وحرم الربا ، خص منه العرايا بالسنة . وآيات المواريث خصص منها القاتل والمخالف فى الدين بالسنة ، وآية تحريم الميتة خص منها الجهاد بالسنة . وآية (ثلاثةَ قُروء) خص منها الأمة بالسنة وقوله ماء طهور خص منه المتغير بالسنة وقوله : (والسارِقُ والسارِقةُ فاقطَعُوا) خص منه من سرق دون ربع دينار بالسنة »[4].

(١) المسائدة (٣٨) . (٢٣) سورة الأنعام (٨٢) .

(٣) فتح البارى (٦٥/١ : ٦٦ ، ٢٤٩/٦) .

(٤) الاتقان فى علوم القرآن (٤٣/١ ومابعدها) ط المشهد الحسينى .

وكما تجيء السنة مبينة لآيات القرآن الكريم ، كما سبق تأتى كذلك دالة على أمور سكت عنها القرآن الكريم ، كتحريم لحوم الحمر الأهلية ، وتحريم كل ذى ناب من السباع ، ومخلب من الطير ، وتحريم الجمع بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها وغير ذلك من الأحكام الثابتة بالسنة المستقلة .

قال الإمام الشوكانى :

اتفق من يعتد به من أهل العلم على أن السنة المطهرة مستقلة بتشريع الأحكام ، وأنها كالقرآن فى تحليل الحلال ، وتحريم الحرام ، وقد ثبت عنه ـ ﷺ أنه قال : « ألا وإنى أوتيت القرآن ومثله معه » أى أوتيت القرآن وأوتيت مثله من السنة التى لم ينطق بها القرآن أ هـ[1] .

عن الحسن بن جابر قال : سمعت المقداد بن معديكرب يقول : حرم رسول الله ﷺ ـ أشياء يوم خيبر ثم قال « يوشك رجلى متكىء على أريكته يحدث بحديثى فيقول بيننا وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه وإن ماحرم رسول الله ﷺ ـ مثل ما حرم الله عز وجل » .

عن أشعث بن شعبة المصيصى قال حدثنا أرطاة بن المنذر قال سمعت حكيم ابن عمير يحدث عن العرباض بن سارية أن النبى ﷺ ـ نزل خيبر ومعه من معه من أصحابه ، ومكر صاحب خيبر مكرن مارداً ـ فأقبل إلى النبى ﷺ ـ فقال يامحمد : إنكم تذبحون حمرنا وتأكلون بقرنا وتضربون نساءنا، وتدخلون بيوتنا، فغضب النبى ﷺ ـ فقال يا ابن عوف : « قم فاركب فرسك فناد فى الناس :

(١) ارشاد الفحول ص ٣٣ .

ألا إن الجنة لاتحل إلا لمؤمن ، وإن اجتمعوا إلى الصلاة فاجتمعوا - فصلى بهم النبى ﷺ - ثم قام فقال: «بحسب امرئ قد شبع وبطن وهو متكىء على أريكته لايظن أن لله حراما إلا فى القرآن ، وإنى والله قد حرمت ونهيت ووعظت بأشياء أنها لمثل القرآن أو أكثر ، ولا أحل من السباع كل ذى ناب ، ولا الحمر الأهلية ولا أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن ، ولا أكل أموالهم إلا ماطابوا به نفساً ولا ضرب نسائهم إذا أعطوا الذى عليهم .

عن عبيد الله بن أبى رافع عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ « لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمرى مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لاندرى ، ماوجدنا فى كتاب الله اتبعنا » .

ولفظ الحميدى : أخبرنا أبو الحسين بن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان قال : أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم البغوى قال حدثنا على بن أحمد بن النضر قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم الأنطاكى قال : حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة ابن بدر ، وأخبرنا الحسن بن أبى بكر قال أخبرنا عبدالله بن إسحاق الخراسانى قال حدثنا أبو على الحسين بن أحمد السراج قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن ابن سهم الأنطاكى قال : حدثنا أبو إسحق الفزارى عن مالك بن أنس عن سالم أبى النضر عن عبيد الله بن أبى رافع عن أبيه أبى رافع قال : قال رسول الله ﷺ « لا أعرفن الرجل يأتيه الأمر من أمرى مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول ما أدرى ماهذا ، عندنا كتاب الله ليس هذا فيه » واللفظ لابن الفضل .

عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله ﷺ : « لعل أحدكم أن يأتيه حديث من حديثى وهو متكىء على أريكته فيقول ، دعونا من هذا ، ما وجدنا فى كتاب الله اتبعناه » .

وفى رواية عن جابر أيضاً ألا عسى رجل أن يبلغه عنى حديث وهو متكىء على أريكته فيقول لا أدرى ما هذا ، عليكم بالقرآن ، فمن بلغه عنى حديث فكذب به أو كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « ما بال أصحاب الحشايا يكذبونى عسى أحدكم يتكىء على فراشه يأكل مما أفاء الله عليه ، فيؤتى يحدث عنى الأحاديث يقول لا أرب لى فيها ، عندنا كتاب الله ، ما لهاكم عنه فانتهوا ، وما أمركم به فاتبعوه » .

عن مالك بن أنس عن الزهرى عن عبيدالله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود أخبره أن عبد الله بن عباس أخبره قال : قال عمر رضى الله تعالى عنه : « إن الله تعالى بعث محمداً وأنزل عليه الكتاب ، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم ، فقرأناها وعقلناها ووعيناها ، ورجم رسول الله ﷺ - ورجمنا بعده ، وأخشى إن طال بالناس زمان يقول رجل : والله ما نجد آية الرجم فى كتاب الله فيترك فريضة أنزلها الله ، فإن الرجم فى كتاب الله تعالى حق على من زنا إذا أحصن من الرجال والنساء ، إذا قامت عليه البينة أو كان الحبل أو الاعتراف » .

عن حسان بن عطية قال : « كان جبرائيل ينزل على رسول الله ﷺ - بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن يعلمه إياها كما يعلمه القرآن » .

عن الهيثم بن عمران قال : سمعت إسماعيل بن عبيد الله يقول : ينبغى لنا أن نحفظ حديث رسول الله ﷺ كما نحفظ القرآن لأن الله تعالى يقول « وما آتاكم الرسول فخذوه »[1] .

(١) أخرج هذه الآثار الحافظ ابو بكر أحمد بن على البغدادى فى كتابه الكفاية فى علم الرواية (٤٠ — ٤٤) .

قال الشافعى رضى الله تعالى عنه :

« وضع الله جل ثناؤه رسوله ﷺ - من دينه وفرضه وكتابه - الموضع الذى أبان « جل ثناؤه » أنه جعله علماً لدينه بما افترض من طاعته ، وحرم من معصيته . وأبان فضيلته بما قرر : من الإيمان برسوله مع الإيمان به .

فقال تبارك وتعالى : (آمِنُوا باللهِ ورسُولِه) وقال تعالى : (إنما المُؤمِنونَ الذِينَ آمنُوا باللهِ ورسُولِه وإذَا كانُوا معهُ عَلَى أمرٍ جَامعٍ لم يذْهبُوا حتى يسْتأذِنوهُ) فجعل دليل ابتداء الإيمان - الذى ما سواه تبع له - الإيمان بالله ثم برسوله ﷺ - فلو آمن به عبد ولم يؤمن برسوله ﷺ - لم يقع عليه اسم كمال الإيمان أبداً ، حتى يؤمن برسوله عليه السلام معه » .

وقال الشافعى رحمه الله :

« وفرض الله تعالى على الناس اتباع وحيه وسنن رسوله ﷺ - فقال فى كتابه : (ربَّنا وابعَثْ فيهِمْ رسُولاً منهُم يتْلُو عليهِم آياتِك ويُعلِّمُهم الكِتابَ والحِكمَةَ ويُزكيهِم إنكَ أنتَ العَزِيزُ الحكِيمُ) .

وقال تعالى : (لقدْ منَّ اللهُ عَلَى المُؤمِنينَ إذ بعثَ فِيهِمْ رسُولاً مِن أنفُسهِم يتْلُو عليهِم آياتِهِ ويزكيهِمْ ويعَلِّمُهم الكِتابَ والحِكمَةَ وإن كانُوا مِن قبلُ لفِى ضلالٍ مبينٍ) وقال تعالى (واذكُرْن مايُتلَى فِى بُيوتِكنَّ مِن آياتِ اللهِ وَالحِكمَةِ) .

وذكر غيرها من الآيات التى وردت فى معناها . قال : فذكر الله تعالى الكتاب وهو القرآن ، وذكر الحكمة ، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة سنة رسول الله ﷺ . وهذا يشبه ما قال « والله أعلم » بأن القرآن ذكر وأتبعته الحكمة ، وذكر الله عز وجل منته على خلقه بتعليمهم

الكتاب والحكمة . فلم يجز « والله أعلم » أن تعد الحكمة ههنا إلا سنة رسول الله ﷺ وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله ، وأن الله افترض طاعة رسول الله ﷺ – وحتم على الناس اتباع أمره .

فلا يجوز أن يقال لقول : فرض ، إلا لكتاب الله ، ثم سنة رسول الله ﷺ – مبينة عن الله ما أراد دليلا على خاصة وعامة ، ثم قرن الحكمة بكتابه فأتبعها إياه ، ولم يجعل هذا لأحد من خلقه غير رسول الله ﷺ .

ثم ذكر الشافعي رحمه الله الآيات التي وردت في فرض الله عز وجل طاعة رسول الله ﷺ – منها :

قوله عز وجل : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم)[1] فقال بعض أهل العلم: أولى الأمر أمراء سرايا رسول الله ﷺ وهكذا أخبرنا والله أعلم ، وهو يشبه ما قال والله أعلم : أن من كان حول مكة من العرب لم يكن يعرف إمارة ، وكانت تأنف أن تعطي بعضها بعضا طاعة الإمارة ، فلما دانت لرسول الله ﷺ – بالطاعة ، لم تكن ترى ذلك يصلح لغير رسول الله ﷺ – فأمروا أن يطيعوا أولي الأمر الذين أمرهم رسول الله ﷺ – لا طاعة مطلقة ، بل طاعة يستثنى فيها لهم وعليهم .

قال تعالى : (فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله) يعني إن اختلفتم في شيء وهذا إن شاء الله كما قال في أولي الأمر لأنه يقول : (فإن تنازعتم في شيء) يعني والله أعلم هم وأمراؤهم الذين أمروا بطاعتهم ، (فردوه إلى الله والرسول) يعني والله أعلم – إلى ما قاله الله والرسول إن عرفتموه ، وإن لم تعرفوه سألتم

(١) سورة النساء (٥٩) .

سول الله ﷺ - عنه إذا وصلتم إليه ، أو من وصل إليه ، لأن ذلك القرض لا منازعة لكم فيه : لقول الله عز وجل : (وما كانَ لِمُؤمِنٍ ولاَ مُؤمنةٍ إذا قضَى اللهُ ورسولهُ أمْراً أن يكُونَ لهمُ الخِيَرَةُ مِنْ أمرِهِمْ) [1] ومن تنازع ممن بعد عن رسول الله ﷺ - رد الأمر إلى قضاء الله ، ثم إلى قضاء رسول الله ﷺ - فإن لم يكن فيما تنازعوا فيه قضاء نصًّا فيهما ، ولا فى واحد منهما - ردوه قياساً على أحدهما .

وقال تعالى : (فلاَ وربِّك لايُؤمِنونَ حتّى يُحكِّموكَ فيما شجَر بينَهُم) [2] .

قال الشافعى : « نزلت هذه الآية فيما بلغنا - والله أعلم - فى رجل خاصم الزبير رضى الله عنه فى أرض ، فقضى النبى ﷺ - بها للزبير رضى الله عنه وهذا القضاء سنة من رسول الله ﷺ - لا حكما منصوصا فى القرآن ، وقال عز وجل : (وإذَا دُعُوا إلى اللهِ ورسُولِهِ لِيحكُم بيْنهُم إذا فرِيقٌ منهُم مُعرِضُون) [3] والآيات بعدها .

فأعلم الله الناس أن دعاءهم إلى رسول الله ﷺ - ليحكم بينهم دعاء إلى حكم الله ، وإذا سلموا لحكم النبى ﷺ ، فإنما سلموا لفرض الله ، وبسط الكلام فيه .

قال الشافعى : رضى الله عنه :

« وشهد له - جل ثناؤه - باستمساكه بأمره به ، والهدى فى نفسه وهداية من اتبعه فقال : (وكذلِكَ أوْحيْنَا إليكَ رُوحاً مِن أمرِنَا ما كُنتَ تدْرِى

(١) الأحزاب (٣٦) (٢) النساء (٦٥) .
(٣) النور (٤٨) .

ما الكتابُ ولاَ الإيمانُ ولكن جعلناهُ نوراً نَهدِي بهِ مَن نَشَاء مِن عِبادِنَا وإنَّك لتَهدِي إلى صِراطٍ مُستَقيمٍ. صِرَاطِ اللهِ الذِي لهُ مافِي السمَواتِ ومَا فِي الأرضِ أَلَا إلى اللهِ تَصيرُ الأُمورُ)[1].

وذكر معها غيرها . ثم قال فى شهادته له : إنه يهدى إلى صراط الله — وفيما وصف — من فرض طاعته — ما أقام الله به الحجة على خلقه بالتسليم لحكم رسوله واتباع أمره ، فما سن رسول الله ﷺ — فيما ليس لله فيه حكم — فحكم الله سنته »[2].

* * *

(١) الشورى (٥٢ — ٥٣) .

(٢) أحكام القرآن للامام الشافعى ص ٢٧ : ٣١ تصوير بيروت .

حجية خبر الآحاد [١]

لما كان أكثر الأحاديث القدسية واردة بطريق الآحاد ، كان لابد من الاستدلال على حجية خبر الواحد ، فالجمهور من العلماء على وجوب العمل بخبر الواحد ، وقد قامت على ذلك الأدلة من الكتاب وعمل الصحابة والتابعين ومن بعدهم ممن يحتج بهم إلى يومنا هذا .

أولا : من القرآن الكريم :

قال الله تعالى : (يا أَيُّهَا الذِينَ آمنُوا إن جاءكُمْ فاسقٌ بِنبإٍ فتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قوماً بِجهالَةٍ فتُصبِحُوا عَلَى ما فعلْتُم نَادِمِينَ)[٢] .

قال القرطبي :

فى هذه الآية دليل على قبول خبر الواحد إذا كان عدلا ، لأنه إنما أمر فيها بالتثبت عند نقل خبر الفاسق . ومن ثبت فسقه بطل قوله فى الأخبار إجماعاً ، لأن الخبر أمانة ، والفسق قرينة يبطلها[٣] .

(١) خبر الواحد هو ما عدا المتواتر ، فالحديث ينقسم بحسب طريقة الى متواتر وآحاد ، والمتواتر قسمان ، لفظى ومعنوى ، فاللفظى : ما اتفق الجماعة المذكورة عليه فى اللفظ والمعنى .

والمعنوى : ما اختلفت روايته فى اللفظ والمعنى ، مع وجود معنى كلى متفق عليه فى روايته .

والخبر الآحاد : هو ما رواه من لم يبلغ حد التواتر ومنه المشهور ويسمى المستفيض — ويسمى أيضا بالشائع عند الامامية .

وخبر الآحاد ، وهو المقابل للمواتر ، ينقسم بالنسبة لتوفر شروط القبول فيه وعدمها الى مقبول ومردود ، وكل منهما انواع كثيرة .

انظر تفصيل ذلك فى كتب الأصول ، وفى المعتصر من مصطلحات أهل الأثر للشيخ عبد الوهاب عبد اللطيف ص ١١ وما بعدها .

(٢) الحجرات (٦) .

(٣) الجامع لاحكام القرآن ص ٦١٣٢ ط الشعب .

وقال تعالى : (فلولا نفرَ من كلِّ فرقةٍ منهم طائفةٌ ليتفقّهُوا في الدينِ ولينذِرُوا قومَهم إذا رَجعُوا إليهِمْ لعلّهُم يحذرُونَ)[1] .

وجه الدلالة من هذه الآية :

١ — الفرقة : هي الثلاثة من أي نوع . والطائفة : هي الواحد أو الاثنان والمراد بهما في الآية معناهما المذكور .

٢ — الإنذار في الآية : مراد منه الخبر المخوف مطلقاً ، سواء كان فتوى أو رواية ، لأنه عام ولا مخصص له .

٣ — لعل لفظ معناه الترجي : والترجي هو توقع حصول الشيء مع عدم العلم به ، وعدم القدرة على إيجاده ، وهذا المعنى يستحيل على الله تعالى لأنه عالم بكل شيء وقادر على كل شيء .

وبذلك يكون اللفظ ليس مراداً منه حقيقته ، بل المراد به لازم الترجي وهو الطلب .

والمراد من الطلب : الطلب على سبيل الحتم والوجوب ، لأن الحذر في الآية معناه خوف العقاب « وخوف العقاب » إنما يتحقق عند وجود المقتضى للعقاب ، والمقتضى للعقاب في الآية هو ترك الواجب وهو الإنذار .

٤ — الضميران في قوله : (ليتفقهوا) ، (ولينذروا) راجعان إلى الطائفة المتفقهة والمنذرة .

ومما تقدم يتبين أن الله تعالى أوجب الحذر وعدم الإقدام على ما يوجب العقاب بقول الطائفة المتفقهة ـ والطائفة واحد أو اثنان ـ فكان خبر الواحد واجب القبول ، وهو المدعى[2] .

(١) التوبة (١٢٢) .

(٢) أصول الفقه للشيخ زهير (٣/١٣٩ : ١٤٠) وانظر تفسير القرطبي ص (٣١٢٢) .

ثانيًا : من السنة :

روى عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن النبي ﷺ قال : « نضّر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه ـ ثلاث لا يغل[1] عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، والنصيحة للمسلمين ، ولزوم جماعتهم ، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم »[2] .

قال الإمام الشافعي :

فلما ندب رسول الله إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها امرأ يؤديها، والأمر في واحد ، دل على أنه لا يأمر أن يؤدى عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدى إليه، لأنه إنما يؤدى عنه حلال يؤتى ، وحرام يجتنب ، وحد يقام ، ومال يؤخذ ويعطى ، ونصيحة في دين ودنيا[3] .

وقد تواتر عن النبي ﷺ أنه كان يرسل أمراءه وقضاته وسعاته إلى الآفاق وهم آحاد لجميع الصدقات ، وتبليغ أحكام الدين ، وإبرام العهود أو حلها وهذا كله يدل على حجية خبر الواحد .

فقد بعث قيس بن عاصم ، والزبرقان بن بدر ، وابن نويرة إلى عشائرهم ، لعلمه بصدقهم عندهم .

(١) قوله « يغل » بفتح الياء وضمها مع كسر الغين فيهما ، فالأول من الغل وهو الحقد والثاني من الاغلال وهو الخيانة والمراد ان المؤمن لا يخون في هذه الثلاثة ولا يدخله ضغن يزيله عن الحق حين يفعل شيئا من ذلك .

(٢) رواه الامام الشافعي ، والبيهقي في المدخل ، كما رواه احمد والترمذي وابو داود .

(٣) الرسالة ص ٤٠١ : ٤٠٣ بتحقيق الشيخ شاكر .

وقدم عليهم وفد البحرين ، فعرفوا من معه ، فبعث معهم ابن سعيد بن العاص وبعث معاذ بن جبل إلى اليمن ، وأمره أن يقاتل من أطاعه من عصاه ، ويعلمهم مافرض الله عليهم ، ويأخذ منهم ماوجب عليهم ، لمعرفتهم بمعاذ ، ومكانه منهم وصدقه .

وكل من ولى فقد أمره بأخذ ما أوجب الله على من ولاه عليه .

ولم يكن لأحد عندنا فى أحد ممن قدم عليه من أهل الصدق أن يقول : أنت واحد ، وليس لك أن تأخذ منا ما لم نسمع رسول يذكر أنه علينا .

ولا أحسبه بعثهم مشهورين فى النواحى التى بعثهم إليها بالصدق : إلا لما وصفت ، من أن تقوم بمثلهم الحجة على من بعثه إليه .

وفى شبيه بهذا المعنى أمراء سرايا رسول الله : فقد بَعَثَ بَعْث مؤتة ، فولاه زيد بن حارثة وقال: « فإن أصيب فجعفر ، فإن أصيب فابن رواحة ، وبعث ابن أنيس سرية وحده .

وبعث أمراء سراياه ، وكلهم حاكم فيما بعثه فيه ، لأن عليهم أن يدعوا من لم تبلغه الدعوة ويقاتلوا من حل قتاله .

وكذلك كل والى بعثة أو صاحب سرية .

ولم يزل يمكنه أن يبعث والبين وثلاثة وأربعة وأكثر .

وبعث فى دهر واحد اثنى عشر رسولا ، إلى اثنى عشر ملكا ، يدعوهم إلى الإسلام — ولم يبعثهم إلا إلى من قد بلغته الدعوة ، وقامت عليه الحجة فيها ، ولم يكتب فيها دلالات لمن بعثهم إليه على أنها كتبه .

وقد تجرى فيهم ما تجرى فى أمرائه : من أن يكونوا معروفين ، فبعث دحية إلى الناحية التى هو فيها معروف .

ولو أن المبعوث إليه جهل الرسول كان عليه طلب علم أن النبى بعثه ،

ليستبرىء شكه فى خبر الرسول ، وكان على الرسول الوقوف حتى يستبرئه المبعوث إليه .

ولم تزل كتب رسول الله تنفذ إلى ولاته بالأمر والنهى ، ولم يكن لأحد من ولاته ترك إنفاذ أمره ، ولم يكن ليبعث رسولا إلا صادقاً عنده من بعثه إليه .

وإذا طلب المبعوث إليه علم صدقه وجده حيث هو .

ولو شك فى كتابه ، بتغيير فى الكتاب ، أو حال تدل على تهمة ، من غفلة رسول حمل الكتاب ـ كان عليه أن يطلب علم ما شك فيه ، حتى ينفذ ما ثبت عنده من أمر رسول الله .

وهكذا كانت كتب خلفائه بعده وعمالهم ، وما أجمع المسلمون عليه : من أن يكون الخليفة واحداً ، والقاضى واحداً ، وكذلك الإمام .

فاستخلفوا أبا بكر ، ثم استخلف أبو بكر عمر ، ثم عمر أهل الشورى ، ليختاروا واحداً ، فاختار عبد الرحمن عثمان بن عفان .

قال : والولاة من القضاة وغيرهم يقضون فتنفذ أحكامهم ، ويقيمون الحدود وينفذ من بعدهم أحكامهم ، وأحكامهم أخبار عنهم[1] .

ثالثاً : إجماع الصحابة :

فقد تواتر عن الصحابة ـ رضى الله تعالى عنهم ـ فى وقائع كثيرة من العمل بخبر الواحد ، وهذه الوقائع تفيد الإجماع على وجوب العمل بخبر الواحد ، فإنهم كثيراً ما كانوا يتركون آراءهم إذا نقل لهم خبر عن رسول الله ﷺ فمن ذلك :

(١) الرسالة للامام الشافعى ص ٤١٥ : ٤٢٠ .

١ — روى مالك عن ابن شهاب عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب قال جاءت الجدة إلى أبي بكر رضى الله تعالى عنه تسأله ميراثها ، فقال لها : مالك فى كتاب الله شيء ولا علمت لك فى سنة رسول الله ﷺ شيئاً فارجعى حتى أسأل الناس فسأل الناس : فقال المغيرة بن شعبة : حضرت رسول الله ﷺ أعطاها السدس ، فقال أبو بكر هل معك غيرك ؟ فقام محمد ابن مسلمة الأنصارى فقال مثل ما قال المغيرة فأنفذ لها أبو بكر ، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه تسأله ميراثها ، فقال : مالك فى كتاب الله شيء وما القضاء الذى بلغنا أن رسول الله ﷺ قضى به إلا لغيرك وما أنا بزائد فى الفرائض ولكن هو ذلك السدس ، فإن اجتمعتما فيه فهو لكما وأيتكما خلت به فهو لها .

٢ — عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال: سمعت بجالة قال: لم يكن عمر أخذ من المجوس الجزية حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر .

٣ — عن مالك عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب أن الفريعة بنت مالك بن سفيان — وهى أخت أبى سعيد الخدرى — أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى أهلها فى خدرة فإن زوجها خرج فى طلب عبيد له أبقوا ، حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه ، فسألت رسول الله ﷺ أن أرجع إلى أهلى فإن زوجى لم يتركنى فى منزل يملكه ولا نفقة ، فقالت : قال رسول الله ﷺ: نعم ، قالت : فخرجت حتى إذا كنت فى الحجرة أو فى المسجد دعانى ، أو أمر بى رسول الله ﷺ فدعيت له ، فقال رسول الله ﷺ كيف قلت ؟ قالت : فرددت عليه القصة التى

ذكرت من شأن زوجي ، فقال : امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله ، قالت : فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشراً ، فلما كان عثمان بن عفان أرسل إليّ فسألني عن ذلك ، فأخبرته فاتبعه وقضى به .

٤ — عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، قال : كنت إذا سمعت من النبي ﷺ حديثاً نفعني الله بما شاء منه ، وإذا حدثني غيري عن النبي ﷺ لم أرض حتى يحلف لي أنه سمعه من النبي ﷺ وحدثني أبو بكر ـ وصدق أبو بكر ـ أن النبي ﷺ قال : ما من إنسان يصيب ذنباً فيتوضأ ثم يصلي ركعتين فيستغفر الله فيهما إلا غفر له .

٥ — عن عبد الله بن حنين أنه قال : قال رجل من أهل العراق لعبد الله ابن عمر : أن ابن عباس قال وهو علينا أمير : « من أعطى بدينار مائة دينار فليأخذها ، فقال ابن عمر : سمعت عمر بن الخطاب يقول : كان رسول الله ﷺ يقول على المنبر « الذهب بالذهب رباً إلا مثلا بمثل لا زيادة فيه وما زاد فهو رباً » فقال ابن عمر : فإن كنت في شك فسل أبي سعيد الخدري عن ذلك ، فانطلق فسأل أبا سعيد فقيل لابن عباس : ما قال ابن عمر وأبو سعيد ، فاستغفر ابن عباس الله ، وقال : هذا رأي رأيته .

٦ — عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يكري المزارع ، فحدث أن رافع ابن خديج يأثر عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن ذلك ، قال نافع فخرج إليه وأنا معه فسأله فقال رافع : نهى رسول الله ﷺ عن كراء المزارع ، فترك عبد الله كراءها .

٧ — قال الشافعي وأهل قباء أهل سابقة من الأنصار وفقه ، وقد كانوا على قبلة فرض الله عليهم استقبالها ، ولم يكن لهم أن يدعوا فرض الله تعالى

فى القبلة إلا بما تقوم عليهم به الحجة ، ولم يلقوا رسول الله ﷺ ، ولم يسمعوا ما أنزل الله عز وجل عليه فى تحويل القبلة ، فيكونوا مستقبلين بكتاب الله تعالى أو سنة نبيه ﷺ سماعاً من رسول الله ﷺ ولا بخبر عامة ، وانتقلوا بخبر واحد ، إذ كان عندهم من أهل الصدق عن فرض كان عليهم فتركوه إلى ما أخبرهم عن النبى ﷺ أنه أحدث عليهم من تحويل القبلة .

قال الشافعى رحمه الله : « ولم يكونوا ليفعلوه » إن شاء الله تعالى بخبر واحد إلا من علم بأن الحجة تثبت بمثله إذا كان من أهل الصدق ، ولا ليحدثوا أيضاً مثل هذا العظيم فى دينهم إلا عن علم بأن لهم إحداثه ، ولا يدعون أن يخبروا رسول الله ﷺ بما صنعوا منه ، ولو كان ما قبلوا من خبر الواحد عن رسول الله ﷺ فى تحويل القبلة ، وهو فرض مما لا يجوز ، لقال لهم إن شاء الله تعالى ، قد كنتم على قبلة ولم يكن لكم تركها إلا بعد علم تقوم به عليكم حجة من سماعكم منى ، أو خبر عامة ، أو أكثر من خبر واحد عنى ، وقال الشافعى : وبعث رسول الله ﷺ أبا بكر والياً على الحج فى سنة تسع وحضر الحج من أهل بلدان مختلفين ، وشعوب متفرقة فأقام لهم مناسكهم وأخبرهم عن رسول الله ﷺ بما لهم وما عليهم ، وبعث على بن أبى طالب فى تلك السنة ، فقرأ عليهم فى مجمعهم يوم النحر آيات من سورة براء ، ونبذ إلى قوم على سواء ، وجعل لقوم مدداً ، ونهاهم عن أمور فكان أبو بكر وعلى معروفين عند أهل مكة بالفضل والدين والصدق ، وكان من جهلهما أو أحدهما من الحاج ، وجد من يخبره عن صدقهما وفضلهما ، ولم يكن رسول الله ﷺ ليبعث واحداً إلا والحجة قائمة بخبره على من بعثه إليه إن شاء الله تعالى .

قال الشافعى : « وفرق النبى ﷺ عمالا على نواح عرفنا أسماءهم والمواضع التى فرقهم عليها . فبعث قيس بن عاصم والزبرقان بن بدر وابن نويرة إلى عشائرهم لعلمه بصدقهم عندهم »[1] .

* * *

(١) أخرج هذه الآثار الحافظ أبى بكر احمد بن على الخطيب البغدادى فى كتابه « الكفاية فى علم الرواية » ص ٦٦ — ٧٢ .

طعون حول السنة

ظهرت جماعات مارقة عن الدين تنكر حجية السنة ، إما جملة وتفصيلا ، وإما بإنكارها جاءت به زائداً عن القرآن الكريم ، وخاصة السنة التى ثبتت بطريق الآحاد .

وهذه هى أهم مزاعمهم الباطلة والرد عليها[1] .

المنكرون للسنة جملة وتفصيلا

يقول هؤلاء المبطلون إننا لا نأخذ إلا بما صرح به القرآن الكريم ، وندع ما عداه ، والقصد بذلك هو ترك العمل بالسنة الشريفة ، وأهم الشبه التى تمسكوا بها هى :

١ — ما فهموه من قوله تعالى : (ونَزَّلْنا عَلَيْكَ الكِتابَ تِبْياناً لِكُلِّ شَيْءٍ)[2] .

وقوله : (ما فَرَّطْنا فى الكِتابِ مِن شيء)[3] .

قالوا : إن الكتاب حوى علم كل شيء ، وفيه تبيان لكل شيء بمقتضى هاتين الآيتين .

والجواب عن ذلك :

من أن المراد من قوله تعالى : (وَنَزَّلْنَا عليْكَ الكِتابَ . . .) الخ .

هو أن القرآن الكريم بيان لأمور الدين إما بطريق النص . وإما بطريق

(١) قد استعنا فى هذه الردود بما كتبه فضيلة الدكتور / محمد محمد أبو زهرة فى كتابه دفاع عن السنة .

(٢) النحل (٨٩) .

(٣) الأنعام (٣٨) .

الإحالة على السنة ، وإلا لتناقضت هذه الآية مع قوله تعالى : (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم)[1] .

وهذا المعنى بعينه هو المراد من قوله تعالى : (ما فرطنا في الكتاب من شيء) . وقد أمرنا القرآن بامتثال ما جاءنا عن الرسول ﷺ من أمر أو نهى قال تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)[2] .

٢ ـ قالوا لو كانت السنة حجة لأمر النبي ﷺ بكتابتها كما أمر بكتابة القرآن ، لكنه لم يأمر بذلك بل نهى عن كتابة السنة وأمر بمحو ما كتب منها . وذلك لأنها ليست بحجة في الدين ، وقد استفدوا في ذلك إلى حديث أبي سعيد الخدري عن مسلم أن النبي ﷺ قال : « لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه ، وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » .

والجواب على ذلك أن نقول :

نعم ثبت نهيه ﷺ عن كتابة الحديث أول الأمر خوف التباسه بالقرآن الكريم ولا سيما وقد كان القرآن ينزل منجما آية آية وسورة سورة . فمن الجائز جدًّا أن يلتبس الأمر على كثير من الناس ، فيضعوا الحديث موضع الآية ، وفي هذا خطر عظيم ، لاسيما إذا علمت أن الكتابة في هذا الوقت كانت على قطع متفرقة من الجلد والحجارة والعظام وما أشبه ذلك .

كما أن نهيه ﷺ عن كتابة الحديث كان للمحافظة على ملكات الصحابة في الحفظ فقد كانوا يعولون عليه دون الكتابة فلو أنهم كتبوا لضاعت ملكاتهم.

(١) النحل (٤٤) .

(٢) الحشر (٧) .

أضف إلى هذا أن الكتابة لم تكن شائعة فيهم ولم يكونوا قد أتقنوها حتى تحل محل الحفظ ، وما كان من الكتابة عندهم ففى أفراد قلائل انحصرت جهودهم فى كتابة القرآن والرسائل النبوية إلى الملوك وغيرهم .

فلو أنهم كلفوا مع ذلك كتابة السنن لوقع الناس فى حرج عظيم .

على أنه قد جاء الإذن منه ﷺ بالكتابة وأباحها فقال : « اكتبوا لأبى شاه » يعنى خطبته يوم فتح مكة ، كما أذن لعبد الله بن عمرو بن العاص فى كتابة الحديث .

هذا وقد وفق العلماء بين نهيه ﷺ عن الكتابة وإذنه فيها بأمور كثير منها:

(أ) أن النهى كان خاصًّا بوقت نزول القرآن خشية التباسه بالحديث .

(ب) والإذن بالكتابة كان فى غير ذلك الوقت — أو لغير ذلك من الدواعى مما سبقت الإشارة إليه .

والذى نستظهره هو أن آخر الأمرين من رسول الله ﷺ كان الإذن فى كتابة السنن ويدل لذلك أمور :

(أ) منها ما رواه البخارى عن ابن عباس « لما اشتد بالنبى ﷺ وجعه قال : ائتونى بكتاب أكتب لكم كتاباً لاتضلوا بعده ، فقدهم النبى ﷺ أن يكتب لأصحابه كتاباً وهو لايهم إلا بحق ، وهذا منه ﷺ نسخ للنهى السابق .

(ب) ومنها ما رواه أحمد والبيهقى فى المدخل والعقيلى من طرق مختلفة : أن أبا هريرة قال : « ما كان أحد أعلم بحديث رسول الله ﷺ منى إلا عبد الله ابن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب ، استأذن رسول الله ﷺ أن يكتب بيده ماسمع منه فأذن له » .

فاستئذان عبد الله بن عمرو من النبي فى كتابه الحديث يدل على أن الكتابة كان منهيًّا عنها أول الأمر . ثم أذن فيها لعبدالله وغيره لأنه لاخصوصية لعبدالله ابن عمرو على غيره ، وإذن لم يلتحق رسول الله ﷺ بالرفيق الأعلى إلا وكتابة الحديث مأذون فيها .

على أن حديث النهى عن كتابة السنن الذى استندوا إليه فى عدم حجية السنة ، جاء الأمر فيها بالتحديث . فقال ﷺ : « وحدثوا عنى ولا حرج » . فلو أن السنة ليست بحجة لما أمر النبى ﷺ بالتحديث عنه . لأنه يكون أمراً بتحصيل ماهو عبث . وهو ﷺ لا يأمر بالعبث ، فحيث أنه قد أمر بالتحديث فما ذلك إلا لأن السنة حجة فى الدين .

كما أنه لم تتعين الكتابة طريقاً لصيانة السنة بل هناك ملكات الصحابة فى الحفظ تقوم مقام الكتابة بل أكثر ، فإنهم كانوا لا يعولون إلا على الحفظ ، ويعيبون الكتابة ، ويقولون لأتباعهم : احفظوا عنا كما كنا نحفظ عن رسول الله ﷺ ، فلو أن السنة لم تكتب أصلا على عهد النبى ﷺ وأصحابه لما كان ذلك مؤدياً لعدم الثقة بها لأن صدور الصحابة كانت أوعية لصيانتها ، ودرعا واقية لها لقد كان للصحابة ملكات للحفظ لم يبلغ شأوها أمة من الأمم .

وقد استمر الأمر على هذا النهج من حفظ السنن فى الصدور إلى أن ظهرت بوادر الضعف على هذه الملكات فأسرع عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه إلى إصدار أوامره لولاته فى الأمصار المختلفة بكتابة السنن ومن هذا الوقت تعاون الحفظ والكتابة بصورة رسمية إلى أن جاء عصر التدوين ودونت العلوم وكانت للسنة الحظ الأكبر من اهتمام العلماء بتدوينها ، ثم تتابع العلماء على جمع الأحاديث وتمحيصها فى كل عصر ، حتى وصلت إلينا ، وقد تميز منها الأصيل المقبول من

الدخيل المردود ، فى موسوعات زاخرة بالحديث ثم عن قوة جبارة ، وتمطيطا ثروة هائلة فى الفقه الإسلامى .

٣ ـ زعم الرافضة أن الصحابة جميعاً ماعدا آل بيت على كرم الله وجهه ليسوا بعدول لأن أبا بكر وعمر اغتصبا الخلافة من على وأيدهما فى ذلك سائر الصحابة فكانوا جميعاً ظلمة فساقا ولا تقبل رواية الفاسق .

والجواب :

أن أصل هذه الطائفة من المجوس الذين أكل قلوبهم الحقد على الإسلام الذى فتح بلادهم عنوة ، فأظهروا الإسلام وأبطنوا الكفر ، ليتمكنوا من هدم الدولة الإسلامية وتظاهروا بحب على رضى الله عنه وآل بيته ، وزعموا فيهم المزاعم الباطلة ، والتى منها أن الخلافة كانت حقًّا لعلى بن أبى طالب بوصية من رسول الله ﷺ ، وقد اغتصبها منه الشيخان ووافقهما سائر الصحابة على ذلك .

وهذا زعم لا أصل له إلا فى أذهان هؤلاء ، فقد بايع على وآل بيته أبا بكر وعمر وعثمان بالخلافة ، فلو أن الخلافة كانت حقًّا لعلى لما سكت عن حقه ، ولما سكت سائر الصحابة على ذلك ، لأنهم كانوا لا يسكتون على ماهو أقل خطرا من ذلك من أمور الدين ، بل كانوا يراجعون الخلفاء فى كل صغير وكبير ، ولا تأخذهم فى الحق لومة لائم ، فلو أنهم علموا بهذه الوصية لراجعوا أبا بكر وعمر فى ذلك ، ولما سكتوا أبداً وهم الشجعان ، وإنما الذى حصل أنهم أجمعوا وفيهم آل البيت على بيعة الشيخين وعثمان من بعدهم .

ويظهر أن أمر الوصية من النبى ﷺ ـ لعلى بالخلافة ـ كان شائعاً على ألسنة هؤلاء القوم فى زمن على بن أبى طالب حتى إنه اضطر إلى تكذيب هذه الشائعة فقد روى البخارى فى كتاب العلم وغيره عن أبى جحيفة الصحابى أنه قال : قلت

لعلى : « هل عندكم كتاب ؟ قال : لا والذى فلق الحبة وبرأ النسمة إلا كتاب الله ، أو فهم أعطيه رجل مسلم ، أو ما فى هذه الصحيفة . ؟ قال : قلت وما فى هذه الصحيفة ؟ قال العقل . وفكاك الأسير ، ولا يقتل مسلم بكافر ، فأنت ترى أبا جحيفة يسأل عليا عن شىء خصهم به رسول الله ﷺ - من أسرار الوحى . وما سأل هذا السؤال إلا أنه سمع حديثاً يدور حول وصية النبى ﷺ - لعلى بالخلافة ، وقد نفى على رضى الله عنه ذلك نفياً بانًّا وأقسم على ذلك .

٤ - قالوا : إن الأحاديث المنسوبة إلى النبى ﷺ - فيها الضعيف الذى لم يثبت عنه ، والموضوع الذى هو مكذوب عليه . الأمر الذى يرفع الثقة بالأحاديث جميعها حيث لا يمكن لنا معرفة ما يعتمد عليها منها ومالا يعتمد .

والجواب على ذلك :

أن هذه شبهة ساقطة ، إذ من المعلوم أن علماء الإسلام الموثوق بهم فى رواية الحديث ومعرفة تراجم الرواة ؛ لم يدعوا شيئاً من الأحاديث ألا وبينوا منزلته من القبول والرد حتى أفردوا لذلك فناً خاصًّا يسمى « مصطلح الحديث » ألفوا فيه الكتب والرسائل وكذلك فعلوا فى تاريخ الرواة ، وأفردوا لذلك فناً أسموه فن الجرح والتعديل .

فأى حجة بعد ذلك تصرفنا عن الاحتجاج بالسنة ؟ ؟ .

هذه أخبار الناس ، وأحاديثهم . يوجد منها الصادق والكاذب ، أفيسوغ لنا أن نترك جملة بحجة أن فيها الكاذب ؟ ! . أم الواجب علينا أن نبحث عن الأخبار الكاذبة حتى نعرفها ونردها ، ولا نعتمد عليها ، ونبحث عن الأخبار الصادقة حتى نعرفها ، ونأخذ بها ؟ وهكذا فعل علماء المسلمين بالأحاديث المنسوبة إلى الرسول ﷺ - فإنهم بحثوا ودققوا عنها ، حتى وقفوا على ما صح نقله عن

النبي ﷺ - فنبهوا على ثبوته واعتمدوا عليه ، ووقفوا على ما كان بخلافه فلم يعولوا عليه ولكن ردوه وزيفوه .

أما تشبثهم بقولهم من أين لنا الوقوف على قيمة كل حديث ودرجته من الصحة أو الضعف فجوابه أن علماء الدين قد بينوا كل ذلك ووضحوه .

فما عليكم إن أردتم الحق ونشدتم الصواب إلا أن تتواضعوا لهم وترجعوا في أمر دينكم إلى أقوالهم ، وهم إن شاء الله يبينون لكم الطيب من الخبيث ، إنكم إن فعلتم ذلك تكونوا قد أرضيتم ربكم بامتثال أمره (فاسْأَلُوا أَهلَ الذِّكْرِ إن كُنتُمْ لاَتَعْلَمُونَ)[1].

٥ - قالوا : إن بعض الأحاديث المروية عن الرسول ﷺ - يتناقض مع الدليل العقلي القاطع ، والاكتشافات العلمية الحديثة ، ولا مخلص من ذلك على زعمهم إلا بالاقتصار على القرآن ، وإهمال الأحاديث النبوية .

والجواب :

أن نقول : إن القاعدة في الشريعة الإسلامية - على ماقرره علماء الإسلام - أنه يجب علينا معشر المسلمين الأخذ بظواهر القرآن والحديث الثابت عن رسول الله ﷺ - مالم يقم دليل عقلي قاطع ينافي ظاهر شيء من ذلك ، فإن قام دليل عقلي قاطع ينافي ظاهر حديث أو آية كان علينا أن نؤول هذا الظاهر ونرجع به إلى معنى محتمل يحصل به التوفيق بين ذلك النص ، وبين الدليل العقلي القاطع ، وليس في القرآن ولا في الأحاديث الثابتة عن الرسول ﷺ - شيء مايخالف ظاهره الدليل العقلي القاطع إلا ويمكن تأويل ظاهره ، والتوفيق بينه وبين ذلك الدليل .

(١) سورة الأنبيـــاء (٧) .

أما النصوص التى لاتقبل التأويل ومعانيها متعينة فلا شيء منها يخالف الدليل العقلى القاطع ، ولا يمكن أن يقام دليل عقلى على مخالفتها .

فكان الأولى لهم من قولهم بترك الأخذ بالأحاديث لهذه الشبهة الواهية أن يسألوا علماء الدين عن تطبيق كل حديث منها وجدوا ظاهره مخالفاً فى نظرهم للدليل العقلى القاطع ، وهم يبينون لهم التوفيق بينهما على أقوم طريق ويظهر لهم أن الدين الإسلامى لاشيء من نصوصه مخالف للعقل فى واقع الأمر ، وإنما يتخيل المخالفة ظاهراً من قصر فهمه ، وقل علمه .

٦ ـ زعمت طائفة من الطاعنين فى السنة أنه لايجب العمل بالحديث إلا بعد عرضه على كتاب الله فإن وافقه قبل ، وإن خالفه لايعمل به ، وسندهم فى ذلك حديث ينسبونه إلى النبى ﷺ هو : « ماأتاكم عنى فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافق كتاب الله فأنا قلته ، وإن خالف كتاب الله فلم أقله ، وإنما أنا موافق كتاب الله وبه هدانى الله »[1] .

والجواب :

أن هذا الحديث الذى استندوا إليه ذكر أئمة الحديث أنه مكذوب وضعته الزنادقة والخوارج . قال الحافظ ابن عبد البر فى جامع بيان العلم وفضله مانصه :

« أمر الله بطاعة نبيه ﷺ واتباعه أمراً مطلقاً مجملا لم يقيد بشيء كما أمرنا باتباع كتاب الله ، ولم يقل وافق كتاب الله كما قال بعض أهل الزيغ قال عبد الرحمن بن مهدى :

الزنادقة والخوارج وضعوا هذا الحديث[2] ثم قال : وألفاظ هذا الحديث

(١) جامع بيان العلم وفضله ٢/٢٣٣ . (٢) المرجع السابق .

لاتصح عنه ﷺ - عند أهل العلم بصحيح النقل من سقيمه ، وقد عارض هذا الحديث قوم من أهل العلم ، وقالوا نعرض هذا الحديث على كتاب الله قبل كل شيء ونعتمد على ذلك . . . قالوا : فلما عرضناه على كتاب الله وجدناه مخالفاً له ، لأنا لم نجد فى كتاب الله أنه لايقبل من حديث رسول الله ﷺ - إلا ما وافق كتاب الله بل وجدنا كتاب الله يطلق التأسى به والأمر بطاعته ويحذر من المخالفة عن أمره جملة على كل حال » اهـ[1].

قال الإمام الشافعى : هذا الحديث رواه رجل مجهول وهو منقطع ، ولم يروه أحد يثبت حديثه ، وقال البيهقى فى كتاب المدخل إلى دلائل النبوة : الحديث الذى روى فى عرض الحديث على القرآن باطل لايصح ، وهو ينعكس على نفسه بالبطلان فليس فى القرآن دلالة على عرض الحديث على القرآن[2].

وفى عون المعبود : « فأما ماروواه بعضهم أنه قال : إذا جاءكم الحديث فأعرضوه على كتاب الله ، فإن وافقه فخذوه - فإنه حديث باطل لا أصل له »[3].

ونقل العلامة الفتنى عن الخطابى أنه قال : وضعته الزنادقة[4].

فثبت بما تقدم أن السنة هى المصدر الثانى للتشريع الإسلامى بعد القرآن الكريم ، وإن ما تعلق به بعض الملحدين وضعاف الإيمان إنما هو وهم وخيال لا أساس له ، والمقصود منه إنما هو التشكيك فى حقيقة هذا الدين الذى أعزنا الله به ، وجعلنا به خير أمة أخرجت للناس وصدق الله العظيم إذ يقول : (ولاَ يزالُون يُقاتِلُونكم حتَّى يردُّوكُمْ عَن دِينكُم إنِ اسْتطَاعُوا . . .)[5] .

(١) جامع بيان العلم وفضله ٢/٢٣٣ - ٢٣٤ .
(٢) الرسالة ٢٢٤ - ٢٢٥ بتحقيق الشيخ احمد شاكر .
(٣) عون المعبود (٤/٣٢٩) .
(٤) تذكرة الموضوعات ص ٢٨ .
(٥) سورة البقرة (٢١٧) .

الفصل الثالث

فى الأدوار التى مر بها علم الحديث

الدور الأول : دور النشوء ، ويبدأ من صدر عصر الصحابة إلى نهاية القرن الأول ، حيث طرأت التطورات السابقة الذكر .

الدور الثانى : اكتمال وجود كل أنواع الحديث واحداً إثر الآخر ، ووضع قواعد يتداولها العلماء من غير تدوين وذلك فى القرن الثانى من الهجرة .

الدور الثالث : دور تدوين علوم الحديث مفردة ، نوعا نوعا ، من القرن الثالث إلى منتصف القرن الرابع . وفيه ابتدأ تدوين علوم الحديث كفن خاص يجمع الأصول كلها وتعرض العلماء للكلام فى فنون العلم فى كتب رواية الحديث بمناسبة كلامهم على الأحاديث . كما فى جامع الترمذى .

ووجدت فى هذا الدور أبحاث تضم مجموعة من قواعد هذا العلم كانت باكورة تدوين فن علوم الحديث أو مصطلح الحديث واشتهر أن أول من دون فى « المصطلح » الحسن بن خلاد الرامهرمزى « سنة ٣٦٠ هـ » فى كتاب « المحدث الفاضل بين الراوى والواعى » لكن نرجح أن هناك تآليف سابقة عليه وأول ما وصلنا مما يصلح أن يكون تآليف فى « علوم الحديث » . كتاب « العلل » فى آخر « جامع الترمذى » .

وهو وإن جعله ختاما للكتاب ، فقد أفرده بالتحديث وحمله عنه العلماء جزءا مستقلا لما اشتمل عليه من الفوائد الجليلة فى علوم الحديث ، مثل الجرح

والتعديل ، طبقات الرواة ، تعريف الحديث الحسن ، تعريف الحديث الغريب وغير ذلك من قواعد لا يستغنى عنها دارس للسنة .

الدور الرابع . دور التآليف الواسعة من منتصف القرن الرابع إلى أوائل القرن السابع ، وكانت الاصطلاحات قد تحددت واستقرت . واستوفى العلماء الكلام فى متون الأحاديث والرجال ، وعلل الأسانيد ، فأكب علماء هذا الدور يبينون منهج القوم فى عملهم ، ويكتبون فى ذلك مؤلفات كبيرة أولها فى هذا الدور ، « المحدث الفاضل » الذى ألفه الرامهرمزى ، ثم جاء بعده الحاكم النيسابورى « ٤٠٥ هـ » فوضع كتابه « معرفة علوم الحديث » وذكر فيه خمسين نوعا ، لكنه لم يهذب كتابه على الوجه الكامل ، ثم جاء الخطيب البغدادى « ٤٦٣ هـ » فوضع كتابين جامعين لكثير من أنواع الأحاديث : كتاب « الكفاية فى قوانين الرواية » وكتاب « الجامع لآداب الراوى وأخلاق السامع » ووضع فى كل نوع من أنواع علوم الحديث تأليفاً جامعاً ، فكان كما قال الحافظ أبو بكر بن نقطة : « كل من أنصف علم أن المحدثين بعد الخطيب عيال على كتبه » .

الدور الخامس : دور اكتمال التصنيف فى « علوم الحديث » من القرن السابع إلى القرن العاشر ، وفيه بلغ فن التصنيف لهذا العلم كماله التام ، فوضعت تصانيف استوفت أنواع هذا العلم ، وجمعت إلى ذلك تهذيب العبارات وتحرير المسائل بدقة .

بدأ ذلك على يد الإمام أبى عمرو بن الصلاح فى كتابه « علوم الحديث » واقتفى أثره الأئمة من بعده ، وكانوا فى رتبة الاجتهاد غير مقلدين . مثل النووى « ٦٧٦ هـ » والعراقى « ٨٠٦ هـ » وابن حجر « ٨٥٢ هـ » .

الدور السادس : عصر الركود والجمود ، دون اجتهاد فى مسائل العلم ، ولا ابتكار فى التصنيف ، وقد امتد ذلك إلى مطلع القرن الهجرى الحالى .

الدور السابع : دور اليقظة والتنبه ، فى العصر الحديث من مطلع القرن الهجرى الحالى إلى وقتنا هذا وفيه تنبهت الأمة للأخطار نتيجة اتصال الغرب بالشرق ، والصدام العنيف العسكرى والفكرى ، وقد ظهرت دسائس وأثيرت شبهات حول السنة اقتضت تأليف أبحاث حولها ، كما اقتضى الحال تحديد طريقة التدوين فى علوم الحديث .

فظهر كتاب « قواعد التحديث » لجمال الدين القاسمى ، وكتاب « مفتاح السنة » أو « تاريخ فنون الحديث » لعبد العزيز الخولى ، وكتاب « السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى » للدكتور مصطفى السباعى رحمه الله ، « والحديث والمحدثون » للشيخ محمد محمد أبى زهرة ، وكتاب « أبو هريرة فى الميزان » و « المنهج الحديث فى علوم الحديث » كلاهما لشيخنا العلامة الجامع لأنواع العلوم . محمد محمد السماحى . وغير ذلك من التآليف الكثيرة ، نرجو المولى تعالى أن يوفقنا للسير على منهج العلماء العاملين المصلحين[1] .

* * *

(١) مقدمة علوم الحديث لابن الصلاح تحقيق الدكتور نور الدين عترص ١٨ — ٢٠ ط المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .

أشهر الكتب والمؤلفين فى الحديث

أولا : فى القرن الثانى :

ينبغى أن نلقى الضوء على أشهر كتب الحديث وطرق تأليفها فى القرون المختلفة .

أولا : فى القرن الثانى الهجرى :

١ — الإمام مالك ـ صاحب الموطأ[1] :

هو مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر الأصبحى : نسبة إلى ذى أصبح قبيلة من اليمن ، قدم أحد أجداده إلى المدينة وسكنها ، وجده الأعلى أبو عامر ، صحابى جليل ، شهد المشاهد كلها مع النبى ﷺ إلا بدراً ، وقيل : إنه تابعى مخضرم ، وجده الأدنى مالك من كبار التابعين وعلمائهم ، وهو أحد الأربعة الذين حملوا عثمان ليلا إلى قبره ، ولد مالك بالمدينة سنة ثلاث وتسعين ، وطلب العلم على علمائها . وأول من لازمه منهم عبد الرحمن بن هرمز ، وأخذ عن نافع مولى ابن عمر وابن شهاب الزهرى ، وشيخه فى الفقه ربيعة بن عبد الرحمن المعروف بربيعة الرأى ولما بلغ سبع عشرة سنة نصب للتدريس ، بعد أن شهد له شيوخه بالحديث والفقه ، روى عنه أنه قال : ما جلست للفتيا والحديث حتى شهد لى سبعون شيخاً من أهل العلم أنى مرضاة لذلك . وقد ذاع صيته فى جميع

(١) راجع ترجمته فى : الديباج المذهب (١٧ — ٣٠) ، الوفيات (٤٣٩/١) ، تهذيب التهذيب (٥/١٠) ، وصفة الصفوة (٩٩/٢) ، حلية الأولياء (٣١٦/٦) ذيل الميل (١٠٦) ، الانتقاء (٤٧/١) ، الخميس (٣٣٢/٢) ، الشريف بابن خلدون (٢٩٧ — ٣٠٥) ، اللباب (٨٦/٣)، معجم المطبوعات (١٦٠٩) ، الأعلام (١٢٨/٦) .

الأقطار وطبقت شهرته الآفاق . فارتحل الناس إليه من كل فج . وكانوا يزدحمون على بابه ويقتتلون عليه من الزحام لطلب العلم ، ومكث يفتى الناس ويعلمهم نحواً من سبعين سنة واتفقوا على إمامته ، وجلالته ، ودينه ، وورعه ، ووقوفه مع السنة ، قال الشافعى : مالك حجة الله على خلقه . وقال ابن مهدى : ما رأيت أحداً أتم عقلا ولا أشد تقوى من مالك. وقال حماد بن سلمة : لو قيل لى : اختر لأمة محمد ﷺ إماماً يأخذون عنه العلم لرأيت مالك لذلك موضعاً وأهلا . وقال الليث بن سعد : مالك عالم تقى . علم مالك أمان لمن أخذ به من الأنام . وكان ذاهيبة ، لايتكلم فى مجلسه أحد قال الواقدى : كان مجلس مالك مجلس وقار وحلم ، وكان رجلا نبيهاً نبيلا ليس فى مجلسه شىء من المراء ، واللغط ولا رفع صوت ، إذا سئل عن شىء فأجاب سائله لم يقل : من أين رأيت هذا؟

وكان إذا أراد أن يخرج للحديث اغتسل ، ولبس أحسن ثيابه ، وتطيب فقيل له فى ذلك فقال : أوقر به حديث رسول الله ﷺ . وإذا رفع أحد صوته فى مجلسه قال : قال الله تعالى : (يا أَيُّها الذِينَ آمنُوا لَا ترفعُوا أصوَاتَكمُ فوقَ صوْتِ النبِيِّ)(١) .

فمن رفع صوته عنـــد حديث النبى فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله ﷺ(٢) .

(١) سورة الحجرات (٢) .

(٢) راجع كتابنا : التشريع الاسلامى ص ٢٤٤ ــ ٢٤٦ .

الموطأ ومكانته العلمية :

قال الشافعي: أصح الكتب بعد كتاب الله، موطأ مالك[1] وقال الدهلوى فى حجة الله البالغة : إن الطبقة الأولى من كتب الحديث منحصرة بالاستقراء فى ثلاثة كتب : الموطأ وصحيح البخارى وصحيح مسلم ، والثانية : سنن أبى داود والترمذى والنسائى ، والثالثة : مسانيد ومصنفات صنفت قبل البخارى ومسلم وفى زمانهما وبعدهما ، جمعت بين الصحيح والحسن ، والضعيف ، والمعروف ، والغريب ، والشاذ ، والمنكر ، والخطأ والصواب ، والثابت والمقلوب ، وعلى الطبقة الثانية اعتماد المحدثين .

ونقل السيوطى فى تنوير الحوالك عن القاضى أبى بكر بن العربى: أن الموطأ هو الأصل الأول، والبخارى هو الأصل الثانى وأن مالكا روى مائة ألف حديث اختار منها فى الموطأ عشرة آلاف ، ثم لم يزل يعرضها على الكتاب والسنة « أى السنة العملية » حتى رجعت إلى ٥٠٠ حديث ـ أى الحديث المسند ـ[2] ورواية ابن بيهاب، ثم لم يزل يعرضه على الكتاب والسنة ويختبرها بالآثار حتى رجعت إلى ٥٠٠ حديث .

(١) هناك روايات أخرى منها : ما على ظهر الأرض كتاب بعد كتاب الله أصح من كتاب مالك . لا أعلم كتابا فى العلم أكثر صوابا من كتاب مالك ، ما على الأرض كتاب هو أقرب الى القرآن من كتاب مالك . ما بعد كتاب الله انفع من الموطأ وأطلق جماعة على الموطأ اسم الصحيح (ص ٩ ج ١ شرح الزرقانى على الموطأ) .

(٢) « المسند » مرفوع صحابى بسنده ظاهر الاتصال ، « والمرسل » ما سقط من سنده الصحابى بأن يرويه التابعى عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مباشرة ، « والموقوف » ما اضيف الى الصحابى قولا وفعلا او نحوه متصلا كان او منقطعا ، « والمرفوع » هو ما أخبر فيه الصحابى عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم .

وقال الأبهرى أبو بكر :

« جملة مافى موطأ مالك من الآثار عن النبى ﷺ عن الصحابة والتابعين ١٧٢٠ حديثا المسند منها ٦٠٠ والمرسل ٢٢٢ ، والموقوف ٦١٣ ، ومن أقوال التابعين ٢٨٥ ، وقال السيوطى فى تقريبه نقلا عن ابن حزم : أحصيت ما فى الموطأ وما فى حديث سفيان بن عيينة فوجدت فى كل واحد منهما من السنن ٥٠٠ ونيفاً و ٣٠٠ مرسلا وفيه نيف وسبعون حديثا قد ترك مالك نفسه العمل بها » .

وقال بعض العلماء :

إن مالكا أول من ألف فى الصحيح غير أنه لم يقتصر فى كتابه عليه ، بل أدخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات ومن بلاغاته أحاديث لا تعرف كما ذكره الحافظ ابن عبد البر فهو لم يجرد الصحيح .

اختلاف رواياته

روى عن مالك روايات مختلفة تختلف فى ترتيب الأبواب ، وتختلف فى عدد الأحاديث حتى بلغت هذه الروايات عشرين نسخة . وبعضهم قال : إنها ثلاثون [1] .

وقال الشيخ عبد العزيز الدهلوى [2] فى كتابه « بستان المحدثين » : إن نسخ الموطأ التى توجد فى بلاد العرب فى هذه الأيام متعددة منها ١٦ نسخة كل نسخة عن راو خاص .

(١) ذكر مثل ذلك الزرقانى فى شرحه على الموطأ (١/٧) .

(٢) الدهلوى سنة ١١٣٩ هـ .

وقال أبو القاسم بن محمد بن حسين الشافعى :

الموطآت المعروفة عن مالك أحد عشر ومعناها متقارب والمستعمل منها أربعة : موطأ يحيى بن يحيى وموطأ ابن بكر وموطأ أبى مصعب وموطأ ابن وهب ثم ضعف استعمال الآخرين .

وبين الروايات اختلاف كبير فى تقديم وتأخير وزيادة ونقص ومن أكبرها وأكثرها زيادات رواية أبى مصعب . قال ابن حزم: فى رواية أبى مصعب زيادة على سائر الموطآت نحو مائة حديث .

وقال السيوطى : فى رواية محمد بن الحسن أحاديث يسيرة زيادة عن سائر الموطآت . وقد حلل الدكتور أحمد أمين سبب هذا الاختلاف فقال :

إن مالكا لم ينقه من نسخة يؤلفها ويقف عندها بل قد كان دائم التغيير فيها ، كما رويفا من أنه كان دائم المراجعة للأحاديث وحذف ما لم تثبت صحته منها .

فالذين سمعوا الموطأ سمعوه من مالك فى أزمان مختلفة ، فكان من ذلك الاختلاف فى النسخ وقد بقى من هذه النسخ بين أيدينا رواية يحيى بن يحيى الليثى وهى التى شرحها الزرقانى ورواية محمد بن الحسن الشيبانى صاحب أبى حنيفة وفيها أشياء كثيرة ليست فى رواية يحيى وهو يمزج ما روى عن مالك بآرائه فكثيراً ما يقول قال « ومحمد »[1] .

سبب وزمن تأليفه

ألف الموطأ فى أواخر عهد المنصور وكان ذلك فى سنة ١٤٨ هـ ، وكان سبب ذلك كما روى الشافعى أن أبا جعفر المنصور بعث إلى مالك لما قدم المدينة

(١) ضحى الاسلام (٢/٢١٥) .

وقال له: « إن الناس قد اختلفوا فى الطرق فضع للناس كتاباً نحملهم عليه فوضع « الموطأ » ، وفى رواية لغير الشافعى أنه قال له مع ذلك : اجتنب فيه شواذ ابن عباس وتشددات ابن عمر ورخص ابن مسعود ، فقال له مالك : ما ينبغى يا أمير المؤمنين أن نحمل الناس على قول رجل واحد يخطىء ويصيب[1] .

وقد كان المنصور كما بينا من قبل معنيا بأمر الحديث ودراسته ـ وقد أخرج ابن عبد البر أن أول من عمل كتاباً بالمدينة على معنى الموطأ ـ من ذكر ما أجمع عليه أهل المدينة . عبد العزيز بن عبد الله بن سلمة الماجشون المتوفى سنة ١٦٤ هـ ، ونظر فيه مالك قبل أن يضع موطأه .

ثانياً : فى القرن الثالث الهجرى :

١ — الإمام أحمد بن حنبل :

هو الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى ، ويلتقى نسبه مع النبى فى جده الأعلى نزار ، ولد فى بغداد عام ١٦٤ هـ ، وتوفى بها عام ٢٤١ هـ . وقد مات أبوه وتولت أمه تربيته وهو فى هذه النشأة يشبه شيخه الإمام الشافعى فى رفعة النسب واليتم وكفاف العيش ، وقد كان لنشأته فى بغداد بلد العلم والعلماء أثر عظيم فى ثقافته ، فبعد أن حفظ القرآن أخذ يتردد وهو فى الرابعة عشرة من عمره على الديوان يتمرن على التحرير والكتابة ، ووجهته أسرته إلى تحصيل العلم فاقتطف من ثماره قطوفاً يانعة من علوم الدين واللغة والرياضة والفلسفة والتصوف وتفرغ للحديث ، ورحل فى سبيل تحمل وجمع الحديث المراحل البعيدة ، فرحل إلى

(١) من هذا الكتاب

الكوفة والبصرة ومكة والمدينة واليمن والشام والجزيرة ، وقد مكنت له هذه الرحلات من الحصول على أكبر قدر مستطاع من رواية الحديث ولقاء الشيوخ المحدثين ، وكان غاية فى الورع والزهد ضليعاً فى العربية والفقه ، ومن أمراء المؤمنين فى الحديث ، ومن المنفردين بمعرفة آثار الصحابة والتابعين مع الضبط فى علمه والورع فى فتاويه .

وكان ابن حنبل عالماً جليلا يؤمن بالقول المأثور : « لا يزال الرجل عالماً ما دام يطلب العلم فإذا ظن أنه قد علم فقد جهل» ولما بلغ الأربعين جلس للتحدث والفتيا ، وكان حريصاً على اتباع السنة المطهرة لا يحيد عنها قيد أنملة فى أعماله وأقواله، وفى خلافة المأمون ظهرت فتنة خلق القرآن، وهل هو قديم أم حديث؟ وقد كان العلماء يبتلون بإبداء الرأى فى ذلك، ولذلك دعا المأمون أحمد بن حنبل لإبداء رأيه فامتنع ، فكان يساق مكبلا بالأغلال وتلهبه السياط وهو على رأيه من الصمت ، وبقى الإمام ابن حنبل يقاسى هذه المحنة زمن المأمون ومن خلفه إلى أن رجع الخلفاء عن هذه الفتنة ، وكان الناس يوصونه بمبدأ التقية بأن يعلن غير ما يبطن ، ولكنه رفض أن يكون ظاهره غير باطنه .

وللإمام أحمد بن حنبل مؤلفات كثيرة فى التاريخ والتفسير والناسخ والمنسوخ وفضائل الصحابة وكتاب الزهد وغيرها ، وأجل هذه المؤلفات وأبقاها على الزمان كتابه المسند فى الحديث ، وهو الكتاب الذى جمعت فيه أحاديث كل صحابى على حدة من غير نظر إلى وحدة الموضوع . وقد انتقى الإمام مسنده من ألوف الأحاديث التى كان يحفظها ويرويها . ويعتبر مسند ابن حنبل أجمع كتاب فى السنة ، وبه ثمانية عشر مسنداً ، ويشمل أربعين ألف حديث مسند ، المكرر منها نحو عشرة آلاف ، وقد مات الإمام ابن حنبل قبل أن يهذبه .

وكان فى أول أمره يحضر مجلس القاضى أبى يوسف ، ثم أخذ عن الشافعى الحديث والفقه والأنساب القرشية ، وذهب إلى اليمن ليسمع من عبد الرزاق ، ودخل الكوفة والبصرة والجزيرة ومكة والمدينة والشام وقابل شيوخها . وروى عن بشر بن المفضل الرقاشى وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان وسليمان ابن داود الطيالسى وغيرهم ، وروى عنه البخارى ومسلم وأبو داود ووكيع ابن الجراح ويحيى بن آدم وعلى بن المدينى وفيهم شيوخه وأقرانه وتلامذته .

وقد قام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بترتيب مسند ابن حنبل وفهرسته تسهيلا وتيسيراً للاستفادة منه[1] .

٢ ـ الإمام بقى بن مخلد الأندلسى (٢٠١ ـ ٢٧٦ هـ) :

هو الإمام الحافظ شيخ الإسلام أبو عبد الرحمن بقى بن مخلد ، نشأ فى قرطبة بالأندلس تلك البلاد التى فتحها المسلمون فى العقد الأخير من القرن الأول الهجرى وصارت من أهم المراكز الإسلامية التى ازدهرت فيها العلوم والمعارف ونافست بغداد فى مكانتها العلمية والحضارية ، وقد قاسى الإمام بقى فى مستهل حياته شظف العيش ، وكان مولعاً بطلب العلم فأخذ يرتحل إلى مختلف الأقطار مشياً على قدميه فذهب إلى مصر وسمع الحديث من يحيى بن بكير محدث مصر ، كما استمع إلى مالك والليث ، ورحل إلى العراق وتلقى الحديث عن الإمام أحمد بن حنبل ، كما توجه إلى الشام والحجاز وغيرها للاجتماع بالعلماء والأخذ عنهم ، وقد هيأت له رحلاته العديدة اللقاء مع أكثر من ٢٣٤ شيخاً زودوه بمعلوماتهم الغزيرة ، وعاد إلى وطنه ينشر فيه ما حصله من المعارف المتنوعة وبخاصة الحديث الشريف.

(١) تقريب التهذيب لابن حجر (١/٤) .

وكان الإمام بقى بن مخلد عابداً مجتهداً زاهداً لا نظير له فى تقواه ، وقد ساهم فى خدمة مجتمعه ودينه ، فكان يخرج مع الغزاة المجاهدين ضد أعداء الإسلام وكان ذلك شأن كثير من علماء المسلمين الذين يعتبرون الجهاد فريضة يعدون أنفسهم لها بالتدريب على حمل السلاح للقتال فى سبيل الله ، وهو من كبار الحفاظ الذين نشروا الحديث وعلومه فى وطنه، وقد جمع إلى حفظ الحديث الإلمام بالفقه وبلغ فيه مرتبة الاجتهاد والاستقلال فى الفكر من غير تقليد لأحد .

وللإمام بقى بن مخلد مؤلفات كثيرة من أشهرها المسند الكبير الذى روى فيه عن ألف وستمائة صحابى ، ورتب حديث كل صحابى على أبواب الفقه ، فهو مسند مصنف جاء جامعاً بين طريقتين : طريقة المسانيد وطريقة التأليف على الأبواب ، وقد ذكر الإمام الذهبى فى مذكراته أن الإمام بقى بن مخلد قال : « غرست للمسلمين غرساً بالأندلس لايقلع إلا بخروج الدجال » ورحم الله الإمام المجاهد الذى ما كان يدرى أن الأهواء والفتن ستحدث الفرقة بين المسلمين حتى تمكن منهم أعداؤهم ، ونكلوا بهم وشردوهم أيما تشريد ، وبذلك طويت تلك الصحائف المشرقة فى تاريخ الإسلام فى الأندلس .

٣ ـ الإمام أبو عبد الله البخارى[1].

هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة ، ويكنى أبو عبد الله ولد فى بخارى عام ١٩٤ هـ وكان جده مجوسيًا على دين قومه ، وأما أبوه إسماعيل فكان عالماً جليلا جمع إلى العلم الورع والتقوى ، فنشأ البخارى فى بيت علم ودين ، فلا عجب أن ورث الخلال الكريمة من منبته ، ولد عام ١٩٤ هـ ومات أبوه وهو صغير فكفلته أمه وأحسنت تربيته ، وقد تولته عناية الله منذ صغره

(١) راجع فى ترجمته : تقريب التهذيب (٢/١٤٦) .

فردت إليه بصره بعد ما أصيب فى عينيه ، ورزقه الله قلباً واعياً ، وحافظة قوية وعقلا منيراً ، وشغف منذ حداثته بحفظ الحديث ، ونال منه حظًّا كبيراً وهو دون العاشرة من عمره ، ولما تقدم فى السن كتب عن أكثر من ألف شيخ ، وبلغت محفوظاته من الأحاديث مائة ألف من صحاح الأحاديث ومائتى ألف من غير الصحيح .

وكان البخارى ضعيف البنية متوسط القامة تميل بشرته إلى السمرة ، ونشأ عزيز النفس عفيف اليد يتجمل ويتحمل ولا يريق ماء وجهه حتى فى أشد حالات العسرة ، فيعالج الجوع ومرارته بأكل الحشائش ، ويعانى الصبر الشديد إلى أن تنفرج كربته ، وفى عام ٢١٠ هـ خرج هو وأمه وأخوه من بلدته بخارى[1] إلى مكة للحج ، وكان يومئذ فى حوالى السادسة عشرة من عمره ، ثم ذهب إلى المدينة المنورة ومكث بالحجاز نحو عام استوعب خلاله ما فى جعبة محدثى الحجاز وعلمائه ، ثم انطلق بعد ذلك فى سياحاته التى شملت معظم الأقطار الإسلامية ، وأقام فى كل بلد نزل به للاتصال بعلمائه ، والأخذ عنهم على اختلاف طبقاتهم ، ويقول عن نفسه : إنه كتب عن ألف وثمانين عالماً من رواة الحديث .

ولم يكن الإمام البخارى حافظاً للحديث فقط بل كان من كبار المتفقهين ومن خيار المجتهدين الذين يلمون بكتاب الله الكريم وسنة رسوله العظيم ، وكان يقرن الرواية بالدراية ، ويشفع نصيبه من الحفظ بالفهم والنقد حتى يتمكن من معرفة الزائف من الصحيح من الأحاديث ، وقد ساعده على ذلك أنه كان آية فى الذكاء والفطنة وسرعة البديهة وسيلان الذهن وكان أسلوبه العلمى فى دراسته

(١) بخارى احدى كبريات مدن تركستان الغربية وهو الاقليم المعروف بما وراء النهر .

للحديث أنه يقارن أصول المتون ويزن بعضها ببعض بميزان صادق دقيق ، ويحيط بأحوال الرواة ليعرف العدل والمجروح منهم والصحيح من الفاسد من الأسانيد ، وقد تضاعف رصيده من علوم الدراية ومصطلح الحديث بقدر ما تجدد له من مصادرها المختلفة من كثرة ترحاله ومقابلاته مع مختلف طبقات الشيوخ ، وقد اختط لنفسه خطة فريدة فى جمع الأحاديث فكان إذا سمع حديثاً من رجل لم يتركه إلا بعد التأكد من شخصه واسمه والتعرف على أحواله والتثبت من صحة نقله ، وبهذه الخطة اتسعت مدارك البخارى فى فقه الحديث وعلومه ، وارتفعت معارفه إلى درجة ظهر فيها امتيازه وتفوقه على غيره من أئمة الحديث وقد اعترف له شيوخه وأقرانه بالفضل وجعلوه صاحب لواء الحديث وأمير المؤمنين فى علوم الحديث .

وقد اشتغل البخارى بالتأليف فى وقت مبكر من حياته ويقول فى ذلك عن نفسه : « لما بلغت الثامنة عشرة صنفت كتاب قضايا الصحابة والتابعين ، ثم صنفت كتاب التاريخ وأنا فى المدينة » كما يقول أيضاً : « وأقمت بالبصرة خمس سنين معى كتبى أصنف وأحج ، وأرجع من مكة إلى البصرة أتابع التأليف » وكان رضى الله عنه شديد الأناة فى تأليف كتبه ولا يتعجل إخراجها قبل أن يطمئن إلى سلامتها وصحتها .

وكان العلماء المؤلفون قبل البخارى لا يقصرون مؤلفاتهم على الأحاديث الصحيحة وحدها بل كانوا يجمعون بين الصحيح والحسن والضعيف تاركين التعرف عليها إلى فطنة القارئين ومقدرتهم على التميز بين المقبول والمردود منها إلى أن جاء البخارى فرأى أن يخص الصحيح من الحديث بالجمع ، فألف كتابه الصحيح وسماه : الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه

وأيامه « وهو كتاب يعتبر بلا نزاع فى مقدمة كتب الصحاح الستة » ويقول البخارى عن تأليف هذا الكتاب : « صنفت كتاب الجامع الصحيح فى المسجد الحرام ، وما أدخلت فيه حديثاً إلا استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتبينت صحته » وقد استغرق تأليف هذا الجامع الصحيح ست عشرة سنة كان البخارى خلالها يحرر ويدقق وينقى ويجمع منها ماهو على شرطه » . ويقـــول أيضاً : « صنفت هذا الجامع الصحيح من ستمائة ألف حديث وجعلته حجة بينى وبين الله سبحانه وتعالى » وبذلك اجتمع لهذا الكتاب من دواعى التوفيق إلى الحق والصواب مالم يجتمع لغيره ، فلا عجب أن أجمع أئمة العلم على صحته وتلقته الأمة الإسلامية بالقبول ، واستحق أن يطلق عليه أنه أصح كتاب بعد كتاب الله عز وجل » .

ويقول الإمام الترمذى فى البخارى : « لم أر فى العلل والرجال أعـلم من البخارى » ويقول عنه ابن خزيمة : «مارأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ من محمد بن إسماعيل البخارى » وجاء إليه يوماً مسلم بن الحجاج فقبله بين عينيه وقال : «دعنى أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين وسيد المحدثين وطبيب الحديث فى علله » وقد روى الإمام البخارى عن الضحاك بن مخلد ومكى بن إبراهيم وعبد الله بن موسى وعبد القدوس بن الحجاج ومحمـــد بن عبد الله الأنصارى وغيرهم ، وروى عنه كثيرون منهم : الإمام الترمذى والإمام مسلم والنسائى وإبراهيم بن إسحاق وغيرهم ، وقد توفى البخارى عام ٢٥٦ هـ : فى قرية من قرى سمرقند تسمى خرتنك .

شروح البخارى :

ولصحيح البخارى شروح كثيرة منها المطبوع ومنها المخطوط أوفاها وأفضلها شرح ابن حجر العسقلانى المسمى « فتح البارى » ، ولذلك روى : « لاهجرة بعد الفتح » أى لاهجرة لطالب الحديث بعد ظهور « فتح البارى » .

٤ - الإمام مسلم بن الحجاج :

هو أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيرى (١) نسباً ، وموطنه نيسابور إحدى بلدان خراسان ولد عام ٢٠٦هـ وهو أحد الأئمة الأعلام الذين خلد الزمان ذكرهم وقد بدأ سماعه للحديث والرغبة فى حفظه فى الثانية عشرة من عمره ، ثم أولع بالارتحال إلى مختلف الأقطار الإسلامية طلباً للعلم من شيوخه فرحل إلى الحجاز والعراق والشام ومصر وغيرها والتقى فى رحلاته بكثير من العلماء الأجلاء وأخذ عنهم ففى خراسان تلقى عن يحيى بن يحيى وغيره ، وفى بلدة الرى تلقى عن محمد بن مهران وآخرين ، وفى العراق تلقى عن الإمام أحمد بن حنبل وعبد الله بن سلمة وغيرهما ، وفى الحجاز تلقى عن سعد ابن منصور وغيره ، وفى مصر تلقى عن عمرو بن سواد ، ثم إنه قدم إلى بغداد مراراً وتلقى عن علمائها ومحدثيها . ولما قدم الإمام البخارى إلى نيسابور أكثر الإمام مسلم من التردد عليه لمعرفته بفضله ومكانته وتلقى عنه الحديث .

وللإمام مسلم مؤلفات عدة منها كتاب الجامع الصحيح والمسند الصحيح وكتاب الأسماء والكنى وكتاب أوهام المحدثين وكتاب أولاد الصحابة

(١) نسبة الى قشير قبيلة عربية معروفة .

وغيرها ، وأجل كتبه قدراً وأعمها نفعاً كتابه الجامع الصحيح الذى يعتبر مع صحيح البخارى أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى ، وقد بالغ الإمام مسلم البحث والتحرى عن الرجال والتمحيص للمرويات والموازنة بينها حتى جاء صحيحه على الهيئة الكاملة التى ينشدها ، وقد انتقى كتابه من آلاف الروايات المسموعة ، وروى عنه أنه قال : « صنفت كتابى من ثلاثمائة ألف حديث ، وقد مكثت وبعض تلاميذى يكتبون ويحررون خمس عشرة سنة ، ولما فرغ من تأليفه عرضه على كبار العلماء بالحديث زيادة فى الاطمئنان إلى صحة كل ما جاء فيه . توفى رحمه الله تعالى سنة ٢٦١ هجرية .

٥ ـ الإمام أبو داود السجستانى :

هو الإمام سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدى ، ولد عام ٢٠٢ هـ فى إقليم سجستان المتاخم لشمال غربى الهند ، وقد نشأ من صغره محبًّا للعلم والعلماء ، ولما كبر وبلغ مبلغ الرجال صار يرتحل إلى الأقطار الإسلامية التى كانت حافلة بالعلماء والرواة ، ويجلس إليهم ويتلقى عنهم ، وقد ساعده هذا الارتحال ولقاء الشيوخ والعلماء على الحصول على أكبر قسط من الأحاديث التى أخذ يدققها ويمحصها وأودع خلاصتها فى كتابه « السنن » .

وكان الإمام أبو داود من العلماء العاملين ومن العباد الورعين ، وقد أثنى عليه كثير من الأئمة وعلى رأسهم شيخه أحمد بن حنبل ، ومن مناقبه أنه كان يعتز بكرامة العلم والعلماء ، ومما يدل على ذلك ما روى عنه من أن الأمير أبا أحمد الموفق حاكم البصرة ذهب إلى أبى داود فى داره ، فقال له أبو داود :

ما الذى جاء بالأمير فى بيتى ؟ فقال له : خلال ثلاث ، فقال ماهى ؟ قال تنتقل إلى البصرة فتتخذها وطناً ليرحل إليك طلاب العلم من أقطار الأرض فتعمر بك ، فإنها قد خربت ، وانقطع الناس عنها لما جرى من مجىء الزنج إليها ، فقال : هذه واحدة ، هات الثانية قال : وتروى لأولادى كتاب السنن ، فقال : نعم ، هات الثالثة ، قال وتفرد لهم مجلساً للرواية ، فإن أولاد الخلفاء لا يقعدون مع العامة ، فقال أبو داود : أما هذه فلا سبيل إليها ، لأن الناس شريفهم ووضيعهم فى العلم سواء ، فكان أبناء الخلفاء يحضرون بعد ذلك ويقعدون مع الناس للاستماع فى مكان خاص بهم .

وقال العلامة ابن القيم : « ولما كان كتاب السنن لأبى داود السجستانى ابن الأشعث رحمه الله ـ من الإسلام بالوضع الذى خصه الله به بحيث صار حكما بين أهل الإسلام ، وفصلا فى موارد النزاع والخصام ، فإليه يتحاكم المنصفون ، وبحكمه يرضى المحققون ، فإنه جمع شمل أحاديث الأحكام ورتبها أحسن ترتيب ونظمها أحسن نظام مع انتقائها أحسن انتقاء ، واطراحه منها أحاديث المجروحين والضعفاء إلى أن قال : وجعلت كتابه أفضل زاد » ، وقد توفى عام ٢٧٥ هـ ، وترك من بعده ابنه أبا بكر عبد الله الذى صار إماما جليلا ، وقيل عنه إنه كان أحفظ من أبيه .

٦ ـ الإمام الترمذى :[1]

هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمى الترمذى أحد الأئمة الأعلام الذين يقتدى بهم ويرحل إليهم فى طلب الحديث ،

(١) الترمذى : نسبة الى ترمذ ، مدينة قديمة على طرف نهر « بلخ » الذى يقال له جيحون . تقريب التهذيب (٢/١٩٨) .

ولد سنة ٢٠٩ هـ فى مدينة ترمذ الواقعة على طرف نهر بلخ المعروف باسم جيحون، وقد شغف منذ حداثته بطلب العلم . ورحل فى سبيله المراحل الطويلة ، وفى هذه الرحلات قابل كبار الأئمة وأشياخ الحديث وأخذ عنهم ، وبعد ذلك عاش بقية عمره يسمع ويكتب ويذاكر ويناظر ويؤلف ويصنف إلى أن كف بصره فى آخر عمره وبقى ضريراً سنين ، ثم توفى ودفن فى مدينة ترمذ عام ٢٧٩ هـ .

وكان أبو عيسى الترمذى مشهوداً له بالحفظ والصـــلاح والتقوى مع الثقة والأمانة والضبط وقد جمع إلى حفظ الحديث ومعرفة علله ورجاله التبحر فى الفقه وله فيه باع طويل ، ومن يطلع على كتابه « الجامع » يدرك مبلغ علمه بالمذاهب الفقهية وحسن تصرفه فى عرض مسائلها بخبرة وحكمة ، وكتابه المعروف « بجامع الترمذى » أو « سنن الترمذى » من أجل كتبه وأنفعها ، ويعتبر أحد الكتب الستة الصحاح ، ولما ألفه عرضه على علماء عصره فحاز رضاهم ، وقد روى عنه أنه قال: جميع ما فى هذا الكتاب هو معمول به ، وبه أخذ بعض أهل العلم ، وقد قيل فى وصف « جامع الترمذى » إنه أحسن الكتب وأكثرها فائدة وأحسنها ترتيباً وأقلها تكرارا ، وفيه ماليس فى غيره من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال وتبين أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب ، وفيه جرح وتعديل وفى آخر كتاب العلل قد جمع فوائد حسنة لايخفى قدرها على من وقف عليها .

٧ ـ الإمام النسائى [1]:

هو أبو عبد الرحمن بن على بن شعيب بن على بن سنان بن بحر الخراسانى صاحب السنن وغيرها من الكتب القيمة ، كان إمام أهل عصره فى الحديث

(١) راجع فى ترجمته : وفيات الأعيان (١/ ٢١) البداية والنهاية (١١/ ١٢٣) تذكرة الحفاظ (٢/ ٢٤١) .

ولد فى بلدة نساء إحدى بلدان خراسان سنة ٢١٥ هـ ، ولما بلغ الخامسة عشرة ارتحل إلى الحجاز والعراق والشام ومصر والجزيرة والتقى بعلماء هذه الأقطار وتلقى عنهم حتى حمل علومهم وبرع فيها وتفرد بالمعرفة والإتقان وعلوم الإسناد ، وقد طاب له المقام بمصر فاستوطنها ، وقبل وفاته بعام خرج إلى دمشق وهناك مات فى حادث أصابه ، وكان النسائى حسن الوجه يضرب لونه إلى الحمرة وكان مجتهدا فى العبادة ليلا ونهاراً ومواظباً على الحج والجهاد ، وكان إلى جانب حفظه للحديث ومعرفته بالعلل والرجال فقيها ضليعاً ، وكان شديد التحرى عن الرجال ومن المتشددين فى قبول الروايات ، وله مؤلفات كثيرة أهمها كتاب « السنن الكبرى » وهو مرتب على الأبواب الفقهية كبقية كتب السنن .

٨ ـ الإمام ابن ماجه[1]:

هو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة الربعى القزوينى صاحب السنن وغيرها من الكتب المعتبرة ، ولد عام ٢٠٩ هـ ، وقد نشأ محبًّا للعلم والمعرفة شغوفا بالحديث وروايته ، وقد ارتحل فى سبيل الحديث وجمعه وطوف بالبلاد فارتحل إلى العراق والحجاز والشام ومصر والكوفة والبصرة وغيرها من الأقطار والأمصار ، ولقى كثيراً من شيوخ الحديث وذاكرهم وأخذ عنهم وسمع من أصحاب مالك والليث حتى عدّ من أئمة هذا العلم النبوى الشريف ، وقد قال الحافظ بن كثير فى وصفه : « محمد بن يزيد بن ماجة صاحب كتاب السنن المشهورة وهى دالة على عمله وعلمه وتبحره واطلاعه واتباعه للسنة فى الأصول والفروع ، وأجل كتب ابن ماجه وأبقاها على الزمان « كتاب السنن » وقد

(١) راجع فى ترجمته : وفيات الأعيان (١/٤٨٤) تهذيب التهذيب (٩/٥٣٠) تذكرة الحفاظ (٢/١٨٩) .

رتبه على الكتب والأبواب وقد ذكر أن كتبه اثنان وثلاثون كتاباً وجملة أبوابه ألف وخمسمائة باب ، وجملة مافيه أربعة آلاف حديث ، وسنن ابن ماجة فيها الصحيح والحسن والضعيف بل والمنكر والموضوع ، وهى لذلك متخلفة عن كتب السنن الأخرى .

٩ ـ الإمام الطبرى[1]:

هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب أبو جعفر الطبرى نسبة إلى طبرستان إقليم من بلاد العجم ، ولد عام ٢٢٤هـ . وكان الإمام الطبرى مليح الوجه مديد القامة فصيح اللسان زاهداً قانعاً بما تركه له أبوه من ضيعة بطبرستان ينفق من مواردها على نفسه وأهله وطلابه ، ولا يقبل هدايا من أحد من العظماء وكانت حياته خالصة للعلم والعمل الدائب فى البحث والتأليف ، وظل أربعين سنة من عمره يكتب كل يوم أربعين ورقة ، وقد اتخذ مسلك من سبقه من الترحال إلى مختلف الأقطار لمقابلة الشيوخ وأئمة العلم ، وقد استوطن بغداد وبقى بها إلى حين وفاته .

كان ابن جرير دائرة معارف فى التفسير والحديث والفقه والأصول والقراءات والتاريخ ، وقد رماه الحاقدون عليه بالرفض بل وبالإلحاد ، وقال ابن كثير دفاعاً عنه : « وحاشاه من ذلك كله بل كان أحد أئمة الإسلام علماً وعملا بكتاب الله وسنة رسوله » ولعل السبب فى هذه الفرية أنه ألف فى فضائل سيدنا على بن أبى طالب ، ولكن شتان بين ذكر الفضائل والرفض .

(١) راجع فى ترجمته : ارشاد الأريب (٦/٤٢٣) تذكرة الحفاظ (٢/٣٥١) البداية والنهاية (١١/١٤٥) مفتاح السعادة (١/٢٠٥ ، ٤١٥) .

مؤلفاته :

وللإمام الطبرى العديد من المؤلفات التى لايستغنى عنها ، من أهمها :

١ ـ جامع البيان فى تفسير القرآن .

٢ ـ تهذيب الآثار .

٣ ـ تاريخ الأمم والملوك .

وفاته :

توفى رحمه الله تعالى عام ٣١٠ هجرية .

ثالثاً ـ فى القرن الرابع الهجرى :

سبق أن ذكرنا أنه بدأت فى القرن الثانى الهجرى حركة علمية لجمع الأحاديث والتأليف فيها ، ولكن لم يحفظ التاريخ لنا من مؤلفات هذا القرن فى الحديث سوى « موطأ مالك » فلما جاء القرن الثالث اتسعت حركة الجمع والتأليف وبرزت ولمعت طائفة من خيرة الأئمة الأعلام الذين أبدعوا فى التأليف والتصنيف على أسس من القواعد والأصول المبتكرة التى لم يسبقهم إليها أحد من علماء عصرهم ، وصار للحديث بفضل جهود هؤلاء العلماء علوم ومصطلحات وقواعد مقررة ، ومن أجل ذلك اعتبر القرن الثالث بحق أخصب القرون فى التأليف إنتاجاً ، وأشدها فى التحرى والضبط تدقيقاً ، وأصحها وأصدقها مرجعاً وكتاباً ، واعتبر عام الثلاثمائة الهجرى حدًّا فاصلا بين الأئمة الأعلام أمراء المؤمنين فى الحديث وبين من جاءوا بعدهم ولم يبلغوا شأوهم فى التصحيح والتصنيف وابتكار القواعد الضابطة المحققة .

ولما جاء القرن الرابع الهجرى ظهرت طائفة من أهل الحديث سارت على

نهج علماء القرن الثالث لكنهم لم يأتوا بشيء جديد فى الجمع والتمحيص والابتكار وانصرفت همم بعضهم إلى تراث القرن الثالث يدرسونه بإمعان ، ويهذبونه ويجمعون ما تفرق من أبوابه ، ويوضحون ما فيه من صعب أو غريب ، كما أن منهم من حاولوا تبسيطه وتقريبه بتأليف المختصرات التى حذفت الأسانيد واقتصرت على أبواب دون أخرى ، وأهم ما قاموا به من الأعمال المفيدة والقيمة أنهم عنوا عناية فائقة بشرح متون الأحاديث شرحاً جيداً وبيان ما اشتملت عليه من حكم وأحكام وأخلاق وآداب ومواعظ ، كما عنوا بإيضاح ما فى متون الأحاديث من بلاغة وفصاحة ومعان وقواعد ونحو وصرف ولغة واشتقاق ، وخلقوا فى هذا المجال شروحاً قيمة ذات فوائد كثيرة سهلت على الناس فهم معانى الأحاديث وأسرار بلاغتها وحكمتها ، وقد خص علماء ذلك القرن صحيحى البخارى ومسلم بأكبر قسط من البيان والتفسير والإيضاح وإلقاء الأضواء الساطعة عليهما على اعتبار أنهما أصح كتب الحديث النبوى الشريف بالإجماع .

ومن العلماء البارزين فى القرن الرابع والذين ألفوا كتباً فى الحديث ، ولكن دون مستوى من سبقهم :

١ — قاسم بن أصبغ الأندلسى (المتوفى عام ٣٤٠ هـ) وله مؤلفات ، منها كتاب المنتقى فى الآثار .

٢ — ابن السكن البغدادى (المتوفى عام ٣٥٣ هـ) وأهم مؤلفاته « الصحيح المنتقى » .

٣ — ابن حبان البستى (المتوفى عام ٣٥٤ هـ) ومن مؤلفاته « التقاسيم والأنواع » .

٤ — الضياء المقدسى (المتوفى عام ٦٤٣ هـ) ومن مؤلفاته كتاب

« المختارة » وقد كان لكل من هؤلاء العلماء حياة حافلة بالجد والاجتهاد والارتحال فى طلب العلم والأخذ عن كبار الشيوخ ، وعرف عن كل منهم الحفظ والضبط وتأليف المصنفات فى الحديث والتاريخ وغيرها من العلوم .

ومن العلوم الحديثة التى اشتغل بها علماء القرن الرابع وبرعوا فيها ، وصارت لهم فيها مؤلفات ومراجع قيمة (علم العلل) وهو من أصعب علوم الحديث وأدقها ولا يلم بها إلا من رزقه الله حفظاً واسعاً وفهماً ثاقباً ودراية تامة بالرواة ، وملكة قوية تلهم صاحبها التمييز بين الصحيح من الأحاديث والمعلول ، وعلل الحديث عبارة عن أسباب خفية غامضة مثل وصل منقطع أو رفع موقوف أو إدخال سند فى سند أو متن فى متن ونحو ذلك ، ومن أجل الكتب فى هذا العلم « كتاب العلل » لعلى بن المدينى و« كتاب العلل » لخلال (المتوفى عام ٣١١) كما ألف فى هذا العلم وغيره ابن أبى حاتم الرازى و أبو الحسن الدارقطنى .

ومن آثار القرن الرابع الهجرى فى علوم الحديث التأليف على المعاجم أى ترتيب مادة الكتب المؤلفة من أسماء الصحابة والشيوخ والبلدان والقبائل على حروف المعجم ، وأشهر أصحاب المعاجم أبو القاسم الطبرانى (المتوفى عام ٣٦٠ هـ) فقد ألف معاجمه الثلاثة : الكبير والأوسط والصغير .

وقد ألف علماء القرن الرابع المستدركات جمع مستدرك وهو ما يقلافى فيه المؤلف النقص الذى فات المؤلف فى كتابه على شرحه ، فيحصى المستدرك ، ومثل ذلك ما فعل الدارقطنى والحاكم وأبو عبد الله وأبو ذر الهروى فى استدراكاتهم على صحيحى البخارى ومسلم .

ومما ظهر فى القرن الرابع التأليف على المستخرجات جمع مستخرج ، والاستخراج فى اللغة الاستنباط ، وفى اصطلاح المحدثين أن يعمد حافظ ثقة إلى

كتب الحديث المشهورة فيورد أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب إلى أن يلتقى معه فى شيخه أو فيمن فوقه ، ومن فوائد المستخرجات علو الإسناد والزيادة فى قدر الأحاديث الصحيحة وتكثير الطرق ليزداد الحديث قوة ، وأشهر من ألف على المستخرجات مستخرج أبى بكر الإسماعيلى على البخارى ، ومستخرج أبى عوانة على مسلم ، ومستخرج أبى على الطوسى على الترمذى .

وظهر فى هذا القرن التأليف على نظام الأبواب وهو التصنيف فى هذه المؤلفات على حسب أبواب الحديث المصطلح عليها وهى ثمانية : باب العقائد وباب الأحكام وباب الرقاق وباب آداب الطعام والشراب وباب التفسير والتاريخ والسير وباب السفر والقيام والقعود ، ويسمى « باب الشمائل » وباب الفتن . وأخيراً المناقب . وأشهر من ألف فى ذلك البيهقى المتوفى عام ٤٥٨ هـ[1] .

* * *

(١) راجع : الحديث النبوى والمحدثون للأستاذ محمد ابراهيم ص ١٤٨ — ١٥٨ ، علوم الحديث للامام ابن الصلاح .

الصحابة والتابعون
وطبقات الرواة

قبل الكلام عن طبقات الصحابة والتابعين مع اختلاف مراتبهم يجب أن نعرف من هو الصحابى ، وقد جرى الاصطلاح على أن الصحابى هو كل من لقى النبى ﷺ مؤمناً به ومات وهو مسلم،فاللقاء ولو ساعة من نهار لابد منه،ويرى بعض العلماء من شروط الصحبة للنبى ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ طول العشرة وكثرة المجالسة والاستماع إليه ﷺ والأخذ عنه مدة لاتقل عن سنة أو سنتين مع الاشتراك فى غزوة أو غزوتين ، ويتوسع أهل الحديث فيما بعد ويطلقون اسم صحابى على كل من روى عنه حديثاً أو خبراً أو من رآه مرة واحدة ، وذلك لشرف منزلته ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ واكتساب كل من رآه شرف لقب صحابى،وفى القرآن والسنة إشارة إلى فضل الصحابة وعدالتهم فإنه سبحانه يقول : (كُنتُم خيرَ أُمةٍ أُخرِجتْ لِلناسِ)[1] . وقوله تعالى : (وكذَلِك جعلْناكُمْ أُمةً وَسَطاً لِتكُونُوا شُهدَاءَ عَلَى الناسِ)[2] .

وقد اكتفى ابن سعد فى طبقاته بتقسيم الصحابة إلى خمس طبقات ، بينما توسع غيره ، وجعلها اثنتى عشرة طبقة تبعاً للسبق فى الإسلام والهجرة وحضور المشاهد ، وإليك هذا التقسيم للطبقات :

١ — السابقون بالإسلام ممن آمن بمكة .

٢ — أصحاب دار الندوة الذين أسلموا بعد إسلام عمر .

(١) سورة آل عمران (١١٠) .

(٢) سورة البقرة (١٤٣) .

٣ — من هاجر إلى الحبشة فى السنة الخامسة من البعثة .

٤ — أهل العقبة الأولى وفيهم اثنا عشر من الأنصار .

٥ — أهل العقبة الثانية وكانوا سبعين .

٦ — المهاجرون الذين وصلوا إلى المدينة قبل أن يدخلها النبى .

٧ — أهل بدر وعدتهم بضعة وثلاثمائة رجل .

٨ — من هاجر بين بدر والحديبية .

٩ — الذين بايعوا الرسول تحت الشجرة .

١٠ — المهاجرون قبل فتح مكة ومنهم خالد بن الوليد وعمرو بن العاص .

١١ — الذين أسلموا فى فتح مكة .

١٢ — الصبيان الذين رأوا النبى يوم فتح مكة وحجة الوداع .

تعريف التابعى :

عرف أهل الحديث التابعى بأنه من لقى صحابيًّا مؤمنًا بالنبى ﷺ وطالت معه صحبته ومات على الإيمان ، وقد شهد الكتاب والسنة بفضل طبقة التابعين فقال تعالى (والسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِن المهاجِرِينَ وَالأَنصارِ والذِينَ اتَّبعوهُم بإحسَانٍ رضِيَ اللهُ عنهُم ورضُوا عنه)[1] .

وآخر طبقات التابعين من لقى آخر الصحابة وآخرهم من لقى أبا الطفيل بمكة والسائب بالمدينة وأبا أمامة بالشام وعبيد الله بن أبى أوفى بالكوفة وأنس بن مالك بالبصرة .

(١) التوبة (١٠٠) .

تعريف تابع التابعى :

وأما تابع التابعين فهو الذى لقى مؤمناً بالنبى ﷺ ومات على الإسلام ، وقد عدوا من هذه الطبقات الإمام مالك بن أنس والإمام الشافعى، أما أبو حنيفة فهو على الأرجح من التابعين ، وأما الإمام أحمد بن حنبل فيعتبر من الطبقة التى تلى أتباع التابعين لأن وفاته كانت سنة ٢٤١ هـ . مع أن عصر أتباع التابعين ينتهى بعام عشرين بعد المئتين .

وتتناول كتب الطبقات الكلام عن الصحابة والتعريف بأسمائهم وأنسابهم وسيرتهم وأحوالهم والأماكن التى نزلوا فيها والغزوات التى شهدوها وتاريخ وفاتهم ، ومن أهم المراجع التى صنفت فى هذا العلم كتاب « الطبقات الكبرى » لابن سعد ، وهو محمد بن سعد بن منيع الزهرى ولد بالبصرة عام ١٦٨ هـ . ولذلك نسب إليها ثم رحل إلى المدينة والكوفة وبغداد ، وقد لقى بالمدينة وهى دار السنة مشاهير رجال الرواية وأخذ عنهم ، وفى بغداد لازم المؤرخ الكبير محمد بن عمر بن واقد الواقدى صاحب الطبقات والمغازى ، وظل يكتب له حتى عرف باسم « كاتب الواقدى » وقد استفاد ابن سعد من علوم أستاذه الواقدى كثيراً ، وألف كتابه « الطبقات الكبرى » الذى يدل على علمه الغزير ، وحافظته القوية واتصاله الوثيق بمنابع الرواية ومصادر التاريخ فى عصره . وقد راعى ابن سعد فى طبقاته عنصر الزمان فكانت السابقة إلى الإسلام هى نقطة الانطلاق الزمانى فى ترتيبه طبقات الصحابة من المهاجرين إلى الحبشة أولا ثم عن البدريين (١) أو من أسلم قبل فتح مكة ثم غيرهم حسب أزمانهم ، كما أنه راعى

(١) البدريين : هم الذين حضروا موقعة بدر .

عنصر المكان فترجم للصحابة حسب الأمصار التى حلوا فيها فجمع على حدة من كانوا بالمدينة أو مكة أو الطائف أو اليمن أو اليمامة ، ومن نزلوا بالكوفة أو البصرة ، ومن فضلوا الإقامة بالشام أو مصر ، وقد جعل ابن سعد الصحابة خمس طبقات :

١ ـ طبقة المهاجرين البدريين .

٢ ـ طبقة الأنصار البدريين .

٣ ـ طبقة الذين أسلموا قديماً ممن هاجروا إلى الحبشة أو شهدوا غزوة أحد.

٤ ـ من أسلم قبل فتح مكة .

٥ ـ من أسلم بعد فتح مكة .

وقد كانت لثقافة المصنفين لكتب الطبقات أثر فى أعمالهم فابن سعد كان مهتما بالأخبار والأنساب لذلك فهو ينقل عن الأخباريين المؤرخين والنسابين كثيراً ، فجاء كتابه فى الطبقات متضمناً مادة غزيرة فى الأخبار والنسب وفى المعلومات المفصلة عن تراجم الرجال وبيان مكانتهم فى العلم ودرجتهم فى الورع مما له أثر فى الاطمئنان إليهم وتوثيقهم ، وبالتالى قبول مروياتهم .

* * *

الفصل الرابع

فى أقسام الحديث ودرجاته

لقد قسم المحدثون الحديث إلى ثلاثة أقسام : صحيح ، وحسن ، وضعيف .

١ ـ الصحيح : أما الصحيح فهو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله حتى ينتهى إلى رسول الله ﷺ - أو إلى منتهاه من صحابى أو من دونه ولا يكون شاذًّا ولا مردوداً ولا معللا بعلة قادحة[1] واحترزوا باتصال السند عن انقطاع سلسلته فإن سقط منه الصحابى كان مرسلا ، وهو عند جمهور المحدثين غير محتج به ، ونازل عن مرتبة الصحيح وفيه خلاف بين الفقهاء .

٢ ـ الحسن : اختلف العلماء فى تعـــريف الحسن لأنه كما قال الشيخ ابن الصلاح : لما كان وسطا بين الصحيح والضعيف فى نظر الناظر لا فى نفس الأمر ، عسر التعبير عنه وضبطه على كثير من أهل هذه الصناعة ، وذلك لأنه أمر نسبى لشىء ينقدح عند الحافظ ربما تقصر عنه عبارته ، ثم اختار التعبير عنه بقوله : « الحديث الحسن قسمان : « أحدهما» الحديث الذى لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق أهليته غير أنه ليس مغفلا كثير الخطأ ، ولا هو متهم بالكذب ، ويكون متن الحديث قد روى مثله أو نحوه من وجه آخر .

(الثانى) : أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة ولم يبلغ درجة رجال الصحيح فى الحفظ والإتقان ولا يعد ماينفرد به منكراً ولا يكون المتن شاذًّا ولا معللا[2] .

(١) اختصار علوم الحديث ص ٦ .

(٢) اختصار علوم الحديث ص ٢٨ .

هذا ولم يكن قدماء المحدثين فى القرن الأول والثانى قد اصطلحوا على تسمية قسم من الأحاديث بهذا الاسم « الحسن » وإنما حدث بعد ذلك فى عصر أحمد والبخارى ، ثم اشتهر بعد ذلك .

٣ ـ الضعيف : وهو القسم الثالث من أنواع الحديث عندهم ، وهو مالم تجتمع فيه صفات الصحيح ولا صفات الحسن ، وقد سموه باعتبار منشأ الضعف فيه إما فى سنده ، أو فى متنه .

فمن أنواعه (المرسل) وهو ما رفعه التابعى إلى النبى ﷺ من غير ذكر الصحابى . وفى حجيته خلاف بين الفقهاء ، أما المحدثون فقد اتفقت آراؤهم على ألا يعمل به ، قال الإمام مسلم فى مقدمة صحيحه : « إن المرسل فى أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة » وقال الشيخ الحافظ أبو عمرو بن الصلاح : « وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه ، هو الذى استقر عليه آراء جماعة حفاظ الحديث ونقاد الأثر وتداولوه فى تصانيفهم » ولا شك أن هذا مبلغ الاحتياط فى دين الله وحفظ سنة رسوله ، فإنهم مع اتفاقهم على عدالة الصحابة اتفقوا على ضعف المرسل ، مع أنه لم يسقط منه إلا الصحابى . واحتمال أن يكون الصحابى قد رواه عن تابعى احتمال ضعيف جدًّا لم يقع ، ولو وقع لبينه الصحابى وهناك احتمال آخر هو أن يكون التابعى قد رواه عن تابعى آخر مثله أسنده إلى رسول الله ﷺ فإذا كان التابعى الثقة أسقط الصحابى وهم كلهم عدول ، فما الذى يضير الحديث؟ ولكنه الضبط والاحتياط اللذان عرف بهما علماء هذه الأمة .

ومن أنواع الضعيف (المنقطع) وهو أن يسقط من الإسناد رجل (غير الصحابى) أو يذكر فيه رجل مبهم .

ومنه (المعضل) وهو ماسقط من سنده اثنان فصاعداً ، ومنه مايرسله تابع التابعى عن الرسول ﷺ .

ومنه « الشاذ » وقد عرفه الشافعى بأن يروى الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس فهذا يتوقف فيه ، وعرفه حفاظ الحديث : بأنه ماليس له إلا إسناد واحد يشذ به ثقة أو غير ثقة ، فيتوقف فيما شذ به الثقة ولا يحتج به ، ويرد ماشذ به غير الثقة ، ولكن تعريف الشافعى أولى لأنه يلزم على التعريف الثانى التوقف فى أحاديث كثيرة لايرويها إلا راو واحد من الثقات ، كيف وقد قال مسلم : للزهرى تسعون حرفاً لايرويها غيره ؟

ومنه « المنكر » وهو ماشذ به الراوى الذى ليس بعدل ولا ضابط فإنه يرد ولا يقبل .

ومنه « المضطرب » وهو أن تختلف روايات الحديث فى متنه أو سنده ، ولا يمكن ترجيح إحداها على الباقية لاستوائها جميعاً فى الصحة ورواية الثقات ، وهو ضعيف إلا أنه إذا كان الاختلاف فى اسم راو أو اسم أبيه أو نسبته مثلا ويكون الراوى ثقة ، فعندئذ يحكم للحديث بالصحة [1].

ألقاب تشمل الصحيح والحسن والضعيف من الحديث :

١ ـ المسند : ما اتصل سنده من أوله إلى منتهاه مرفوعاً إلى النبى ﷺ .

٢ ـ المتصل : ما اتصل سنده سواء أكان مرفوعاً للرسول أو موقوفا .

٣ ـ المرفوع : ما أضيف للرسول سواء أكان متصلا أو مقطعاً .

(١) راجع : علوم الحديث لابن الصلاح ، السنة ومكانتها فى التشريع الاسلامى للدكتور السباعي ص ٩٤ ـ ٩٦ الطبعة الثانية .

٤ ـ المرسل : ما رفعه تابعى إلى الرسول ﷺ ـ من قول أو فعل أو تقرير .

٥ ـ المعنعن : ماقيل فى سنده عن فلان عن فلان .

٦ ـ المدرج : ما أدرج فيه كلام الراوى ـ كأن يروى ما يشبه الشرح والتوضيح ، ويتوهم أنه حديث .

٧ ـ المشهور : ما اشتهر على الألسنة وقد لايكون له إسناد ، إنما تشهد له أحاديث أخرى .

٨ ـ الغريب : ما رواه راو واحد منفرداً : أو أنه انفرد بزيادة فى متنه أو إسناده .

٩ ـ المصحف : ماوقع فى إسناده أو متنه تصحيف «وهو خطأ الإملاء»[1] .

١٠ ـ المسلسل : ما تتابع رجال إسناده على حالة واحدة كأن يقولوا جميعاً « حدثنا » أو « سمعت » .

١١ ـ العالى : ماقرب رجال إسناده من رسول الله ﷺ ـ بقلة عددهم .

١٢ ـ النازل : ما بعد رجال إسناده عن الرسول بكثرة عددهم .

ألقاب تشمل الضعيف :

١ ـ الموضوع : هو الكذب المختلق الموضوع عمداً .

٢ ـ المقلوب : ما تبدل فيه راو بآخر من طبقة أو ركب إسناد متنه على متن آخر ويسمى المركب .

(١) الخطأ فى الاملاء يترتب عليه اشكال فى حقيقة الأسماء والمعانى لأن زيادة نقله أو حذفا أو زيادة حرف أو نقصه فيه يؤدى الى اختلاف وارتباك فى فهمه ومعرفته .

٣ ـ الشاذ : ما رواه المقبول تخالفاً لرواية من هو أولى منه وأضبط .

٤ ـ المنكر : هو الحديث الفرد الذى لا يعرف متنه عن غير راويه ، وكان راويه بعيداً عن درجة الضابط .

٥ ـ المعلل : ما كان ظاهره السلامة وكشفت فيه علة بعد التفتيش .

٦ ـ المضطرب : هو الذى يروى بأوجه مختلفة متقاربة بحيث لا يمكن ترجيح بعضها على بعض .

٧ ـ الموقوف : هو المروى عن الصحابة قولا لهم أو فعلا « لا عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه » .

٨ ـ المقطوع : هو ما جاء عن التابعين أو من دونهم .

٩ ـ المعضل : هو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالى .

١٠ ـ المتروك : هو ما يرويه متهم بالكذب ولا يعرف إلا من جهته ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة .

١١ ـ المنقطع : هو ما لم يتصل إسناده ، سواء سقط منه صحابى أو غيره ، أو فيه راو لم يثبت سماعه ممن يروى عنهم .

١٢ ـ المدلس : هو أن يروى الراوى عمن عاصره ولم يلقه ، أو عمن لقيه ولم يسمعه على وجه يوهم سماعه[1].

* * *

(١) راجع مختصر مشكاة المصابيح ، قواعد التحديث فى فنون مصطلح الحديث لجمال الدين القاسمى ، الأحاديث النبوية والمحدثون للأستاذ محمد اسماعيل ابراهيم ص ٢٩ ـ ٣٠ .

ألقاب المحدثين

للمحدثين ألقاب تختلف باختلاف درجة كل منهم ، بحسب مكانته ووصوله إلى مرتبة معينة فى علم الحديث .

وهذه هى ألقابهم :

١ ـ المبتدىء : وهو من يروى الحديث بإسناده وليس له علم بأسانيد المتون ومعرفة رجالها ولا يعلل المتون ولا معانيها ويسمى أيضاً : طالب أو مسند .

٢ ـ المحدث : تباينت ضوابط العلماء فى تعريف المحدث .

فقسم منهم عرفه بالحد الأعلى مريداً بذلك « المحدث الكامل » وقسم منهم عرفه بالحد الأدنى وقسم آخر اجتهد فى ذلك وجعل حداً ضابطاً لمن يصل إلى هذه المرتبة وليس من شك فى أن من لقب بالمحدث يتساوى مع غيره . أضف إلى ذلك أن المحدث فى عصر من العصور لا يتساوى مع غيره فى عصر آخر .

قال التاج السبكى « المحدث هو من عرف الأسانيد والعلل وأسماء الرجال والعالى والنازل وحفظ من ذلك جملة مستكثرة من المتون ، وسمع الكتب الستة ، ومسند أحمد وسنن البيهقى ومعجم الطبرانى وضم إلى هذا القدر ألف جزء من الأجزاء الحديثة وقال « هذا أقل درجاته » .

وقال أبو الفتح بن سيد الناس : أما المحدث فى عصرنا ، « فهو من اشتغل بالحديث رواية ودرايه ، وجمع رواته ، واطلع على كثير من الرواة والمرويات فى عصره وتميز فى ذلك حتى عرف فيه خطه واشتهر ضبطه » .

٣ ـ الحافظ : وأيضاً اختلف العلماء فى حده وضبطه ، لأنه مأخوذ من الحفظ ، والحفظ يطلق على كل تعهد ورعاية ويطلق على هيئة النفس التى يثبت

بها الحافظ ما يؤدى ، وعلى استعمال تلك القوة ومقدار الحفظ الذى يكون به العالم حافظاً فى الاصطلاح ، يرجع فيه العرف وهو يختلف باختلاف الأزمان .

عرف جمال الدين المرىى بأنه : « من بلغ حدًّا يرجع فيه إلى العرف » ثم فسره بأنه « من كان الرجال يعرفهم أكثر من الذين يجهلون » وعرفه أبو الفتح ابن سيد الناس فقال : (فإن توسع ـ أى الحديث ـ فى ذلك حتى عرف شيوخه وشيوخ شيوخة طبقة بعد طبقة بحيث يكون ما يعرفه من كل طبقة أكثر مما يجهله ، فهذا هو الحافظ أو عرفه بعض العلماء بأنه من أحاط علمـــه مائة ألف حديث مع معرفة رجالها وأسانيدها .

٤ ـ الحجة : « هو الحافظ البالغ فى الحفظ والإتقان مبلغاً يصح به أن يكون حجة عند العام والخاص » .

٥ ـ الحاكم : هو « من أحاط علمه بجميع الأحاديث المروية متناً وسنداً وجرحاً وتعديلا وتاريخا ونحو ذلك مما يتعلق بها من ناحية هذا الفن » .

من وصل لدرجة المحدث :

١ ـ هشيم بن بشير بن أبى حازم قاسم الواسطى المتوفى عام ١٨٣ هـ .
٢ ـ أحمد بن مروان المالكى صاحب كتاب المجالة ـ المتوفى سنة ٢٩٣ هـ .
٣ ـ أحمد بن حجر الهيثمى أبو الفضل صاحب الفتاوى الحديثة المتوفى سنة ٩٧٣ هـ .

من وصل لدرجة الحافظ :

١ ـ عبد الرحمن بن مهدى المتوفى سنة ١٩٨ هـ .
٢ ـ ابن أبى حاتم الرازى المتوفى سنة ٣٢٧ هـ .
٣ ـ ابن عساكر على بن الحسن أبو القاسم المتوفى عام ٥٧١ هـ .

من وصل لدرجة الحجة :

١ ـ حسين المعلم ابن ذكوان المتوفى سنة ١٤٥ هـ .

٢ ـ هشام بن عروة بن الزبير المتوفى سنة ١٤٦ هـ

٣ ـ أبو نعيم الجرجانى الأستراباذى عبد الملك بن محمد المتوفى سنة ٣٢٣هـ .

من اشتهر بوصف الحاكم :

١ ـ أصحاب الكتب الخمسة « البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائى أما ابن ماجه فمن درجة الحافظ .

٢ ـ أبو عبد الله الحاكم النيسابورى محمد بن عبد الله المعروف بابن البيع المتوفى سنة ٤٠٥ هـ .

٣ ـ أبو جعفر محمد بن جرير الطبرى المتوفى سنة ٣١٠ .

* * *

(١) راجع علوم الحديث للشيخ محمد قطب ؛ علوم الحديث لابن الصلاح ص ٣٠٥ .

الفصل الخامس

فى الوضع فى الحديث وأسبابه

لقد كانت سنة أربعين من الهجرة هى الحد الفاصل بين صفاء السنة وخلوصها من الكذب والوضع وبين التزيد فيها واتخاذها وسيلة لخدمة الأغراض السياسية والانقسامات الداخلية بعد أن اتخذ الخلاف بين على ومعاوية شكلا حربيا سالت به دماء وأزهقت منه أرواح، وبعد أن انقسم المسلمون إلى طوائف متعددة الجمهور مع على فى خلافه مع معاوية والخوارج يقومون عَلَى علىّ ومعاوية معاً بعد أن كانوا من شيعة علىّ المتحمسين له وآل البيت وفريق منهم أخذوا بعد قتل علىّ رضى الله عنه وخلافة معاوية يطالبون بحقهم فى الخلافة، ويشقون عصا الطاعة على الدولة الأموية ، وهكذا كانت الأحداث السياسية سبباً فى انقسام المسلمين إلى شيع وأحزاب ومع الأسف أن هذا الانقسام اتخذ شكلا دينيا كان له أبلغ الأثر فى قيام المذاهب الدينية فى الإسلام .

فلقد حاول كل حزب أن يؤيد موقفه بالقرآن وبالسنة وطبيعى أن يكون مع كل حزب مايؤيده فى كل ما يدعى فعمل بعض الأحزاب على أن يتأولوا القرآن على غير حقيقته وأن تؤيد دعواهم بعد أن عز عليهم مثل ذلك فى القرآن لحفظه ، وتوفر المسلمين على روايته وتلاوته ومن هنا كان وضع الحديث واختلاط الصحيح بالموضوع . وأول معنى طرقه الوضاع فى الحديث هو فضائل الأشخاص فقد وضعوا الأحاديث الكثيرة فى فضل أئمتهم ورؤساء أحزابهم ويقال إن أول من فعل ذلك الشيعة على اختلاف طوائفهم كما قال ابن أبى الحديد فى شرح البلاغة « اعلم أن أصل الكذب فى أحاديث الفضائل جاء من جهة

الشيعة ...الخ »[1] وقد قابلهم جهلة أهل السنة بالوضع أيضاً .

متى نشأ الوضع :

ليس من السهل علينا أن نتصور صحابة رسول الله ﷺ الذين فدوا الرسول بأرواحهم وأموالهم وهجروا فى سبيل الإسلام أوطانهم وأقرباءهم وامتزج حب الله وخوفه بدمائهم ولحومهم ، أن نتصور هؤلاء الأصحاب يقدمون على الكذب على رسول الله ﷺ مهما كانت الدواعى إلى ذلك بعد أن استفاض عندهم قول حبيبهم ومنقذهم ﷺ : « إن كذباً علىّ ليس ككذب على أحد » وقوله : « ومن كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »[2] ولقد دلنا تاريخ الصحابة فى حياة الرسول وبعده أنهم كانوا على حرص شديد على الشريعة وأحكامها والزب عنها وإبلاغها إلى الناس كما تلقوها عن رسول الله ﷺ يتحملون فى سبيل ذلك كل تضحية ويخاصمون كل أمير أو خليفة أو أى رجل يرون فيه انحرافاً عن دين الله لا يخشون لوماً ولا موتاً ولا أذى ولا اضطهاداً .

هذا عمر يخطب الناس فيقول : أيها الناس لا تغالوا فى مهور النساء لو كان ذلك من عند الله لكان أولاكم بها رسول الله ﷺ . . الخ . فتقوم إليه امرأة فتقول له على مسمع من الصحابة جميعاً : مهلا يا عمر ! يعطينا الله ويحرمنا أنت ؟ أليس يقول الله عز وجل (وآتيتم إحداهن قنطاراً ..) (النساء ـ ٢٠) فيقول عمر : « امرأة أصابت ورجل أخطأ »[3] وها هو يجادل أبا بكر حين صمم

(١) شرح نهج البلاغة (٢/١٣٤) .

(٢) حديث مشهور ادعى بعض العلماء انه متواتر رواه سبعون صحابيا ، وادعى غيرهم أكثر وقد خرجته كتب السنة كلها .

(٣) أخرج خبر خطبة عمر الامام أحمد فى مسنده ، وأصحاب السنن من طريق محمد بن سيرين عن أبى العجفان السلمى ، أما خبر المرأة عليه فقد أخرجه أبو يعلى الموصلى فى مسنده وفيه رأى ضعيف وله طرق أخرى منقطعة .

على قتال أهل الردة ومانعى الزكاة ، فلا يرى عمر قتالهم أخذا بقوله ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله »[1] فيقول أبو بكر أليس يقول الرسول « إلا بحقها » ومن حقها الزكاة ، هذا مع أن عمر كان أول من بادر إلى مبايعة أبى بكر يوم السقيفة معترفا له بالفضل والأولوية ومع ذلك فلم يمنعه حبه وتقديره له من أن يجادله فى أمر يرى أنه الحق ويرى أبو بكر خلافه .

وهذا علىّ يخالف عمر فى أمره برجم الزانية الحبلى وينكر عليه بقوله : « لأن جعل الله لك عليها سبيلا فإنه لم يجعل لك على ما فى بطنها سبيلا » فيرجع عمر ويقول : لولا علىّ لهلك عمر .

وهذا أبو سعيد ينكر عَلَى مروان والى المدينة تقديم الخطبة عَلَى صلاة العيد مبيناً أنه خالف السنة وعمل غير ما كان يعمله رسول الله ﷺ .

وها هو ابن عمر ـ كما يروى لنا الذهبى فى « تذكرة الحفاظ » يقوم والحجاج يخطب فيقول « أى ابن عمر متكلما عن الحجاج » : عدو الله استحل حرم الله وخرب بيت الله وقتل أولياء الله ، وروى عنه أن الحجاج خطب فقال إن ابن الزبير بدل كلام الله فقال ابن عمر : كذبت لم يكن ابن الزبير يستطيع أن يبدل كلام الله ولا أنت ، قال الحجاج أنت شيخ خرف فقال ابن عمر : أما إنك لو عدت لعدت .

مثل هذه الأخبار ومئات أمثالها قد استفاضت بها كتب التاريخ وهى تدل دلالة قاطعة على أن هؤلاء الصحابة كانوا من الجرأة فى الحق والتفانى

(١) أخرجه البخارى ومسلم عن ابى هريرة .

فى الدفاع عما يعتقدون أنه حق ومن تغليبهم الحق على كل صديق وصاحب وقريب بحيث يستحيل عليهم أن يكذبوا على رسول الله ﷺ اتباعاً لهوى أو رغبة فى دنيا إذ لا يكذب إلا الجبان كما يستحيل عليهم أن يسكتوا ممن يكذب على رسول الله ﷺ وهم الذين لا يسكتون عن اجتهاد خاطىء يذهب إليه بعضهم بعد فكر وإمعان نظر .

واسمع ما يقوله الصحابة أنفسهم فى هذا الموضوع :

أخرج البيهقى عن البراء : « ليس كلنا كان يسمع حديث النبى ﷺ كانت لنا طبيعة واشتغال ولكن كان الناس لم يكونوا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب » .

وأخرج عن قتادة : أن أنساً حدث بحديث فقال الرجل أسمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال نعم أو حدثنى من لم يكذب والله ما كنا نكذب ولا كنا ندرى ما الكذب(١) .

لا يبقى بعد هذا شك فى أن الكذب لم يكن على عهد رسول الله ﷺ من الصحابة ولا وقع منهم بعده وأنهم كانوا محل الثقة فيما بينهم لا يكذب بعضهم بعضاً وكل ما كان بينهم من خلاف فقهى لا يتعدى اختلاف وجهات النظر فى أمر دينى وكل منهم يطلب الحق وينشده .

أما عصر التابعين فلا شك أن الكذب كان فى عهد كبارهم أقل منه فى عهد صغارهم إذ كان احترام مقام رسول الله ﷺ وعامل التقوى والتدين

(١) مفتاح الجنة للسيوطى ص ٢٥ .

أقوى فى ذلك العصر منه فى العصر الثانى وأيضاً فقد كان الخلاف السياسى فى أول عهده فكانت البواعث على الوضع فى الحديث ضيقة بالنسبة للعصور التالية ، ويضاف إلى ذلك أن وجود الصحابة وكبار التابعين المشهورين بالعلم والدين والعدالة واليقظة من شأنه أن يقضى على الكذابين ويفضح نواياهم ومؤامراتهم أو أن يحد نشاطهم فى الكذب .

البواعث التى أدت إلى الوضع :

قدمنا أن الخلافات السياسية التى ذكرناها بين المسلمين فى أواخر خلافة عثمان وفى خلافة علىّ كانت سبباً مباشراً فى وضع الحديث وقدمنا قول من قال إن أول من تجرأ على ذلك هم الشيعة فيكون العراق أو بيئة نشأ فيها الوضع وقد أشار إلى هذا أئمة الحديث حيث كان الزهرى يقول : « يخرج الحديث من عندنا شبراً فيرجع إلينا من العراق ذراعاً »[1] وكان « مالك » يسمى العراق « دار الضرب » أى تضرب فيها الأحاديث وتخرج إلى الناس كما تضرب الدراهم وتخرج للتعامل . وإذا كان السبب المباشر فى وضع الحديث الخلافات السياسية فلا شك أنه حدث بعد ذلك أسباب أخرى كان لها أثر فى اتساع دائرة الأحاديث الموضوعة ونستطيع أن نجمل فيما يلى جميع الأسباب التى أدت إلى الوضع فى الحديث موجزين بذلك ما استطعنا :

١ ــ الخلافات السياسية :

فقد انضمت الفرق السياسية فى حمأة الكذب على رسول الله ﷺ كثرة وقلة ، فالرافضة أكثر هذه الفرق كذباً . سئل مالك عن الرافضة فقال :

(١) ابن عساكر ــ مخطوط .

« لا تكلمهم ولا تروا عنهم فإنهم يكذبون[١] يقول شريك بن عبد الله القاضي وقد كان معروفاً بالتشيع مع الاعتدال فيه« احمل عن كل من لقيت إلا الرافضة» فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه ديناً[٢] وقال حماد بن سلمة حدثني شيخ لهم ـ يعني الرافضة ـ قال كنا إذا اجتمعنا فاستحسنا شيئاً جعلناه حديثاً[٣] أو قال الشافعي : « ما رأيت في أهل الأهواء قوماً أشهد بالزور من الرافضة[٤] .

ويستشهد أهل السنة لما وضعته الرافضة من الأحاديث بحديث : « الوصية في غدير خم » وأخذ بيد علي رضي الله عنه ووقف به على الصحابة جميعاً وهم يشهدون وقال : « هذا وصيي وأخي والخليفة من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا » ، قال أهل السنة : إنه حديث مكذوب بلا شك ، وضعته الرافضة ، ومن ذلك « من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه وإلى نوح في تقواه وإلى إبراهيم في حلمه وإلى موسى في هيبته وإلى عيسى في عبادته فلينظر إلى عليّ »و« أنا ميزان العلم وعليّ كفتاه والحسن والحسين خيوطه وفاطمة علاقته والأئمة منا عمود توزن فيه أعمال المحبين لنا والمبغضين لنا » و « حب علي حسنة لا يضر معها سيئة ، وبغضه سيئة لا ينفع معها حسنة » ومثل ما وضعوا في حق فاطمة رضي الله عنها لما أسرى بالنبي أتاه جبريل بسفرجلة من الجنة أكلها فعلقت السيدة خديجة بفاطمة فكان إذا اشتاق إلى رائحة الجنة شم فاطمة . وأمارات الوضع ظاهرة على هذا الخبر فإن فاطمة ولدت قبل الإسراء كما أن خديجة ماتت قبل أن تفرض الصلاة وقد كان فرضها ليلة الإسراء بالإجماع .

(١) منهاج السنة ١٣/١ .
(٢) المصدر السابق .
(٣) منهاج السنة أيضا .
(٤) اختصار علوم الحديث لابن كثير ص ١٠٩ .

وكما وضعوا الأحاديث فى فضل على وآل البيت وضعوا الحديث فى ذم الصحابة وخاصة الشيخين وكبار الصحابة حتى قال ابن أبى الحديد : فأما الأمور المستبشعة التى تذكرها الشيعة فى إرسال قنفذ إلى بيت فاطمة وأنه ضربها بالسوط فصار فى عضدها كالدملج وأن عمراً ضغطها بين الباب والجدار فصاحت يا أبتاه وجعل فى عنق على حبلا يقاد به وفاطمة خلفه تصرخ يا أبتاه والحسن والحسين يبكيان ثم أخذ ابن أبى الحديد فى ذكر الكثير من المثالب ثم قال : فكل ذلك لا أصل له عند أصحابنا ولا يثبته أحد منهم ولا رواه أهل الحديث ولا يعرفونه وإنما هو شىء تنفرد الشيعة بنقله[1] وكذلك وضعوا الأحاديث فى ذم معاوية « إذا رأيتم معاوية على منبرى فاقتلوه » وفى ذم معاوية وعمرو ابن العاص « اللهم أركسهما فى الفتن ودعهما فى النار دعًّا » .

وهكذا أسرفت الرافضة فى وضع الأحاديث بما يتفق مع أهوائها وبلغت من الكثرة حداً مزعجا حتى قال الخليلى فى الإرشاد « وضعت الرافضة فى فضائل على وأهل بيته نحو ثلاثمائة ألف حديث » ومع مافى قوله من المبالغة فإنه دليل على كثرة ما وضعوا من الأحاديث ويكاد المسلم يقف مذهولا من هذه الجرأة البالغة على رسول الله ﷺ لولا أن يعلم أن هؤلاء الرافضة أكثرهم من الفرس الذين تستروا بالتشيع لينقضوا عرى الإسلام أو ممن أسلموا ولم يستطيعوا أن يتخلوا عن كل آثار ديانتهم القديمة فانتقلوا إلى الإسلام بعقلية وثنية لايهمها أن تكذب على صاحب الرسالة لتؤيد حبا ثاويا فى أعماق أفئدتها وهكذا يصنع الجهال والأطفال حين يحبون وحين يكرهون ، وقد ضارعهم الجهلة من أهل السنة فقابلوا ـ مع الأسف ـ الكذب بكذب مثله أو أقل منه دائرة وأضيق نطاقا ومن ذلك « مافى الجنة شجرة إلا مكتوب على كل ورقة منها لا إله إلا الله محمد

(١) شرح نهج البلاغة ١/١٣٥ هذا مع العلم بأن ابن ابى الحديد شيعى معتزلى .

رسول الله أبو بكر الصديق عمر الفاروق عثمان ذو النورين » كذلك قابلهم المتعصبون لمعاوية والأمويين فوضعوا أحاديث مثل قولهم « الأمناء ثلاثة أنا وجبريل ومعاوية» «أنت منى يامعاوية وأنا منك» «لاأعتقد فى الجنة إلا معاوية فيأتى آنفا بعد وقت طويل فأقول من أين يامعاوية فيقول من عند ربى يناجينى وأناجيه فيقول هـذا بما نيل من عرضك فى الدنيا » وكذلك فعل المؤيدون للعباسيين فوضعوا إزاء حديث وصاية على المكذوب وصاية العباس ونسبوا إلى النبى قوله العباس « وصيى ووارثى » ولعل مايبين مدى الكذب لدى هذه الفئة الحديث المكذوب القائل أن النبى قال للعباس « إذا كان سنة خمس وثلاثين ومائة فهى لك ولولدك السفاح والمنصور والمهدى » .

هل كان الخوارج يكذبون فى الحديث ؟ : ـ

وقد ذكر العلماء هنا بأن أقل الفرق الإسلامية كذبا هى فرقة الخوارج الذين خرجوا على على بعد قبوله التحكيم ويرجع قلة كذبهم إلى أنهم يرون كفر مرتكب الكبيرة على ماهو المشهور عنهم أو مرتكب الذنوب مطلقا كما حكاه الكعبى[1] فما كانوا يستحلون الكذب ولا الفسق وقد كانوا من القوى على جانب عظيم ومع ذلك فلم يسلم بعض رؤسائهم من الكذب على الرسول ﷺ فقد روى عن شيخ لهم أنه قال إن هذه الأحاديث دين فانظروا عمن تأخذوا دينكم فإنا كنا إذا هوينا أمراً صيرناه حديثا»[2] ويقول عبد الرحمن

(١) الفرق بين الفرق ص ٤٥ .

(٢) السيوطى فى اللآلىء المصنوعة ٢/٤٨٦ نقلا عن ابن الجوزى فى مقدمة كتابه الموضوعات .

ابن مهدى إن الخوارج والزنادقة قد وضعوا هذا الحديث« إذا أتا كم عنى حديث فاعرضوه على كتاب الله فإن وافق كتاب الله فأنا قلته الخ) هكذا قال الكاتبون فى هذا الموضوع من القدامى والمحدثين ولكنى لم أعثر على حديث وضعه خارجى وبحثت كثيرا فى كتب الموضوعات فلم أعثر على الخوارج فلا أدرى من هو هذا الشيخ ، وقد سبق مثل هذا التصريح برويه حماد بن سلمة عن شيخ رافضى فلماذا لا تكون نسبته إلى شيخ خارجى حقا خصوصا ولم أعثر على حديث واحد موضوع أما قول عبد الرحمن بن مهدى عن حديث (إذا أتا كم . . الخ) أنه وضعته الزنادقة والخوارج فلا أدرى مدى صحته بالنسبة لابن مهدى بل هو قول لادليل عليه إذ لم يذكر لنا من هو واضعه ومتى هذا الوضع ومما يؤكد شكنا فى هذه النسبة « إضافة هذا الحديث أيضا إلى الزنادقة فكيف اتفق الخوارج والزنادقة على وضعه هل وضعوه فى وقت واحد ؟ أم سبق الخوارج الزنادقة فى وضعه ؟ على أن المنقول عن غير ابن مهدى لفظ الزنادقة فقط . قال شمس الحق العظيم أبادى : فأما ما رواه بعضهم قال « إذا جاءكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله وإن وافق فخذوه فإنه حديث لا أصل له[1] » وقد حكى زكريا الساجى عن يحيى بن معين أنه قال « هذا حديث وضعته الزنادقة ونقل الفتنى[2]: عن الخطاب أنه قال أيضا : « وضعته الزنادقة » وليس فى هذين النصين ذكر للخوارج بحال على أنه سيأتى أن بعضهم حكم على هذا الحديث بالضعف فقط وسترى هناك تمام البحث فيه .

لقد حاولت أن أعثر على دليل علمى يؤيد نسبة الوضع إلى الخوارج

(١) عون المعبود شرح سنن ابى داود ٣٢٩/٤ .

(٢) تذكرة الموضوعات ص ٢٨ .

ولكنى رأيت الأدلة العلمية على العكس تنفى عنهم هذه التهمة فقد كان الخوارج - كما ذكرنا - يكفرون مرتكب الكبيرة أو مرتكب الذنوب مطلقاً والكذب كبيرة فكيف إذا كان على رسول الله ﷺ يقول المبرد[1] (والخوارج فى جميع أصنافها تبرأ من الكاذب ومن ذوى المعصية الظاهرة) وكانوا فى جمهرتهم عربا أطماحا فلم يكن وسطهم بالوسط الذى يقبل الدسائس من الزنادقة والشعوبيين كما وقع ذلك للرافضة وكانوا فى العبادة على حظ عظيم شجعاناً صرحاء لا يجاملون ولا يلجأون إلى التقية كما يفعل الشيعة ، وقوم هذه صفاتهم يبعد جدًّا أن يقع منهم الكذب ولو كانوا يستحلون الكذب على رسول الله ﷺ لاستحلوا الكذب على من دونه من الخلفاء والأمراء والطغاة كزياد ابن أبيه والحجاج. وكل ما بين أيدينا من النصوص التاريخية يدل دلالة قاطعة على أنهم واجهوا الحكام والطغاة والأمراء بمنتهى الصراحة والصدق فلماذا يكذبون بعد ذلك على أنى أعود وأقول إن المهم عندنا أن نلمس دليلا محسوساً يدل على أنهم ممن وضعوا الأحاديث وهذا مالم أعثر عليه حتى الآن ، كيف وقد قال أبو داود : « ليس فى أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج » ويقول ابن تيمية « ليس فى أهل الأهواء أصدق وأعدل من الخوارج » ويقول عنهم أيضا : « ليسوا ممن يتعمدون الكذب بل هم معروفون بالصدق حتى يقال إن حديثهم من أصح الحديث »[2].

٢ - الزندقة :

ونعنى بها هنا كراهية الإسلام ديناً ودولة ، فقد اكتسحت دولة الإسلام عروشاً وإمارات وزعامات كانت قائمة على تضليل الشعوب فى عقائدها وإذلالها

(١) الكامل فى الأدب ٦/٢ .
(٢) منهاج السنة ٣١/٣ .

فى كرامتها ، وتسخيرها للأهواء وللمغانم الخسيسة ، وقذفها فى أتون الحرب التى كانت تثيرها رغبات الفتح والتوسع فى نفوس الملوك والقواد ، ورأى الناس فى ظلال الإسلام كرامة للفرد ، واحتراماً للعقيدة ، وتحريراً للعقل ، وقضاء على الأوهام والأضاليل والشعوذة والتدجيل ، فأقبلوا عليه يدخلون أفواجا أفواجا .

لقد كانت قوة الإسلام السياسية والعسكرية غالبة قاضية لم تبق لدى أولئك الزعماء والأمراء والقواد أملا ما فى استعادة سلطانهم الزائل ومجدهم المنهار فلم يجدوا أمامهم مجالا للانتقام من الإسلام إلا إفساد عقائده ، وتشويه محاسنه ، وتفريق صفوف أتباعه وجنوده . وكان التزيد فى السنة أوسع ميادين الدس والإفساد لديهم فجاءوا فيه وصالوا متسترين بالتشيع أحياناً وبالزهد والتصوف أحياناً وبالفلسفة ، والحكمة أحياناً وفى كل ذلك إنما يتوخون إدخال الخلل فى بناء ذلك الصرح الشامخ الذى أقامه محمد ﷺ وقضى الله أن يظل أبد الدهر قائماً سليما ، يعارك الحوادث وترتد معاول الهدامين فى أساسه إلى نحورهم خزايا نادمين . ومن أمثلة ما وضعوه ليفسدوا به الدين ويشوهوا كرامته لدى العقلاء المثقفين وليمحدروا بعقيدة العامة إلى درجة من السخف تثير سخرية الملحدين ، مثل هذه الأحاديث المكذوبة الآتية :

« ينزل ربنا عشية عرفة على جمل أورق يصافح الركبان ويعانق المشاة » ، « خلق الله الملائكة من شعر ذراعيه وصدره » ، « رأيت ربى ليس بينى وبينه حجاب ، فرأيت كل شىء منه حتى رأيت تاجاً مخصوصاً من اللؤلؤ » ، « إن الله اشتكت عيناه فعادته الملائكة » ، « إن الله لما أراد أن يخلق نفسه خلق الخيل وأجراها فعرقت فخلق نفسه منها » ، « إن الله لما خلق الحروف سجدت الباء ووقفت الألف » ، « النظر إلى الوجه الجميل عبادة » « الباذنجان شفاء من كل داء » .

وهكذا دس هؤلاء الزنادقة آلافاً من الأحاديث المتعلقة بالعقائد والأخلاق والطب والحلال والحرام ، وقد أقر زنديق أمام «المهدى» بأنه وضع مائة حديث تجول فى أيدى الناس ، ولما قدم عبد الكريم ابن أبى العوجاء للقتل اعترف بأنه وضع أربعة آلاف حديث يحرم فيها الحلال ويحلل فيها الحرام ، وقد لمس بعض خلفاء بنى العباس ما وراء حركة الزنادقة من خطر على كيان الإسلام السياسى ، فعقبوه قتلا وتشتيتاً وأشهر من أعمل فى رقابهم سيف التأديب الخليفة المهدى الذى أنشأ ديواناً خاصًّا بالزندقة ، تتبع فيه أوكارهم ورؤساءهم من شعراء وأدباء وعلماء ومن أشهر هؤلاء الزنادقة الوضاعين : « عبد الكريم بن أبى العوجاء ، قتله محمد بن سليمان بن على أمير البصرة ، وبيان بن سمعان المهدى قتله خالد بن عبدالله القسرى ، ومحمد بن سعيد المصلوب قتله أبو جعفر المنصور » .

٣ ـ العصبية :

كما وضع الشعوبيون حديث « إن الله إذا غضب أنزل الوحى بالعربية وإذا رضى أنزل الوحى بالفارسية » فقابلهم جهلة العرب بالمثل فقالوا : « إن الله إذا غضب أنزل الوحى بالفارسية ، وإذا رضى أنزل الوحى بالعربية » وكما وضع المتعصبون لأبى حنيفة حديث « سيكون رجل فى أمتى يقال له أبو حنيفة النعمان هو سراج أمتى » وضع المتعصبون على الشافعى : « سيكون فى أمتى رجل يقال له محمد بن إدريس هو أضر على أمتى من إبليس » ومثل هذا يقال فى الأحاديث الموضوعة فى فضائل بعض البلدان والقبائل والأزمنة ، وقد بينها العلماء وميزوها من الأحاديث الصحيحة فى هذا الموضوع .

٤ ـ القصص والوعظ :

فقد تولى مهمة الوعظ قصاص أكثرهم لا يخافون الله ، ولا يهمهم سوى أن يبكى الناس فى مجالسهم ، وأن يتواجدوا وأن يعجبوا بما يقولون ، فكانوا

يضعون القصص المكذوبة وينسبونها إلى النبي ﷺ ، قال ابن قتيبة وهو يتكلم على الوجوه التي دخل منها الفساد على الحديث : « والوجه الثاني القصاص فإنهم يميلون وجه العوام إليهم ، ويشيدون ماعندهم بالمناكير والأكاذيب من الأحاديث ، ومن شأن العوام القعود عند القاص ما كان حديثه عجيباً خارجاً عن نظر العقول ، أو كان رقيقاً يحزّن القلب ، فإذا ذكر الجنة قال : فيها الحوراء من مسك أو زعفران ، وعجيزتها ميل فى ميل ، ويبوّىء الله وليه قصراً من لؤلؤة بيضاء فيها سبعون ألف مقصورة ، فى كل مقصورة سبعون ألف قبة ، فلا يزال هكذا فى السبعين ألفا لايتحول عنها[1] .

ومن أمثلة هذا القسم « من قال لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة طيراً منقاره من ذهب وريشه من مرجان » ومن عجيب أمر هؤلاء القصاص جرأتهم على الكذب ووقاحتهم فيه ، فقد صلى أحمد بن حنبل ويحيى بن معين بمسجد الرصافة فقام بين أيديهما قاصٌّ فقال : حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، قال : حدثنا عبد الرازق عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : وساق الحديث السابق ، واستمر يذكر فيه نحواً من عشرين ورقة ، فجعل أحمد ينظر إلى يحيى ، ويحيى ينظر إلى أحمد ، فقال أنت حدثت بهذا ؟ فقال : والله ماسمعت بهذا إلا الساعة ، فلما انتهى أشار له يحيى فجاء مقوهماً نوالا ، فقال له يحيى : من حدثك بهذا ؟ قال : أحمد بن حنبل ويحيى بن معين . فقال يحيى : «أنا يحيى وهذا أحمد ماسمعت بهذا قط فى حديث رسول الله . فإن كان ولابد فعلى غيرنا. فقال القاص : لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق ما تحققته إلا الساعة . فقال له يحيى : وكيف ؟ فقال : أليس فى الدنيا يحيى بن معين وأحمد بن حنبل غيرك؟

(١) تأويل مختلف الحديث : ٣٥٧ .

لقد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين[١] !

ومن المؤسف أن هؤلاء القصاص - على جهلهم وجرأتهم فى الكذب على الله ورسوله - قد لقوا من العامة آذاناً صاغية ولقى العلماء منهم عنتاً كبيراً حتى ليروى السيوطى فى تحذير الخواص من أكاذيب القصاص : « أن أحد هؤلاء القصاص جلس ببغداد ، فروى تفسير قوله تعالى (عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً)[٢] وزعم أن النبى ﷺ يجلس مع الله على عرشه فبلغ ذلك محمد بن جرير الطبرى فغضب من ذلك ، وبالغ فى إنكاره ، وكتب على باب داره « سبحان من ليس له أنيس ، ولا له على عرشه جليس » فثارت عليه عوام بغداد ورجموا بيته بالحجارة حتى استد بابه بالحجارة وعلت عليه »[٣] .

٥ - الخلافات المذهبية :

فقد نزع الجهال والفسقة من أتباع المذاهب الفقهية والكلامية إلى تأييد مذاهبهم بأحاديث مكذوبة . من ذلك « من رفع يديه فى الصلاة فلا صلاة له » « المضمضة والاستنشاق للجنب ثلاثا فريضة » « أمنى جبريل عند الكعبة فجهر بـ (بسم الله الرحمن الرحيم) « من قال : القرآن مخلوق فقد كفر » كل من فى السموات والأرض وما بينهما فهو مخلوق غير الله والقرآن ، وسيجىء أقوام من أمتى يقولون: القرآن مخلوق فمن قال ذلك فقد كفر بالله العظيم وطلقت منه امرأته من ساعتها » .

(١) تحذير الخواص من أكاذيب القصاص للسيوطى .
(٢) سورة الاسراء (٧٩) .
(٣) الاسلام والحضارة ٢/٥٥٩ .

٦ ـ الجهل بالدين :

وهو صنيع كثير من الزهاد والعباد والصالحين ، فقد كانوا يحتسبون وضعهم للأحاديث فى الترغيب والترهيب ، ظناً منهم أنهم يتقربون إلى الله ويخدمون دين الإسلام ، ويحببون الناس فى العبادات والطاعات ، ولما أنكر العلماء عليهم ذلك وذكروهم بقوله ﷺ : « من كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » قالوا : نحن نكذب له ﷺ لا عليه ، وهذا كله من الجهل بالدين وغلبة الهوى والغفلة ، ومن أمثلة ما وضعوه فى هذا السبيل : حديث فضائل القرآن سورة سورة فقد اعترف بوضعه نوح بن أبى مريم ، واعتذر لذلك بأنه رأى الناس قد أعرضوا عن القرآن واشتغلوا بفقه أبى حنيفة ومغازى ابن إسحاق ، ومن هؤلاء الوضاعين غلام خليل ، وقد كان زاهداً متخلياً عن الدنيا وشهواتها ، منقطعاً إلى العبادة والتقوى ، محبوباً من العامة حتى إن بغداد أغلقت أسواقها يوم وفاته حزناً عليه ، ومع ذلك فقد زين له الشيطان وضع أحاديث فى فضائل الأذكار والأوراد حتى قيل له : هذه الأحاديث التى تحدث بها من الرقائق ؟ فقال : وضعتها لنرقق بها قلوب العامة .

٧ ـ التقرب للملوك والأمراء :

ومن أمثلة ذلك مافعله غياث بن إبراهيم ، إذ دخل على المهدى وهو يلعب بالحمام فروى له الحديث المشهور « لاسبق إلا فى نصل أو خف أو حافر »[1] وزاد فيه « أو جناح » إرضاء للمهدى ، فمنحه المهدى عشرة آلاف درهم ، ثم

(١) أخرجه الامام احمد واصحاب السنن الأربعة ، ورواه الشافعى والحاكم وصححه .

قال بعد أن ولى « أشهد أن قفاك قفا كذاب على رسول ﷺ ، وأمر بذبح الحمام » .

٨ ـ وهناك أسباب أخرى للوضع كالرغبة فى الإتيان بغريب الحديث من متن وإسناد ، والانتصار للفتيا ، والانتقام من فئة معينة ، والترويج لنوع من المآكل أو الطيب أو الثياب ، وقد توسع العلماء فى ذكرها وضربوا لها الأمثال .

ونتيجة لما ذكرناه من بواعث الوضع ، نذكر فيما يلى أشهر أصناف الوضاعين وهم :

١ ـ الزنادقة .

٢ ـ أرباب الأهواء والبدع .

٣ ـ الشعوبيون .

٤ ـ المتعصبون لجنس أو بلد أو إمام .

٥ ـ المتعصبون للمذاهب الفقهية مع جهل وقلة دين .

٦ ـ القصاص .

٧ ـ الزهاد والمغفلون من الصالحين .

٨ ـ المتملقون للملوك ، والطالبون الزلفى إليهم .

٩ ـ المتطفلون على الحديث ممن يفاخرون بعلو الإسناد وغريب الحديث .

ولا بد لى فى ختام هذا البحث من إبداء ملاحظة مهمة ، وهى ما كان لتساهل الخلفاء والأمراء مع الوضاعين من أثر سيء جر على الدين كثيراً من البلاء ، ولو وقفوا منهم موقف الجد ، وقضوا على رؤسائهم ، كما هو حكم الله فى مثل هذه الحالة ، لما انتشرت هذا الانتشار ، بل رأينا مع الأسف أن خليفة

كالمهدى رغماً عن اعترافه بكذب غياث بن إبراهيم وزيادته فى الحديث تقرباً إلى هواه كافأه بعشرة آلاف درهم . وما تقوله الرواية من أنه أمر بذبح الحمام لأنه كان سبباً فى هذه الكذبة ، فهو مدعاة للعجب . إذ كان خيراً للمهدى أن يؤدب هذا الكاذب الفاجر ، ويترك الحمام من غير ذبح ، بدلا من أن يذبح الحمام ويترك من يستحق الموت حرًّا طليقاً ينعم بمال المسلمين ، بل نحن نرى للمهدى تساهلا آخر مع كذّاب آخر ، وهو « مقاتل بن سليمان البلخى » فقد قال له مقاتل : « إن شئت وضعت لك أحاديث فى العباس وبنيه » فقال له المهدى : لا حاجة لى فيها . ثم لم يفعل معه شيئاً . بل نجد أنهم ذكروا عن الرشيد وقد روى له أبو البخترى الكذاب حديثاً مكذوباً ، أن النبى كان يطير الحمام ! لا يزيد فى تأنيب أبى البخترى — وقد أدرك كذبه — على أن يقول له : «اخرج عنى ، لولا أنك من قريش لعزلتك » وقد كان هذا الكذاب قاضياً للرشيد . إن هذه المواقف مما يحاسب الله عليها هؤلاء الخلفاء إن صحت عنهم تلك الروايات وإذا كنا نذكر لهم فضل تعقبهم للزنادقة الذين أفسدوا دين الإسلام ، فإننا لا ننكر أن من الدوافع التى حملتهم على تعقبهم بالقتل هو أنهم كانوا خارجين على حكمهم بدليل أنا لم نرهم فعلوا بالكذابين والوضاعين الذين تقربوا إليهم بالكذب على رسول الله إرضاء لأهوائهم ، عشر ما فعلوه مع الخارجين على حكمهم ، ولقد كان القصاص يملأون المساجد بأكاذيبهم على مسمع من الأمراء والملوك ، وكان الكذابون من الزهاد وغيرهم يسرحون ويمرحون دون أن يجدوا من يضرب على أيديهم ويوقفهم عند حدهم ، ولولا أن هيأ الله لدينه العلماء الأثبات والأئمة الحفاظ فى كل مصر وعصر ، يذبون عن شريعة الله تحريف المحرفين ، ويجردون سنة رسول الله من كل ماخالطها من دس وتحريف ،

لكانت المصيبة شاملة ولكانت معالم الحق فى دين الله مدروسة مطموسة ، لانستطيع أن نهتدى إليها إلابشق الأنفس ، وهيهات أن نصل إلى لباب الحق لولا نهضة السلف الجبارة التى قاوموا بها الوضع والوضاعين ، وحفظوا بها حديث رسول الله من الكذب والكذابين إلى يوم الدين[1] .

* * *

(١) السنة ومكانتها فى التشريع الاسلامى ص ٧٥ — ٨٩ ، علوم الحديث للشيخ محمد قطب ، الأحاديث النبوية والمحدثون ، الاسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير والحديث للدكتور الذهبى .

علامات الوضع فى الحديث

لقد وضع العلماء قواعد لمعرفة الحديث الموضوع ، وذكروا له علامات يعرف بها ، وقد ذكرنا من قبل أصناف الوضاعين والأسباب الحاملة على ذلك ، ونذكر الآن العلامات التى تدل على الوضع ونقسمها إلى قسمين: علامات فى السند وعلامات فى المتن .

أولا : علامات الوضع فى السند :

١ — أن يكون راويه كذاباً معروفاً بالكذب ، ولا يرويه ثقة غيره ، وقد عنوا بمعرفة الكذابين وتواريخهم وتتبعوا ما كذبوا فيه بحيث لم يفلت منهم أحد .

٢ — أن يعترف واضعه بالوضع ، كما اعترف أبو عصمة نوح بن أبى مريم بوضعه أحاديث فضائل السور، وكما اعترف عبد الكريم بن أبى العوجاء بوضع أربعة آلاف حديث ، يحرم فيها الحلال ، ويحلل فيها الحرام .

٣ — أن يروى الراوى عن شيخ لم يثبت لقياه له أو ولد بعد وفاته ، أو لم يدخل المكان الذى ادعى سماعه فيه، كما ادعى مأمون بن أحمد الهروى أنه سمع من هشام بن عمار ، فسأله الحافظ بن حبان : متى دخلت الشام ؟ قال : سنة خمسين ومائتين ، قال ابن حبان : فإن هشاماً الذى تروى عنه مات سنة خمس وأربعين ومائتين، وكما حدث عبد الله بن إسحاق الكرمانى عن محمد بن أبى يعقوب فقيل له : مات محمد قبل أن تولد بتسع سنين ، وكما حدث محمد بن حاتم الكشى عن عبد بن حميد فقال الحاكم أبو عبد الله : هذا الشيخ سمع من عبد بن حميد بعد موته بثلاث عشرة سنة ، وفى مقدمة مسلم : أن المعلى بن عرفان قال : حدثنا

أبو وائل قال : خرج علينا ابن مسعود بصفين ، وقال أبو نعيم يعنى الفضل ابن دكين حاكيه عن المعلى : أتراه بعث بعد الموت ؟ وذلك لأن ابن مسعود توفى سنة اثنتين وثلاثين قبل انقضاء خلافة عثمان بثلاثة سنين، ولا شك أن العمدة فى مثل هذه الحالة على التاريخ ، تاريخ مواليد الرواة وإقامتهم ورحلاتهم وشيوخهم ووفاتهم ، ولذلك كان علم الطبقات علماً قائماً بذاته لا يستغنى عنه نقاد الحديث ، قال حفص بن غياث القاضى : إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين يعنى سنه وسن من كتب عنه ، وقال سفيان الثورى : لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التواريخ .

٤ ــ وقد يستفاد الوضع من حال الراوى و بواعثه النفسية ، مثل ما أخرجه الحاكم عن سيف بن عمر التميمى أنه قال : كنا عند سعد بن طريف فجاء ابنه من الكتاب يبكى فقال : مالك ؟ قال : ضربنى المعلم ، فقال سعد : لأخزينهم اليوم ، حدثنى عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً : « معلمو صبيانكم شراركم ، أقلهم رحمة لليتيم وأغلظهم على المسكين » ، ومثل حديث « الهريسة تشد الظهر » فإن واضعه محمد بن الحجاج النخعى ، كان يبيع الهريسة .

ثانياً ـ علامات الوضع فى المتن :

أما علامات الوضع فى المتن فهى كثيرة أهمها :

١ ـ ركاكة اللفظ : بحيث يدرك العالم بأسرار البيان العربى أن مثل هذا اللفظ ركيك لا يصدر عن فصيح ولا بليغ فكيف بسيد الفصحاء ﷺ ؟ قال الحافظ ابن حجر : « ومحل هذا إن وقع التصريح بأنه من لفظ النبى ﷺ » قال ابن دقيق العيد : كثيرا ما يحكمون بذلك ، أى بالوضع ، باعتبار أمور ترجع إلى المروى ، وحاصله أنهم لكثرة ممارستهم لألفاظ الحديث حصلت لهم

هيئة نفسانية وملكة قوية يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ النبي ومالا يجوز . قال البلقيني : وشاهد هذا أن إنساناً لو خدم إنساناً سنين وعرف مايحب وما يكره فادعى إنسان أنه كان يكره شيئا يعلم ذلك أنه يحبه فبمجرد سماعه يبادر إلى تكذيبه .

٢ ـ فساد المعنى : بأن يكون الحديث مخالفا لبدهيات العقول من غير أن يمكن تأويله مثل : « إن سفينة نوح طافت بالبيت سبعا وصلّت عند المقام ركعتين » أو أن يكون مخالفا للقواعد العامة فى الحكم والأخلاق مثل « جور الترك ولا عدل العرب » أو داعياً إلى الشهوة والمفسدة مثل « النظر إلى الوجه الحسن يجلى البصر » أو مخالفاً للحس والمشاهدة مثل « لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة » أو مخالفا لقواعد الطب المتفق عليها مثل « الباذنجان شفاء من كل داء » أو مخالفا لما يوجبه العقل لله من تنزيه وكمال ، نحو « إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه منها » أو يكون مخالفا لقطعيات التاريخ أو سنة الله فى الكون والإنسان ، مثل حديث : عوج بن عنق وأن طوله ثلاثة آلاف ذراع : وأن نوحا لما خوفه الغرق ، قال احملنى فى قصعتك هذه يعنى السفينة وأن الطوفان لم يصل إلى كعبه وأنه كان يدخل يده فى البحر فيلتقط السمكة من قاعه ويشويها قرب الشمس : ومن ذلك حديث رتن الهندى وأنه عاش ستمائة سنة وأدرك النبى ﷺ .

أو أن يكون مشتملا على سخافات وسماجات يصان عنها العقلاء مثل « الديك الأبيض حبيبي وحبيب حبيبي جبريل» ومثل «اتخذوا الحمام المقاصيص فإنها تلهى الجنّة عن صبيانكم» وهكذا كل ما يرده العقل بداهة فهو باطل مردود . قال ابن الجوزى : « ما أحسن قول القائل : « كل حديث رأيته تخالفه العقول ،

وتناقضه الأصول ، وتباينه العقول فاعلم أنه موضوع » وقال الرازى فى المحصول: كل خبر أوهم باطلا ولم يقبل التأويل فمكذوب أو نقص منه مايزيل الوهم .

٣ ـ مخالفته لصريح القرآن : بحيث لايقبل التأويل ، مثل « ولد الزنا لايدخل الجنة إلى سبعة أبناء » فإنه مخالف لقوله تعالى (ولا تزرُ وازرةٌ وِزْرَ أخْرَى)[1] بل هذا الحديث الموضوع مأخود من التوراة فإنه من أحكامها . ومثل ذلك أن يكون مخالفا لصريح السنة المتواترة : مثل « إذا حدثتم عنى بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت به أولم أحدث » فإنه مخالف للحديث المتواتر « من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » أو يكون مخالفا للقواعد العامة المأخوذة من القرآن والسنة ، مثل « من وَلد له وَلد فسماه محمداً كان هو ومولوده فى الجنة » وَمثل « آليت على نفسى ألا أدخل النار من اسمه محمد أو أحمد » فإن هذا مخالف للمعلوم المقطوع به من أحكام القرآن والسنة من أن النجاة بالأعمال الصالحة لا بالأسماء والألقاب . أو أن يكون مخالفا للإجماع ، مثل « من قضى صلوات من الفرائض فى آخر جمعة من رمضان كان ذلك جابرا لكل صلاة فاتته من عمره إلى سبعين سنة » . فإن هذا مخالف لما أجمع عليه من أن الفائتة لايقوم مقامها شىء من العبادات .

٤ ـ مخالفته لحقائق التاريخ المعروفة فى عصر النبى ﷺ :

مثل حديث :إن النبي وضع الجزية على أهل خيبر وَرفع عنهم الكلفة[2] والسخرة بشهادة سعد بن معاذ وكتابة معاوية بن أبى سفيان ، مع أن الثابت فى

(١) الأنعام : (١٦٤) .

(٢) هى المشقة والشدة تقول : كلفه اى : أمره بما يشق عليه .

التاريخ أن الجزية لم تكن معروفة ولا مشروعة فى عام خيبر ، وإنما نزلت آية الجزية بعد عام تبوك ، وأن سعد بن معاذ توفى قبل ذلك فى غزوة الخندق ، وأن معاوية إنما أسلم زمن الفتح . فحقائق التاريخ ترد هذا الحديث وتحكم عليه بالوضع . ومن أمثلة ذلك حديث أنس « دخلت الحمام فرأيت رسول الله جالسا وعليه مئزر ، فهممت أن أكلمه فقال : يا أنس إنما حرمت دخول الحمام بغير مئزر من أجل هذا » مع أن الثابت تاريخياً أن الرسول لم يدخل حماما قط ، إذ لم تكن الحمامات موجودة فى الحجاز فى عصره .

٥ ـ موافقة الحديث لمذهب الراوى : وهو متعصب مغال فى تعصبه ، كأن يروى رافضى حديثا فى فضائل أهل البيت ، أو مرجىء حديثا فى الإرجاء ، مثل ما رواه حبة بن جوين قال : سمعت عليا رضى الله عنه قال : عبدت الله مع رسوله قبل أن يعبده أحد من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين ، قال ابن حبان : كان حبة غاليا فى التشيع ، واهيا فى الحديث .

٦ ـ أن يتضمن الحديث أمرا من شأنه أن تتوافر الدواعى على نقله : لأنه وقع بمشهد عظيم ثم لا يشتهر ولا يرويه إلا واحد ، وبهذا حكم أهل السنة على حديث « غدير خم » بالوضع والكذب ، قال العلماء : إن من أمارات الوضع فى هذا الحديث أن يصرح بوقوعه على مشهد من الصحابة جميعاً ثم يقع بعد ذلك أن يتفقوا جميعاً على كتمانه حين استخلاف أبى بكر رضى الله عنه ، ومثل هذا بعيد ومستحيل فى العادة والواقع ، فانفراد الرافضة بنقل هذا الحديث دون جماهير المسلمين دليل على كذبهم فيه ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « ومن هذا الباب نقل النص على خلافة على ، فإنا نعلم أنه كذب من طرق كثيرة ، فإن هذا النص لم يبلغه أحد بإسناد صحيح فضلا عن أن يكون متواتراً ، ولا نقل أن أحداً ذكره على جهة الخفاء ، مع تنازع الناس فى الخلافة وتشاورهم فيها يوم السقيفة ، وحين

موت عمر وحين جعل الأمر شورى بينهم فى ستة، ثم لما قتل عثمان واختلف الناس على علىّ ، فمن المعلوم أن مثل هذا النص لو كان كما تقوله الرافضة من أنه نص على علىّ نصًّا جليًّا قاطعًا للعذر وعلمه المسلمون ، لكان من المعلوم بالضرورة أنه لابد أن ينقله الناس نقل مثله وأنه لابد أن يذكره كثير من الناس بل أكثرهم فى مثل هذه المواطن التى تتوافر الهمم على ذكره فيها غاية التوافر ، فانتفاء مايعلم أنه لازم يقتضى انتفاء ما يعلم أنه ملزوم »[1] .

وقال ابن حزم : « ما وجدنا قط رواية عن أحد فى هذا النص المدعى إلا رواية واهية عن مجهول إلى مجهول يكنى أبا الحمراء لانعرف من هو فى الخلق » .

قال ابن أبى الحديد[2]: «واعلم أن الآثار والأخبار فى هذا الباب كثيرة جدا، ومن تأملها وأنصف علم أنه لم يكن هناك نص صريح ومقطوع به لاتختلجه الشكوك ولا تتطرق إليه الاحتمالات كما تزعم الإمامية فإنهم يقولون : إن الرسول ﷺ نص على أمير المؤمنين على عليه السلام نصًّا صريحًا جليًّا ليس بنص يوم الغدير ولا خبر المنزلة ولا ماشابههما من الأخبار الواردة من طرقه العامة وغيرها ، بل نص عليه بالخلافة وبإمرة المؤمنين ، وأمر المسلمين أن يسلموا عليه بذلك فسلموا عليه بها ، وصرح لهم فى كثير من المقامات بأنه خليفة عليهم من بعده وأمرهم بالسمع والطاعة له ، ولاريب بأن المنصف إذا سمع ماجرى لهم بعد وفاة رسول الله ﷺ ، يعلم قطعًا أنه لم يكن هذا النص » اهـ .

٧ ـ اشتمال الحديث على إفراط فى الثواب العظيم : على الفعل الصغير ،

(١) منهاج السنة ٤/١١٨ .

(٢) شرح نهج البلاغة ١/١٣٥ .

والمبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقير ، وقد أكثر القصاص من مثل هذا النوع ترقيقا لقلوب الناس وإثارة لتعجبهم ، مثل « من صلى الضحى كذا وكذا ركعة أعطى ثواب سبعين نبيًّا » ومثل « من قال لا إله إلا الله خلق تعالى له لكل طائراً له سبعون ألف لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون له » .

هذه أهم القواعد التى وضعها العلماء لنقد الحديث ومعرفة صحيحه من موضوعه ، ومنه ترى أنهم لم يقتصروا فى جهدهم على نقد السند فقط أو يوجهوا جُل عنايتهم إليه دون المتن ، كما سيأتى فى زعم بعض المستشرقين ومشايعيهم ، بل كان نقدهم منصبًّا على السند والمتن على السواء ، ولقد رأيت كيف جعلوا لأمارات الوضع أربعا منها السند ، وسبعا منها فى المتن ، ولم يكتفوا بهذا ، بل جعلوا للذوق الفنى مجالا فى نقد الأحاديث وردها أو قبولها ، فكثيرا ما ردوا أحاديث لمجرد سماعهم لها ، لأن ملكتهم الفنية لم تستسغها ولم تقبلها ، ومن هذا كثيراً ما يقولون : « هذا الحديث عليه ظلمة ، أو متنه مظلم ، أو ينكره القلب أو لا تطمئن له النفس » وليس ذلك بعجيب فقال الربيع بن خُثَيم : « إن من الحديث حديثا له ضوء النهار تعرفه به ، وإن من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل تعرفه بها »[1] ويقول ابن الجوزى : « الحديث المنكر يقشعر له جلد الطالب للعلم وينفر منه قلبه فى الغالب »[2] .

* * *

(١) الحاكم فى معرفة علوم الحديث ص ٢٦ ، وانظر : السنة ومكانتها للدكتور السباعى ص ٩٧ — ١٠٢ .

(٢) المصدر السابق .

حرمة الكذب على رسول الله ﷺ

شر الرذائل كلها الكذب ـ لا يختلف فى ذلك أحد وليس فى خلال الإنسان أسوأ خلة من الافتراء ، ولا فى أدواء الجماعات أعضل من داء البهتان ، ولئن كان الكذب بين الأفراد والجماعات مما يمكن تداركه والقضاء عليه ، فإن بلاءه ولا ريب إنما يكون عميما ، وضرره يكون عظيما ، إذا كان على مثل رسول الله ﷺ ـ فإن الكذب عليه ليس كالكذب على غيره ، لأنه رسول دين عام وصاحب شريعة للناس كافة .

أخرج البزار وأبو يعلى والدارقطنى والحاكم فى المدخل عن سعيد بن عمرو ابن نفيل قال : قال رسول الله ﷺ «إن كذبا على ليس ككذب على أحد» .

وقد أتت الرسالة المحمدية بأصول فى العقائد ليس لإنسان مهما بلغ من العلم أن يغير أصلا من أصولها ، وجاءت بأحكام فى العبادات لا يجوز لأحد أن يزيد فيها أو ينقص منها ، أو يغير شيئا من صورها ولا أزمانها ، ذلك بأن الأعمال الدينية مبنية على قاعدتين : إحداهما أن لا يعبد إلا الله ، والثانية أن يعبد بما شرعه ، وما عدا ذلك من نظم العمران وقواعد الاجتماع ، فقد وضع له الدين أسسا عامة من العدل والرحمة والخير والمصلحة والمساواة والحرية وعدم الضرر والصدق والأمانة والإحسان وما إلى ذلك من أصول الفضائل .

ولما كان القرآن الكريم مصونا بالتدوين والحفظ ، وأحاديث الرسول لم تدون فقد كان أشد ما يخشاه صلوات الله عليه أن يكذب أحد عليه ، وقد شدد فى هذا الأمر تشديداً عظيما ، حتى جعل جزاءه القتل فى الدنيا وعذاب النار فى الآخرة .

روى البخارى عن ربعى بن خراش قال : سمعت عليًّا يقول : قال النبى لا تكذبوا على فإن من كذب على فليلج النار . وقال الحافظ ابن حجر فى شرح هذا الحديث : يؤيده رواية مسلم من طريق غندر عن شعبة بلفظ « يلج النار » .

وروى البخارى عن أنس وأبى هريرة بزيادة لفظ «متعمداً» وكذلك أنت أحاديث فى غير البخارى بهذه الزيادة ولكن من حقق النظر وأبعد النجعة فى مطارح البحث ، يجد أن الروايات الصحيحة التى جاءت عن كبار الصحابة ، ومنهم ثلاثة من الخلفاء الراشدين تدل على أن هذا الحديث لم تكن فيه تلك الكلمة « متعمدا » وكل ذى لب يستبعد أن يكون النبى قد نطق بها ، لمنافاة ذلك للعقل والخلق اللذين كان الرسول متصفا بالكمال فيهما . ذلك بأن الكذب« هو الإخبار بالشىء على خلاف ماهو عليه سواء أكان عمداً أم خطأ » ولعل هذه اللفظة قد تسللت إلى هذا الحديث من طريق « الإدراج » المعروف عند العلماء ليسوغ بها الذين يضعون الحديث على رسول الله حسبة من من غير عمد ، كما كان يفعل الصالحون من المؤمنين ويقولون « نحن نكذب له لا عليه» أو يتكىء عليها الرواة فيما يروونه عن غيرهم على سبيل الخطأ ،أو الوهم أو بسوء الفهم ، لكى لايكون عليهم حرج فى ذلك لأن المخطىء غير مأثوم — ومن أجل ذلك وضع هؤلاء الرواة قاعدتهم المشهورة « إنما الكذب على من تعمده » .

الأدلة :

وهذه بعض الأدلة التى تدل على ما تقدم :

ففى رواية أحمد عن عمر مرفوعا من كذب علىّ فهو النار .

وروى ابن سعد فى طبقاته وابن عساكر عن محمود بن لبيد قال ، سمعت عثمان بن عفان على المنبر يقول : لايحل لأحد أن يروى حديثا لم يسمع به فى عهد أبى بكر ولا فى عهد عمر ، فإنى لم يمنعنى أن أحدث عن رسول الله لأنى

لا أكون أوعى أصحابه إلا أنى سمعته يقول : « من قال علىّ مالم أقل فقد تبوأ مقعده من النار » .

وروى أحمد والدارمى وابن ماجه وآخرون من حديث أبى قتادة عن النبى أنه قال : « إياكم وكثرة الحديث عنى فمن قال عنى فلا يقولن إلا حقا وصدقا فمن قال علىّ مالم أقل فليتبوأ مقعده من النار » .

وأقطع دليل فى هذا الأمر الحديث الذى رواه البخارى عن عبد الله بن الزبير فقد قال فيه : قلت للزبير ، إنى لا أسمعك تحدث عن رسول الله كما يحدث فلان وفلان ؛ قال أما إنى لم أفارقه ولكنى سمعته يقول : « من كذب علىّ فليتبوأ مقعده من النار » .

قال ابن حجر فى شرح هذا الحديث وهذا الحديث أخرجه الزبير بن بكار فى كتاب النسب من وجه آخر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال : « عنانى ذلك » يعنى قلة رواية الزبير فسألته ـ أى عن ذلك ـ فقال : « يا بنى كان بينى وبينه ﷺ من القرابة والرحم ما علمت . وعمته أمى ، وزوجته خديجة عمتى ، وأمه آمنة بنت وهب وجدتى هالة بنت وهب بن عبد مناف ابن زهر ، وعندى أمك وأختها عائشة عنده ، ولكن سمعته يقول : « من كذب علىّ فليتبوأ مقعده من النار » . أخرجه الدارمى عن عبد الله بن الزبير بلفظ « من حدث عنى كذباً » ولم يذكر العمد .

وهذا الحديث أخرجه كذلك أبو داود والنسائى وابن ماجه والدارمى والدارقطنى وقال : « والله ما قال متعمداً وأنتم تقولون متعمداً » ورواية ابن قتيبة فى كتاب تأويل مختلف الحديث « من كذب علىّ فليتبوأ مقعده من النار » . وقال أراهم يزيدون فيها « متعمداً » ووالله ما سمعته قال : ـ متعمداً ـ وفى نسخة

« إنهم يزيدون » وقال ابن حجر فى شرح هذا الحديث «وفى تمسك الزبير بهذا الحديث على ماذهب إليه فى اختيار قلة التحديث، دليل للأصح فى أن الكذب هو الإخبار بالشىء على خلاف ما هو عليه سواء أكان عمداً أم خطأ ـ والمخطىء وإن كان غير مأثوم بالإجماع ، ولكن الزبير خشى من الإكثار أن يقع فى الخطأ وهو لايشعر لأنه وإن لم يأثم بالخطأ ، لكن قد يأثم بالإكثار إذ الإكثار مظنة الخطأ فحمل عنه وهو لايشعر أنه خطأ ما يعمل به على الدوام الموثوق بنقله فيكون سبباً للعمل بما لم يقله الشارع فمن خشى من الإكثار الوقوع فى الخطأ لايؤمن عليه الإثم .

وقال الحاكم فى المدخل : « إن موعد الكاذب عليه فى النار ، وقد شدد فى ذلك وبين أن الكاذب عليه فى النار ـ تعمد الكذب أم لم يتعمد ـ فى قوله ﷺ فيما رواه ابن عمر « أن الذى يكذب علىّ يبنى له بيت فى النار » وقد زاد تشدداً بقوله فيما رواه عثمان بن عفان « من قال علىّ ما لم أقل » فإنه إذا نقله غير متعمد للكذب استوجب هذا الوعيد من المصطفى .

ومن روايات هذا الحديث : « من نقل عنى ما لم أقله فليتبوأ مقعده من النار » قالوا وهذا أصعب ألفاظه وأشقها لشموله للصحف واللحان والمحرف . وهذا الإمام الشافعى الذى قالوا عنه إنه عالم قريش ، والذى كان أقرب إلى معين السنة الصافى من البخارى ومسلم وأصحاب السنن جميعاً وأستاذاً للإمام أحمد لو رجعنا إليه لنرى ما رواه فى هذا الأمر لوجدناه قد روى أحاديث كثيرة فى هذا المعنى ليس فيها كلها « كلمة متعمداً » .

وإليك بعض ما رواه فى رسالته المشهورة :

عن واثلة بن الأسقع عن النبى قال : « إن أفرى الفرى من قولنى ما لم أقل

ومن أرى عينيه ما لم ترياً ، ومن ادعى إلى غير أبيه » .

وعن أبى هريرة قال : « من قال علىّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار » .

وعن ابن عمر أن النبى ﷺ قال : « إن الذى يكذب علىّ يبنى له بيت فى النار » .

وعن أم أسيد قالت : قلت لأبى قتادة ما لك لا تحدث عن رسول الله كما يحدث الناس عنه » ؟ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من كذب علىّ فليتمس لجنبيه مضجعاً من النار » .

هذا بعض ما رواه الشافعى فى رسالته ، وكله لم يرد فيه كلمة « متعمداً » فليسمع من يعقل وكذلك ليس فيما لم ننقله مما رواه هذه اللفظة .

وهاك حديثاً آخر يوجب الشك فى رواية هذه الكلمة ويردها إلى مكان الظن الذى لا يغنى من الحق شيئاً . فقد روى ابن ماجه فى سننه ، عن الليث ابن سعد عن ابن شهاب عن أنس بن مالك : قال رسول الله ﷺ : « من كذب علىّ حسبته قال متعمداً ـ فليتبوأ مقعده من النار . فى رواية لمسلم قال همام « أحسبه قال متعمداً » .

يدل ذلك على أنهم كانوا غير متحققين من كلمة متعمداً التى جاءت فى الحديث وأخذ الرواة بها وأن الشك كان يخامرهم منها .

وعن مالك بن عبادة قال : إن النبى عهد إلينا فى حجة الوداع فقال : « عليكم بالقرآن وإنكم سترجعون إلى قوم يشتهون الحديث عنى فمن عقل شيئاً فليحدث به ومن افترى علىّ فليتبوأ مقعده فى جهنم .

هذا ما رأينا إيراده من الأدلة على أن حديث الرسول « من كذب علىّ »

لم يكن فيه كلمة « متعمداً » وإنك لتجد مما أوردناه أن روايات كبار الصحابة ومنهم ثلاثة من الخلفاء الراشدين والزبير بن العوام حوارىّ رسول الله قد اتفقت كلها على أن الرواية الصحيحة للحديث لم يكن فيها كلمة « متعمداً » .

وأن العقل السليم والخلق الكريم ، ليغفران من قبول رواية « متعمداً » لأن الكذب هو أبو الرذائل كلها سواء كان عن عمد أو غير عمد .

* * *

الكذب على النبي ﷺ قبل وفاته

لعل النبي صلوات الله عليه قد حذر الكذب عليه بعد أن سمع أن بعضهم قد افترى عليه كذبا فقد جاء فى كتاب أصول الأحكام لابن حزم الظاهرى[1] عن عبد الله بن بريدة عن ابن الخطاب الأسلمى قال : كان حى من بنى ليث على ميلين من المدينة فجاءهم رجل وعليه حلة فقال : إن رسول الله كسانى هذه الحلة وأمرنى أن أحكم فى دمائكم وأموالكم بما أرى وكان قد خطب منهم امرأة فلم يزوجوه ، فانطلق على تلك المرأة ، فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ فقال : « كذب عدو الله ثم أرسل رجلا فقال: إن وجدته حيًّا فاضرب عنقه وإن وجدته ميتاً فحرقه بالنار » .

وأخرج ابن سعد فى الطبقات والطبرانى عن المقنع النميمى قال : أتيت النبى بصدقة إبلنا فأمر بها فقضيت ، فقلت إن فيها ناقتين هدية لك : فأمر بعزل الهدية عن الصدقة ، فمكثت أياماً وخاض الناس أن رسول الله باعث خالد بن الوليد إلى رقيق مضر فصدقهم ، فقلت والله ما عند أهلنا من مال فأتيت النبى ﷺ فقلت له: إن الناس خاضوا فى كذا وكذا فرفع النبى يديه حتى نظرت إلى بياض إبطه وقال : اللهم لا أحل لهم إن كذبوا علىّ ، قال المقنع فلم أحدث بحديث عن النبى إلا حديثاً نطق به كتاب أو جرت به سنة[2] .

* * *

(١) فتح البارى (٢/٥٨٢) .

(٢) اى سنة عملية اذ لم تكن السنة تعرف حينئذ الا بذلك وفى هذا القول فوائد كثيرة يدركها كل ذى لب .

الكذب على النبى ﷺ بعد وفاته

وإذا كان قد كذب عليه فى حياته ، فإن الكذب قد كثر عليه بعد وفاته والصحابة متوافرون والدين غض والناس ناس وقد استفاض هذا الكذب بعد موت عمر لأنه كما علمت كان يخيف الناس حتى أفزعت كثرة ما نسب إلى رسول الله من أحاديث كبار الصحابة وأمضتهم .

فقد روى مسلم فى مقدمة كتابه بسنده عن طاوس قال : جاء هذا إلى ابن عباس « يعنى بشر بن كعب » فجعل يحدثه، فقال له ابن عباس : عد لحديث كذا وكذا ، فعاد فقال له : عد لحديث كذا وكذا فعاد له فقال : ما أدرى ؟ أعرفت حديثى كله وأنكرت هذا ؟ أم أنكرت حديثى كله وعرفت هذا ؟ فقال ابن عباس إنا كنا نحدث عن رسول الله إذ لم يكن يُكذب عليه فلما ركب الناس الصعبة والذلول تركنا الحديث عنه(١) .

وجاء بشر العدوى إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول : قال رسول الله ، قال رسول الله : قال : فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه فقال : يا ابن عباس مالى أراك لا تسمع لحديثى ؟ أحدثك عن رسول الله ولا تسمع ؟ قال ابن عباس إنا كنا مدة إذا سمعنا رجلا يقول : قال رسول الله ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا،فلما ركب الناس الصعبة والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف .

وروى عن ابن أبى مليكة قال : كتبت إلى ابن عباس أسأله أن يكتب

(١) اذا كان الناس قد ركبوا الصعبة والذلول فى عهد ابن عباس فترى ماذا يكون الأمر بمن جاءوا بعد هذا العهد ؟ .

لى كتاباً ويخفى عنى قال : ولد ناصح أنى أختار له الأمور اختياراً وأخفى عنه ، قال فدعا بقضاء على فجعل يكتب منه أشياء ويمر بالشىء فيقول : والله ما قضى بهذا علىّ إلا أن يكون قد ضل .

وروى عن أبى بكر بن عياش قال : سمعت المغيرة يقول : لم يكن يصدق علىّ على فى الحديث عنه إلا من أصحاب عبد الله بن مسعود[1] .

* * *

(١) انظر اضواء على السنة ص ٣٦ — ٤٤ .

جهود العلماء فى مقاومة الوضاعين

لقد نظر العلماء إلى هذه المدسوسات فى سنة رسول الله ﷺ نظرة تمحيص وتدقيق ، تقديراً لمصادر تشريعهم التى ينبغى أن تصان عن كل ما هو « دخيل » فرأوا أنه من الواجب عليهم بذل الجهد فى تنقية هذا التراث مما علق به فقاموا مشكورين بالدفاع عن السنة النبوية المطهرة ، الأمر الذى نتج عنه ما يأتى :

أولا : تدوين السنة :

فمن المعلوم أن السنة لم تدون فى عهد رسول الله ﷺ ، كما دون القرآن ، إنما كانت محفوظة فى الصدور نقلها صحابة الرسول إلى من بعدهم من التابعين مشافهة وتلقينا ، وإن كان عصر النبى لم يخل من كتابة بعض الحديث ، كما قدمناه لك فى بحث كتابة السنة ، ولقد انقضى عصر الصحابة ولم تدون فيه السنة إلا قليلا ، إنما كانت تتناقلها الألسن . نعم لقد فكر عمر رضى الله عنه بتدوين السنة ولكنه عدل عن ذلك ، فقد أخرج البيهقى فى المدخل عن عروة ابن الزبير أن عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن فاستشار فى ذلك أصحاب رسول الله ﷺ ، فأشاروا عليه أن يكتبها ، فطفق عمر يستخير الله فيها شهراً ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له فقال : إنى كنت أردت أن أكتب السنن ، وإنى ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله وإنى والله لا ألبس كتاب الله بشىء أبداً »[1] .

وعذره الذى أوضحه يتفق مع الظرف الذى كان فيه المسلمون ، إذ كان القرآن غضاً طرياً ، والأمم تدخل فى دين الله أفواجاً ، فلا بد من توفرهم على

(١) جامع بيان العلم ٧٦/١ .

كتاب الله حفظاً ودراسة وتلاوة حتى يكون الأساس لعقيدتهم والحامى لها من كل لبس وتغيير، واستمر الأمر كذلك إلى أن وقعت الفتنة، وانتشر الكذب فى الحديث ونهض أجلاء التابعين فمن بعدهم لمقاومة حركة الوضع، وقاموا بتلك الجهود الجليلة التى تحدثنا عنها، وقد كان من أولى ثمار هذه الجهود أن دونوا السنة خوفًا عليها من الضياع، وصيانة لها من التزيد والنقصان.

وتكاد تجمع الروايات أن أول من فكر بالجمع والتدوين من التابعين عمر بن عبد العزيز، إذ أرسل إلى أبى بكر بن حزم عامله وقاضيه على المدينة « انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاكتبه فإنى خفت دووس العلم وذهاب العلماء » وطلب منه أن يكتب له ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية (٩٨ هـ) والقاسم بن محمد بن أبى بكر (١٠٦ هـ) والذى يظهر أنه لم يخص ابن حزم بهذا العمل الجليل، بل أرسل إلى ولاة الأمصار كلها وكبار علمائها يطلب منهم مثل هذا، فقد أخرج أبو نعيم فى تاريخ أصبهان أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أهل الآفاق: انظروا إلى حديث رسول الله فاجمعوه[1] وبذلك نفذ عمر رغبة جده عمر بن الخطاب التى جاشت فى نفسه مدة ثم عدل عنها خوفًا من أن تلتبس بالقرآن أو يصرف الناس إليها، والذى يظهر أن أبا بكر بن حزم كتب لعمر شيئًا من السنة فقد أنفذ إليه ما عند عمرة والقاسم، ولكنه لم يدون كل ما فى المدينة من سنة وأثر، وإنما فعل هذا الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى (١٢٤ هـ) الذى كان علماً خفاقا من أعلام السنة فى عصره والذى كان عمر بن عبد العزيز يأمر جلساءه أن يذهبوا إليه لأنه لم

(١) وفى رواية للخطيب فى « تقييد العلم » أنه كتب بذلك الى اهل المدينة.

يبق على وجه الأرض أحد أعلم بالسنة منه، والذى ذكر مسلم أن له تسعين حديثًا لا يرويها غير ، وذكر كثير من أئمة العلم فى عصره أنه لولا الزهرى لضاع كثير من السنن هذا مع وجود الحسن البصرى وأضرابه فى عصر الزهرى والذى يظهر أيضاً أن تدوين الزهرى للسنة لم يكن كالتدوين الذى تم على يد البخارى ومسلم أو أحمد وغيره من رجال المسانيد ، وإنما كان عبارة عن تدوين كل ما سمعه من أحاديث الصحابة غير مبوب على أبواب ، وربما كان مختلطا بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ، وهذا ما تقتضيه طبيعة البداءة فى كل أمر جديد ، وقد نستأنس لهذا بما روى عنه من أنه كان يخرج لطلابه أجزاء مكتوبة يدفعها إليهم ليرووها عنه ، وبذلك كان الزهرى رضى الله عنه أول من وضع حجر الأساس فى تدوين السنة فى كتب خاصة ، بعد أن كان عدد من علماء التابعين يكرهون كتابة العلم خشية من ضعف الذاكرة ، بل كان الزهرى نفسه فى بدء شهرته العلمية يكره كتابة العلم ويمتنع عنه، حتى رغب إليه بذلك عمر بن عبد العزيز وسيأتى معنا مزيد بيان لهذا البحث عند الكلام عن الزهرى .

ثم شاع التدوين فى الجيل الذى يلى جيل الزهرى . وكان أول من جمعه بمكة ابن جريج (— ١٥٠ هـ) وابن إسحاق (— ١٥١ هـ) وبالمدينة سعيد بن أبى عروبة (— ١٥٦ هـ) والربيع بن صبيح (— ١٦٠ هـ) والإمام مالك (— ١٧٩ هـ) وبالبصرة حماد بن سلمة (— ١٦٧ هـ) وبالكوفة سفيان الثورى (— ١٦١ هـ) وبالشام أبو عمرو الأوزاعى (— ١٥٧ هـ) وبواسط هشيم (— ١٧٣ هـ) وبخراسان عبد الله بن المبارك (— ١٨١ هـ) وباليمن معمر (— ١٥٤ هـ) وبالرى جرير ابن عبد الحميد (— ١٨٨ هـ) وكذلك فعل سفيان بن عيينة (— ١٩٨ هـ) والليث ابن سعد (— ١٧٥ هـ) وشعبة بن الحجاج (— ١٦٠ هـ) .

وهؤلاء جميعاً كانوا فى عصر واحد ولا يدرى أيهم سبق إلى ذلك ، وكان صنيعهم فى التدوين أن يجمعوا حديث رسول الله مختلطاً بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين مع ضم الأبواب بعضها إلى بعض فى كتاب واحد ، قال الحافظ بن حجر: « إن ما ذكر إنما هو بالنسبة للجمع فى الأبواب ، وأما جمع حديث إلى مثله فى باب واحد فقد سبق إليه الشعبى فإنه روى عنه أنه قال : هذا باب من الطلاق جسيم »[1] .

ثم جاء القرن الثالث فكان أزهى عصور السنة وأسعدها بأئمة الحديث وتآليفهم العظيمة الخالدة . فقد ابتدأ التأليف فى هذا القرن على طريقة المسانيد : وهى جمع ما يروى عن الصحابى فى باب واحد رغم تعدد الموضوع ، وأول من فعل ذلك عبد الله بن موسى العبسى الكوفى، ومسدد البصرى، وأسد بن موسى ونعيم بن حماد الخزاعى، ثم اقتفى أثرهم الحفاظ فصنف الإمام أحمد مسنده المشهور وكذلك فعل إسحاق بن راهويه ، وعثمان بن أبى شيبة وغيره وكانت طريقة هؤلاء فى التأليف أن يفردوا حديث النبى ﷺ بالتأليف دون أقوال الصحابة وفتاوى التابعين ، ولكنهم كانوا يمزجون فيها الصحيح بغيره ، وفى ذلك من العناء ما فيه على طالب الحديث ، فإنه لا يستطيع أن يتعرف على الصحيح منها إلا أن يكون من أئمة الشأن ، فإن لم يكن له وقوف على ذلك اضطر إلى أن يسأل أئمة الحديث فإن لم يتيسر له بقى الحديث مجهول الحال عنده .

وهذا هو ما حدا بإمام المحدثين ودرة السنة فى عصره محمد بن إسماعيل البخارى (—٢٥٦هـ) أن ينحو فى التأليف منحى جديداً بأن يقتصر على الحديث

(١) توجيه النظر ص ٨ .

الصحيح فقط دون ما عداه، فألف كتابه الجامع الصحيح المشهور، وتبعه فى طريقته معاصره وتلميذه الإمام مسلم بن الحجاج القشيرى (— ٢٦١ هـ) فألف صحيحه المشهور ، وكان لهما فضل تمهيد الطريق أمام طالب الحديث ليصل إلى الصحيح من غير بحث وسؤال ، وتبعهما بعد ذلك كثيرون ، فألفت بعدهما كتب كثيرة من أهمها : سنن أبى داود (— ٢٧٥ هـ) والنسائى (— ٣٠٣ هـ) وجامع الترمذى (— ٢٧٩ هـ) وسنن ابن ماجه (— ٢٧٣ هـ) وقد جمع هؤلاء الأئمة فى مصنفاتهم كل مصنفات الأئمة السابقين، إذ كانوا يروونها عنهم كما هى عادة المحدثين ، ثم جاء القرن الرابع فلم يزد رجاله على رجال القرن الثالث شيئًا جديداً إلا قليلا مما استدركوه عليهم ، وكل صنيعهم جمع ما جمعه من سبقهم . والاعتماد على تقدم والإكثار من طرق الحديث، ومن أشهر الأئمة فى هذا العصر الإمام سليمان بن أحمد الطبرانى (ـ ٣٦٠ هـ) ألف معاجمه الثلاثة :

١ ـ الكبير وذكر فيه الأحاديث بجمع ما رواه كل صحابى على حدة ، ورتب فيه الصحابة على الحروف وهو مشتمل على خمسمائة وخمسة وعشرين ألف حديث .

٢ ـ والأوسط .

٣ ـ والأصغر ، ذكر فيهما الأحاديث بجمع ما رواه كل شيخ من شيوخه على حدة ، ورتب فيهما شيوخه على الحروف أيضاً ، ومنهم الدارقطنى (ـ ٣٨٥هـ) ألف سننه المشهورة وابن حبان البستى (ـ ٣٥٤ هـ) وابن خزيمة (ـ ٣١١هـ) والطحاوى (ـ ٣٢١ هـ) .

بهذا تم تدوين السنة وجمعها وتمييز صحيحها من غيره ، ولم يكن لعلماء القرون التالية إلا بعض استدراكات على كتب الصحاح، كمستدرك أبى عبد الله الحاكم

(ـ ٤٠٥ هـ) الذى استدرك فيه على البخارى ومسلم أحاديث يرى أنها من الصحاح متفقة مع شرطيهما مع أنهما لم يخرجاها فى صحيحيهما ، وقد سلم له العلماء ـ ومن أشهرهم الذهبى ـ قسما منها وخالفوه فى قسم آخر .

ثانيا : وضع علم مصطلح الحديث :

وكان من بين هذا الجهد المشكور وضع علم مصطلح الحديث الذى يضع القواعد العلمية لتصحيح الأخبار ، وهى أصح ما عرف فى التاريخ من قواعد علمية للرواية والأخبار بل كان علماؤنا رحمهم الله هم أول من وضعوا هذه القواعد على أساس علمى لامجال بعده للحيطة والتثبت . وقد نهج على نهج علماء الحديث علماء السلف فى الميادين العلمية الأخرى ، كالتاريخ والفقه والتفسير واللغة والأدب وغيرها ، فكانت المؤلفات العلمية فى العصور مسندة بالسند المتصل إلى قائلها فى كل مسألة وفى كل بحث ، حتى إن كتب العلماء ذاتها تناقلها تلامذتهم منهم بالسند المتصل جيلا بعد جيل ، فنحن لانشك فى أن صحيح البخارى مثلا المتداول الآن بين المسلمين ، ألفه الإمام البخارى لأنه روى عنه بالسند المتصل جيلا بعد جيل ، وهذه ميزة لاتوجد فى مؤلفات العلماء من الأمم الأخرى ، حتى ولا فى كتبهم المقدسة .

وقد ألف أحد علماء التاريخ فى العصر الحاضر كتابا فى أصول الرواية التاريخية[1] اعتمد فيه على قواعد مصطلح الحديث ، واعترف بأنها أصح طريقة علمية حديثة لتصحيح الأخبار والروايات .

(١) هو كتاب مصطلح التاريخ تأليف أسد رستم أستاذ التاريخ فى الجامعة الأمريكية فى بيروت سابقا ، وهو مسيحى تفرغ أخيرا لأخبار الكنيسة الأرثوذكسية ، ولينظر كتابه ص ٦٧ ـ ٨٣ الطبعة الثانية ، نشر المكتبة العصرية فى صيدا .

وقد قال فى الباب السادس «العدالة والضبط» بعد أن ذكر وجوب التحقق من عدالة الراوى ، والأمانة فى خبره : « ومما يذكر مع مزيد الإعجاب والتقدير ماتوصل إليه علماء الحديث منذ مئات السنين فى هذا الباب . وإليك بعض ماجاء فى مصنفاتهم نورده بحروفه وحذافيره تنويها بتدقيقهم العلمى ، واعترافا بفضلهم على التاريخ . . « ثم أخذ فى نقل نصوص عن الإمام مالك ، والإمام مسلم صاحب الصحيح والغزالى ، والقاضى عياض وأبى عمرو بن الصلاح .

وعلم مصطلح الحديث يبحث عن تقسيم الخبر إلى صحيح وحسن وضعيف وتقسيم كل من هذه الثلاثة إلى أنواع ، وبيان الشروط المطلوبة فى الراوى والمروى وما يدخل الأخبار من علل واضطراب وشذوذ ، وما ترد به الأخبار وما يتوقف فيها إلى أن تعضد بمقويات أخرى ، وبيان كيفية سماع الحديث وتحمله وضبطه ، وآداب المحدث وطالب الحديث ، وغير ذلك مما كان فى الأصل بحوثا متفرقة وقواعد قائمة فى نفوس العلماء فى القرون الثلاثة الأولى إلى أن أفرد بالتأليف والجمع والترتيب ، شأن العلوم الإسلامية الأخـــرى فى تطورها وتدريجها .

وقد كان أول من ألف فى بعض بحوثه على بن المدينى شيخ البخارى ، كما تكلم البخارى ومسلم والترمذى فى بعض أبحاثه فى رسائل مجردة لم يضم بعضها إلى بعض ، ولكن أول من صنف فى هذا الفن تصنيفاً علميًا بحيث جمع كل أبوابه وبحوثه فى مصنف واحد هو القاضى أبو محمد الرامهرمزى (ـ ٣٦٠هـ) فى كتابه « المحدث الفاصل بين الراوى والسامع » ولكنه لم يستوعب فيه كل بحوث هذا العلم ، ثم جاء الحاكم أبو عبد الله النيسابورى المتوفى (ـ ٤٠٥ هـ) فألف فيه كتابه « معرفة علوم الحديث » لكنه لم يهذب ولم يرتب ، ثم تلاه»

أبو نعيم الأصفهانى (ـ ٤٣٠ هـ) فعمل على كتاب الحاكم مستخرجا ، وأبقى أشياء لمن تتبع هذا البحث ، ثم جاء بعدهم الخطيب أبوبكر البغدادى (ـ٤٦٣هـ) فصنف فى قوانين الرواية كتابا سماه « الكفاية » وفى آدابها كتاباً سماه «الجامع لآداب الشيخ والسامع » وقد أفرد لكل من فنون الحديث مصنفاً خاصا ، ثم جاء من بعده القاضى عياض (ـ ٥٤٤هـ) فألف كتابه « الإلماع » مستمدًّا بحوثه من كتب الخطيب . ثم جاء الشيخ الحافظ تقى الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح الشهرزورى الدمشقى (ـ ٦٤٣ هـ) فألف كتابه المشهور بـ « مقدمة ابن الصلاح » أملاه على تلاميذه بالمدرسة الأشرفية فى دمشق من غير ترتيب محكم ، إلا أنه كتاب شامل لكل ما تفرق فى غيره من كتب المتقدمين ، ولهـذا عكف الناس عليـه ، وأكبّوا على شرحه بين ناظم وناثر كألفية العراقى وشرحها للسخاوى ، والتقريب النووى ، وشرحه التدريب للسيوطى ، وغير ذلك من الكتب المعروفة ، كما اختصره أيضا الإمام الحافظ بن كثير الدمشقى (ـ٧٧٤هـ) فى كتابه « اختصار علوم الحديث »[1] ثم تتابعت التآليف فى هذا الشأن ، ومن أشهرها ألفية الحافظ العراقى (ـ ٨٠٦ هـ) ونخبة الفكر فى مصطلح الأثر للحافظ ابن حجر ومن آخرها « توجيه النظر » للعلامة الشيخ طاهر الجزائرى و « قواعد التحديث » للقاسمى الدمشقى .

ثالثا : علم الجرح والتعديل :

وكان من آثار ذلك أيضا وضع علم الجرح والتعديل أو علم ميزان الرجال ، وهو علم يبحث فيه عن أحوال الرواة وأمانتهم وثقتهم وعدالتهم وضبطهم أو عكس ذلك من كذب أو غفلة أو نسيان ، وهو علم جليل من أجل العلوم التى

(١) طبع هذا الكتاب بتعليق للأستاذ أحمد محمد شاكر سماه « الباعث الحثيث » .

نشأت عن تلك الحركة المباركة لانعرف له مثيلا أيضا فى تاريخ الأمم الأخرى ، وقد أدى إلى نشأة هذا العلم حرص العلماء على الوقوف على أحوال الرواة ، حتى يميزوا بين الصحيح من غيره ، فكانوا يختبرون بأنفسهم من يعاصرونهم من الرواة ويسألون عن السابقين ممن لم يعاصروهم ، ويعلنون رأيهم فيهم دون محرج ولا تأثم إذ كان ذلك ذبًّا عن دين الله وسنة رسوله ﷺ — وقد قيل للبخارى : إن بعض الناس ينقمون عليك التاريخ يقولون : فيه اغتياب الناس فقال : « إنما روينا ذلك رواية ولم نقله من عند أنفسنا . وقد قال النبى ﷺ — بئس أخو العشيرة » .

وقد ابتدأ الكلام عن الرواة توثيقا وتوهينا منذ عصر صغار الصحابة كابن عباس (— ٦٨ هـ) وعبادة بن الصامت (— ٣٤ هـ) وأنس بن مالك (— ٩٣ هـ) ثم من التابعين : سعيد بن المسيب (— ٩٣ هـ) والشعبى (— ١٠٤ هـ) وابن سيرين (— ١١٠ هـ) والأعمش (— ١٤٨ هـ) ثم تتالى الأمر ، فنظر فى الرجال شعبة (— ١٦٠ هـ) وكان متثبتا لا يروى إلا عن ثقة ، والإمام مالك (— ١٧٩ هـ) . ومن أشهر علماء الجرح والتعديل فى هذا القرن الثانى معمر (— ١٥٤ هـ) وهشام الدستوائى (١٥٤ هـ) والأوزاعى (١٥٧ هـ) والثورى (— ١٦١ هـ) وحماد بن سلمة (— ١٦٧ هـ) والليث بن سعد (— ١٧٥ هـ) ونشأ بعد هؤلاء طبقة أخرى كعبد الله بن المبارك (١٨١ هـ) والفزارى (— ١٨٥ هـ) وابن عيينة (— ١٩٨ هـ) ووكيع بن الجراح (— ١٩٧ هـ) ومن أشهر علماء هذه الطبقة يحيى بن سعيد القطان (١٩٨ هـ) وعبد الرحمن بن مهدى (— ١٩٨ هـ) وكانا حجتين موثوقين لدى الجمهور فمن وثقاه قبلت روايته ، ومن جرحاه ردت ، ومن اختلف فيه رجع الناس إلى ما ترجح عندهم[1] .

(١) توجيه النظر ص ١١٤ .

ثم تلاهم طبقة أخرى من أئمة هذا الشأن منهم يزيد بن هارون (ـ ٢٠٦هـ) وأبو داود الطيالسى (٢٠٤ هـ) وعبد الرزاق بن همام (٢١١ هـ) وأبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد (ـ ٢١٢ هـ) .

ثم ابتدأ تصنيف الكتب فى الجرح والتعديل ، ومن أوائل الذين ألفوا وتكلموا فى هذه الطبقة يحيى بن معين (ـ ٢٣٢ هـ) وأحمد بن حنبل (ـ ٢٤١هـ) ومحمد بن سعد كاتب الواقدى وصاحب الطبقات (ـ ٢٣٠ هـ) وعلى بن المدينى (٢٣٤ هـ) ثم تلاهم بعد ذلك البخارى ، ومسلم وأبو زرعة ، وأبو حاتم الرازيان ، وأبو داود السجستانى ، وتتابع العلماء بعد ذلك حتى أواخر القرن التاسع الهجرى ، طبقة بعد طبقة ، تؤلف وتبحث فى الرجال ، وتتحرى أمر الرواة حتى لا يعسر عليك أن تجد فى مؤلفاتهم تاريخ أى رجل يمر بك اسمه فى كتب الحديث .

وكتب الجرح والتعديل ، منها ما أفرد لذكر الثقات فقط ، كـكتاب الثقات لابن حبان البستى ، والثقات لابن قطلوبغا (ـ ٨٨١هـ) فى أربع مجلدات ، والثقات لخليل ابن شاهين (ـ ٨٧٣ هـ) .

ومنها ما أفرد للضعفاء فقط ، وممن ألف فيهم البخارى والنسائى وابن حبان والدارقطنى والعقيلى وابن الجوزى وابن عدىّ ، وكتابه « الكامل فى الضعفاء » أوفى الكتب فى ذلك وقد ذكر فيه كل من تكلم فيه وإن كان من رجال الصحيحين ، كما ذكر فيه بعض الأئمة المتبوعين ، لأن بعض خصومهم فى حياتهم تكلموا عنهم . وقد ألف الذهبى كتابه « ميزان الاعتدال » من كتاب ابن عدى هذا .

ومنها ما جمع فيها بين الثقات والضعفاء وهى كثيرة جدًّا من أشهرها تواريخ

البخارى الثلاثة: الكبير ، وهو مرتب على حروف المعجم ، والأوسط ، والصغير وهما مرتبان على السنين ، وكتاب الجرح والتعديل لابن حبان ، والجرح والتعديل لابن أبى حاتم الرازى والطبقات الكبرى لابن سعد ، ومن أجود الكتب فى ذلك ، التكميل فى معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل للحافظ ابن كثير ، جمع فيه بين تهذيب المزّى ، وميزان الذهبى مع زيادات وتحرير فى العبارات وهو أنفع شىء للمحدث والفقيه العالى لأثره[1].

ولم يكن الأئمة الذين عنوا بهذا الفن على استواء واحد فى مقاييس النقد الذى يوجهونه للرواية ، بل كان منهم المتشدد ومنهم المتساهل ومنهم المتوسط والمعتدل فمن المتشددين ، ابن معين ويحيى بن سعيد القطان وابن حبان[2] وأبو حاتم الرازى ومن المتساهلين ، الترمذى والحاكم وابن مهدى ، ومن المعتدلين أحمد ، والبخارى ومسلم وبذلك تباينت الآراء فى بعض الرواة ، فمنهم من يوثقه ومنهم من يضعفه ، وما ذلك إلا لاختلاف الأنظار والمقاييس التى وضعها كل إمام فى نقده ، بل قد ينقل عن العالم الواحد رأيان مختلفان فى راو واحد ، فقد يراه اليوم ثقة ، ثم يرى منه بعد ذلك ما يضطره للعدول عن حكمه ، وقد يكون الأمر عكس ذلك .

ومن أسباب الاختلاف فى التجريح والتعديل اختلاف مفازع الفقهاء فى الاجتهاد فالنزاع بين أهل الحديث وأهل الرأى مشهور معروف أدى إلى أن يطعن بعض أهل الحديث فى بعض أئمة أهل الرأى وأن يعدوهم من الضعفاء لا لشىء إلا لنزعتهم الاجتهادية التى لاتتفق مع نزعة أهل الحديث ، وحسبك

(١) توجيه النظر ص ١١٨ .

(٢) بعضهم يذكره فى المتساهلين وهو الأظهر .

دليلا على هذا أن إماما جليلا من كبار أئمة التشريع فى تاريخ الإسلام وهو أبو حنيفة ـ رحمه الله ـ تحامل عليه كثير من المحدثين وجرّحه بعض علماء الجرح والتعديل مع زهده وورعه وتقواه وجلالة قدره ، ونجد ذلك واضحاً مما نقله أبو بكر الخطيب فى تاريخ بغداد فى ترجمة أبى حنيفة (١٣/٣٢٣ — ٤٢٣) وما ذلك إلا لدقة مسلكه الفقهى الذى خفى على كثير من المحدثين بل على كثير من أئمتهم ، وقد أدى تعصب العامة من أهل الحديث إلى أن يتهموا أبا حنيفة بما يقطع التاريخ بكذبه .

ولعل هذا الاختلاف فى ميول الناقدين وأنظارهم وتفاوتهم بين الشدة والتساهل فى النقد ، هو الذى دعا أكثر العلماء أخيراً إلى أن لا يقبلوا جرحاً إلا مفسراً خشية أن يكون منشأ الجرح خطأ فى تقدير الناقد أو عصبية لا حقيقة وواقعاً ، قال الحافظ ابن كثير « بخلاف الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسرا لاختلاف الناس فى الأسباب المفسقة فقد يعتمد الجارح شيئاً مفسقا فيضعفه ، ولا يكون كذلك فى نفس الأمر أو عند غيره ، فلهذا اشترط بيان السبب فى الجرح[1] .

ومن طريف ما يذكر فى هذا الموضوع ما نقل عن بعضهم أنه قيل له : « لم تركت حديث فلان ؟ فقال : رأيته يركض على برذون فتركت حديثه ! . . وسئل بعضهم عن حديث لصالح المرى فقال : يصنع بصالح ؟ ذكروه يوما عند حماد بن سلمة فامتخط حماد ! »[2] فانظر كيف كان بعض الناس يجرحون الرجال لأسباب واهية لا علاقة لها بالعدالة والثقة والضبط ، ولكن الحق أن هذا صنيع الجاهلين أو المتطفلين على هذا العلم أما الأئمة المتصبون لهذا الشأن العريقون فى

(١) اختصار علوم الحديث ص ١٠١ .

(٢) اختصار علوم الحديث ص ١٠١ .

مداخله ومخارجه ، فلا يقعون فى مثل ذلك الحكم الجائر والنقد المضحك .

رابعا : وضع علوم الحديث :

الأمر الرابع : وضع علوم أخرى استلزمتها دراسة السنة وروايتها والدفاع عنها وتحقيق أصولها ومصادرها ، وقد أوصلها أبو عبد الله الحاكم فى كتابه «معرفة علوم الحديث» إلى اثنين وخمسين علما ، وأوصلها النووى فى «التقريب» إلى خمس وستين علما ، نذكر أهمها فيما يلى ، ليتبين مقدار دقة علماء السنة فى نقدها وتحقيقهم فى ضبطها ودأبهم على صيانتها .

الأول : معرفة صدق المحدث وإتقانه وثبته وصحة أصوله وما يحتمله سنه ورحلته من الأسانيد ، وغير ذلك من غفلته وتهاونه بنفسه وعلمه وأصوله .

ومن ذلك ما قاله الحاكم : « ومما يحتاج إليه طالب الحديث فى زماننا أن يبحث عن أحوال المحدث أولا — هل يعتقد الشريعة فى التوحيد ؟ وهل يلزم نفسه طاعة الأنبياء والرسل فيما أوحى إليهم ووضعوا من الشرع ؟ ثم يتأمل حاله هل هو صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه ؟ فإن الداعى إلى البدعة لا يكتب عنه ولا كرامة ، لإجماع جماعة من أئمة المسلمين على تركه ، ثم يتعرف سنه : هل يحتمل سماعه من شيوخه الذين يحدث عنهم ؟ فقد رأينا من المشايخ جماعة أخبرونا بسن يقصر عن لقاء شيوخ حدثونا عنهم ، ثم يتأمل أصوله : أعتيقة هى أم جديدة ؟ فقد نبغ فى عصرنا هذا جماعة يشترون الكتب فيحدثون بها ، وجماعة يكتبون سماعاتهم بخطوطهم فى كتب عتيقة فى الوقت ، فيحدثون بها فمن يسمع منهم من غير أهل الصنعة فمعذور بجهله ، فأما أهل الصنعة إذا سمعوا من أمثال هؤلاء بعد الخبرة ففيه جرحهم وإسقاطهم إلى أن تظهر توبتهم ، على

أن الجاهل بالصنعة لا يعذر ، فإنه يلزمه السؤال عما لا يعرفه ، وعلى ذلك كان السلف رضى الله عنهم أجمعين .

(الثانى) : معرفة المسانيد من الأحاديث :

قال الحاكم : وهذا علم كبير من هذه الأنواع ، لاختلاف أئمة المسلمين فى الاحتجاج بغير المسند والمسند من الحديث أن يرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه لمن يحتمله وكذلك سماع شيخه من شيخه إلى أن يصل الإسناد إلى صحابى مشهور إلى رسول الله ﷺ .

(الثالث) : معرفة الموقوفات من الآثار :

وذلك مثل ما أخرجه الحاكم عن المغيرة بن شعبة قال : « كان أصحاب رسول الله ﷺ يقرعون بابه بالأظافير . قال الحاكم : هذا حديث يتوهمه من ليس من أهل الصنعة مسندا ، لذكر رسول الله ﷺ فيه ، وليس بمسند ، فإنه موقوف على صحابى حكى عن أقرانه من الصحابة فعلا ، وليس يسنده واحد منهم .

(الرابع) : معرفة الصحابة على مراتبهم :

فإنهم ـ على ما ذكر الحاكم ـ اثنتا عشرة طبقة ، أولها من أسلم بمكة ، وآخرها صبيان وأطفال رأوا رسول الله ﷺ يوم الفتح وفى حجة الوداع وعدادهم فى الصحابة .

(الخامس) : معرفة المراسيل المختلف فى الاحتجاج بها :

وهذا نوع من علم حديث صعب ، قلما يهتدى إليه إلا المتبحر فى هذا العلم .

(السادس) : معرفة المنقطع من الحديث :

وهو غير المرسل ، وقلما يوجد فى الحفاظ من يميز بينهما ، ثم ذكر أنه ثلاثة أنواع وضرب لكل نوع مثلا .

الأول : أن يكون فى السند رجلان مجهولان لم يسميا ولم يعرفا .

الثانى : أن يكون فى إسناده رجل غير مسمى ولكنه عرف من طريق آخـــر .

الثالث : أن يكون فى الإسناد راوية لم يسمع من الذى يروى عنه الحديث قبل الوصول إلى التابعى الذى هو موضع الإرسال . ولا يقال لهذا النوع : مرسل إنما يقال له : منقطع .

(السابع) : معـرفة المسلسل من الأسانيد :

فإنه نوع من السماع الظاهر الذى لاغبار عليه ، وهو أنواع : فقد يكون التسلسل بلفظ معين عند التحديث فى جميع رجال السند ، كأن يقولوا جميعاً « حدثنا » أو «سمعته يقول» أو «شهدت على فلان أنه قال» وقد يكون التسلسل بفعل معين يفعله كل شيخ مع تلميذه كالحديث المسلسل بالمصافحة وهكذا .

(الثامن) : معرفة الأحاديث المعنعنة :

وليس فيها تدليس ، وهى متصلة بإجماع أئمة النقل على تورع رواتها عن أنواع التدليس ثم ذكر الحاكم ـ مثلا له ـ حديثاً عن جابر بن عبد الله ، ثم قال : هذا حديث رواه مصريون ثم مدنيون ومكيون ، وليس من مذاهبهم التدليس ، فسواء ـ عندنا ـ ذكروا سماعهم أو لم يذكروه .

(التاسع) : معرفة المعضل من الروايات :

وهو أن يكون بين المرسل إلى رسول الله ﷺ أكثر من رجل وأنه غير المرسل ، فإنه المراسيل للتابعين دون غيرهم .

(العاشر) : معرفة المدرج : فى حديث رسول الله ﷺ من كلام الصحابة وتخليص كلام غيره من كلامه ﷺ .

ومثل لذلك بما أخرجه عن عبد الله بن مسعود أن النبى ﷺ أخذ بيده فعلمه التشهد فى الصلاة وقال : (قل التحيات لله والصلوات) فذكر التشهد وقال : فإذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم وإن شئت أن تقعد فاقعد قال الحاكم : وقوله « إذا قلت هذا ، الخ . . . » مدرج فى الحديث من كلام عبد الله بن مسعود واستشهد لذلك بما أخرجه من طريق آخر قال فيه راويه عن عبد الله بن مسعود بعد أن ذكر تعليم النبى ﷺ لابن مسعود « التشهد » قال عبد الله بن مسعود : إذا فرغت من هذا فقد قضيت صلاتك . الخ . . . » .

(الحادى عشر) : معرفة التابعين :

وهذا نوع يشتمل على علوم كثيرة فإنهم على طبقات فى الترتيب ، ومهما غفل الإنسان عن هذا العلم لم يفرق بين الصحابة والتابعين وأتباع التابعين ثم لم يفرق أيضاً بين التابعين وأتباع التابعين ثم ذكر الحاكم طبقاتهم « وهم خمس عشرة طبقة » أولهم ، من لحق العشرة الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالجنة ، كسعيد بن المسيب وقيس بن أبى حازم ، وآخرهم من لقى أنس بن مالك من أهل البصرة ، وعبد الله بن أبى أوفى من أهل الكوفة ، والسائب بن يزيد من أهل

المدينة ، وعبد الله بن الحارث بن جزء من أهل مصر ، وأبا أمامة الباهلي من أهل الشام .

(الثانى عشر) : معرفة أولاد الصحابة :

فإن من جهل هذا النوع اشتبه عليه كثير من الروايات ، وأول مايلزم الحديثى معرفته من ذلك أولاد سيد البشر ﷺ ومن صحت الرواية عنه منهم ، ثم بعد هذا معرفة أولاد كبار الصحابة وغيرهم ، ثم معرفة أولاد التابعين وأتباع التابعين وغيرهم من أئمة المسلمين : فإن هذا علم كبير ونوع بذاته من أنواع علم الحديث .

(الثالث عشر) : معرفة علم الجرح والتعديل :

وهما فى الأصل نوعان ، كل نوع منهما علم برأسه ، وهو ثمرة هذا العلم ، والمرقاة الكبيرة منه ، وقد تكلم عنه الحاكم كما تكلم عن أصح الأسانيد وأوهاها .

(الرابع عشر) : معرفة الصحيح والسقيم :

وهو غير الجرح والتعديل ، فرب إسناد يسلم من المجروحين غير مخرج فى الصحيح ، وضرب لذلك مثلا بما أخرجه بسنده المتصل إلى ابن عمر عن النبى ﷺ « صلاة الليل والنهار مثنى والوتر ركعة من آخر الليل » قال الحاكم : هذا حديث ليس فى إسناده إلا ثقة ثبت ، وذكر النهار فيه وهم ، وضرب لذلك مثلا آخر حديثاً أخرجه بسنده إلى مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت : (ماعاب رسول الله ﷺ طعاماً قط إن اشتهاه أكله وإلا تركه) قال الحاكم : « هذا إسناد تداوله الأئمة والثقات وهو باطل من حديث مالك ،

وإنما أريد بهذا الإسناد « ماضرب رسول الله ﷺ بيده امرأة قط ، ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك محارم الله فينتقم لله بها » . ولقد جهدت جهدى أن أقف على الواهم فيه من هو فلم أقف عليه اللهم إلا أن أكبر الظن على ابن حيان البصرى ، على أنه صدوق مقبول » ثم قال الحاكم : إن الصحيح لايعرف بروايته فقط ، وإنما يعرف بالفهم والحفظ وكثرة السماع ، وليس لهذا النوع من العلم عون أكثر من مذاكرة أهل الفهم والمعرفة ، ليظهر مايخفى من علة الحديث . فإذا وجد مثل هذه الأحاديث بالأسانيد الصحيحة غير مخرجة فى كتابى الإمامين البخارى ومسلم ، لزم صاحب الحديث التفتيش عن علته ومذاكرة أهل المعرفة لتظهر علته .

(الخامس عشر) : معرفة فقه الحديث :

إذ هو ثمرة هذه العلوم وبه قوام الشريعة ، ثم ذكر أسماء عدة من أئمة الحديث أضافوا إلى رواية الحديث الفقه بها ، كابن شهاب الزهرى ، وعبدالرحمن ابن عمرو الأوزاعى وعبد الله بن المبارك ، وسفيان بن عيينة ، وأحمد بن حنبل وكثيرين .

(السادس عشر) : معرفة ناسخ الحديث من منسوخه :

وقد ذكر أمثلة كثيرة لأحاديث منسوخة وأخرى ناسخة .

(السابع عشر) : معرفة المشهور من الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ :

قال الحاكم : و « المشهور » من الحديث غير « الصحيح » ، فرب حديث مشهور لم يخرج فى الصحيح ، وضرب لذلك أمثلة .

(الثامن عشر) : معرفة الغريب من الحديث :

وهو أنواع : فنوع منه غرائب الصحيح وهو مايتفرد به راو ثقة ، ومنه غرائب الشيوخ وذكر لذلك مثلا حديث « لايبيع حاضر لباد » فقال : هذا حديث غريب لمالك بن أنس عن نافع ، وهو إمام يجمع حديثه ، تفرد الشافعي وهو إمام مقدم لانعلم أحداً حدث به عنه غير الربيع بن سليمان وهو ثقة مأمون .

(التاسع عشر) : معرفة الأفراد من الأحاديث :

وهو على ثلاثة أنواع :

النوع الأول : معرفة سنن رسول الله التي يتفرد بها أهل مدينة واحدة عن الصحابي كأن يرويه كوفيون من أول السند إلى آخره ، أو مدنيون وهكذا .

النوع الثاني : أحاديث يتفرد بروايتها رجل عن إمام من الأئمة .

النوع الثالث : أحاديث لأهل المدينة تفرد بها عنهم راو من أهل مكة مثلا .

(العشرون) : معرفة المدلسين الذين لايميز من كتب عنهم بين ماسمعوه وما لم يسمعوه .

قال الحاكم : وفي التابعين وأتباع التابعين إلى عصرنا هذا جماعة ، ثم ذكر أنواع التدليس وهي ستة ، وذكر لكل نوع أمثلة .

(الحادي والعشرون) : معرفة علل الحديث :

وهو علم برأسه غير الصحيح والسقيم وغير الجرح والتعديل . قال الحاكم : « وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ، فإن حديث المجروح

ساقط واه ، وعلة الحديث يكثر فى أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة ، فيخفى عليهم علمه فيصير الحديث معلولا والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير ، ثم ذكر له عشرة أنواع ومثل لكل نوع ، ولم يذكر لها قواعد وإنما كان يذكر لكل نوع مثالا ، ثم يذكر علته ، وجميع العلل تدور حول دخول حديث فى حديث ، أو وهم لحق الراوى ، أو وصل حديث وهو فى الواقع مرسل وهكذا[1].

(الثانى والعشرون) : معرفة السنن المتعارضة :

فيحتج بعض المذاهب بإحداها ويحتج غيرهم بالأخرى ، وقد ذكر لذلك أمثلة من أحاديث صحت عن رسول الله ﷺ أنه كان فى حجه مفرداً وأحاديث أخرى صحيحة أنه كان متمتعاً ، وأحاديث أخرى أنه كان قارناً ، فاختار أحمد وابن خزيمة التمتع واختار الشافعى الإفراد ، واختار أبو حنيفة القران .

(الثالث والعشرون) : معرفة الأخبار التى لامعارض لها بوجه من الوجوه :

وذكر لذلك أمثلة كثيرة .

(الرابع والعشرون) : معرفة زيادات ألفاظ فقهية فى أحاديث ينفرد بالزيادة فيها راو واحد .

وهذا مما يعز وجوده ويقل فى أهل الصنعة من يحفظه ، وذكر لذلك أمثلة ،

(١) لابن ابى حاتم الرازى (ـ ٣٢٧ هـ) كتاب فى علل الحديث ، طبع فى مصر فى جزئين ، هو من اروع الأمثلة على يقظة ائمة الحديث وعظيم جهودهم فى تنقية السنة مما يشوبها أو يتطرق من زيف الى احاديثها .

منها حديث ابن مسعود سألت رسول الله ﷺ « أى العمل أفضل ؟ قال : الصلاة فى أول وقتها : قلت : ثم أى ؟ قال : الجهاد فى سبيل الله ؟ قلت : ثم أى ؟ قال : بر الوالدين » . قال الحاكم : هذا حديث صحيح محفوظ رواه جماعة من أئمة المسلمين عن مالك بن مغول ، وكذلك عن عثمان بن عمر ، فلم يذكر أول الوقت فيه غير بندار بن بشار والحسن بن مكرم ، وهما ثقتان فقيهان .

(الخامس والعشرون) : معرفة مذاهب المحدثين :

وقد ذكر الحاكم نصوصاً كثيرة عن أئمة الحديث يذكرون فيها الطرق التى ينتمى إليها بعض الرواة لتحذير الناس منهم .

(السادس والعشرون) : معرفة التصحيفات فى المتون :

فقد زلق فيه جماعة من أئمة الحديث وذكر لذلك أمثلة .

(السابع والعشرون) : معرفة التصحيفات فى الأسانيد :

وقد ذكر لذلك أمثلة كثيرة .

ثم ذكر أنواعاً كثيرة أخرى من علوم الحديث ، يرجع أكثرها إلى ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وأعمارهم وقبائلهم وأقرانهم وكناهم وصفاتهم وغير ذلك مما يدل على بالغ العناية ووافر الضبط والإتقان .

(خامساً) كتب فى الموضوعات والوضاعين :

كان من عادة السلف حين وقع الكذب فى الحديث وتتبعوا الكذابين وعرفوهم ، أن يجهروا بأسمائهم فى المجالس فيقولوا : فلان كذاب لاتأخذوا عنه ، فلان زنديق ، فلان قدرى . وهكذا .

وقد عرف بالكذب واشتهر بين المحدثين أناس ، منهم .

أبان بن جعفر النميرى	:	وضع على أبى حنيفة ثلاثمائة حديث لم يحدث أبو حنيفة بواحد منها .
إبراهيم بن زيد الأسلمى	:	روى عن مالك أحاديث لا أصل لها .
أحمد بن عبدالله الجويبارى	:	وضع ألوفاً من الأحاديث للكرامية .
جابر بن يزيد الجعفى	:	قال فيه سفيان: سمعت جابرا يحدث بنحو ثلاثين ألف حديث ما أستحل أن أذكر منها شيئاً وأن لى كذا وكذا .
محمد بن شجاع الثلجى	:	وضع أحاديث التشبيه ونسبها إلى أهل الحديث .
نوح بن أبى مريم	:	وضع أحاديث فضائل القرآن ، سورة فسورة[1]

الحارث بن عبد الله الأعور ، مقاتل بن سليمان ، محمد بن سعيد المصلوب ، محمد بن عمر الواقدى ، إبراهيم بن محمد بن أبى يحيى الأسلمى ، وهب بن وهب القاضى ، محمد بن السائب الكلبى ، أبو داود النخعى ، إسحاق بن نجيح الملطى ، عباس بن إبراهيم النخعى ، مأمون بن أبى أحمد الهروى ، محمد بن عكاشة الكرمانى ، محمد بن القاسم الطايكانى ، محمد بن زياد اليشكرى ، محمد بن تميم الفريابى .

(١) هكذا ذكر ابن عدى فى الكامل ، وقد انفرد بذكر محمد بن شجاع فى الكذابين كما انفرد بذكر هذه الرواية عنه كما يقول الكوثرى فى « الامتاع فى سيرة الحسن بن زياد محمد بن شجاع » ص ٦٠ — ٧٠ .

ثم تتبع العلماء الأحاديث الموضوعة فأفردوها بالجمع والتأليف تنبيها للعامة حتى لا يغتروا بها . ومن أشهر هذه الكتب :

١ ـ الموضوعات للحافظ أبى الفرج الجوزى المتوفى (٥٩٧) وقد ذكر فيه كل ما اعتقد بوضعه من الأحاديث ولو فى كتب الصحاح ، فذكر حديثين فى صحيح مسلم ، وحديثاً فى البخارى ، وثمانية وثلاثين فى مسند أحمد ، وتسعة فى سنن أبى داود ، وثلاثين فى جامع الترمذى ، وعشرة فى سنن النسائى ، وثلاثين فى سنن ابن ماجه ، وستين فى مستدرك الحاكم ، وأحاديث أخرى فى كتب السنة الأخرى . وقد تعقبه العلماء ـ كالعراقى وابن حجر بخصوص أحاديث مسند أحمد والسيوطى بصورة عامة فى كتابه « التعقبات على الموضوعات » وفى اختصاره لكتاب ابن الجوزى فى اللآلىء المصنوعة » ، فأقروا أكثر ما ذكر فى كتابه ، وخالفوه فى قليل منها ، وخاصة مايتعلق بأحاديث البخارى ومسلم ، وأحاديث الإمام أحمد .

٢ ـ المغنى عن الحفظ والكتاب ، لأبى حفص عمر بن بدر الموصلى المتوفى (ـ ٦٢٢ هـ) اكتفى فيه بذكر الأبواب التى لم يصح فيها شىء من الحديث ، مثل قوله : « باب فى زيادة الإيمان ونقصه ونقصانه وأنه قول وعمل» ثم يقول : لا يصح فى الباب شىء ، وقد تعقبه العلماء أيضا .

٣ ـ الدر الملتقط فى تبيين الغلط ، للعلامة الصغانى رضى الدين أبى الفضل حسن بن محمد بن حسين المتوفى (ـ ٦٥٠ هـ) وقد تعقبه العلماء أيضا .

٤ ـ تذكرة الموضوعات لابن طاهر المقدسى (ـ ٥٠٧ هـ) وقد ذكر فيه الأحاديث التى رواها الكذبة والمجرمون والضعفاء والمتروكون .

٥ ، ٦ ـ اللآلىء المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة ، والذيل أيضا ، تأليف

الحافظ السيوطى ، اختصر فى الأول كتاب الموضوعات لابن الجوزى ، وتعقبه فيه على بعض الأحاديث التى حكم ابن الجوزى بوضعها ، وزاد فى الكتاب الثانى ما فات ابن الجوزى فى الموضوعات ، ثم ألف « التعقبات على الموضوعات » .

٧ ـ تذكرة الموضوعات لمحمد بن طاهر بن على الفتنى (٩٨٦) وقد ألحق به رسالة فى الوضاعين والضعفاء مرتبة على حروف المعجم .

٨ ـ الموضوعات للشيخ على القارىء الحنفى (١٠١٤) .

٩ ـ الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة للإمام الشوكانى المتوفى (ـ ١٢٥٠ هـ) .

١٠ ـ رسالة للإمام الصغانى . ذكر فيها أكثر الأحاديث التى تدور على ألسنة القصاص والوعاظ فى عصره ، وذكر فى آخرها أشهر أسماء الضعفاء والمتروكين .

١١ ـ اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع للشيخ محمد بن أبى المحاسن القاوقجى الحسنى المشيشى الأزهرى ، ولد بطرابلس ، وقد توفى فى مصر آخر عام ١٣٠٥ ، وقد طبع هو والرسالة السابقة فى كتاب واحد .

سادسا : كتب فى الأحاديث المشتهرة على الألسنة :

وبيان ما فيها من صحيح أو ضعيف أو موضوع ، ومن هذه الكتب :

١ ـ اللآلىء المنثورة فى الأحاديث المشهورة ، للزركشى (ـ ٧٩٤ هـ) وقد اختصره السيوطى فى « الدرر المنتثرة فى الأحاديث المشتهرة » .

٢ ـ المقاصد الحسنة فى الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، للسخاوى (ـ ٩٠٢ هـ) .

٣ ـ كشف الخفاء والإلباس فيما يدور من الأحاديث على ألسنة الناس للعجلونى (ـ ١١٦٢ هـ) وقد أخذ كتاب السخاوى ، وزاد عليه .

٤ ـ تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث . لابن الديبع الشيبانى الأثرى المتوفى (ـ ٩٤٤ هـ) .

٥ ـ أسنى المطالب فى أحاديث مختلفة المراتب ، للشيخ محمد الحوت البيروتى[١] .

بهذا العرض السريع يتبين مدى الجهد المشكور الذى قام به العلماء خدمة لسنة نبيهم الشريف ، والتى هى المصدر الثانى للتشريع ـ بعد القرآن الكريم ـ كما قال ﷺ ـ « تركت فيكم ما إن اعتصمتم به لن تضلوا بعدى أبدا : كتاب الله تعالى وسنة نبيه » .

كما يتبين سقوط شبه الملحدين الذين ينكرون حجية السنة، يزعمون أن فيها ماهو غير صحيح (كَبُرَتْ كَلِمَةً تخْرُجُ مِنْ أفواهِهِمْ إن يقُولُون إلا كَذِباً)[٢] .

* * *

(١) راجع فى هذا : السنة ومكانتها فى التشريع الاسلامى للدكتور السباعى ص ١٠٣ ـ ١٢٣ ، علوم الحديث للشيخ محمد قطب ، الأحاديث النبوية والمحدثون للأستاذ محمد اسماعيل ابراهيم .

(٢) سورة الكهف (٥) .

الفصل السادس

فى تراجم أشهر رواة الحديث

أولا : من الصحابة :

١ — أبو هريرة :

هو عبد الرحمن بن صخر الدوسى ، وكناه رسول الله ﷺ بأبى هريرة يوم شاهده يحمل هرة صغيرة، وصارت هذه الكنية التى سماه بها النبى على سبيل التحبب غالبة عليه ، أسلم رضى الله عنه فى السنة السابعة للهجرة ، عام خيبر وتوفى بالعقيق عام ٥٧ هـ وكان عريف أهل الصفة[1] الذين لا يأوون إلى أهل أو أهال ، وقد انقطعوا للعبادة فى مسجد النبى لا يلهيهم عن ذكر الله شىء ، ويتدارسون القرآن ويروون السنة ويتعلمون الأحكام، دعا له النبى ﷺ بالحفظ فكان بين الصحابة أكثرهم حفظًا ، ولازم النبى ﷺ وانقطع لصحبته وخدمته لعدم اشتغاله بشىء من أمور الدنيا ، ومن الشواهد على قوة حفظه وضبطه أن مروان بن الحكم دعاه فأقعده خلف السرير فجعل يسأله، وكلف كاتبه أن يسجل ما يجيب به ، حتى إذا كان رأس الحول دعاه وأقعده من وراء الحجاب، وجعل يسأله نفس الأسئلة السابقة فأجاب عليها ، وما زاد ولا نقص ولا قدم ولا أخر عما قال أول مرة، وكان أبو هريرة على ورعه وتقواه وزهده مرحًا يحب الدعابة ويدخل السرور على من يلقاهم .

(١) الصفة موضع مظلل فى المسجد النبوى كان يأوى اليه العباد والزهاد ومكانها الآن محل جلوس الأغوات خدم المسجد .

وقد أخرج له بقى بن مخلد وهو من علماء الحديث بقرطبة بالأندلس ٥٣٧٤ حديثًا فى مسنده ، وقد روى أبو هريرة عن النبى ﷺ وعن أبى بكر وعمر وعثمان والسيدة عائشة وسواهم من الصحابة ، ويجاوز عدد الذين رووا عنه ثمانمائة رجل بين صحابى وتابعى ، وأصح الأسانيد عنه : ابن شهاب الزهرى عن سعيد بن المسيب عنه[١] .

٢ — عبد الله بن عمر :

وهو ابن الخليفة الثانى عمر بن الخطاب ، وشقيق السيدة حفصة أم المؤمنين وأحد العبادلة الأربعة المشهورين بالإفتاء ، وكان كل واحد منهم يسمى عبد الله والثلاثة الباقون هم عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وعبد الله ابن الزبير ، ولد بعد البعثة بقليل وأسلم مع أبيه وهاجر قبله وعمره عشر سنوات وحضر كثيراً من الغزوات وشهد معارك القادسية واليرموك وفتح أفريقية ومصر وفارس وقدم البصرة والمدائن وعاش حتى بلغ السادسة والثمانين أفتى منها ستين سنة لمن وفدوا عليه ، وتوفى عام ٧٣ هـ .

وروى عن أبى بكر وعمر وعثمان وابن مسعود ، وعائشة ، وحفصة وغيرهم ، وروى عنه ابن المسيب والحسن البصرى ، وابن سيرين والزهرى ونافع ومجاهد وطاووس وعكرمة ، وروى له ٢٦٣٠ حديثاً وأصح الأسانيد عنه ما يسمى بسلسلة الذهب وهى مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر[٢] .

(١) راجع فى ترجمته : تهذيب الأسماء واللغات (٢/٢٧٠) صفة لصفوة (١/٢٨٥) حلية الأولياء (١/٣٧٦) الأعلام للزركلى (٤/٨٠ — ٨١) .

(٢) راجع فى ترجمته : معالم الايمان (١/٧٠) تهذيب الأسماء (١/٢٧٨) وفيات الأعيان (١/٢٤٦) وفيه : ان وفاته كانت سنة ٦٣ وهو ابن ٨٤ سنة ، الأعلام (٤/٢٤٦) .

٣ — أنس بن مالك :

هو : أنس بن مالك بن النضر ، جاءت به أمه أم سليم إلى النبي ﷺ وهو ابن عشر سنين ليقوم على خدمته، وكان عليه السلام يداعبه قائلا: « يا ذا الأذنين» ولم تكن معاملته له معاملة السيد لعبده بل معاملة الأب الشفيق، وقد أقر الناس له بالتقوى والورع لطول معاشرته للرسول ، ويقول عنه أبو هريرة : ما رأيت أحد أشبه صلاة برسول الله ﷺ من أنس وقد شهد كثيراً من الغزوات ، وانتقل فى أخريات أيامه إلى البصرة فراراً من أذى الحجاج ، وكان الصحابى الوحيد الذى عاش بها إلى أن توفى بها عام ٩٣ هـ بعد أن جاوز المائة ، وأصح أسانيده ما رواه مالك عن الزهرى عنه ، وقد روى عنه ٢٢٨٦ حديثاً[1] .

٤ — السيدة عائشة أم المؤمنين :

هى زوج النبي ﷺ وبنت أبى بكر أفضل الناس بعد رسول الله وأحبهم إليه ، أسلمت صغيرة وتزوجها عليه السلام فى العام الثانى من الهجرة وهى بنت ست سنين وبنى عليها بعد معركة بدر ولم يتزوج غيرها ، وقد أحبها النبى لما توافر لها من الخصال الكريمة التى قل أن تتوافر لسواها من النساء فهى تجيد اللغة والشعر والطب والأنساب وأيام العرب ، وقد روت ٢٢١٠ أحاديث وكانت تنفرد باستنباط بعض المسائل الفقهية ، وكان الصحابة إذا أشكل عليهم أمر وجدوا عندها علماً يوضح إشكالهم . وقد روت عن أبيها وعن عمر وسعد ابن أبى وقاص وأسيد بن حضير وغيرهم ، وروى عنها : أبو هريرة وأبو موسى

(١) راجع : طبقات ابن سعد (١٠/٧) تهذيب ابن عساكر (١٣٩/٣) صفة الصفوة (٢٩٨/١) الأعلام (٣٦٥/١ — ٣٦٦) .

الأشعرى وزيد بن خالد الجهنى وغيرهم ، وأصح أسانيدها ما رواه يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر بن حفص عن القاسم بن محمد عنها وما رواه الزهرى أو هشام ابن عروة عن عروة بن الزبير عنها[١] .

٥ — عبد الله بن عباس :

هو : عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن عم رسول الله ﷺ ، وأمه أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية أخت أم المؤمنين ميمونة ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنوات وتوفى عام ٦٨ هـ بالطائف وقد دعا له النبى عليه السلام بقوله : « اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل » فاستجاب الله دعاء نبيه وصار مشهوراً بالتضلع فى العلم والفقه والتفسير حتى صارت تشد إليه الرحال للفتوى والرواية ، وظل يفتى الناس بعد عبد الله بن مسعود نحواً من خمس وثلاثين سنة ، وكان رضى الله عنه غزير الإلمام باللغة العربية والإحاطة بأيام العرب والشعر والحساب والفرائض والفقه وتفسير القرآن ، وما جلس إليه عالم إلا استفاد من علمه ، ولا سأله سائل إلا وجد عنده جواب مسألته ، ولقد لقبه رسول الله ﷺ (ترجمان القرآن) وقد شهد رضوان الله عليه غزوة الفتح وحنين والطائف وحجة الوداع وفتح إفريقية والجمل وصفين وكان فصيحاً وسيم الطلعة ألمعيا مجتهداً فى تحصيل العلم، سئل يوماً بم نلت العلم ؟ فقال : بلسان سئول وقلب عقول ، وقال فى وصفه عمر ابن الخطاب : ابن العباس أصبح الفتيان وجهاً وأحسنهم خلقاً وأفقههم فى كتاب الله ، وأصح أسانيده فى الحديث ما رواه الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله ابن عقبة عن ابن عباس[٢] .

(١) راجع : طبقات ابن سعد (٣٩/٨) حلية الأولياء (٤٣/٢) الأعلام (٥/٤) .

(٢) صفة الصفوة (٣١٤/١) حلية الأولياء (٣١٤/١) الأعلام (٢٢٨/٤ — ٢٢٩) .

٦ — جابر بن عبد الله :

هو : جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصارى ، وقد شهد جابر مع أبيه وخاله لقاء العقبة الثانية حيث اجتمع النبى ﷺ مع السبعين رجلا من الأنصار الذين بايعوه على نصرته وتأييد دعوته ، وقد أتيح لجابر أن يشترك فى أكثر الغزوات ما عدا غزوتى بدر وأحد ، وقد روى ١٥٤٠ حديثاً ، وكان يرحل رحلات بعيدة فى طلب الأحاديث مهما كلفه ذلك من المشقات ، ومن ذلك أنه قام برحلة استغرقت شهراً إلى بلاد الشام لمقابلة عبد الله بن أنيس الذى كان يحفظ حديثا سمعه من رسول الله ﷺ وهو قوله : « يحشر الناس يوم القيامة عراة » كما قام برحلة إلى مصر فى طلب الحديث أيضا ، وكان لجابر صحيفة كتبها فى مناسك الحج منذ خروج النبى ﷺ من المدينة للحج إلى رجوعه إليها ودون فيها كل أعمال الحج التى قام بها النبى وخطبة الوداع ، وقد اهتم بتعليم الناس العلم فى حلقة كان يعقدها بالمسجد النبوى وقد استفاد الناس كثيراً من علمه وورعه وتقواه وكانت وفاته بالمدينة عام ٧٤ هـ — والمشهور أن أصح الأسانيد عنه ما رواه أهل مكة عن طريق سفيان بن عيينة عن عمرو ابن دينار عنه[1] .

٧ — أبو سعيد الخدرى :

هو : سعد بن مالك كنيته « أبو سعيد » وقد قدمه أبوه مالك بن سنان وهو غلام فى الثالثة عشرة من عمره ليشترك فى معركة أحد وقال عنه : إنه فتى قوى البأس صلب العـــود ولـكن النبى استصغره ورده ، وقد استشهد أبوه

(١) راجـع : الاصـابة (١/٢١٣) تهـذيب الاسـماء (١/١٤٢) الأعلام (٢/٩٢) .

فى معركة أحد ، وشهد أبو سعيد الخدرى فيما بعد غزوة بنى المصطلق وغزوة الخندق وغيرها ، وبلغ مجموع ما ساهم فيه من الغزوات اثنتى عشرة غزوة ، وقد روى ١١٧٠ حديثاً ، وظل طول حياته متشدداً فى أمر كتابة الأحاديث خشية أن تختلط بالقرآن ، وكان يقول لمن يطلب كتابتها : لا تكتبكم ولا تجعلها مصاحف ، ولكن احفظوا عنا كما حفظنا عن رسول الله، ورواياته عن الصحابة كثيرة وأشهر من روى عنهم أبو مالك بن سنان وأخوه لأمه قتادة بن النعمان وأبو بكر وعمر وعثمان وعلى وغيرهم وكان رضى الله عنه زاهداً عابداً وعالماً عاملا وتوفى عام ٧٤ هـ . ودفن بالمدينة[1] .

ثانياً : بعض كبار التابعين :

١ — سعيد بن المسيب :

هو : سعيد بن المسيب بن حزن القرشى المخزومى ، ولد فى خلافة عمر بن الخطاب وكان أبوه وجده صحابيين جليلين ، وقد راح منذ نعومة أظافره يرحل فى التماس العلم والحديث من علماء البلاد التى رحل إليها حتى صار أوسع الناس علماً ، وأجل التابعين قدراً ومن أشهر فقهاء المدينة البارزين وأعبر الناس المرؤيا ، وقد جمع بين العلم والعبادة والتقوى والورع ، وكان يقول : « ما أعزت العباد نفسها بمثل طاعة الله ولا أهانت نفسها بمثل معصية الله وما نودى للصلاة من أربعين سنة إلا وسعيد بالمسجد ملازماً للصف الأول مع الجماعة .

ولما جاءت بيعة الوليد بن عبد الملك إلى المدينة رفض سعيد البيعة له ، وحاول الخليفة عبد الملك أن يستميله إليه ورغب فى أن يزوج ابنه الوليد لابنته

(١) تهذيب التهذيب (٤٧٩/٣) صفة الصفوة (٢٩٩/١) حلية الاولياء (٣٦٩/١) الأعلام (١٣٨/٣) .

إلا أن سعيداً زوج ابنته لرجل صالح من عامة الشعب على درهمين فقط ، وقد رفض سعيد مصاهرة الخليفة بإباء العلماء وشمم الأتقياء غير مبال بما يجلبه هذا الرفض من بأس وأذى ، لأنه اعتقد أنها مصاهرة لا يراد بها وجه الله تعالى ، ولكنها من أجل غاية دنيوية هى موافقته على بيعة لا يرضاها ولا يقرها ، وقد حلت بسعيد من جراء ذلك محن ومصائب صبر عليها واحتسبها عند الحى القيوم .

روى عن أبى بكر وسمع من عمر ، ومن عثمان ، ومن زيد بن ثابت وعائشة وأبى هريرة وغيرهم ، وروى عنه : سالم بن عبد الله ، والزهرى ، وقتادة ، وشريك وأبو الزناد ، ويحيى بن سعيد الأنصارى وغيرهم . وتوفى عام ٩٤ هـ [1] .

٢ — نافع مولى ابن عمر :

هو : نافع بن هرمز وقيل : ابن كاوس وكنيته أبو عبد الله المدنى ، وقع أسيراً فى يد عبد الله بن عمر فى بعض مغازيه وصار مولى له ، ويرى بعضهم أن أصله من نيسابور . وآخرون يرون أنه من كابل ، وظل يخدم سيده ثلاثين عاماً بكل همة وإخلاص فأحبه ابن عمر كثيراً ولا سيما بعد ما أنس منه الرغبة الشديدة فى تحصيل العلم والاستعداد الطيب لحفظ الحديث وروايته وقال فيه : لقد من الله علينا بنافع .

وقد رغب بعض الناس فى شراء نافع وعرض دفع ثلاثين ألف درهم ثمناً له فأبى ابن عمر أن يبيعه وأعتقه لوجه الله تعالى ، وقد أرسله الخليفة عمر بن عبد العزيز إلى مصر ليعلم أهلها السنن ويفقههم فى الدين ، وكان الإمام مالك بن أنس من

(١) راجع : طبقات ابن سعد (٨٨/٥) صفة الصفوة (٤٤/٢) حلية الأولياء (١٦١/٢) الأعلام (١٥٥/٣) .

أصحاب نافع بل كان من أثبت أصحابه، ولذلك حكم الإمام البخارى بأن أصح الأسانيد ما كان مالك عن نافع عن ابن عمر ، ولم يرو نافع عن ابن عمر وحده ، بل إن له روايات عن أبى سعيد الخدرى والسيدة عائشة والسيدة حفصة مرسلا ، وروى عنه عبد الله بن دينار والزهرى والأوزاعى وابن إسحاق وصالح بن كيسان وابن جريج[١] .

٣ — محمد بن سيرين :

كان أبوه سيرين من سبى خالد بن الوليد فى موقعة « عين التمر » فى بادية العراق قرب الأنبار ، وقد اشتراه أنس بن مالك وصار مولى له ، ثم أنه كاتبه على شىء من المال ليعتقه فأدى كفايته وأصبح حرًّا ، وولد محمد بن سيرين فى أواخر خلافة عثمان بن عفان وأدرك ثلاثين صحابيًّا تلقى عنهم علومهم حتى صار غزير العلم فى التفسير والحديث والفقه وتعبير الرؤيا ، وقد روى أحاديث مسنده عن زيد بن ثابت وأنس بن مالك وأبى هريرة وحذيفة بن اليمان وسواهم وممن روى عن ابن سيرين الشعبى والأوزاعى وعاصم الأحول ومالك بن دينار وسواهم، ويقول ابن سعد فى حقه : كان ابن سيرين ثقة مأموناً عالى القدر رفيعاً إماماً كثير العلم[٢] .

٤ — سعيد بن جبير :

هو : سعيد بن جبير الأسدى الكوفى ويكنى أبا عبد الله ، كان فقيهاً زاهداً ناسكا ، ويشهد له علماء عصره بأنه أعلم التابعين بأحكام الطلاق وبمناسك الحج

(١ تهذيب الأسماء (٤١٢/١٠) وفيات الأعيان (١٥٠/٢) الأعلام (٣١٩/٨) تاريخ الاسلام للذهبى (١٠/٥) .

(٢) راجع فى ترجمته : تهذيب التهذيب (٢١٤/٩) وفيات الأعيان (٤٥٣/١) حلية الأولياء (٢٦٣/٢) الأعلام (٢٥/٧) .

وبالحلال والحرام وبالتفسير ، وقد ابتلى سعيد بن جبير بظلم الحجاج بن يوسف طاغية العراق الذى كان يأخذ بالشبهات ، وسبب ذلك أن سعيد بن جبير لم يكن راضياً عن حكم عبد الملك بن مروان لوقوع مظالم كثيرة فى عهده ، وقد خاف الحجاج من حملات سعيد ونقده وتوجس منه شرًّا لأنه أوتى لساناً ناطقاً وقلباً حافظاً وسرعة بديهة ، فألقى القبض عليه ، ولما مثل بين يديه جرى بينهما الحوار الآتى :

الحجاج : ما اسمك ؟	سعيد : سعيد بن جبير
« : بل أنت شقى بن كسير	« : كانت أمى أعلم باسمى منك.
« : لا بد لك بالدنيا ناراً تلظى	« : لو علمت ذلك بيدك لاتخذتك إلهاً.
« : فما قولك فى محمد ؟	« : نبى الرحمة وإمام الهدى .
« : ما قولك فى علىّ أهو فى الجنة أم فى النار ؟	« : لو دخلتها وعرفت من فيها عرفت أهلها .
« : فما قولك فى الخلفاء ؟	« : لست عليهم بوكيل .
« : فأيهم أحب إليك ؟	« : أرضاهم لخالقهم .
« : فأيهم أرضاهم لخالقهم ؟	« : علم ذلك عند الذى يعلم سرهم ونجواهم.

ولما طال الحوار ولم يصل الحجاج منه على ما يريده ، وهو إقناعه بإعطاء ولائه للخليفة أخذ يغريه بالأموال الطائلة وبالهبات وبالمناصب ولكن سعيداً أبى وامتنع عن المبايعة ، فأمر الحجاج بقتله فذبح وانتهت حياته باستشهاده فى سبيل عقيدته وتمسكه بها[1] .

(١) وفيات الأعيان (١/٢٠٤) طبقات ابن سعد (٦/١٧٨) الأعلام (٣/١٤٥) .

٥ — ابن شهاب الزهرى :

هو الفقيه العلامة محمد بن مسلم بن عبد الله ، أحد الرجال الراسخين فى علوم القرآن والسنة يسكن أيلة بين الحجاز والشام ، وقد ذاع صيته فى البلاد حتى صار مرجع علماء الحجاز والشام ، وقد صحب سعيد بن المسيب وجالسه ثمانى سنوات فى قرية بأطراف الشام تسمى شعبذا ، وبها كانت وفاته سنة ١٢٥ هـ . وكان من عادته أن يدون كل ما يسمع من الأحاديث ، سواء ما جاء منها عن النبى ﷺ وما جاء عن الصحابة ، ويعتبر ابن شهاب الزهرى من أكثر العلماء حفظاً وضبطاً وبلغت أحاديثه ١٢٠٠ المسند منها يقارب نصفها .

ومما يروى فى الاستشهاد على قوة حفظه وضبطه أن هشام بن عبد الملك سأله أن يملى على بعض ولده شيئاً ، فأملى عليه أربعمائة حديث ، وبعد مضى شهر أو أكثر لقى الزهرى هشاماً فقال له : إن الكتاب الذى أمليت فيه الأحاديث ضاع ، وطلب إليه إملاءها ، ودعا بكاتب فأملاها مرة ثانية ، ثم قابل هشام ما أملاه ثانية بالكتاب الأول فما وجده غادر حرفاً واحداً ، فأعجب بعلمه وجعله مؤدب أولاده .

ويرى البخارى أن أصح أسانيده : الزهرى عن سالم عن أبيه ، أما أبو بكر ابن أبى شيبة فيرى أن أصح أسانيده : الزهرى عن على بن الحسين عن أبيه عن جده على رضى الله عنه[1] .

* * *

(١) تذكرة الحفاظ (١/١٠٣) وفيات الأعيان (٤٥١/٤) الأعلام (٣١٧/٧) .

الفصل الثانى

فى علم القراءات

الفصل الثانى

فى علم القراءات

تعريفه :

القراءات : جمع قراءة ، وهى فى اللغة مصدر سماعى لقرأ . وفى الاصطلاح علم بكيفية النطق بكلمات القرآن ، وطريقة أدائها ، مع عزو كل قراءة لناقلها[1]

فائدته :

وفائدة هذا العلم أجل من أن تحصر ، وما سبق فى حكمة نزول القرآن على سبعة أحرف يعرف مدى هذه الفائدة ، وأقل هذه الفوائد : عصمة القارىء من الخطأ فى النطق بالكلمات القرآنية ، وصيانتها من التحريف والتغيير ، مصداقاً لقوله تعالى : (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)[2] .

كما أن من فوائدها بيان فضل الله تعالى على هذه الأمة حيث يسر عليها قراءة كتاب ربها بلهجات مختلفة ومتنوعة، حتى لا يشق عليها القراءة بلغة واحدة بل أنزله سبحانه على لغات العرب المختلفة ، ولهجاتهم المتنوعة .

كما أن فى اختلاف القراءات دلالة على تعدد الإعجاز فإن القرآن يكون معجزاً إذا قرىء بقراءة معينة ويعجز إذا قرىء بقراءة أخرى وهكذا .

(١) لطائف الاشارات للقسطلانى (١/١٧٠) .

(٢) سورة الحجر (٩) .

وكذلك الدلالة على بعض الأحكام الشرعية، فإن اختلاف القراءات قد يفيد حكمين مختلفين بمجموع القراءتين الخ .

وقد سبق أن بينا فى الباب الثانى من هذا الكتاب الحكمة فى نزول القرآن على سبعة أحرف ، ومنه يعرف فائدة « علم القراءات » فليراجع هناك .

حكم تعلمها :

وتعلم القراءات وتعليمها فرض كفاية ، فإذا فعله البعض من الأمة سقط الحرج عن الباقين ، وإن امتنعوا كلهم أثموا جميعا[١] .

العلاقة بين القرآن والقراءات :

القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان، فالقرآن : هو الوحى المنزل للإعجاز والبيان .

والقراءات : هى اختلاف ألفاظ الوحى المذكور فى الحروف ، أو فى كيفيتها من تخفيف وتشديد وحذف وإثبات ، وغير ذلك[٢] .

نشأة علم القراءات :

لقد أنزل الله القرآن على رسوله محمد ﷺ على سبعة أحرف كما جاء فى الحديث الشريف ، تيسيراً على الأمة فى تلاوة كتاب ربها ، الذى كان آخر الكتب السماوية التى نزلت لهداية البشرية ، وإرشادها إلى الصراط المستقيم .

وكان ﷺ يقرىء أصحابه رضى الله عنهم بهذه الأحرف فيذهب كل واحد منهم وهو يقرأ بقراءة غير القراءة التى يقرأ بها صاحبه .

(١) لطائف الأشارات (١/١٧١) .

(٢) المصدر السابق .

ثم إن الصحابة رضوان الله عليهم قد اختلف أخذهم عن رسول الله ﷺ ، فمنهم من أخذ القرآن عنه بحرف واحد ، ومنهم من أخذه عنه بحرفين ، ومنهم من زاد ثم تفرقوا فى البلاد وهم على هذه الحال،فاختلف بسبب ذلك أخذ التابعين عنهم ، وأخذ تابع التابعين عن التابعين وهلم جرا حتى وصل الأمر على هذا النحو إلى الأئمة القراء المشهورين الذين تخصصوا وانقطعوا للقراءات يضبطونها ويعنون بها وينشرونها كما يأتى .

هذا منشأ علم القراءات واختلافها ، وإن كان الاختلاف يرجع فى الواقع ، إلى أمور يسيرة بالنسبة إلى مواضع الاتفاق الكثير كما هو معلوم ، لكنه على كل حال اختلاف فى حدود السبعة الأحرف التى نزل عليها القرآن كلها من عند الله ، لا من عند الرسول ولا أحد من القراء أو غيرهم .

ثم إن القراء بعد هؤلاء وفى البلاد انتشروا وخلفهم أمم بعد أمم وعرفت طبقاتهم واختلفت صفاتهم فكان منهم المتقن للتلاوة المشهورة بالرواية والدراية ومنهم المحصل لوصف واحد، ومنهم المحصل لأكثر من واحد فكثر بينهم لذلك الاختلاف وقل منهم الائتلاف .

فقام عند ذلك جهابذة الأمة ، وصناديد الأئمة فبالغوا فى الاجتهاد بقدر الحاصل وميزوا بين الصحيح والباطل ، وجمعوا الحروف والقراءات ، وعزوا الأوجه والروايات ، وبينوا الصحيح والشاذ ، والكثير والفاذ بأصول أصلوها ، وأركان فصلوها[1] ، طبقات المقرئين الأوائل .

(١) مناهل العرفان للزرقانى جـ ١ ص ٤١٢ — ٤١٤ .

طبقات المقرئين الأوائل :

ولقد اشتهر فى كل طبقة من طبقات الأمة جماعة بحفظ القرآن وإقرائه .

المشتهرون من الصحابة :

المشتهرون من الصحابة بإقراء القرآن عثمان ، وعلى ، وأبى بن كعب ، وزيد ابن ثابت ، وابن مسعود ، وأبو الدرداء ، وأبو موسى الأشعرى وسائر أولئك الذين أرسلهم عثمان بالمصاحف إلى الآفاق الإسلامية .

المشتهرون من التابعين :

واشتهر من التابعين : ابن المسيب ، وعروة ، وسالم ، وعمر بن عبد العزيز ، وسليمان بن يسار وأخوه عطاء ، وزيد بن أسلم ، ومسلم بن جندب ، وابن شهاب الزهرى ، وعبد الرحمن بن هرمز ، ومعاذ بن الحارث المشهور بمعاذ القارىء (وكل هؤلاء كانوا بالمدينة) .

وعطاء ومجاهد وطاوس وعكرمة وابن أبى مليكة وعبيد بن عمير . وغيرهم (وهؤلاء كانوا بمكة) .

وعامر بن عبد القيس ،وأبو العالية ، وأبو رجاء ، ونصر بن عاصم ، ويحيى ابن يعمر ، وجابر بن الحسن ، وابن سيرين ، وقتادة وغيرهم (وهؤلاء كانوا بالبصرة) .

وعلقمة والأسود ومسروق وعبيدة ، والربيع بن خيثم ، والحارث بن قيس وعمر بن شرحبيل ، وعمرو بن ميمون وأبو عبد الرحمن السلمى، وزر بن حبيش وعبيد بن فضلة ، وأبو زرعة بن عمرو ، وسعيد بن جبير ، والنخعى ، والشعبى (وهؤلاء كانوا بالكوفة) .

والمغيرة بن أبى شهاب المخزومى صاحب مصحف عثمان ، وخليد بن سعيد صاحب أبى الدرداء وغيرهما (وهؤلاء كانوا بالشام) .

ثم تفرغ قوم للقراءات يضبطونها ويعنون بها . فكان بالمدينة أبو جعفر يزيد بن القعقاع ، ثم شيبة بن نصاح[1] ثم نافع بن أبى نعيم . وكان بمكة : عبد الله بن كثير وحميد بن قيس الأعرج ومحمد بن محيصن .

وكان بالكوفة : يحيى بن وثاب وعاصم بن أبى النجود وسليمان الأعمش ثم حمزة ثم الكسائى وكان بالبصرة عبد الله بن أبى إسحاق وعيسى بن عمرو وأبو عمر بن العلاء وعاصم الجحدرى ثم يعقوب الحضرمى .

وكان بالشام عبد الله بن عامر ، وعطية بن قيس الكلابى ، وإسماعيل ابن عبدالله بن المهاجر ثم يحيى بن الحارث الذمارى ثم شريح بن يزيد الحضرمى وقد لمع فى سماء هؤلاء القراء نجوم عدة مهروا فى القراءة والضبط حتى صاروا فى هذا الباب أئمة يرحل إليهم ويؤخذ عنهم[2] .

الأئمة العشرة ورواتهم :

١ — نافع المدنى :

هو أبو رويم نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم الليثى ، أصله من أصفهان ، وتوفى بالمدينة سنة تسع وستين ومائة — ١٦٩ هـ .

(١) قال فى القاموس : ونصاحة والدشيبة القارىء هكذا بالتاء المربوطة . ولكن الذى فى كتب القراءات كالنشر وطبقات القراء (نصاح) من غير تاء مربوطة .

(٢) مناهل العرفان جـ ١ ص ٤١٤ — ٤١٦ .

وراوياه : قالون وورش :

أما قالون : فهو عيسى بن منيا « بالمد والقصر » المدنى ، معلم العربية ، ويكنى أبا موسى ، وقالون لقب له أيضاً يروى أن نافعاً لقبه به لجودة قراءته ، لأن قالون بلسان الروم جيد . وتوفى بالمدينة سنة عشرين ومائتين ـ ٢٢٠ هـ ـ

وأما ورش فهو عثمان بن سعيد المصرى ، ويكنى أبا سعيد ، وورش لقب له ، لقب به فيما يقال لشدة بياضه ، وتوفى بمصر سنة سبع وتسعين ومائة ـ ١٩٧ هـ ـ .

٢ — ابن كثير :

هو عبد الله بن كثير المكى ، وهو من التابعين ، وتوفى بمكة سنة عشرين ومائة ـ ١٢٠ هـ ـ .

وراوياه : البزى وقنبل :

أما البزى : فهو أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبى بزة المؤذن المكى ، ويكنى أبا الحسن ، وتوفى بمكة سنة خمسين ومائتين ـ ٢٥٠ هـ ـ .

وأما قنبل : فهو محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن خالد بن سعيد المكى المخزومى ، ويكنى أبا عمرو ، ويلقب قنبلا ، ويقال : هم أهل البيت بمكة ، يعرفون بالقنابلة ، وتوفى بمكة سنة إحدى وتسعين ومائتين ـ ٢٩١ هـ ـ .

٣ — أبو عمرو بن العلاء :

وهو زبان بن العلاء بن عمار المازنى البصرى ، وقيل : اسمه يحيى ، وقيل : اسمه كنيته ، وتوفى بالكوفة سنة أربع وخمسين ومائة ـ ١٥٤ هـ ـ .

وراوياه : الدورى والسوسى :

أما الدورى : فهو : أبو عمر حفص بن عمر بن عبد العزيز ، الدورى النحوى ، والدور : موضع ببغداد ، توفى سنة ست وأربعين ومائتين ـ ٢٤٦ هـ ـ .

وأما السوسى : فهو أبو شعيب صالح بن زياد بن عبد الله السوسى ، توفى سنة إحدى وستين ومائتين — ٢٦١ هـ — .

٤ — ابن عامر الشامي :

هو عبد الله بن عامر اليحصبي قاضى دمشق فى خلافة الوليد بن عبد الملك . ويكنى أبا عمران ، وهو من التابعين ، وتوفى بدمشق سنة ثمان عشرة ومائة — ١١٨ هـ — .

وراوياه : هشام وابن ذكوان :

فأما هشام فهو هشام بن عمار بن نصير القاضى الدمشقى ، ويكنى أبا الوليد ، وتوفى بها سنة خمس وأربعين ومائتين — ٢٤٥ هـ — .

وأما ابن ذكوان فهو عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان القرشى الدمشقى ، ويكنى أبا عمرو ، ولد سنة ثلاث وسبعين ومائة — ١٧٣ هـ — ، وتوفى بدمشق سنة اثنتين وأربعين ومائتين — ٢٤٥ هـ — .

٥ — عاصم الكوفى :

هو : عاصم بن أبى النجود ، ويقال له ابن بهدلة ، أبا بكر ، وهو من التابعين ، وتوفى بالكوفة سنة ثمان وعشرين ومائة — ١٢٨ هـ — .

وراوياه : شعبة وحفص :

فأما شعبة فهو أبو بكر شعبة بن عباس بن سالم الكوفى ، وتوفى بالكوفة سنة ثلاث وتسعين ومائة — ١٩٣ هـ .

وأما حفص فهو حفص بن سليمان بن المغيرة البزاز الكوفى ، ويكنى أبا عمرو ، وكان ثقة ، قال ابن معين : هو أقرأ من أبى بكر ، وتوفى سنة ثمانين ومائة — ١٨٠ هـ — .

٦ — حمزة الكوفى :

هو : حمزة بن حبيب بن عمار الزيات الفرضى التيمى ، ويكنى أبا عمارة وتوفى بحلوان فى خلافة أبى جعفر المنصور سنة ست وخمسين ومائة ـ ١٥٦ هـ ـ .

وراوياه خلف وخلاد :

فأما خلف فهو خلف بن هشام البزاز ، ويكنى أبا محمد ، توفى ببغداد سنة تسع وعشرين ومائتين ـ ٢٢٩ هـ ـ .

وأما خلاد فهو خلاد بن خالد ، ويقال ابن خليد الصيرفى الكوفى ، ويكنى أبا عيسى ، وتوفى بها سنة عشرين ومائتين ـ ٢٢٠ هـ ـ .

٧ — الكسائى الكوفى :

هو : على بن حمزة إمام النحاة الكوفيين ، ويكنى أبا الحسن ، وقيل له الكسائى من أجل أنه أحرم فى كساء ـ توفى « برنبوية » قرية من قرى الرى حين توجه إلى خراسان مع الرشيد سنة تسع وثمانين ومائة ـ ١٨٩ هـ .

وراوياه : أبو الحارث وحفص الدورى :

فأما أبو الحارث فهو الليث بن خالد البغدادى ، توفى سنة أربعين ومائتين ـ ٢٤٠ هـ .

وأما حفص الدورى فهو الراوى عن أبى عمرو ، وقد سبق ذكره .

أما الثلاثة تكملة العشرة فهم :

٨ — أبو جعفر المدنى :

هو يزيد بن القعقاع ، وتوفى بالمدينة سنة ثمان وعشرين ومائة ـ ١٢٨ هـ ـ وقيل ـ ١٣٢ هـ ـ .

وراوياه : ابن وردان وابن جماز :

فأما ابن وردان فهو أبو الحارث عيسى بن وردان المدنى ، وتوفى بالمدينة فى حدود الستين ومائة ـ ١٦٠ هـ ـ .

وأما ابن جماز فهو أبو الربيع سليمان بن مسلم بن جماز المدنى ، فتوفى بها بُعيد السبعين ومائة ـ ١٧٠هـ ـ .

٩ ـ يعقوب البصرى :

هو : أبو محمد يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمى ، وفتوفى بالبصرة سنة خمس ومائتين ـ ٢٠٥ هـ ـ وقيل ـ ١٨٥ هـ ـ .

وراوياه : رويس وروح :

فأما رويس : فهو أبو عبد الله محمد بن المتوكل اللؤلؤى البصرى، ورويس لقب له ، وتوفى بالبصرة سنة ثمان وثلاثين ومائتين ـ ٢٣٨ هـ ـ .

وأما روح : فهو أبو الحسن روح بن عبد المؤمن البصرى النحوى ، وتوفى سنة أربع أو خمس وثلاثين ومائتين ـ ٢٣٤ هـ ـ أو ـ ٢٣٥ هـ

١٠ ـ خلف العاشر :

هو : أبو محمد خلف بن هشام بن ثعلب البزار البغدادى ، وتوفى سنة تسع وعشرين ومائتين ـ ٢٢٩ هـ ـ وقيل لم يوقف على تاريخ وفاته .

وراوياه : إسحاق وإدريس :

أما إسحاق : فهو أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن عثمان الوراق المروزى ثم البغدادى ، توفى سنة ست وثمانين ومائتين ـ ٢٨٦ هـ ـ .

أما إدريس : فهو أبو الحسن إدريس بن عبد الكريم البغدادى الحداد ، توفى يوم الأضحى سنة اثنتين وتسعين ومائتين ـ ٢٩٢ هـ .

وهؤلاء هم أشهر رواة القراءات الأربع الشاذة :

رواة القراءات الشاذة :

١ ـ الحسن البصرى ، مولى الأنصار ، أحد كبار التابعين المشهورين بالزهد ، توفى سنة ١١٠ هجرية .

٢ ـ محمد بن عبد الرحمن المعروف بابن محيصن ، توفى سنة ١٢٣ هجرية ، وكان شيخاً لأبى عمرو .

٣ ـ يحيى بن المبارك اليزيدى النحوى ، من بغداد ، أخذ عن أبى عمرو وحمزة ، وكان شيخاً للدورى والسوسى . توفى سنة ٢٠٢ هجرية .

٤ ـ أبو الفرج محمد بن أحمد الشنبوذى ، توفى سنة ٣٨٨ هـ [1] .

* * *

(١) راجع : غاية النهاية لابن الجزرى ـ مناهل العرفان للزرقانى (١/٤٥٦ وما بعدها) .

أنواع القراءات من حيث السند

بيَّن الإمام ابن الجزرى أن أنواع القراءات ستة :

الأول المتواتر :

وهو ما رواه جمع عن جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم : مثاله ما اتفقت الطرق فى نقله عن السبعة . وهذا هو الغالب فى القراءات .

الثانى المشهور :

هو ما صح سنده بأن رواه العدل الضابط عن مثله وهكذا ووافق العربية ووافق أحد المصاحف العثمانية ، سواء أكان عن الأئمة السبعة أم العشرة أم غيرهم من الأئمة المقبولين ، واشتهر عند القراء فلم يعدوه من الغلط ، ولا من الشذوذ ، إلا أنه لم يبلغ درجة المتواتر . مثاله : ما اختلف فى نقله عن السبعة فرواه بعض الرواة عنهم دون بعض ومن أشهر ماصُنف فى هذين النوعين التيسير للدانى والشاطبية ، وطيبة النشر فى القراءات العشر وهذان النوعان هما اللذان يقرأ بهما مع وجوب اعتقادهما ولا يجوز إنكار شىء منهما .

النوع الثالث : صحيح :

ماصح سنده وخالف الرسم أو العربية أو لم يشتهر الاشتهار المذكور . وهذا النوع لايقرأ به ولا يجب اعتقاده . من ذلك ما أخرجه الحاكم عن طريق عاصم الجحدرى عن أبى بكرة أن النبى ﷺ قرأ : « متكئين على رفارف خضر وعباقرى حسان » ومنه قراءة « لقد جاءكم رسول من أنفسكم » بفتح الفاء .

الرابع الشاذ :

وهو مالم يصح سنده ، كقراءة ابن السميفع : « فاليوم ننحيك ببدنك » بالحاء المهملة : « لتكون لمن خلفك آية » بفتح اللام من كلمة « خلفك » .

الخامس الموضوع :

وهو ما نسب إلى قائله من غير أصل . مثال ذلك القراءات التى جمعها محمد ابن جعفر الخزاعى ونسبها إلى أبى حنيفة .

النوع السادس الشبيه بالمدرج :

السادس : ما يشبه المدرج من أنواع الحديث . وهو ما زيد فى القراءات على وجـــه التفسير كقراءة سعد بن أبى وقاص : « وله أخ أو أخت من أم » بزيادة لفظ « من أم » وقراءة : « ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج » بزيادة لفظ : « فى مواسم الحج » وقراءة الزبير ، « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، ويستعينون بالله على ما أصابهم » بزيادة لفظ « ويستعينون بالله على ما أصابهم » .

وإنما كان شبيها ولم يكن مدرجاً ، لأنه وقع خلاف فيه . قال عمر رضى الله عنه « فما أدرى أكانت قراءاته (يعنى الزبير) « أم فسر » أخرجه سعيد بن منصور ، وأخرجه ابن الأنبارى وجزم بأنه تفسير . وكان الحسن يقرأ : « وإن منكم إلا واردها ، الورود : الدخـول » قال ابن الأنبارى : قوله « الورود : الدخول » تفسير من الحسن لمعنى الورود وغلط فيه بعض الرواة فأدخله فى القرآن .

قال ابن الجزرى فى آخر كلامه : « وربما كانوا يدخلون التفسير فى الكلام إيضاحاً لأنهم متحققون لما تلقوه عن رسول الله ﷺ قرآنا : فهم آمنون من الالتباس » .

* * *

تواتر قراءات الأئمة العشرة

التواتر هو : نقل جماعة عن جماعة تحيل العادة تواطؤهم على الكذب[1] فالمتواتر من الأخبار ما يرويه جماعة تحيل العادة تواطؤهم وتوافقهم على الكذب أو وقوع الكذب منهم مصادفة واتفاقا عن جماعة كذلك من مبدأ السند إلى منتهاه. ويكون مستند الطبقة الأخيرة منه الحس من مشاهدة أو سماع فلا يتحقق التواتر إلا إذا وجد العدد الموصوف بما ذكر فى كل الطبقات من بدء السند إلى نهايته. فلو فقد هذا العدد فى طبقة من طبقات السند انتفى التواتر. والمتواتر يفيد العلم لسامعه.

وهذا المعنى متحقق فى قراءات هؤلاء الأئمة لأنه قد رواها معظم الصحابة عن رسول الله ﷺ . ورواها عن الصحابة التابعون وأتباع التابعين ، ومن هؤلاء وهؤلاء أئمة الأداء . وشيوخ الإقراء ، ورواها عنهم أمم لا يحصون كثرة وعدداً فى جميع العصور والأجيال لم تخل أمة من الأمم . ولا عصر من العصور ولا مصر من الأمصار إلا وفيه من الكثرة الكاثرة والجم الغفير من يروى قراءات هؤلاء الأئمة . ويحذقها وينقلها لغيره إلى وقتنا هذا ومن الأدلة على تواتر قراءات الأئمة العشرة ما يأتى :

(أولا) أن هذه القراءات أبعاض القرآن وأجزاؤه وقد ثبت القرآن كله بجميع أبعاضه وأجزائه بطريق التواتر . فيكون كل جزء منه ثابتاً بطريق التواتر ضرورة ثبوت الأجزاء بثبوت الكل فمثلا : قراءة لفظ الصراط . بالصاد بعض من القرآن . وقراءة السين بعض آخر منه . فكلتا القراءتين متواترة . إذ الطريق الذى وصلت إلينا منه إحدى القراءتين هو نفس الطريق الذى وصلت

(١) الكفاية فى علم الرواية للبغدادى ص ٥٠ .

إلينا منه القراءة الأخرى . فيكون كل منهما قرآنا . وإلا لو قلنا إن إحدى القراءتين متواترة دون الأخرى ـ وطريق ورودهما واحدة ـ لكان ذلك تحكما باطلا وترجيحاً لإحدى المتساويتين على الأخرى دون مرجح وهو باطل فحينئذ تكون القراءتان متواترتين وهو المطلوب . على أنه إذا انتفى التواتر عن بعض القراءات ـ وهى جزء من القرآن كما سبق ـ فقد انتفى التواتر عن القرآن كله ضرورة انتفاء الكل بانتفاء جزء منه . وانتفاء التواتر عن القرآن باطل . فبطل ما أدى إليه من انتفاء التواتر عن بعض القراءات وثبت نقيضه وهو ثبوت التواتر فى الجميع وهو المطلوب .

(ثانياً) تواتر عن رسول الله ﷺ : إنزال القرآن على سبعة أحرف وهذا الحديث لكونه متواتراً ـ تفيد العلم والقطع بإنزال القرآن على الأحرف السبعة . وقد دل الدليل على نسخ ماعدا القراءات العشر . فبقيت هذه القراءات على القطع بثبوتها .

(ثالثاً) نصوص علماء الإسلام :

قال الإمام القرطبي : وقد أجمع المسلمون فى جميع الأمصار على الاعتماد على ماصح عن هؤلاء الأئمة فيما رأوه ورووه من القراءات . وكتبوا فى ذلك مصنفات واستمر الإجماع على الصواب . وحصل ماوعد الله به من حفظ الكتاب وعلى هذا الأئمة المتقدمون والفضلاء المحققون كابن جرير الطبرى والقاضى أبى بكر ابن أبى الطيب وغيرهما[1] .

وقال القاضى أبو بكر بن أبى الطيب فى كتابه الانتصار : لم يقصد عثمان

(١) الجامع لأحكام القرآن ٤٦/١ ط دار الكتب المصرية .

قصد أبى بكر فى جمع القرآن بين لوحين . وإنما قصد جمعهم على القراءات الثابتة المتواترة المعروفة عن النبى ﷺ وإلغاء ماليس كذلك انتهى .

وقال ابن عطية : ومضت الأعصار والأمصار على قراءة السبعة . بل العشرة وبها يصلى لأنها ثبتت بالإجماع ا هـ .

وقال الإمام المحقق ابن الجزرى فى : منجد المقرئين :

وقال العلامة ابن السبكى : القـراءات السبع التى اقتصر عليها الشاطبى . والثلاث التى هى قراءة أبى جعفر . وقراءة يعقوب . وقراء خلف متواترة معلومة من الدين بالضرورة وكل حرف انفرد به واحد من العشرة معلوم من الدين بالضرورة أنه منزل على رسول الله ﷺ لايكابر فى شىء من ذلك إلا جاهل وليس تواتر شىء من ذلك مقصوراً على من قرأ بالروايات . بل هى متواترة عند كل مسلم يقول : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ولو كان مع ذلك عاميًّا جلفاً لايحفظ من القرآن حرفا وحظ كل مسلم وحقه أن يدين الله تبارك وتعالى وتجزم نفسه بأن ما ذكرناه متواتر معـلوم باليقين لاتطرق الظنون ولا الارتياب إلى شىء منه . والله تعالى أعلم ا . هـ .

وقال المحقق ابن الجزرى فى منجد المقرئين أيضا : كل قراءة وافقت العربية مطلقاً ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو تقديراً . وتواتر نقلها ـ هذه هى القراءة المتواترة المقطوع بها ـ ومعنى العربية مطلقا أى يوجه من الإعراب نحو قراءة حمزة . والأرحام بالجر ، وقراءة أبى جعفر . ليجزئ قوماً ومعنى أحد المصاحف العثمانية واحد من المصاحف التى وجهها عثمان إلى الأمصار ، كقراءة ابن كثير فى الموضع الأخير من التوبة : تجرى من تحتها الأنهار . بزيادة من فإنها لاتوجد إلا فى المصحف المكى .

ومعنى ولو تقديرا مايحتمله رسم المصحف كقراءة من قرأ: مالك يوم الدين. بالألف فإنها كتبت بغير ألف فى جميع المصاحف: فاحتملت الكتابة أن تكون مالك بالألف وفعل بها كما فعل باسم الفاعل من قوله: قادر. صالح: ونحو ذلك مما حذفت منه الألف للاختصار فهو موافق للرسم تقديرا ونعنى بالتواتر ما رواه جماعة عن جماعة كذا إلى منتهاه يفيد العلم من غير تعيين عدد على الصحيح.

والذى جمع فى زماننا هذه الأركان الثلاثة هو قراءة الأئمة العشرة التى أجمع الناس على تلقيها بالقبول وهم أبو جعفر ونافع وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائى وخلف أخذها الخلف عن السلف إلى أن وصلت إلى زماننا. فقراءة أحدهم كقراءة الباقين فى كونها مقطوعاً بها.

ثم قال ابن الجزرى: وأما القراءة الصحيحة فعلى قسمين:

(الأول) ماصح سنده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط وهكذا إلى نهاية السند ووافق العربية والرسم. وهذا على ضربين: ضرب استفاض نقله واشتهر بين القراء ذكره وتلقاه الأئمة بالقبول كما انفرد به بعض القراء العشرة أو راو من رواتهم وكمقادير المدود واختلاف مراتبها وأوجه حمزة وهشام عند الوقوف على الهمز والأوجه الجائزة على الساكن العارض فهذا صحيح مقطوع به أنه منزل على النبى ﷺ ومن جملة الأحرف السبعة وهو يفيد العلم. وهذا الضرب يلحق بالقراءة المتواترة وإن لم يبلغ مبلغها وضرب لم يشتهر ولم يظفر بالاستفاضة والذيوع. ولم تتلقه الأمة بالقبول. فهذا شاذ تمنع القراءة به منع تحريم فى الصلاة وخارجها.

(القسم الثانى) من القراءة الصحيحة. ما وافق العربية وصح سنده وخالف رسم المصحف بزيادة كلمة. أو نقص أخرى. أو إبدال كلمة بغيرها. فهذه القراءة

تسمى شاذة أيضاً لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه وإن كان سندها صحيحاً فلا تجوز القراءة بها لا فى الصلاة ولا فى غيرها بإجماع علماء المسلمين . ثم قال ابن الجزرى بعد كلام :

فالذى وصل اليوم إلينا متواتراً وصحيحاً مقطوعاً به مجمعاً عليه غير منازع فيه متلقى بالقبول هو قراءات الأئمة العشرة ورواتهم المشهورين ـ هذا الذى تحرر من أقوال العلماء ، وعليه الناس اليوم بالشام والعراق ومصر والحجاز ثم نقل ابن الجزرى عن كثير من أئمة الإسلام كمحيى السنة أبى محمد الحسن بن مسعود البغوى . وحافظ المشرق المجمع على فضله أبى العلاء الحسن بن أحمد الهمدانى والحافظ المجتهد أبى عمرو بن الصلاح . والحافظ مجتهد العصر أبى العباس أحمد بن تيمية . والإمام أبى الحسن السبكى وولده قاضى القضاة ـ نقل ابن الجزرى عن هؤلا . وأمثالهم من الأعلام تواتر القراءات العشر[1] .

إذا عرفت مما تقدم أن قراءات الأئمة العشرة متواترة فيجب أن تعلم أن منها ما يعلم الجماهير تواتره بالضرورة ومنها مالا يعلم تواتره إلا حذاق القراء المتفرغون لعلوم القراءات دون عامة الناس فإنكار شىء من القسم الأول يعد كفراً باتفاق وأما إنكار شىء من القسم الثانى فإنما يعد كفراً عند إصرار المنكر على الإنكار بعد إقامة الحجة عليه ووضوح الدليل على تواتر ما أنكره .

ومما ينبغى التنبه له أنه إذا أضيفت أية قراءة إلى أى صحابى فقيل هذه قراءة أبىّ بن كعب أو قراءة عبد الله بن مسعود أو قراءة على بن أبى طالب وهكذا. فليس معنى هذه الإضافة أن هذا الصحابى لا يعرف غير هذه القراءة أو أن هذه

(١) راجع : منجد المقرئين لابن الجزرى ص ١٩٥ ـ ٢١٤ الطبعة الثامنة بتحقيق الدكتور عبد الحى الفرماوى .

القراءة لم تر و إلا عنه أو أنه ابتدعها من تلقاء نفسه بل المراد بها أن هذا الصحابى كان أضبط لهذه القراءة . وأكثر ملازمة لها . وميلا إليها فاشتهر بها . وأخذت عنه وهذا لايمنع أنه يعرف غيرها وأن غيره يعرفها .

وكذلك إضافة الحروف والقراءات إلى الأئمة القراء ورواتهم . فليس معنى هذه الإضافة أن هذا القارئ أو الراوى انفرد بمعرفة هذه القراءة أو أنه لا يعرف غيرها . أو أنه اخترع هذه القراءة من تلقاء نفسه فإن كل قراءة نسبت إلى شخص ماقد قرأها غيره ممن لايحصى كثرة وقد عرف هو غيرها من القراءات وإنما نسبت إليه هذه القراءة لأنه اختارها وآثرها على غيرها وضبطها وحذق معرفتها وكرس حياته على قراءتها والإقراء بها فعرف بإتقانها . وقصد فى تلقينها . فاشتهرت عنه ، وتلقيت منه فنسبت إليه فقيل : قراءة نافع ، قراءة حمزة وهكذا . فهذه النسبة نسبة ملازمة واختيار لانسبة اختراع وابتكار . إن كل إمام من الأئمة العشرة ـ مع اختياره قراءة معينة ـ لايمنع اختيار الإمام الآخر وقراءته ولا ينكرها . بل يعتقد صحتها وتواترها ويجيز قراءتها والإقراء بها . بل يقرأ هو بها . ويتعبد بتلاوتها أحياناً ، وهاك أبا عمر ، حفص بن عمر الدورى راوى أبى عمرو والكسائى فإنه أحاط خبرا ، بالقراءات كلها متواترها وصحيحها ، وهو ـ على ماقيل ـ أول من صنف فيها ومع ذلك لم يشتهر عنه إلا روايتان . روايته عن أبى عمرو بن العلاء وروايته عن الكسائى . لأنه آثرهما على غيرهما . وقصر نفسه على قراءتهما . وتعليمهما . فاشتهرتا ونسبتا إليه .

ويجب أن يعلم أيضاً أن قراءات القراء العشرة . ماهى إلا اختيارات لهم . بمعنى أن كل واحد منهم اختار مما روى وعلم وجهه من القراءات ماهو الأحسن عنده والأولى فى نظره . فاختار طريقه ورواه وأقرأ به واشتهر عنه وعرف به فنسب إليه . وقد صرح بذلك الإمامان الجليلان : القرطبى فى أحكام القرآن .

والزركشي في البرهان . وتوضيح ذلك أن نافعاً ـ مثلا ـ أخذ قراءته من تابعي أهل المدينة منهم الإمام أبو جعفر . وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج . وشيبة بن نصاح . ومحمد بن شهاب الزهري . وكان في قراءات هؤلاء الذين نقل عنهم اختلاف وتغاير ، فاختار من بين هذه القراءات قراءة . بمعنى أنه أخذ حرفاً من قراءة أبي جعفر. وآخر من قراءة شيبة وثالثاً من قراءة الزهري ورابعاً من قراءة غيره وهكذا وجمع من هذه القراءات كلها قراءة فكانت قراءته مزيجاً مما سمعه وتلقاه عن هؤلاء التابعين .قال الأصمعي : قال لي نافع : تركت من قراءة أبي جعفر سبعين حرفا ، اهـ .

وكذلك أبو عمرو بن العلاء فقد قرأ على شيبة بن نصاح، وعاصم بن أبي النجود ، وعبد الله بن كثير والحسن البصري وسعيد بن جبير وغيرهما ، واستخلص من قراءات هؤلاء قراءة على نحو ماصنع نافع في قراءته ، فكانت قراءة أبي عمرو مزيجا مما تلقاه من شيوخه .

وأيضا علي بن حمزة الكسائي : أخذ القراءة عرضاً عن الإمام حمزة بن حبيب الزيات ، وعيسى عمر بن الهمداني ، وإسماعيل ويعقوب ابني جعفر وتلميذي نافع وآخرين ، وجمع من قراءاتهم قراءة فكانت قراءته مجموعة من قراءات شيوخه ، وهكذا قراءات باقي الأئمة .

وقد ضرب الإمام مكي بن أبي طالب في كتابه «الإبانة عن معاني القراءات» أمثلة لما قلناه فقال : لقد احتاج كل واحد من القراء أن يأخذ مما قرأ ويترك فقد قال نافع : قرأت على سبعين من التابعين فما اجتمع عليه اثنان أخذته ، وما قرأ به واحد تركته ، حتى انبعث هذه القراءة وقد روى عنه أنه كان يقرىء الناس بكل ما قرأ به حتى يقال له : تريد أن نقرأ عليك باختيارك مما رويت ، وهذا

قالون ربيبه ، وأخص الناس به ، وورش أشهر الناس فى الناقلين عنه اختلافا فى أكثر من ثلاثة آلاف حرف : من قطع ، وهمز ، وتخفيف ، ونحو ذلك ، ولم يوافق أحد من رواة نافع وورش عنه ، ولا نقلها أحد عن نافع غير ورش وإنما ذلك لأن ورشاً قرأ عليه بما تعلم فى بلده فوافق ذلك رواية قرأها نافع على بعض أئمته فتركه على ذلك . وهكذا اختلاف الرواة عن جميع القراء .

وقد روى عن غير نافع أنه كان لايرد على أحد من يقرأ عليه إذا وافق ما قرأ به على بعض أئمته .

وقد قرأ الكسائى على حمزة وهو يخالفه فى ثلاثمائة حرف ، لأنه قرأ على غيره . فاختار من قراءة حمزة ومن قراءة غيره قراءة وترك من قراءة حمزة كثيراً أى فلم يلتزم الكسائى قراءة حمزة ولا قراءة غيره من أول القرآن إلى آخره بل أخذ من كل قراءة ما راق فى نظره من الحروف . واستخلص من الجميع قراءة خاصة عرف بها ، وقصد فى تلقينها فنسبت إليه . وأخذت عنه .

وكذلك أبو عمرو بن العلاء ، فقد قرأ على ابن كثير وهو يخالفه فى أكثر من ثلاثة آلاف حرف لأنه قرأ على غيره . فاختار من قراءة ابن كثير ومن قراءة غيره قراءة . أى فلم يلتزم أبو عمرو قراءة ابن كثير ولا قراءة غيره من شيوخه من أول القرآن إلى آخره بل انتقى من كل قراءة من قراءات شيوخه ما استحسنه منها فأقرأ بها ، ورويت عنه فأضيفت إليه . اهـ . من الإبانة مع شىء من التصرف والإيضاح[1] .

إذا علمت ذلك وجب أن تعلم أن الحربرات التى يطنطن بها بعض علماء

(١) أبحاث فى قراءات القرآن للشيخ عبد الفتاح القاضى ص ٢٤ — ٢٩ .

القراءات ـ وبخاصة المحدثين منهم ـ ويحملون الناس على التزامها والوقوف عندها ماهى إلا اختيارات للمصنفين فى علم القراءات انتقى كل مصنف من قراءة الإمام وروايته ما استحسنه ، وراق فى نظره من الأوجه فالتزمها ، ووقف عندها ، وقرأ بها ، وهذا لا يعنى أن يلتزم الناس بما ألزم به نفسه وأن يمنعهم من القراءة بغير ما اختاره واستحسنه ، أجل ، إذا كانت القراءات نفسها مجموع اختيارات وكان الإمام من القراء لا يلتزم فى قراءته قراءة شيخ معين من شيوخه بل كان يختار من بين ما سمعه من عامة أئمته قراءة خاصة هى مزيج مما رواه وسمعه ، كانت التحريرات كذلك مجموع اختيارات للمصنفين فى هذا الفن ، اختار كل مصنف وجوها معينة للقارئ أو الراوى فسار عليها ولقنها لغيره فحينئذ لا يكلف أى إنسان بالتزام هذه الوجوه بل يجوز له أن يأخذ من هذا المصنف وجها ، ومن الآخر وجها آخر وهكذا متى كان هذا الوجه صحيحا عن القارئ أو الراوى مشهوراً عند أئمة هذا الفن ، متلقى عندهم بالقبول . فالعبرة بصحة الوجه وشهرته لا باختياره ونسبته .

وخذ مثالا لذلك اختار : الإمام أبو عمرو الدانى مصنف كتاب التيسير فى مذاهب القراء السبعة فى مد البدل لورش التوسط . واختار فى ذوات الياء لورش التقليل . فهل معنى ذلك أن القارئ إذا قرأ لورش بتوسط البدل يتحتم عليه أن يقرأ له بتقليل ذوات الياء تبعاً لاختيار الدانى يقول المحررون يتعين عليه ذلك لأن من اختار التوسط فى البدل وهو الدانى اختار معه التقليل . وأنا أقول : لا يتعين ذلك بل يجوز له أن يقرأ بالتوسط فى البدل وبالفتح فى ذوات الياء . واختيار الدانى التقليل فى ذوات الياء مع التوسط فى البدل لا يلزم القارئ بهذا الوجه . لأن كلا الوجهين التقليل والفتح صحيحان عن ورش . مقروء بهما له ،

ولم يرد عن ورش نص يدل على وجوب التقليل مع التوسط فحينئذ يكون القارئ مخيراً بين الإتيان بهذا الوجه أو ذاك .

قال الإمام أبو بكر بن العربى فى شرح سنن الترمذى : يصح أن تبدأ السورة لنافع وتختمها لأبى عمرو .. بل ذلك سائغ فى الآية الواحدة . وربط النفس إلى قراءة واحدة تحكم على الأمر بغير دليل . من نظر أو تنزيل ، وقد جمع الناس قراءة النبى ﷺ فليست على نظام قارئ واحد ا هـ .

فإذا ساغ للإنسان أن يقرأ صدر الآية لنافع وعجزها لأبى عمرو ـ بمقتضى هذا النص ـ فلأن يسوغ له أن يقرأ كلمة بوجه مختار لفلان ، وكلمة أخرى بوجه مختار لآخر أولى وأحرى[1] .

* * *

(١) المصدر السابق .

حكم القراءة بالشاذ

أجمع العلماء على أنه لايجوز قراءة القرآن بما هو شاذ من القراءات ، لا فى الصلاة ولا خارجها ، ولم يجوِّز ذلك إلا بعض العلماء فى غير الصلاة قياساً على رواية الحديث بالمعنى ، وكلامهم هنا فى غاية الضعف : فإنه قياس مع الفارق وإلا فكيف يقاس القرآن الكريم ، الذى هو ليس له هذه الخاصية[١] .

* * *

حكم العمل بالقراءة الشاذة

أما حكم العمل بالقراءة الشاذة واستنباط الأحكام الشرعية منها فالجمهور من العلماء على جواز ذلك ، تنزيلا لها منزلة خبر الآحاد ، وقد احتج العلماء بها فى أحكام كثيرة كما فى قطع يمين السارق مستدلين على ذلك بقراءة ابن مسعود : « والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما »[٢] .

كما احتج الحنفية على وجوب التتابع فى صوم كفارة اليمين بقراءة ابن مسعود أيضا « فصيام ثلاثة أيام متتابعات »[٣] .

وخالف فى هذا الاستدلال جمهور الشافعية وغيرهم لثبوت نسخ هذه القراءة عندهم[٤] .

وذهب إلى ذلك الإمام الشافعى فى بعض النقول عنه وتبعه أبو نصر القشيرى، وابن الحاجب مستدلين على ذلك بأن القراءة الشاذة لم تثبت قرآنيتها .

(١) انظر جمع الجوامع حاشية البنانى ٢٣١/١ .

(٢) المائدة ٣٨ . (٣) المائدة ٨٨ .

(٤) راجع جمع الجوامع بحاشية البنانى ٢٣٢/١ الاتقان ٢٢٧/١ .

وأجاب الجمهور عن ذلك بأنه لا يلزم من انتفاء قرآنيتها انتفاء عموم كونها أخباراً . أى أنها تأخذ حكم العمل بخبر الواحد ، وخبر الواحد يعمل به[١].

وقال أبو عبيد فى فضائل القرآن :

المقصد من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها كقراءة عائشة وحفصة (والوُسطَى صلاةُ العصْرِ)[٢] وقراءة ابن مسعود (فاقْطعُوا أيْمانَهُما)[٣] وقراءة جابر (فإنّ اللهَ مِن بعْدِ إكْراهِهِنّ لهن غفورٌ رحِيمٌ)[٤].

قال : فهذه الحروف وماشا كلها قد صارت مفسرة للقرآن ، وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين فى التفسير فيستحسن ، فكيف إذا روى عن كبار الصحابة ثم صار فى نفس القراءة فهو أكثر من التفسير وأقوى ، فأدنى مايستفيط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل[٥].

تاريخ التأليف فى علم القراءات :

اهتمت الأمة بعلم القراءات ، اهتماما لم يعهد مثله فى أى علم آخر ، وما ذلك إلا لإدراكهم أن الاهتمام بالقراءات إنما هو اهتمام بالقرآن الكريم نفسه ، الذى تكفل الله عز وجل بحفظه من التحريف أو التبديل ، مصداقاً لقوله تعالى : (إنا نحْنُ نزّلنَا الذكرَ وإنّا لَهُ لحَافِظُون)[٦].

١ ـ القاسم بن سلام :

يذكر المؤرخون أن أول من قام بالتأليف فى هذا العلم : هو الإمام أبو عبيد

(١) أنظر المصدر السابق .
(٢) البقرة ٢٢٨ .
(٣) المائدة ٣٨ .
(٤) النور ٣٣ .
(٥) الاتقان ١/٢٢٧ ـ ٢٢٨ .
(٦) الحجر ٩ .

القاسم بن سلام . المتوفى سنة ٢٢٤هـ فقد ألف كتاب « القراءات » الذى جمع فيه خمسة وعشرين قارئاً .

٢ ـ أحمد بن جبير :

ممن ألف فى القراءات : أحمد بن جبير المتوفى سنة ٢٥٨ هـ ، ألف كتابا ضمنه قراءة أئمة الأمصار الخمسة ، وهى : مكة ، والمدينة المنورة ، والبصرة ، والكوفة ، والشام .

٣ ـ إسماعيل بن إسحاق المالكى :

من المؤلفين فى هذا العلم : إسماعيل بن إسحاق المالكى المتوفى سنة ٣١٠هـ ألف كتابا فى القراءات يسمى « الجامع » جمع فيه عدداً من القراءات .

٤ ـ القراءات الثمانية للداجونى :

من الكتب التى ألفت فى القراءات فى القرن الرابع كتاب « القراءات الثمانية » للإمام محمد بن أحمد الداجونى المتوفى سنة ٣٣٤هـ . فإنه قد جمع فى هذا الكتاب قراءات الأئمة السبعة ، وأضاف إليهم قراءة « يعقوب » فسماه « القراءات الثمانية » .

٥ ـ الحجة فى القراءات السبع لابن خالويه :

من هذه الكتب كتاب « الحجة فى القراءات السبع » تأليف الحسين بن أحمد بن خالويه المتوفى سنة ٣٧٠هـ[1] .

٦ ـ مختصر فى شواذ القرآن :

كما أن لابن خالويه كتابا آخر فى القراءات الشاذة يسمى « مختصر فى شواذ القرآن » .

(١) معرفة القراء للذهبى ص ١٤٢ .

٧ ـ الحجة فى علل القراءات السبع :

من المؤلفات الجليلة فى القراءات كتاب « الحجة فى علل القراءات السبع » للحسن بن أحمد بن عبد الغفار الشهير بـ « أبى على الفارسى » المتوفى سنة ٣٧٧هـ[1].

٨ ـ النيسابورى :

من المؤلفين فى هذا العلم ـ أيضا ـ الإمام : أبو بكر أحمد بن الحسين النيسابورى المتوفى سنة ٣٨١ هـ . له كتاب يسمى : « المبسوط فى القراءات العشر » .

٩ ـ الطبرى :

من هؤلاء الإمام أبو معشر الطبرى ، المتوفى سنة ٤٧٨ هـ . له كتاب « سوق العروس فى القراءات » .

١٠ ـ ابن بليمة :

ومنهم : أبو على : الحسن بن بليمة ، المتوفى سنة ٥١٤ هـ له كتاب : « تلخيص القراءات » .

١١ ـ أبو القاسم الصفراوى هـ :

المتوفى سنة ٦٣٦ هـ له كتاب « الإعلان فى القراءات » .

١٢ ـ نجم الدين الواسطى :

المتوفى سنة ٧٤٠هـ له كتاب « الكنز فى القراءات العشر » .

(١) طبع منه الجزء الأول على حساب المجلس الأعلى للشئون الاسلامية بتحقيق الشيخ عامر السيد عثمان ، والدكتور عبد الصبور شاهين .

١٣ ـ عبد الله بن محمد :

المتوفى سنة ١١٦٧ هـ له كتاب « الائتلاف فى وجوه الاختلاف » .

أشهر الكتب المطبوعة فى القراءات :

مما لاشك فيه أن الكتب التى طبعت فى علم « القراءات » كثيرة جدًّا ، وسنكتفى بذكر أشهرها ، والتى تهم القارئ حتى يرجع إليها عند الحاجة :

١ ـ كتاب السبعة : أحمد بن موسى بن العباس .

تأليف الإمام أبى بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد . المتوفى سنة ٣٢٤ هـ فهو أول من أفرد قراءات القراء السبعة فى كتاب واحد ، سماه «السبعة» طبع فى القاهرة بتحقيق الدكتور شوقى ضيف ، وتبعه بعد ذلك « أبو عمرو الدانى »

٢ ـ المحتسب :

من الكتب المشهورة التى تعتبر حجة فى القراءات الشاذة ، كتاب «المحتسب فى وجوه شواذ القراءات » لأبى الفتح : عثمان بن جنى المتوفى سنة ٣٩٢هـ[1] .

٣ ـ التيسير :

وفى القرن الخامس الهجرى ظهر كتاب جليل فى القراءات السبع ، هو كتاب : « التيسير » للحافظ أبى عمرو : عثمان بن سعيد الدانى ، المتوفى سنة ٤٤٤ هـ .

٤ ـ الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها :

لأبى محمد مكى بن أبى طالب القيسى ، المتوفى سنة ٤٣٧ هـ جمع فيه القراءات السبع ، أصولا وفرشا ، وبين توجيهها من حيث اللغة العربية ، فكان هذا

(١) طبع فى المجلس الأعلى للشئون الاسلامية بتحقيق الأستاذ على النجدى ، والدكتور عبد الفتاح شلبى ، والدكتور عبد الحليم النجار .

الكتاب حجة يرجع إليها فى هذا الشأن[١].

٥ ـ الشاطبية وشروحها :

وفى القرن السادس الهجرى ظهر علم من أعلام هذا الفن ، هو الإمام : أبو القاسم بن فيرة بن خلف الرعينى ، المعروف بالشاطبى ـ نسبة إلى بلدته شاطبة ـ أتقن هذا العلم وبرع فيه حتى صار حجة يرجع إليه فيه . وألف فى قصيدته المشهورة بالشاطبية نسبة إلى مؤلفها وتسمى « حرز الأمانى ووجه التهانى فى القراءات السبع » تبلغ ألفاً ومائة وثلاثة وسبعين بيتاً . وقد تنافس العلماء فى شرح هذه القصيدة ، مابين مطول ومختصر ، وأفضل هذه الشروح :

(ا) شرح برهان الدين : إبراهيم بن عمر الجعدى المتوفى سنة ٧٢٢ هـ ولا يزال هذا الشرح مخطوطا حتى الآن .

(ب) شرح السخاوى : وهو أبو الحسن : على بن محمد السخاوى المتوفى سنة ٦٤٣ هـ وهو أول شرح وضع على الشاطبية ، ولا يزال مخطوطا .

(ج) إبراز المعانى : من الشروح المفيدة على « متن الشاطبية» شرح العلامة عبد الرحمن بن إسماعيل الشهير بـ « أبو شامة » المتوفى سنة ٦٦٥ هـ والمسمى « إبراز المعانى من حرز الأمانى »[٢].

(د) سراج القارىء المبتدى :

من الشروح المهمة على الشاطبية شرح العلامة : أبى القاسم على بن عثمان ابن محمد بن أحمد بن الحسن الفاصح المتوفى سنة ٨٠١ هـ والمسمى «سراج القارىء المبتدى وتذكار القارىء المنتهى » .

وهو من أحسن الشروح وأنفعها .

(١) طبع هذا الكتاب بدمشق سنة ١٣٩٤ هـ بتحقيق الدكتور محيى الدين رمضان .

(٢) مطبوع بمكتبة الحلبى بالقاهرة .

(هـ) شرح شعلة[١]:

من الشروح المفيدة التى وضعت على الشاطبية شرح الإمام محمد بن أحمد الموصلى الشهير بـ (شعلة) المتوفى سنة ٦٥٦ هـ يسمى « كنز المعانى فى شرح حرز الأمانى » ويعد من أعظم الشروح ، فإنه يعرب أبيات الشاطبية ، ويبين معانى الكلمات اللغوية بطريقة علمية جيدة ، كما أن له منظومة فى القراءات السبع تسمى «الشمعة المضية فى القراءات المرضية» منظومة رائية تساوى نصف الشاطبية فى العدد ، مخطوطة .

(و) إرشاد المريد :

من الشروح التى وضعت على الشاطبية أخيراً شرح المرحوم الشيخ محمد على الضباع ـ شيخ المقارئ المصرية ـ والمسمى « إرشاد المريد » ويعتبر هذا الشرح من الشروح المهمة ، حيث إنه يتعرض لتحرير الأوجه الجائزة وغير الجائزة بأسلوب موجز واف[٢].

(ز) الوافى :

من آخر شروح الشاطبية ، ومن أحسن ما كتبه المتأخرون شرح الشيخ عبد الفتاح القاضى والمسمى «الوافى فى شرح الشاطبية» ويعد هذا الشرح خلاصة لما كتبه المتقدمون والمتأخرون ، بالإضافة إلى سهولة اللفظ ووضوح المعنى ، من غير خلل ولا تطويل[٣].

غيث النفع فى القراءات السبع :

من الكتب المطبوعة فى علم « القراءات » والتى لا غنى عنها كتاب « غيث

(١) طبع هذا الكتاب مرة واحدة على نفقة اتحاد جماعة القراء بمصر .
(٢) طبع بمكتبة صبيح بالقاهرة .
(٣) طبع بمكتبة دار المصحف بالقاهرة .

النفع فى القراءات السبع تأليف الشيخ على النورى الصفاقسى .
وقد سلك المؤلف فى هذا الكتاب مسلكا جديداً يساعد طلاب هذا العلم على الدرس والتحصيل ، حيث يسرد القراءات الواردة فى كل ربع من سور القرآن على حدة مبيناً ما فى هذا الربع من القراءات ، سواء كانت من الأصول أم من الفرش ، وفى نهاية كل ربع يذكر المجال ، والمدغم جملة ، ثم يبدأ فى الربع الثانى وهكذا[1] .

الإمام ابن الجزرى ومؤلفاته :

فى القرن التاسع الهجرى ظهر إمام المقرئين ، وخاتمة المحققين الإمام : محمد ابن محمد الجزرى المتوفى سنة ٨٣٢ هـ فأتقن علم القراءات ، حتى أصبح حجة فيه ، وانتفع الناس به ، وأخذ ينشر العلم فى كل مكان . ومن بين مؤلفاته فى هذا العلم :

(ا) تحبير التيسير :

جمع فيه القراءات العشر الصغرى ، أى السبعة التى فى التيسير ، وضم إليها الثلاثة المكملة للعشر .

(ب) النشر فى القراءات العشر :

جمع فيه قراءات الأئمة العشرة بأسانيدها وطرقها ، وهو جمع فيه قراءات الأئمة العشرة ويختلف عن « تحبير التيسير » باعتبار أن طرق العشر الصغرى خلاف طرق العشر الكبرى وهذا هو الفارق بينهما .

(١) طبع هذا الكتاب مرة واحدة بهامش كتاب « سراج القارىء » لابن القاصح بالمكتبة التجارية بالقاهرة .

(ج) تقريب النشر :

وهو عبارة عن كتاب « النشر » المتقدم إلا أنه حذف منه الأسانيد خوفا من التطويل ، وطلباً الاختصار .

(د) طيبة النشر :

وقد نظم الإمام الجزرى مافى كتاب « النشر » فى منظومة شعرية تسمى «طيبة النشر فى القراءات العشر» تداولها العلماء بالحفظ والشرح ، ومن الشروح التى وضعت عليها شرح ابن الناظم : أحمد بن محمد الجزرى وهو الشرح الوحيد المطبوع على الطيبة .

ومن أحسن الشروح التى وضعت على الطيبة شرح العلامة محمد بن على العقبى الشهير بـ « النويرى » المتوفى سنة ٨٥٧ هـ ولا يزال مخطوطا حتى الآن .

(هـ) الدرة المضية :

من مؤلفات الإمام ابن الجزرى فى القراءات منظومة سماها « الدرة المضية» جمع فيها قراءات الأئمة الثلاثة أبى جعفر ، ويعقوب ، وخلف العاشر ، وهم المكملون للأئمة العشرة فوق الشاطبية .

وكان قصده من ذلك أن يتمم قراءات الأئمة العشرة بالانضمام إلى متن الشاطبية ، ولذلك كان كثيراً مايحيل عليها بعض القراءات .

وقد اعتنى العلماء بشرحها ، طبع من هذه الشروح : شرح الشيخ السمنودى والشيخ عبد الفتاح القاضى المسمى (الإيضاح)[1] .

إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربع عشر :

من أشهر الكتب التى طبعت فى « القراءات » كتاب « إتحاف فضلاء

البشر فى القراءات الأربع عشر » للإمام : أحمد بن محمد الدمياطى المتوفى ١١١٧هـ .

فقد جمع فيه المؤلف قراءات الأئمة العشرة ، وزاد عليهم القراءات الأربع الشواذ ، وهى قراءات الحسن البصرى المتوفى سنة ١١٠هـ ، ومحمد بن عبد الرحمن المعروف بابن محيصن المتوفى سنة ١٢٣هـ ، ويحيى بن المبارك اليزيدى المتوفى سنة ٢٠٢ هـ وأبى الفرج محمد بن أحمد الشنبوذى المتوفى سنة ٣٨٨ هـ .

بالإضافة إلى توجيه كل قراءة من هذه القراءات ، من حيث اللغة والإعراب .

كتب حديثة :

كما ظهر فى العصر الحديث مؤلفات لاحصر لها فى القراءات نذكر منها :

١ ـ البدور الزاهرة فى القراءات العشر المتواترة :

للشيخ عبد الفتاح القاضى ، سلك فيه مسلك « غيث النفع » فى سرد قراءات الأئمة العشرة كل ربع من سور القرآن على حدة . من طريق متن الشاطبية والدرة ، وهى المعروفة بالعشر الصغرى .

٢ ـ المهذب فى القراءات العشر وتوجيهها :

تأليف الدكتور : محمد سالم محيسن ، سلك فيه نفس مسلك «البدور الزاهرة» إلا أنه من طريق طيبة النشر لابن الجزرى ، وهى المعروفة بالقراءات العشر الكبرى .

٣ ـ إرشادات الجلية فى القراءات السبع :

للدكتور محمد سالم محيسن . سلك فيه المؤلف مسلك صاحب « غيث النفع » إلا أنه زاد عليه أنه يذكر شاهد كل قراءة من متن الشاطبية فى أسفل كل صفحة .

٤ ـ التذكرة فى القراءات الثلاث :

للدكتور : محمد سالم محيسن . جمع فيه المؤلف قراءات الأئمة الثلاثة : أبى جعفر ويعقوب ، وخلف على طريقة الكتاب المتقدم .

٥ ـ القراءات العشر :

من الكتب الحديثة فى « القراءات » كتاب « القراءات العشر » للشيخ محمود خليل الحصرى ـ شيخ المقارىء المصرية . جمع فيه قراءات الأئمة العشرة بطريق السرد ، حيث ذكر أحكام الأصول أولا ، ثم ثنى بذكر القراءات الواردة فى كل سورة من سور القرآن الكريم بأسلوب سهل واضح .

٦ ـ القراءات واللهجات :

من الكتب التى لا يستغنى عنها فى دراسة القراءات ، كتاب « القراءات واللهجات » للمرحوم الأستاذ عبد الوهاب حمودة . طبع القاهرة .

٧ ـ القراءات القرآنية :

كذلك من الكتب المهمة فى القراءات كتاب « القراءات القرآنية » للدكتور : عبد الصبور شاهين .

٨ ـ سيبويه والقراءات :

من الكتب التى ظهرت حديثاً ، والتى تدافع عن قضية القراءات ، كتاب سيبويه والقراءات « للدكتور أحمد مكى الأنصارى . ط دار المعارف بمصر .

٩ ـ القراءات فى نظر المستشرقين :

ومن الكتب التى دافعت عن قضية القراءات والمشككين فى نزولها عن طريق الوحى كتاب « القراءات فى نظر المستشرقين والملحدين » تأليف الشيخ عبد الفتاح القاضى . طبع على حساب « مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر » هذا علاوة على الكتب التى طبعت فى التجويد ، والروايات المنفردة مثل رواية ورش ، وقالون ، والدورى وهكذا . . والله أعلم .

* * *

الفصل الثالث

في علم التفسير

تعريفه :

التفسير لغة : مصدر فسر - بتشديد السين - مأخوذ من الفسر بمعنى البيان يقال : فسرت الكتاب بتخفيف السين - أفسره فسراً وفسرته - بالتشديد - أفسره تفسيراً ، وقيل : هو مقلوب من السفر - بتقديم الفاء على السين ، مثل الجذب ، والجبذ ، والمعنى واحد، يقال: أسفر الصبح إذا أضاء. ففيه معنى الكشف والتوضيح ، وقيل : مأخوذ من التفسرة وهى : اسم لما يعرف به الطبيب المرض.

وأما في الاصطلاح : فقد اختلف العلماء في تعريفه على عدة آراء :

(ا) فمنهم من أطال في تعريفه فقال : هو علم نزول الآيات ، وشئونها وأقاصيصها والأسباب النازلة فيها ، ثم ترتيب مكيها ، ومدنيها وبيان محكمها ومتشابهها ، وناسخها ومنسوخها ، وخاصها وعامها ، ومطلقها ، ومقيدها ، ومجملها ومفسرها وحلالها وحرامها ، ووعدها ووعيدها ، وأمرها ونهيها وعبرها وأمثالها ونحو ذلك[1] .

(ب) ومنهم من توسط - كأبي حيان في البحر المحيط - فقال في تعريفه : علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية ومعانيها التي تحمل عليها حالة التركيب وتتمات لذلك، ثم أخذ في شرح تعريفه[2] .

(١) الاتقان في علوم القرآن ٢/١٧٤ .

(٢) البحر المحيط ١/ المقدمة .

(ج) وقال الزركشي في البرهان : التفسير : علم يفهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد ﷺ وبيان معانيه ، واستخراج أحكامه ، وحكمه ، واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصريف وعلم البيان وأصول الفقه والقراءات ، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ .

(د) ومن العلماء من أوجز في التعريف ، فقال : هو علم يبحث فيه عن أحوال القرآن الكريم ، من حيث دلالته على مراد الله تعالى ، بقدر الطاقة البشرية[1] .

والمراد بأحوال القرآن من حيث كونه كتاب الهداية الأقوم ، وكتاب العربية الأكبر والمعجزة الخالدة لنبينا محمد ﷺ .

وكل ما يحتاج إليه المفسر من العلوم فهي وسائل لتحقيق هذين الغرضين الأكبرين ثم إن المفسر حينما يفسر القرآن الكريم سواء أكان بالتفسير بالمأثور أم بالاجتهاد والرأي المقبول لا يمكنه الجزم والقطع بأن هذا مراد الله تبارك وتعالى . فمن ثم كان الجزء الأخير في التعريف : « بقدر الطاقة البشرية » احتراساً لابد منه ، ولا يتأتى هذا القطع إلا لنبي مرسل يوحى إليه من ربه ، وأما غيره فلا .

والمناسبة بين هذه التعاريف الاصطلاحية والمعاني اللغوية للكلمة ظاهرة ، ولا سيما على المعنيين اللغويين الأوليين ، فإن التعاريف تدور على معنى التبيين ، والتوضيح والظهور بعد الخفاء .

وأما على المعنى الثالث : فلأن المفسر كأنه يسبر المعاني بمسبار[2] الطبيب

(١) منهج الفرقان في علوم القرآن ٢ — ٦ مناهل العرفان في علوم القرآن ٤٠٦/١ طبعة أولى .

(٢) شيء من فتيل ، أو آلة توضع في الجرح ليتعرف غوره ، وقد توسع فيها حتى شملت كل مايتعرف به على الخفي الغامض : داء أو غيره .

معنى التأويل :

التأويل لغة : أصله من الأول وهو الرجوع . فكأن المؤول للآية رجع بها إلى ما تحتمله من المعانى .

وقيل : مأخوذ من الأيالة وهى السياسة . كأن المؤول للكلام ساسه . وتناوله بالمحاورة والمداورة حتى وصل إلى المراد منه .

أما معناه فى الاصطلاح : فقد قال أبو عبيد القاسم بن سلام ، وطائفة من العلماء : هما بمعنى ، وعلى هذا : فيعرف بما عرف به التفسير .

وقد أنكر ذلك بعض العلماء . بل بالغوا فى الإنكار .

وقال الراغب الأصفهانى فى (مفرداته) : التفسير أعم من التأويل وأكثر استعمالاته فى الألفاظ ومفرداتها وأكثر استعمال التأويل فى المعانى والجمل ، وأكثر ما يستعمل فى الكتب الإلهية ، وأما التفسير فيستعمل فيها وفى غيرها.

وقال أبو طالب الثعلبى : التفسير : بيان وضع اللفظ إما حقيقة أو مجازاً ، كتفسير الصراط بالطريق ، والصيب بالمطر ، والتأويل : تفسير باطن اللفظ مأخوذ من الأول ، وهو الرجوع لعاقبة الأمر ، فالتأويل إخبار عن حقيقة المراد والتفسير : إخبار عن دليل المراد لأن اللفظ يكشف عن المراد، والكاشف دليل مثاله : قوله تعالى : (إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ) تفسيره : أنه من الرصد ، يقال : رصدته إذا رقبته، والمرصاد : مفعال منه، وتأويله : التحذير من التهاون بأمر الله والغفلة عن الأهبة والاستعداد للعرض عليه .

وقال بعض العلماء : التفسير: يتعلق بالرواية. أى التفسير بالمأثور، والتأويل: يتعلق بالدراية أى التفسير بالرأى والاجتهاد[1] .

(١) الاتقان فى علوم القرآن ج ٢/١٧٣ .

ومهما يكن من شيء فقد شاع واشتهر أن التفسير أعم من أن يكون بالمأثور أو بالرأي والاجتهاد، وأعم من أن يكون متعلقاً باللفظ أو بالمعنى، وقد أصبح في ذلك حقيقة عرفية[1].

أهمية علم التفسير :

علم التفسير من العلوم المهمة التي يجب على الأمة تعلمها، وقد أوجب الله على الأمة حفظ القرآن، وكذلك أوجب عليهم فهمه وتدبر معانيه، قال تعالى: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا)[2] وقال: (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ)[3] وقال: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا)[4]. فقد دلت الآية الأولى أنه أنزل للتدبر، وحثت الآيتان الأخريان على تدبره، وتدبر القرآن بدون فهم معانيه غير ممكن، وفهم معانيه إنما يكون بمعرفة تفسيره فتفسير القرآن فرض على الأمة ولكنه فرض كفائي، بمعنى: إذا قام به أهل العلم المتأهلون له من الأمة الإسلامية سقط عن الباقين.

والله سبحانه وتعالى إنما يخاطب كل قوم بما يفهمونه، ولذلك: أرسل كل رسول بلسان قومه، وأنزل كتابه بلغتهم، وقد نزل القرآن بلسان عربي مبين، في وقت بلغ فيه العرب الغاية في الفصاحة والبلاغة، وكانوا يعرفون ظواهره وأحكامه، وأما دقائق معانيه وحقائق تأويله: فإنما كان يظهر لهم بعد البحث، والنظر، والتأمل، وما كان يخفى عليهم منه، أو يشكل، كانوا يسألون عنه النبي ﷺ، وذلك كسؤالهم له لما نزل قوله تعالى: (الَّذِينَ آمَنُوا

(١) الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير للدكتور / محمد أبو شهبة ص ٤٠ ــ ٤٤ .

(٢) النساء : ٨٢ . (٣) سورة ص : ٢٩ . (٤) محمد : ٢٤ .

وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ)[1] فقالوا : وأينا لم يظلم ؟ وفزعوا إلى النبي ﷺ فبين لهم أن المراد بالظلم الشرك ، واستدل عليه بقوله تعالى : (إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)[2] وكبيانه للسيدة عائشة رضى الله عنها أن المراد بالحساب اليسير فى قوله تعالى (فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا)[3] العرض أى استعراض الأعمال من غير مناقشة، وكقصة عدى بن حاتم فى الخيط الأبيض ، والخيط الأسود ، وظنه أن المراد الحقيقة ، حتى بين له النبى ﷺ أن المراد بالخيط الأبيض بياض النهار ، وبالخيط الأسود سواد الليل ، إلى نحو ذلك مما خفى عليهم ، ونحن محتاجون إلى مثل ما كانوا محتاجين إليه ، بل وزيادة عما كانوا محتاجين إليه ، لقصورنا عنهم فى العلم باللغة ، وأساليبها ، والبلاغة وأسرارها ، والعلم بأسباب النزول ، والفقه فى الدين ، ومعرفة الحلال والحرام ، والناسخ والمنسوخ ، والمحكم والمتشابه .

وقد بين لهم النبى معانى القرآن ، كما بين ألفاظه . قال تعالى : (وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)[4] فمن ثم حفظوا ألفاظه ، وفهموا معانيه . وفقهوا أحكامه .

قال أبو عبد الرحمن السلمي[5]:وحدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن كعثمان ابن عفان ، وعبد الله بن مسعود ، وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبى ﷺ عشر آيات ، لم يتجاوزوها حتى يعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا:فتعلمنا القرآن والعمل جميعاً ، وهذا النص يبين لنا منهج المسلمين الأولين فى موقفهم من القرآن وأنهم كانوا يجمعون إلى الحفظ العلم ، والعمل .

(١) الأنعام : ٨٢ .
(٢) لقمـــان ١٣ .
(٣) الانشقاق : ٨ .
(٤) النحل : ٤٤ .
(٥) هـو عبد الله بن حبيب بن ربيعه ـ بضـــم الراء وفتح الباء وتشديد الياء المكسورة ـ السلمى ـ بضم السين ـ الكوفى التابع الجليل

ولذلك كانوا يبقون مدة طويلة فى حفظ السورة الواحدة ، وهذا هو السر فى أن ابن عمر رضى الله عنهما أقام على حفظ البقرة ثمانى سنين ، أخرجه مالك فى الموطأ .

وروى عن أنس قال : « كان الرجل منا إذا قرأ البقرة وآل عمران جد فى أعيننا »[1] رواه أحمد فى مسنده[2] .

وكذلك جاء عن السلف الصالح: الصحابة فمن بعدهم، فقد أخرج ابن أبى حاتم وغيره من طريق ابن أبى طلحة ، عن ابن عباس فى قوله تعالى : (يُؤْتِى الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْراً كَثِيراً)[3] قال فى تفسير الحكمة المعرفة بالقرآن : ناسخه ومنسوخه ، ومحكمه ، ومتشابهه ، ومقدمه ، ومؤخره ، وحلاله ، وحرامه ، وأمثاله .

وأخرج أيضاً عن أبى الدرداء فى قوله : (يُؤْتِى الْحِكْمَةَ ..) قال : قراءة القرآن والفكرة فيه ، وأخرج ابن أبى حاتم عن عمرو بن مرة قال : ما مرت بآية فى كتاب الله لا أعرفها إلا أحزنتنى ، لأنى سمعت الله يقول : (وَتِلْكَ الأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلا الْعَالِمُونَ)[4] .

وأخرج أبو عبيد عن الحسن ، قال : « ما أنزل الله آية إلا وهو يحب أن يعلم فيما أنزلت ، وما أراد بها[5] .

نشأته :

مما لا شك فيه أن التفسير مر بأطوار كثيرة ، حتى وصل إلى هذه الصورة التى هو عليها الآن ، وبالجملة فقد مر التفسير بمرحلتين : مرحلة الرواية ، ومرحلة التدوين .

(١) أى عظم وجل .
(٢) رسالة فى أصول التفسير ص ٦ .
(٣) البقرة : ٢٦٩ .
(٤) العنكبوت : ٤٣ .
(٥) الاسرائيليات والموضوعات للدكتور / أبو شهبة ص ٤٥ ـ ٤٧ .

أولا : مرحلة الرواية :

نزل القرآن الكريم على نبى أمى وقوم أميين لا يملكون من وسائل التعبير إلا ألسنتهم ولا من أوعية المعرفة غير قلوبهم ، فلا كتابة ولا كتاب ، ولكنه اللسان الطلق الفصيح ، والقلب الواعى الذكور . وكانت للعرب وقت نزول القرآن فنون من القول يذهبون فيها مذاهبهم ، وكانت هذه الفنون لا تكاد تتجاوز ضروبا من الوصف ، وأنواعاً من الحكم ، وطائفة من الأخبار والأنساب وكان كلامهم مشتملا على الحقيقة والمجاز ، والتصريح ، والكناية ، والإيجاز والإطناب .

وجرياً على صفة الله تعالى فى إرسال الرسل ، نزل القرآن الكريم بلغة العرب وعلى أساليبهم فى كلامهم : (وَما أَرْسَلْنا مِن رَسُولٍ إِلّا بِلِسانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ)[1] .

فاستعمل القرآن الحقيقة والمجاز ، والتصريح والكناية ، والإيجاز والإطناب على نمط العرب فى كلامهم ، غير أن القرآن يعلو على غيره من الكلام العربى بمعانيه الرائعة التى افتن فى غير مذاهبهم ، ونزع منها إلى غير فنونهم ، تحقيقاً لإعجازه وليكونه : (مِن لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ) .

وكان طبيعيًا أن يفهم الرسول ﷺ القرآن جملة وتفصيلا بعد أن تكفل الله تعالى له باللفظ والبيان : (إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ . فَإِذا قَرَأْناهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنا بَيانَهُ)[2] .

وكان طبيعيًا أن يفهم النبى ﷺ القرآن جملة بالنسبة لظاهره وأحكامه أما فهمه تفصيلا ومعرفة دقائق باطنه بحيث لا يغيب عنهم شاردة ولا واردة ،

(١) ابراهيم الآية ٤ .

(٢) سورة القيامة الآية ١٧ ، ١٩ .

فهذا غير ميسور لهم بمجرد معرفتهم لغة القرآن، بل لابد لهم من البحث والنظر والرجوع إلى النبي ﷺ فيما يشكل عليهم فهمه، لأنه عليه الصلاة والسلام عليه البيان كما أن عليه البلاغ، وقد أخبر الله عن ذلك بقوله: ﴿وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون﴾[1].

ولقد اختلف العلماء في المقدار الذي فسره النبي ﷺ: فمنهم من ذهب إلى القول بأن رسول الله ﷺ بين لأصحابه كل معاني القرآن الكريم كما بين لهم ألفاظه، وعلى رأس هؤلاء ابن تيمية[2] ومنهم من ذهب إلى القول بأن رسول الله ﷺ لم يبين لأصحابه من معاني القرآن إلا القليل، وعلى رأس هؤلاء الخويي والسيوطي[3] وكل من الفريقين يؤيد ما ذهب إليه بأدلة لا نطيل بذكرها ولا أظنها أدلة مسلمة.

والذي تميل إليه النفس: هو أن رسول الله ﷺ بين الكثير من معاني القرآن لأصحابه كما تشهد بذلك كتب الصحاح، وأنه لم يبين لهم كل معانيه، لأن من القرآن ما استأثر الله تعالى بعلمه، ومنه ما يعلمه العلماء، ومنه ما تعلمه العرب من لغاتها، ومنه ما لا يعذر أحد في جهالته كما صرح بذلك ابن عباس رضي الله عنهما فيما يرويه عنه ابن جرير الطبري في تفسيره ج ١ ص ٤٥ قال: (التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير تعرفه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله).

وبدهي أن رسول الله ﷺ لم يفسر لهم ما يرجع فهمه إلى معرفة كلام العرب، لأن القرآن نزل بلغتهم ولم يفسر لهم ما تتبادر الأفهام إلى معرفته، وهو

(١) النحل ٤٤.

(٢) انظر مقالة ابن تيمية في مقدمة أصول التفسير ص ٥.

(٣) انظر ما نقله السيوطي عن الخويي في الاتقان ٢/١٧٩ وما ارتضاه السيوطي في الاتقان ٢/١٧٩.

الذى لا يعذر أحد بجهالته لأنه لا يخفى على أحد ولم يفسر لهم ما استأثر الله بعلمه كقيام الساعة ، وحقيقة الروح وغير ذلك من كل ما يجرى مجرى الغيوب التى لم يُطلع الله عليها نبيه ، وإنما فسر لهم رسول الله ﷺ بعض المغيبات التى أخفاها عنهم وأطلعه عليها وأمره ببيانها لهم ، وفسر لهم أيضاً كثيراً مما يندرج تحت القسم الثالث ، وهو ما يعلمه العلماء ويرجع إلى اجتهادهم ، كبيان المجمل وتخصيص العام ، وتقييد المطلق . وما إلى ذلك من كل ما خفى معناه والتبس المراد به .

وإذاً فبعض ما يروى عن الصحابة فى التفسير مأخوذ عن رسول الله ﷺ وبعضه ـ وهو ما لم يتيسر لهم أخذه عنه وكان بحاجة إلى نظر واجتهاد ـ قالوا : فيه برأيهم وأعملوا فيه نظرهم واجتهادهم ، مستعينين فى ذلك بما يعرفونه من أوضاع اللغة وأسرارها وعادات العرب وتقاليدها ، والحوادث التى نزلت بعض الآيات بشأنها وأحوال أهل الكتاب الذين كانوا فى جزيرة العرب وقت نزول القرآن الكريم ، ثم بقوة الفهم بسعة الإدراك كما قال علىٌّ رضى الله عنه ـ لما سئل : هل عندكم شىء من الوحى إلا ما فى كتاب الله ؟ ـ (لا والذى خلق الحبة وبرأ النسمة ، ما أعلمه إلا فهماً يعطيه الله رجلا فى القرآن . .)[1] .

ولقد اشتهر بالتفسير من الصحابة عدد قليل ، قالوا فى القرآن بما سمعوه من رسول الله ﷺ مباشرة أو بالواسطة ، وبما شاهدوه من أسباب النزول ، وبما فتح الله به عليهم من طريق الرأى والاجتهاد ، كعلىّ ، وابن العباس ، وابن مسعود وأبىّ بن كعب .

ثم جاء عصر التابعين ، فكان منهم من تصدى لتفسير القرآن الكريم ، فروى ما تجمع لديه من ذلك عن رسول الله ﷺ عن الصحابة ، وزاد على ذلك برأيه واجتهاده بمقدار ما زاد من الغموض الذى كان يتزايد كلما بعد الناس عن عصر النبى ﷺ والصحابة .

(١) البخارى فى باب الجهاد جـ ٤ ص ٦٩ .

ثم جاءت الطبقة التى تلى التابعين وروت عنهم ما قالوه فى التفسير ، وزادوا عليه أيضاً برأيهم واجتهادهم بمقدار ما زاد من غموض . وهكذا ظل التفسير يتزايد طبقة بعد طبقة ، وترى الطبقة التالية ما كان عند الطبقات التى سبقتها إلى أن جاءت مرحلة التدوين .

ثانياً : مرحلة التدوين :

وتبدأ هذه المرحلة من نهاية القرن الأول وبداية القرن الثانى ، وفيها خطا التفسير خطوات متعددة ، لكل منها سماتها ومميزاتها :

فأول خطوة بدأت : كانت مع ابتداء التدوين لحديث رسول الله ﷺ ، فكانت أبواب الحديث متنوعة ، وكان التفسير باباً من هذه الأبواب ، ولم يفرد له تأليف خاص يفسر القرآن سورة سورة وآية آية ، بل وجد من العلماء من طوّف فى الأمصار المختلفة ليجمع الحديث ، فجمع بذلك ما روى فى الأمصار من تفسير منسوب إلى النبى ﷺ ، أو إلى الصحابة ، أو إلى التابعين . ومن هؤلاء يزيد بن هارون السلمى المتوفى سنة ١١٧ هـ وشعبة بن الحجاج المتوفى سنة ١٦٠ هـ وسفيان بن عيينة المتوفى سنة ١٩٨ هـ ـ هؤلاء جميعاً كانوا من أئمة الحديث ، وكان جمعهم للتفسير جمعاً لباب من أبواب الحديث ولم يكن جمعاً للتفسير على أنه علم قائم بذاته .

ثم جاءت الخطوة الثانية : وفيها انفصل التفسير عن الحديث وأصبح علماً قائماً بنفسه ، فوضع التفسير لكل آية من القرآن ، ورتب ذلك على حسب ترتيب المصحف ، وتم هذا العمل على أيدى جماعة من العلماء منهم : ابن ماجه المتوفى سنة ٢٧٣ هـ ، وابن جرير الطبرى المتوفى سنة ٣١٠ هـ ، وابن أبى حاتم المتوفى سنة ٣٢٧ هـ . وكل هذه التفاسير مروية بالإسناد إلى رسول الله ﷺ وإلى الصحابة والتابعين وتابعيهم ، وليس فيها شىء يذكر فى التفسير أكثر من التفسير المأثور اللهم إلا ابن جرير الطبرى فإنه ذكر الأقوال ، ثم وجهها ورجح بعضها

على بعض ، وزاد على ذلك الإعراب إن دعت إليه حاجة ، واستنبط الأحكام التى يمكن أن تؤخذ من النص القرآنى .

ثم جاءت الخطوة الثالثة : وفيها لم يخرج التفسير عن حدود التفسير بالمأثور ولكنه خرج عن طابعه المألوف من قبل ، وهو تدوين المأثورات بأسانيدها ، فوجدنا من العلماء من اختصروا الأسانيد ونقلوا الأقوال المأثورة عن المفسرين من أسلافهم دون أن يسندوها لقائليها ، فدخل الوضع فى التفسير ، والتبس الصحيح بالعليل ، وكان هذا مبدأ ظهور الوضع فى التفسير وتطرق الروايات الإسرائيلية .

ثم جاءت الخطوة الرابعة : وهى أوسع الخطى وأفسحها . امتدت من العصر العباسى إلى يومنا هذا . فبعد أن كان التفسير مقصوراً على رواية ما نقل عن سلف هذه الأمة ، وجدناه يتجاوز بهذه الخطوة إلى تدوين تفاسير اختلط فيها الفهم العقلى بالتفسير النقلى وكان ذلك على تدرج ملحوظ ، فقد بدأ أولًا على هيئة محاولات فهم شخصى وترجيح لبعض الأقوال على بعض ، وكان هذا أمراً مقبولا ما دام يرجع الجانب العقلى منه إلى حدود اللغة ودلالة الكلمات القرآنية . ثم ظلت محاولات هذا الفهم الشخصى تزداد وتتضخم متأثرة بالمعارف المختلفة والعلوم المتنوعة ، والآراء المتشعبة ، والعقائد المتباينة ، حتى وجد من كتب التفسير ما يجمع أشياء كثيرة لا تكاد تتصل بالتفسير إلا عن بعد عظيم .

دونت علوم اللغة ، ودون النحو والصرف ، وترجمت كتب كثيرة من كتب الفلاسفة ، وكثرت مذاهب الخلاف الفقهى والعقدى ، ودون فيها من الكتب ما شاء الله أن يدون ، وظهر التعصب المذهبى قائماً على قدمه وساقه فى العصر العباسى ، وقامت الفرق الإسلامية بنشر مذاهبها والدعوة لها . وكان من نتيجة ذلك كله ، أن امتزجت كل هذه العلوم وما يتعلق بها من أبحاث بالتفسير حتى طغت عليه ، وغلب الجانب العقلى على الجانب الفعلى وصار أظهر

شيء فى هذه الكتب هو الناحية العقلية ، وإن كانت لا تخلو من ذلك من منقول بأسباب النزول ، أو بغير ذلك من المأثور ، كما كان من نتيجته أيضاً تحكم المعتقدات المذهبية فى عبارات القرآن تحكماً كثيراً ما يخرج بالنص القرآنى عن معناه المراد .

وأخيراً وجدنا كل من برع فى فن من الفنون يغلب عليه فى تفسيره ـ بصورة واضحة ـ فنه الذى برع فيه. فالنحوى : أكبر همه الإعراب وسرد مسائل النحو وفروعه ، كأبى حيان فى تفسيره (البحر المحيط) . وصاحب العلوم العقلية : جل عنايته بأقوال الحكماء والفلاسفة وذكر شبههم والرد عليها ، كالفخر الرازى فى تفسيره (مفاتيح الغيب) والفقيه مبلغ همه واهتمامه مسائل الفقه وتفريعاتها وذكر أدلتها ، كالجصاص وأبى بكر بن العربى . وصاحب التاريخ يكثر من ذكر القصص وأخبار من سلف ، وكثيراً ما يخلط الصحيح منها بالأساطير والخرافات ، كما فى تفسير الثعلبى والخازنى . وأصحاب المذاهب الدينية والمواجيد الصوفية : ركزوا فى تفاسيرهم على ما يهمهم من تأييد المذهب أو شطحات التصوف. وهكذا فسر كل صاحب فن أو مذهب بما يتناسب مع فنه، أو يشهد لمذهبه . ولقد استمرت هذه النزعة العلمية العقلية فى كتابة التفسير ، وراجت فى بعض العصور رواجاً عظيما ، كما راجت فى عصرنا الحاضر تفسيرات يريد أهلها من ورائها أن يحملوا آيات القرآن كل العلوم ما ظهر منها وما لم يظهر ، كأن هذا فيما يبدو ـ وجه من وجوه إعجاز القرآن وصلاحيته لأن يتمشى مع الزمن . وفى الحق أن هذا غلو منهم ، وإسراف يخرج بالقرآن من مقصده الذى نزل من أجله ، ويحيد به عن هدفه الذى يرمى إليه[1] .

(١) الاتجاهات المنحرفة فى تفسير القرآن الكريم للدكتور / محمد حسين الذهبى ص ٩ ـ ١٦ .

أنواع التفسير :

التفسير عدة أنواع نذكر منها :

الأول : التفسير بالمأثور .

الثانى : التفسير بالرأى .

الثالث : التفسير الذى يسميه بعض العلماء التفسير الإشارى .

الرابع : التفسير الفقهى .

* * *

أ ـ التفسير بالمأثور

المأثور : اسم مفعول من أثرت الحديث أثراً من باب قتل ، نقلته ، والأثر بفتحتين : اسم منه ، وحديث مأثور أى منقول . فالتفسير بالمأثور أى المنقول ، سواء أكان متواتراً أم غير متواتر . وعلى هذا يشمل المنقول عن الله تبارك وتعالى فى القرآن الكريم والمنقول عن النبى ﷺ ، ـ والمنقول عن الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ والمنقول عن التابعين ـ رحمهم الله وعلى هذه الأنواع الأربعة يدور التفسير بالمأثور .

تفسير القرآن بالقرآن :

هو تفسير بعض آيات القرآن بما ورد فى القرآن نفسه ، فإن القرآن يفسر بعضه بعضاً ، فما أجمل فى مكان قد فسر وبين فى مكان آخر ، وما أوجز فى موضع قد بسط وبين فى مكان آخر ، ولذلك أمثلة كثيرة منها :

قوله تعالى فى سورة الفاتحة : (اهدِنَا الصرَاطَ المستَقِيمَ صِرَاطَ الذِينَ أَنعمتَ علَيهِم غيرِ المغضُوبِ عليهِمْ وَلَا الضالِّينَ) .

فقد فسر المنعم عليهم بقوله سبحانه : (وَمَن يُطِعِ اللهَ والرَّسُولَ فأُولئكَ

مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا)[1] .

وقوله تعالى : (فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم)[2] .

فقد فسرت الكلمات في آية أخرى . قال تعالى:(قالا : ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين)[3] وقد روى هذا عن كثير من التابعين[4] .

وقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وأنتم حرم إن الله يحكم ما يريد)[5] .

فقد فسر قوله تعالى : (إلا ما يتلى عليكم) بقوله بعد : (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إلا ما ذكيتم وما ذبح على النصب)[6] .

وقوله تعالى:(وكنتم أزواجا ثلاثة) فقد فسر بما بعده : (فأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة وأصحاب المشأمة ما أصحاب المشأمة والسابقون السابقون أولئك المقربون)[7] .

وقوله تعالى : (إن الإنسان خلق هلوعا)، فقد فسر بما بعده (إذا مسه الشر جزوعا وإذا مسه الخير منوعا)[8] إلى غير ذلك .

(١) النساء : ٦٩ .
(٢) البقرة : ٣٧ . (٣) الأعراف : ٢٣ .
(٤) تفسير ابن كثير والبغوي ج ١ ص ١٤٦ ، ١٤٧ .
(٥) المائدة : ١ . (٦) المائدة : ٣ . (٧) الواقعة : ٧ — ١١ .
(٨) المعارج : ٩ — ٢١ .

تفسير القرآن بالسنة :

فإن لم يوجد تفسير للقرآن فى القرآن ، فليبحث عما ثبت وصح فى السنة ، والأحاديث ، فإنها شارحة للقرآن ، ومبينة له ، قال تعالى : (وأنزلنا إليكَ الذِّكْرَ لِتُبيِّنَ للنَّاسِ ما نُزِّلَ إليهِمْ ولعلهُم يتفكَّرُونَ)[1] .

وعن المقدام بن معد يكرب : أن رسول الله ﷺ قال : « ألا إنى أوتيت الكتاب ومثله معه [2] ، ألا يوشك رجل شبعان متكىء على أريكته [3] يقول عليكم بهذا القرآن ، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه ، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ، ألا لا يحل لكم الحمار الأهلى ، ولا كل ذى ناب من السباع ، ولا لقطة معاهد ، ألا إن يستغنى عنها صاحبها ، ومن نزل بقوم فعليهم أن يقْروه ، فإن لم يقروه فعليه أن يعقبهم [4] بمثل قراه [5]) .

قال الإمام الخطابى رحمه الله فى قوله : (أوتيت الكتاب ومثله معه) وجهان : أحدهما : أن معناه : أنه أوتى من الوحى الباطن غير المتلو مثل ما أعطى من الظاهر المتلو .

والثانى : أنه أوتى الكتاب وحياً يتلى ، وأوتى من البيان مثله ، أى أذن له أن يبين ما فى الكتاب ، فيعم ويخص ، ويزيد عليه ، ويشرح ما فى الكتاب ، فيكون فى وجوب العمل به ، ولزوم قبوله كالظاهر المتلو من القرآن .

وقوله (يوشك رجل . . .) : يحذر بهذا القول من مخالفة السنن التى سنها مما ليس له فى القرآن ذكر ، على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض ، فإنهم تمثلوا

(١) النحل : ٤٤ .

(٢) هى السنن والأحاديث .

(٣) المراد انه من أهل الترفه والدعة الذين لزموا البيوت ولم يطلبوا العلم من مظانه .

(٤) روى مشددا ، ومخففا من المعاقبة أى يأخذ من أموالهم بقدر الضرورة وهو يدل على منزلة التكافل الاجتماعى فى الاسلام .

(٥) رواه أبو داود .

بظاهر القرآن، وتركوا السنن التى تضمنت بيان الكتاب، فتحيروا، وضلوا[١].

وفى حديث معاذ حين بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن قال له: «بم تحكم»؟

قال: بكتاب الله، قال: «فإن لم تجد»؟ قال: بسنة رسول الله، قال: «فإن لم تجد»؟ قال: أجتهد رأيى، ولا آلو، أى لا أقصر، فضرب رسول الله ﷺ فى صدره وقال: «الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله».

قال ابن كثير فى تفسيره[٢]: وهذا الحديث فى المسند والسنن بإسناد جيد.

وروى ابن المبارك عن الصحابى الجليل: عمران بن حصين، أنه قال لرجل: «إنك رجل أحمق، أتجد الظهر فى كتاب الله أربعاً لا يجهر فيها بالقراءة، ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا، ثم قال: أتجده فى كتاب الله مفسراً؟ إن كتاب الله أبهم هذا، وإن السنة تفسر هذا، وقال الإمام أحمد بن حنبل: «إن السنة تفسر الكتاب وتبينه»[٣].

وهذا النوع من التفسير المنقول عن النبى ﷺ هو الطراز المعلم، ويجب الاعتماد فى هذا النوع على الأحاديث الصحاح، والحسان، وتجنب الأحاديث الضعيفة والموضوعة، فقد اختلق على النبى فى تفسير القرآن كما اختلق عليه فى غيره.

وقد قال الزركشى فى البرهان: إنه قد صح من ذلك كثيراً.

ورد عليه السيوطى فى الإتقان، فقال: (الذى صح من ذلك قليل جدًّا، بل أصل المرفوع فى غاية القلة)[٤].

(١) تفسير القرطبى ١/٣٨.
(٢) تفسير ابن كثير ١/٦.
(٣) أعلام المحدثين ص ٩.
(٤) الاتقان: ٢/١٧٨ — ١٧٩.

والحق : أنى لا أوافق السيوطى على مقالته ، وأن ماصح فى التفسير عن النبى قليل جدًا ولعل مراده القلة النسبية : أى بالنسبة إلى ماورد عن الصحابة والتابعين ، وإلا فقد ذكر الإمام البخارى فى صحيحه فى ذلك كتاباً كبيراً ، وهو: (كتاب التفسير) ، استغرق نحو جزء من ثلاثة عشرا جزءاً من تجزئة الإمام الحافظ ابن حجر فى شرحه : « فتح البارى » .

وليس أدل على ماذهبت إليه مما ذكره الحافظ بعد مافرغ من شرح : « كتاب التفسير » قال : خاتمة : اشتمل كتاب التفسير على خمسمائة حديث ، وثمانية وأربعين حديثا ، من الأحاديث المرفوعة ، وما فى حكمها ، الموصول من ذلك أربعمائة حديث ، وخمسة وستون حديثاً ، والبقية معلق ، وما فى معناه ، المكرر من ذلك فيه ، وفيما مضى أربعمائة وثمانية وأربعون حديثا ، والخالص منها - يعنى من غير تكرار - مائة حديث وحديث ، وافقه مسلم على تخريج بعضها ، ولم يخرج أكثرها ، لكونها ليست ظاهرة الرفع ، والكثير منها من تفاسير ابن عباس - رضى الله عنهما - وهى سبعة وستون حديثاً ، وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم خمسمائة وثمانون أثرا . . .) وهذا يدل على أن ماصح فى التفسير المرفوع غير قليل[1].

أمثلة لذلك :

من ذلك : تفسير المغضوب عليهم : باليهود ، والضالين : بالنصارى ، فى سورة الفاتحة ، أخرج أحمد ، والترمذى ، وحسنه ، وابن حبان فى صحيحه ، عن عدى بن حاتم ، قال : قال رسول الله ﷺ - (إن المغضوب عليهم هم : اليهود ، وإن الضالين هم : النصارى ، ويؤيد هذا التفسير : قوله تعالى : (قُل هَل أُنَبِّئكم

(١) الاسرائيليات والموضوعات للدكتور / أبو شهبة ص ٦٧ - ٧٠ .

بِشرٍّ مِن ذلِكَ مثُوبةً عِندَ اللهِ مَن لَّعنهُ اللهُ وغضِبَ علَيهِ وجعَل مِنهمُ القِردَةَ والخَنازِيرَ وعَبَدَ الطاغُوتَ . أولئِكَ شرٌّ مكاناً وأضلُّ عَن سَواءِ السبِيلِ)[1] فإن المراد بهم : اليهود[2]، وقوله تعالى : (قُل يَا أهلَ الكِتابِ لاتغلُوا فى دِينِكُم غيرَ الحَقِّ ولاَ تتبِعُوا أهواء قوْمٍ قدْ ضَلُّوا مِن قَبلُ وأضلُّوا كَثيراً وضلُّوا عن سَواءِ السبِيلِ)[3] وقد جعل النبى ﷺ - اليهود عنواناً على كل من فسدت إرادتهم ، فعلموا الحق ، وعدلوا عنه والنصارى : عنواناً على الذين فقدوا العلم ، فهم هائمون فى الضلالة . لايهتدون إلى الحق . . .

ومن ذلك تفسير الظلم فى قوله تعالى : (الذِينَ آمنُوا ولمْ يَلبِسُوا إيمانَهم بِظُلمٍ أولئِكَ لهمُ الأَمْنُ وهُم مهتَدُون)[4] روى أحمد والشيخان وغيرهم عن ابن مسعود ، قال : « لما نزلت هذه الآية : (الذِينَ آمنُوا ولم يلْبِسُوا إيمانَهم بِظُلْمٍ . . .) شق ذلك على الصحابة ، فقالوا : يارسول الله وأينا لايظلم نفسه ؟ قال : « إنه ليس الذى تعنون ، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح : (إن الشِّركَ لظُلمٌ عظِيمٌ) إنما هو الشرك »[5] .

ومن ذلك : تفسير القوة بالرمي ، فى قوله تعالى:(وأعِدُّوا لهُم ما استَطعتُم مِن قُوَّةٍ ومِن رِباطِ الخَيلِ تُرهِبُون به عدوَّ اللهِ ، وعدُوَّكمْ وآخَرِين مِن دُونِهم لاتعْلمُونهُم اللهُ يعلمُهم وما تُنفِقُوا مِن شىءٍ فى سبِيلِ اللهِ يُوفَّ إليكم وأنتُم لاتُظْلَمُون)[6] . . .

روى مسلم وغيره عن عقبة بن عامر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ - يقول وهو على المنبر : « وأعِدُّوا لهُم ما استَطعْتُم مِن قُوةٍ . . . » ، ألا وإن القوة

(١) المائدة ٦٠ .
(٢) تفسير ابن كثير والبغوى ج ٣ ص ١٨٧ .
(٣) المائدة ٧٧ .
(٤) الأنعام : ٨٢ .
(٥) لقمان ١٣ .
(٦) الانفال : ٦٠ .

الرمى ، ألا وإن القوة الرمى ، ألا وإن القوة الرمى .

وقد جاءت الكلمة القرآنية معجزة ؛ فإن المراد بالقوة : أسبابها وهى كل ما يكون به القوة ولما كانت أسباب القوة وهى أسلحة الحرب ، وآلات القتال تختلف باختلاف العصور ، جاءت الكلمة على هذه المرونة الفائقة ، التى جعلتها صالحة لكل زمان ومكان .

وكذلك : جاء المفسر معجزاً كالمفسر - بفتح السين المشددة - فهما من مشكاة واحدة فالرمى : كلمة مرنة صالحة لتطور الأسلحة بتقدم الزمان ، فإن كلمة الرمى : يدخل فيها الرمى بالقوس ، والنبال ، والرمى بالحراب ، والرمى بالمنجنيق ويدخل فيها أيضا : كل ما استحدث فيما بعد ، كالرمى بالمدفع ، والقنابل الذرية ، والهيدروجينية والصواريخ ونحوها ، ومن ذلك تفسير الحساب اليسير : بالعرض أخرج الشيخان وغيرهما ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله ﷺ - « من نوقش الحساب عذب » قلت : أليس يقول الله تعالى : (فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً[1]) قال : « ليس ذاك الحساب ، وإنما العرض[2] » وهذا لفظ مسلم . .

ومن ذلك : تفسير الكوثر فى قوله تعالى : « إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ » أخرج أحمد ومسلم عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ - « الكوثر : نهر أعطانيه ربى فى الجنة » ، قال السيوطى : له طرق لا تحصى[3] .

تفسير الصحابة :

من التفسير بالمأثور ما ينقل عن الصحابة من التفسير فإن لم نجد فى القرآن ، ولا فى السنة والأحاديث عن النبى ﷺ ، رجعنا فى ذلك إلى ما صح وثبت عن الصحابة - رضوان الله عليهم ، فإنهم أدرى منا بتفسير القرآن الكريم ،

(١) الانشقاق : ٨ .
(٢) رواه مسلم .
(٣) الاتقان فى علوم القرآن ج ٢ ص ١٩١ - ٢٠٤ .

فقد بين لهم النبي معانى القرآن ، وشرح لهم مجمله ، وأزال مشكله ، وأيضا هم أعلم بتفسيره منا ، لما شاهدوه من القرائن والأحوال . التى أحاطت بنزول القرآن الكريم ، ولما لهم من الفهم التام ، والعلم الصحيح ، والعمل الصالح ، والقلب المستضىء ، والعقل الذكى ، ولا سيما كبراؤهم ، وعلماؤهم كالخلفاء الأربعة الراشدين المهديين ، وعبد الله بن مسعود ، وأبى بن كعب ، وزيد بن ثابت ، وعبد الله بن عباس ، وأمثالهم . . .

وروى أبو عبد الرحمن السلمى ، عن كبار حفاظ القرآن ، من أصحاب رسول الله ﷺ - أنهم كانوا إذا نزل عليهم عشر آيات لم يتجاوزوها ، حتى يعلموا مافيها من العلم والعمل ، قالوا : فتعلمنا القرآن ، والعلم ، والعمل جميعاً .

وروى عن الصحابى الجليل : عبد الله بن مسعود ، أنه قال : « من كان منكم متأسياً فليتأس بأصحاب رسول الله ﷺ - فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوبا ، وأعمقها علماً ، وأقلها تكلفاً ، وأقومها دينا ، وأحسنها حالا ، اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ - وإقامة دينه ، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم فى آثارهم » .

وروى الإمام أحمد البيهقى عن الشافعى - رحمه الله : أنه ذكر الصحابة فى رسالته القديمة ، وأثنى عليهم بما هم أهله ، ثم قال : « وهم فوقنا فى كل علم واجتهاد ، وورع ، وعقل ، وأمر استدرك به علم ، واستنبط ، وآراؤهم لنا أحمد ، وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا » .

وقد روى عن الصحابة فى التفسير كثير جدا ، وفيه الصحيح ، والحسن ، والضعيف والمنكر ، والموضوع ، وما هو من الإسرائيليات ونحوها ، وقد عنى أئمة الحديث بنقد ما روى ، وتمييز المقبول من المردود ، والغث من السمين ، ولكنها مفرقة مبثوثة فى كتب كثيرة ، وهى تحتاج إلى جهد جهيد فى الوصول

إليها ، وإلى صبر وأناة فى تتبعها ، والانتفاع بها[١] .

أمثلة من تفسير الصحابة :

من ذلك : ما روى عن سلمة بن الأكوع فى تفسير قوله تعالى : (وعَلَى الذِينَ يطِيقُونَهُ فِديةٌ طَعامُ مِسكِينٍ) قال : لما نزلت (وعَلَى الذِينَ يُطِيقُونَهُ فدِيهٌ طعَامُ مِسكِينٍ) : كان من أراد أن يفطر يفتدى حتى نزلت الآية بعدها[٢] فنسختها[٣]) . .

وروى البخارى فى صحيحه عن ابن عباس : أنها ليست بمنسوخة ، وأنها فى الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة ، لايستطيعان أن يصوما ، فعليهما أن يطعما مكان كل يوم مسكيناً[٤] .

وهذا : إنما يتأتى على من يفسر الإطاقة : بأنها تحمل الشىء بتكلف وجهد، ويشهد له ، قراءة (يطوقونه) بضم الياء ، وفتح الواو المشددة ، وأما قراءة العامة من القراءة المشهورة فتشهد للرأى الأول ، وهذا إلى كونه مثالا لتفسير الصحابى، لون من ألوان اختلاف الصحابة فى التفسير .

ومن ذلك : ما روى عن ابن عباس فى قوله تعالى : (أَوَلَمْ يرَ الذِينَ كفرُوا أنّ السمَاواتِ والأرضَ كانتا رَتْقًا ففتقْناهُما وجعَلْنا مِن المَاء كلّ شىءٍ حىٍّ أفلاَ يُؤمنُون)[٥]، قال : « كانت السماوات رتقا لا تمطر وكانت الأرض رتقاً لاتنبت ، ففتق الله هذه بالمطر ، وهذه بالنبات فرجع السائل له إلى ابن عمر – رضى الله عنهما – فأخبره بما قال ابن عباس ، فقال ابن عمر : كنت

(١) الاسرائيليات والموضوعات للدكتور / أبو شهبة ص ٧٥ – ٧٧ .
(٢) يريد قوله تعالى : (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) .
(٣) صحيح البخارى – كتب التفسير – سورة البقرة .. باب فمن شهد منكم الشهر فليصمه .
(٤) المرجع السابق – باب قوله تعالى : (أياما معدودات ...) الآية .
(٥) الأنبياء : ٣٠ .

أقول : ماتعجبنى جراءة بن عباس على تفاذير القرآن ، فالآن قد علمت أنه أوتى علماً[1]» . .

ومن ذلك ما روى عن السيدة عائشة ـ رضى الله عنها ـ لما سألها ابن أختها عروة بن الزبير عن قوله تعالى : (وإن خِفتُم ألَّا تُقسِطُوا فِي اليَتَامَى فانكِحُوا ما طَابَ لكُم مِن النِّساء مَثنَى وثُلاثَ ورُباعَ ..) فقالت : (يا ابن أختى : هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها ، تشركه فى ماله ، ويعجبه مالها وجمالها ، فيريد أن يتزوجها بغير أن يقسط فى صداقها ، فيعطيها مثل ما يعطيه غيره ، فنهوا عن ذلك ، إلا أن يقسطوا لهن ، ويبلغوا لهن أعلى سنتهن ، فأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن[2]) .

ومن ذلك : ما روى عن ابن عباس فى تفسير قوله تعالى : (إذا جَاء نصرُ اللهِ والفتحُ . .) .

روى البخارى فى صحيحه ، بسنده ، عن طريق سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : (كان عمر يدخلنى مع أشياخ بدر ، فكأن بعضهم وجد فى نفسه ، فقال : لِمَ يدخل هذا معنا وإن لنا أبناء مثله ، فقال عمر : إنه ممن علمتم[3] ، فدعاهم ذات يوم ، فأدخلنى معهم ، فما أريت أنه دعانى يومئذ إلا ليريهم ، فقال : ماتقولون فى قول الله تعالى : (إذا جَاء نصرُ اللهِ والفتحُ) ؟ فقال بعضهم : أمرنا أن نحمد الله ، ونستغفره إذا نصرنا ، وفتح علينا ، وسكت بعضهم ، فلم يقل شيئا فقال لى : أكذلك تقول يا ابن عباس ؟ ، فقلت : لا ، فقال : ماتقول ؟ فقلت : هو أجل رسول الله ﷺ ـ أعلمه له ، قال : (إذا جاء نصرُ اللهِ والفتحُ) ،

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ، وذكره السيوطى فى الاتقان ٢/١٨٧ .

(٢) صحيح البخارى ـ كتاب التفسير ـ سورة النساء ـ باب وان خفتم ان لا تقسطوا فى اليتامى .

(٣) يعنى قرابته من رسول الله وذكاؤه ، وفطنته .

(٣) يعنى قرابته من رسول الله وذكاءه ، وفطنته .

فذلك علامة أجلك ، (فسبِّح بحمدِ ربكَ واستغفِرْه إنه كانَ توَّابا) ، فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول[1].

تفسير التابعين :

وأما أقوال التابعين فى التفسير . ففيها خلاف بين العلماء ، فبعضهم : عدها من المأثور ، لأن الغالب أنهم تلقوها عن الصحابة ـ رضوان الله عليهم .

وبعضهم : عدها من التأويل والتفسير بالرأى والاجتهاد ، لكثرة اختلافهم أكثر من الصحابة ، قال الزركشى فى البرهان : وفى الرجوع إلى قول التابعى روايتان عن أحمد ، واختار ابن عقيل المنع ، وحكوا عن شعبة بن الحجاج أنه قال : أقوال التابعين فى الفروع ليست حجة ، فكيف تكون حجة فى التفسير ، لكن عمل المفسرين على خلافه ، فقد حكوا فى كتبهم أقوالهم ، لأن غالبها تلقوها عن الصحابة .

والتحقيق : أنهم إن أجمعوا على شىء فلا يرتاب فى كونه حجة ويكون تلقوه عن الصحابة ، أما إذا اختلفوا : فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض ، وعلى من بعدهم ، وحينئذ للمفسر للقرآن ، أن يرجع إلى الطرق والوسائل ، التى يستفاد منها التفسير الصحيح .

وقد رويت عن التابعين فى التفسير روايات كثيرة لا يحصيها العد ، ولا سيما تلاميذ ابن عباس : مجاهد بن جبر ، وسعيد بن جبير ، وعكرمة مولاه ، وعطاء وغيرهم ، وقد ذكر منها ابن جرير فى تفسيره كثرة كاثرة ، والسيوطى فى (الدر المنثور) ، والبغوى ، وابن كثير وغيرهم[2].

* * *

(١) صحيح البخارى ـ كتاب التفسير ـ سورة النصر ـ باب قوله تعالى : (فسبح بحمد ربك واستغفره ...) .

(٢) الاسرائيليات والموضوعات ص ٨٢ .

وقد كانت هناك مدارس[1] متعددة فى التفسير ، لكل مدرسة خصائصها ، ومميزاتها وأساتذتها ، وطلابها ، فكانت هناك مدرسة الحجاز ، وهى تشمل مدرستين : مدرسة مكة ، وأستاذها الأكبر ابن عباس ، ومدرسة المدينة ، ومن أساتذتها : على بن أبى طالب ، وأبى بن كعب ، ومدرسة العراق ، وأستاذها الأكبر : ابن مسعود ، ومدرسة الشام ، ومن أساتذتها من الصحابة : أبو الدرداء الأنصارى الخزرجى ، وتميم الدارى راهب عصره ، وعابد أهل فلسطين ، ومدرسة مصر وأستاذها الأكبر : عبد الله بن عمرو بن العاص ، ومدرسة اليمن ، وأستاذاها الأكبران : معاذ بن جبل : وأبو موسى الأشعرى ، إلى غير ذلك من المدارس التى انتشرت فى العالم الإسلامى .

وكان أصل هذه المدارس ، وأعلمها بالتفسير : مدرسة مكة ، لأن أستاذها بالتفسير وشيخها : ابن عباس حَبْر القرآن وترجمانه ، قال الإمام ابن تيمية : (أعلم الناس بالتفسير أهل مكة ، لأنهم أصحاب ابن عباس كمجاهد ، وعطاء بن أبى رباح ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وغيرهم من أصحاب ابن عباس كطاوس ، وأبى الشعثاء ، وسعيد بن جبير وأمثالهم ، وكذلك أهل الكوفة من أصحاب ابن مسعود ومن ذلك : ما تميزوا به على غيرهم ، وعلماء أهل المدينة فى التفسير مثل : زيد بن أسلم : الذى أخذ عنه مالك التفسير ، وأخذه عنه أيضا ابنه عبد الرحمن ، وعبد الله بن وهب »[2] .

وهذه بعض المدارس فى التفسير :

* * *

(١) ليس المراد بالمدارس الأماكن المعروفة الآن ، وانما المراد انها اتجاه تأثر به بعض العلماء ما تتبعوه .

(٢) مقدمة فى أصول التفسير ص ٢٣ ، ٢٤ .

مدرسة مكة

اشتهر منها :

١ ـ مجاهد بن جبر المكى :

مولى السائب بن أبى السائب ، ولد سنة إحدى وعشرين ، وهو من المبرزين من تلاميذ ابن عباس ، وأكثرهم ملازمة له ، قال الفضل بن ميمون : سمعت مجاهداً يقول : عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين عرضة ، وعنه أيضا قال : عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات[1]، أقف عند كل آية منه ، وأسأله عنها فيم نزلت ؟ وكيف كانت ؟ وروى ابن جرير بسنده ، عن ابن أبى مليكة ، قال : « رأيت مجاهداً سأل ابن عباس عن تفسير القرآن ومعه ألواحه ، فيقول ابن عباس : اكتب ، حتى سأله عن التفسير كله . . .

ولذا قال الإمام سفيان الثورى : « إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك »، وقال ابن تيمية : « ولذا يعتمد على تفسيره الشافعى ، والبخارى وغيرهما من أهل العلم[2] » . .

وقال السيوطى فى الإتقان : « وغالب ما أورده الفريابى فى تفسيره عنه ، وما أورده فيه عن ابن عباس أو غيره قليل جدًّا » ، وكانت وفاته بمكة وهو ساجد ، سنة اثنتين ومائة[3] .

٢ ـ سعيد بن جبير :

مولى بنى والبة ، من بنى أسد بن خزيمة ، أخذ العلم عن ابن عباس وابن عمر

(١) ولا منافاة بين الروايتين لأن الأولى عرض حفظ ، والثانية عرض مع العلم بالتفسير .

(٢) مقدمة فى أصول التفسير ص ٧ .

(٣) راجع فى ترجمته : غاية النهاية ٤١/٢ ميزان الاعتدال ٩/٣ صفوة الصفوة ١١٧/٢ الأعلام ١٦١٦ .

وعبد الله بن مغفل المزنى ، وغيرهم ، وكان من تلاميذ ابن عباس ، المتخرجين فى مدرسته ، وكان فى أول أمره كاتباً لعبد الله بن عتبة بن مسعود ، ثم لأبى بردة الأشعرى ، ثم تفرغ للعلم حتى صار إماماً عَلَماً .

قال سفيان الثورى : « خذوا التفسير عن أربعة : سعيد بن جبير ، ومجاهد ابن جبر ، وعكرمة والضحاك» وقال قتادة : «كان أعلم الناس أربعة ، كان عطاء ابن أبى رباح أعلمهم بالمناسك ، وكان سعيد بن جبير أعلمهم بالتفسير ، وكان عكرمة أعلمهم بالمغاسك ، وكان الحسن أعلمهم بالحلال والحرام » ولما خرج عبد الرحمن ابن الأشعث على عبد الملك بن مروان ، انضم إليه سعيد بن جبير ، فلما قتل عبد الرحمن ، وانهزم أصحابه فر إلى مكة ، فقبض عليه واليها خالد ابن عبد الله القسرى ، وأرسله إلى الحجاج فقتله ، وكان ذلك بواسط سنة خمس وتسعين ، وقد استحق الحجاج بفعلته الآثمة المنكرة غضب الله ، والناس أجمعين ، قال الإمام أحمد : « قتل الحجاج سعيد بن جبير ، وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه » فرضى الله عنه[1].

٣ ـ عطاء بن أبى رباح :

أصله يمنى من الجند[2] التى قد نزلها سيدنا معاذ بن جبل مبعوثاً من النبى ﷺ ـ ثم تحول إلى مكة ، وأقام بها ، وبلغ مرتبة الإمامة والفقه . وانتهت إليه الفتوى بمكة ، قال فيه ابن عباس لأهل مكة : « تجتمعون علىّ وعندكم عطاء » وقد سمعت آنفاً مقالة قتادة فيه ، وقال فيه إمام الفقهاء أبو حنيفة النعمان: « ما رأيت أفضل من عطاء بن أبى رباح » ، وهو من أعلام المدرسة المكية فى

(١) راجع فى ترجمته : وفيات الأعيان ٣٠٤/١ طبقات ابن سعد ١٧٨/٦ الأعلام للزركلى ١٤٥/٣ .

(٢) الجند : بفتحتين بلد باليمن .

التفسير وكانت وفاته سنة أربع عشرة ومائة[١] ..

٤ ـ عكرمة مولى ابن عباس :

هو أبو عبد الله : عكرمة بن البربرى ، أحد الأئمة الأعلام ، وقد أخذه ابن عباس بالتربية والتثقيف من صغره ، وربما كان يقسو عليه فى هذا ، قال عكرمة : « كان ابن عباس يجعل فى رجلى الكبل[٢] ، ويعلمنى القرآن والسنن » وكان يقول : « كل شىء أحدثكم فى القرآن فهو عن ابن عباس » وقال أيضاً : « لقد فسرت مابين اللوحين » ، يعنى مابين جلدتى المصحف ، وقد اختلف العلماء فيه مابين معدل له ، ومجرح ، والأكثرون على توثيقه وتعديله ، ويحسبه توثيقاً : رواية إمام الأئمة البخارى عنه فى صحيحه ، ومن أراد زيادة اليقين فى هذا ، فليرجع إلى ما كتبه الإمام الحافظ ابن حجر فى مقدمة الفتح ، وقد شهد له بعض كبار الأئمة . .

قال الشعبى : « ما بقى أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة » وكانت وفاته سنة خمس ومائة[٣] .

* * *

مدرسة المدينة المنورة

لقد كانت المدينة المنورة دار الإسلام ، فى حياة الرسول ﷺ ـ بعد الهجرة ثم صارت بعد وفاة النبى ، مركز الخلافة الإسلامية الرشيدة ، إلى ما يقرب من سنة أربعين من الهجرة ، وبعد أن انتقلت الإمارة إلى بنى أمية ، ونقلوا عاصمة

(١) راجع : تذكرة الحفاظ ١/١٢ تهذيب التهذيب ٧/١٩٩ ميزان الاعتدال ٢/١٩٧ الأعلام ٥/٢٩ .
(٢) الكبل : أى القيد .
(٣) راجع : تهذيب التهذيب ٧/٢٦٣ ميزان الاعتدال ٢/٢٠٨ وفيات الأعيان ١/٣١٩ الأعلام ٥/٤٣ ـ ٤٤ .

ملكهم إلى دمشق ، لم تزل للمدينة مكانتها ، وبقيت مركزاً من مراكز العلم الأصيلة ، فقد بقى بها جمهور الصحابة ، الذين عنهم أخذ التابعون ، وأستاذ هذه المدرسة الأكبر هو : أبيّ بن كعب ، ومن أشهر علماء هذه المدرسة فى التفسير :

١ ـ زيد بن أسلم :

كان أبوه مولى سيدنا عمر بن الخطاب ، أخذ العلم عن أبيه ، وعن عبدالله ابن عمر ، وعائشة وغيرهم ، وقد أخذ عنه العلم والتفسير ابنه : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، والإمام مالك بن أنس ، إمام دار الهجرة . توفى سنة ست وثلاثين ومائة هـ[1].

٢ ـ أبو العالية :

أبو العالية البراء اسمه : زياد ، وقيل : رفيع بن مهران الرياحى ، أدرك الجاهلية ، وأسلم بعد وفاة النبى بسنتين ، روى عن على ، وأبى بن كعب ، وابن عباس ، وابن عمر ، وغيرهم ، وروى عنه بديل بن ميسرة ، وسعيد بن أبى عروبة ، وغيرهما ، وثقه ابن معين ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، وهو من كبار التابعين ، وروى عنه أنه قال : « قرأت القرآن على عهد عمر ثلاث مرات ، وقال فيه ابن أبى داود : ليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقراءة من أبى العالية » .

وقد روى عن أبى بن كعب نسخة كبيرة فى التفسير ، ورواها عنه الربيع بن أنس ، وعنه أبو جعفر الرازى ، وهى صحيحة ، كما قدمنا فى ترجمة أبى . توفى سنة تسعين هـ .

٣ ـ محمد بن كعب (القرظى) :

هو : أبو حمزة : محمد بن كعب القرظى ، المدنى روى عن على ، وابن مسعود وابن عباس وغيرهم ، وروى عن أبى بن كعب بالواسطة ، قال فيه ابن سعد :

(١) راجع فى ترجمته : تذكرة الحفاظ ١/١٢٤ تهذيب التهذيب ٣/٣٩٥ الأعلام ٣/٩٥ .

كان ثقة ، عالماً ، كثير الحديث ، ورعا ، وهو من رجال الكتب الستة ، وقال فيه ابن عون : ما رأيت أحداً أعلم بتأويل القرآن من القرظى ، وكانت وفاته سنة ثمانى عشرة ومائة ، وهو ابن ثمان وسبعين سنة ، وقيل غير ذلك .

* * *

المفسرون من مدرسة العراق

ومن المدارس التى كانت لها مكانة علمية : مدرسة العراق وكان تلاميذ هذه المدرسة منهم من كان ببغداد ، ومنهم من كان بالكوفة ، ومنهم من كان بالبصرة ، وأستاذ هذه المدرسة الأكبر هو : عبد الله بن مسعود ، ولما ولى سيدنا عمر عمار بن ياسر على الكوفة سير معه عبد الله بن مسعود معلماً ، ووزيراً ، وقد شرب من علمه أهل العراق عللابعد نهل[1] ، وأصبحوا متأثرين بطريقته فى الاجتهاد فى الفقه ، والأحكام ، والتفسير ، وهى حرية الرأى فى الاجتهاد وحسن التصرف فى النصوص وعدم الجمود عليها . .

وقد روى عن مسروق أنه قال : وجدت علم أصحاب النبى ﷺ — انتهى إلى ستة : عمر ، وعلى ، وأبى ، وزيد ، وأبى الدرداء ، وعبد الله بن مسعود ، ثم انتهى علم هؤلاء الستة إلى اثنين : على ، وعبد الله : يعنى ابن مسعود ، وفى رواية أخرى : ذكر أبا موسى بدل أبى الدرداء[2] ولكن الحروب لم تدع لأبى الحسن : على ، متسعا للرواية والزعامة العلمية بعد الخلافة ، فمن ثم : صارت الزعامة لابن مسعود . ومن أشهر طلاب هذه المدرسة :

١ — مسروق بن الأجدع :

هو : أبو عائشة : مسروق بن الأجدع بن مالك بن أمية ، الهمدانى

(١) العلل : الشربة الثانية ، والنهل : الشربة الأولى .
(٢) علوم الحديث لابن الصلاح ص ٢٦٢ — ٢٦٣ طبعة أولى .

الكوفى ، العابد ، العالم ، العامل ، روى عن الخلفاء الأربعة ، وابن مسعود ، وأبى بن كعب وغيرهم .

وكان أعلم أصحاب ابن مسعود ، وأكثرهم أخذاً منه ، قال على بن المدينى: ما أقدِّم على مسروق أحداً من أصحاب عبد الله : يعنى ابن مسعود : وقال الشعبى : ما رأيت أطلب للعلم منه ، وقد قال فيه ابن معين : ثقة لا يسأل عن مثله، وقد أخرج له أصحاب الكتب الستة فى كتبهم وقد ورد عنه فى التفسير روايات كثيرة ، استفادها من شيخه ابن مسعود لقد روى عنه أنه قال : كان عبد الله — يعنى ابن مسعود — يقرأ علينا السورة ، ثم يحدثنا فيها ، ويفسرها عامة النهار ، وتوفى سنة ثلاث وستين من الهجرة ، على الأصح[1] .

٢ — قتادة بن دعامة :

هو : أبو الخطاب قتادة بن دعامة السدوسى الأكمه[2] ، عربى الأصل كان يسكن البصرة ، روى عن بعض الصحابة والتابعين ، وكان واسع الاطلاع فى الشعر العربى ، بصيرا بأيام العرب عالماً بأنسابهم متضلعاً فى اللغة العربية ، وقد اكتسب شهرة فى التفسير ، قال فيه سعيد بن المسيب : « مارأيت عراقياً أحفظ من قتادة » وقد احتج به أصحاب الكتب الستة ، إلا أنه كان يخوض فى القدر، وقد قال رسول الله ﷺ — « إذا ذكر القدر فأمسكوا » ، فمن ثم تحاشى بعض العلماء الأخذ عنه ، وكانت وفاته سنة سبع عشرة ومائة[3] .

٣ — الحسن البصرى :

هو : أبو سعيد الحسن بن يسار البصرى ، مولى الأنصار ، وأمه خيرة

(١) تهذيب التهذيب ١٠/١٠٩ طبقات الخواص ص ١٥٥ ، الأعلام ٨/١٠٨ .

(٢) الأكمه : الذى ولد أعمى .

(٣) راجع : تذكرة الحفاظ ١/١١٥ وفيات الأعيان ١/٤٢٧ الأعلام ٦/٢٧ .

مولاة السيدة أم سلمة ، ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر ونشأ بوادى القرى ، وكان فصيحاً ، ورعا ، زاهدا ، واعظاً لايجارى فى وعظه ، روى عن بعض الصحابة والتابعين ، وروى عنه الكثيرون من أتباع التابعين ، قال فيه ابن سعد: كان الحسن جامعا ، عالما ، رفيعاً ، فقيها ، ثقة ، مأمونا عابداً ، ناسكا ، كثير العلم ، فصيحاً ، جميلا ، وسيما ، وقيل : إنه اكتسب هذه الفصاحة لأنه رضع من السيدة : أم سلمة مولاة أمه[١]، وقيل : إنه أفضل التابعين ، وقد رويت عنه فى التفسير روايات كثيرة ، وقد تعرض لها العلماء بالنقد ، وبينوا الصحيح من الضعيف ، وكانت وفاته سنة عشر ومائة هـ[٢].

٤ ـ مرة الهمدانى :

هو : أبو إسماعيل : مرة بن شراحيل الكوفى العابد ، المعروف بمرة الطيب ومرة الخير ، لكثرة عبادته ، وشدة ورعه ، وتقواه ، روى عن أبى بكر ، وعمر وعلى ، وابن مسعود وغيرهم ، وروى عنه الشعبى وغيره ، وثقه ابن معين وغيره من أئمة الجرح ، وقد أخرج له أصحاب الكتب الستة ، وكان من المعروفين بتفسير القرآن ، توفى سنة ست وسبعين من الهجرة[٣].

٥ ـ الضحاك بن مزاحم :

هو : الضحاك بن مزاحم الهلالى ، مولاهم الخراسانى ، روى عن بعض الصحابة ، وأخذ عنهم العلم ، وثقه أحمد بن حنبل ، وابن معين ، وأبو زرعة ، وكان له شهرة بالتفسير ، توفى سنة خمس ومائة هـ[٤].

* * *

(١) لم تكن ام المؤمنين السيدة ام سلمة ذات ولد رضيع حين ولد الحسن فلعل ثديها در له باللبن حينئذ .

(٢) راجع : ميزان الاعتدال ١/٢٥٤ حلية الأولياء ٢/١٣١ الأعلام ٢/٢٤٢ .

(٣) الاسرائيليات والموضوعات ص ١٠١ .

(٤) ميزان الاعتدال ١/٤٧١ الأعلام ٣/٣١٠ .

مدرسة الشام

اشتهر منهم :

١ ـ عبد الرحمن بن غنم الأشعرى :

وقد بعثه الفاروق : عمر بن الخطاب إلى الشام ، كى يفقه الناس ، ويعلمهم القرآن والسنة ، وكان قد لقى معاذ بن جبل ، وروى عنه وكان كبير القدر ، صادقا فاضلا ، توفى سنة ٧٨هـ[١].

٢ ـ عمر بن عبد العزيز بن مروان :

وهو : الخليفة الثامن من بنى أمية ، ولد بالمدينة ، ونشأ بمصر ، حدث عن أنس بن مالك ، وعن كثير من التابعين ، وكان إماما فقيهاً ، مجتهداً ، عارفاً بالقرآن ، والسنن ، كبير الشأن فى العلم ، زاهداً ، قانتاً لله ، وكان يقرن بعمر ابن الخطاب فى عدله ، وبالحسن البصرى فى زهده ، وبالزهرى فى علمه ، قال مجاهد : « أتيناه لنعلمه ، فما برحنا حتى تعلمنا منه ، وله الفضل الأكبر فى الأمر بجمع السنن والأحاديث ، وكانت وفاته سنة واحد ومائة هجرية[٢].

٣ ـ رجاء بن حيوة الكندى :

شيخ أهل الشام ، وعالمهم ، روى عن معاوية ، وعبد الله بن عمر ، وجابر وغيرهم ، قال ابن سعد : « كان رجاء فاضلا ، ثقة كثير العلم » توفى سنة ثلاث عشرة ومائة[٣].

* * *

(١) تذكرة الحفاظ ٤٨/١ الأعلام ٩٦/٤ .
(٢) راجع فى ترجمته : تهذيب التهذيب ٤٧٥/٧ حلية الأولياء ٢٥٢/٥ ـ ٣٥٣ الاعلام ٢٠٩/٥ .
(٣) راجع : تذكرة الحفاظ ١١١/١ تهذيب التهذيب ٢٦٥/٣ الاعلام ٤٤/٣ .

مدرسة مصر

اشتهر بالعلم ، والرواية ، والتفسير من هذه المدرسة :

١ ـ يزيد بن أبى حبيب الأزدى :

كان عالم مصر فى عصره ، قال فيه الليث بن سعد : «يزيد : عالمنا وسيدنا» هو أحد ثلاثة عهد إليهم عمر بن عبد العزيز بالفتيا فى مصر ، وهو بربرى الأصل، أبوه من دنقلة ، ونشأ بمصر ، توفى سنة ثمان وعشرين ومائة هجرية[١] .

٢ ـ مرثد بن عبد الله اليزنى :

من ثقات أهل الحديث ، روى عن أبى أيوب الأنصارى ، وأبى بصرة الغفارى ، وعقبة بن عامر الجهنى ، توفى سنة تسعين هـ[٢].

* * *

مدرسة اليمن

وقد اشتهر من مدرسة اليمن :

١ ـ طاووس بن كيسان اليمانى :

سمع زيد بن ثابت ، وعائشة ، وأبا هريرة وغيرهم ، قال فيه عمرو بن دينار: « ما رأيت أحداً مثل طاوس » وقال فيه الذهبى : « كان طاوس شيخ أهل اليمن » ، وكان كثير الحج ، فاتفق موته بمكة سنة ست ومائة ، وله آراء كثيرة فى تفسير القرآن الكريم[٣].

(١) راجع : تذكرة الحفاظ ١٢١/١ تهذيب التهذيب ٣١٨/١١ الأعلام ٢٣٦/٩ ـ ٢٣٧ .

(٢) راجع : تهذيب التهذيب ٨٢/١٠ الأعلام ٨٥/٨ .

(٣) راجع : تهذيب التهذيب ٨/٥ صفوة الصفوة ١٦٠/٢ الأعلام ٣٢٢/٣ .

٢ ـ وهب بن منبه الصنعانى :

عالم أهل اليمن ، روى عن ابن عمر ، وابن عباس وجابر ، وغيرهم ، وكان ثقة ، توفى سنة أربع عشرة ومائة ، وقد روى عنه فى التفسير روايات كثيرة جدًّا ، مما فى كتب أهل الكتاب وسيأتى الكلام عنه بماله ، وما عليه[1].

* * *

طبقات أخرى من المفسرين بالمأثور

ثم بعد هذه الطبقة ألفت تفاسير ، تجمع أقوال الصحابة والتابعين كتفسير سفيان الثورى المتوفى سنة ١٦١ هـ ، وسفيان بن عيينة ، المتوفى سنة ١٩٨ هـ ، ووكيع بن الجراح ، المتوفى سنة ١٩٦هـ ، وشعبة بن الحجاج المتوفى سنة ١٦٠هـ ويزيد بن هارون ، المتوفى سنة٢٠٦ ، وعبدالرزاق الصنعانى ، المتوفىسنة٢١١هـ وآدم بن أبى إياس ، وإسحاق ابن راهويه ، المتوفى سنة ٢٣٨ ، وروح بن عبادة ، وعبد بن حميد ، المتوفى سنة ٢٤٩ ، وسنيد (م ٢٢٠) وأبى بكر بن أبى شيبة م (٢٣٥) هـ وآخرين غيرهم .

والظاهر أن هذه التفاسير كانت مستقلة عن الحديث ، وأن هذا العصر كانت فيه الطريقتان : طريقة التأليف فى التفسير ، على أنه جزء من الحديث ، وطريقة التأليف فى التفسير على سبيل الاستقلال .

ثم جاء بعد هؤلاء طبقات أخرى ، ألفت فى التفسير وذلك مثل الإمام أحمد ابن حنبل (م ٢٤١) ، والبخارى (م ٢٥٦هـ) ، وبقىّ بن مخلد القرطبى (م٢٧٩ هـ) وابن ماجه (م٢٧٣ هـ) ، ثم محمد بن جرير الطبرى (م ٣١٠هـ) ، وابن أبى حاتم (م ٣٢٧ هـ) ، ثم الحاكم (م٤٠٥هـ) وابن مردويه ، (م ٤٠١ هـ) ، والشيخ أبى حيان وآخرين غيرهم وتفاسير هؤلاء كانت مسندة إلى الصحابة والتابعين ،

(١) راجع : شذرات الذهب ١/١٥٠ تهذيب التهذيب ١١/١٦٦ الأعلام ٩/١٥٠ .

وأتباعهم ، وليس فيها غير ذلك، إلا ما كان من تفسير ابن جرير، فإنه يتعرض للاستشهاد بالشعر على المعانى القرآنية ، وتوجيه الأقوال ، وترجيح بعضها على بعض ، والإعراب ، والاستنباط فهو يفوقها بذلك .

والظاهر : أن القرن الثالث الهجرى ، لم ينفصل فيه التفسير عن الحديث كل الانفصال ، وأنه كانت فيه الطريقتان ، طريقة التأليف فى التفسير كجزء من الحديث ، وطريقة التأليف فيه على سبيل الاستقلال .

وليس أدل على ذلك : من أن الإمام البخارى ذكر فى ضمن كتابه « الصحيح » كتاب التفسير نحو عشر الصحيح ، وألف فى التفسير على سبيل الاستقلال كتابه : التفسير الكبير »[1] كما ألف فيه ابن جرير الطبرى على سبيل الاستقلال ، ثم جاء بعده ابن أبى حاتم ، وابن مردويه ، والحاكم ، فألفوا فى التفسير على سبيل الاستقلال[2] .

اتجاه حذف الأسانيد :

ثم ألف فى التفسير بعد هذا خلائق كثيرون ، فاختصروا الأسانيد ونقلوا الأقوال من غير أن يعزوها إلى قائليها ، فمن ثم دخل الدخيل أكثر من ذى قبل والقبس الصحيح بالعليل،وصار كل من يسنح له قول يورده،ومن يخطر بباله شىء يعتمده ، ثم ينقل ذلك من يجىء بعده ، ظانًّا أن له أصلا غير ملتفت إلى تحرير ما ورد عن السلف الصالح ، ومن يرجع إليهم فى التفسير ، وولع المفسرون بالإكثار من الأقوال حتى رأينا بعضهم ذكر فى تفسير قوله تعالى : (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) عشرة أقوال ،مع أن تفسيرها باليهود، والنصارى هو الوارد عن النبى ﷺ وجميع الصحابة والتابعين وأتباعهم ، حتى قال

(١) اعلام المحدثين للمؤلف ص ١١٦ .

(٢) الاسرائيليات والموضوعات ص ٩٢ — ١٠٥ .

ابن أبى حاتم : لا أعلم فى ذلك اختلافاً بين المفسرين[1] .

وقد كان حذف الأسانيد مما ساعد على شيوع القصص الإسرائيلى فى كتب التفسير ، وعلى رواج الروايات الواهية ، والمختلقة المكذوبة ، لأن ذكر الأسانيد كثيراً ما يدل على موضع العلة ، ومكمن الداء ، ومن هو سبب البلاء .

تأثر التفاسير بثقافة مؤلفيها :

ثم ألفت بعد ذلك كتب يغلب عليها التأويل ، والتفسير الاجتهادى لعلماء برعوا فى بعض العلوم ، وبرزوا فيها ، ومنهم : من هم من أهل السنة والجماعة ، ومنهم : من هم من أهل الزيغ والابتداع ، فصار كل واحد منهم يميل بالتفسير إلى إبراز ما برع فيه ، فالنحوى ليس له هم إلا الإعراب وذكر الأوجه المحتملة فى الآية ، ونقل قواعد النحو ومسائله وخلافياته كأن كتب التفسير مجال للتمرين النحوى ، واستذكار القواعد ، وذلك : كالزجاج ، والواحدى فى البسيط وأبى حيان فى البحر المحيط .

والإخبارى ليس له هم إلا ذكر القصص ، واستيفاؤها ، عمن مضى من الأنبياء ، والأمم ، والملوك ، وذكر ما يتعلق بالنقد واللاحم ، وأحوال الآخرة ، ولا عليه بعد هذا إن كانت صحيحة ، أو باطلة لأنه لم يتحر الصدق ، ولم يبحث عن الرواة ، وكونهم ثقات ، أو غير ثقات ، وذلك كما فعل الثعلبى فى تفسيره ، فقد حشاه بالكثير من القصص الإسرائيلى ، والروايات المكذوبة الموضوعة .

والفقيه : يكاد يسرد فيه مسائل الفقه جميعها ، وكثيراً ما يستطرد إلى إقامة الأدلة ، وبيان منشأ الخلاف إلى غير ذلك ، مما لا تعلق له بالآية والأدهى من ذلك : أن يفيض فى أدلة مذهبه والميل بالآية إليه ، ومحاولة إضعاف مذهب غيره ، وذلك :

(١) الاتقان فى علوم القرآن ٢٢/١٩٠ مقدمة فى أصول التفسير ص ٣٣ — ٣٤ .

كما فعل الإمام القرطبي فى تفسيره،فإن ما فيه من التفسير أقل مما فيه من الأحكام الفقهية ، ولا سيما على مذهب إمام دار الهجرة مالك رحمه الله تعالى .

وصاحب العلوم العقلية قد ملأ تفسيره بأقوال الحكماء ، والفلاسفة وشبههم والرد عليهم، ويخرج من شيء إلى شيء ويستطرد ، ثم يستطرد حتى ينسى الإنسان أنه فى كتاب تفسير ، ويخيل إليه أنه يقرأ كتابا من كتب الكلام ، والملل والنحل، وذلك: كما صنع الإمام الجليل: فخر الدين الرازى ولذلك قال أبو حيان فى « البحر المحيط » جمع الإمام الرازى فى تفسيره أشياء كثيرة طويلة لا حاجة بها فى علم التفسير ، ولذلك قال بعض العلماء « فيه كل شيء إلا التفسير » .

وفى الحق : أنا لا أوافق هذا القائل : فإن فيه تفسيراً كثيراً ، ولو أنه رحمه الله اقتصر على التفسير ، واقتصد فى مناقشة آراء الفلاسفة والمتكلمين ، وسرد أقوالهم ، لكان أولى وأجمل .

ومن العلماء المتأخرين المحققين من أكثر من الاستطراد ، وذكر أدلة الموافق والمخالف فى كل مسألة من المسائل ، وقد يسر له هذا تأخره الزمنى ، وسعة اطلاعة على أقوال من سبقوه ومؤلفاتهم ، حتى إنه ليذكر فى بعض الموضوعات، والمسائل، ما يصل إلى حجم رسالة صغيرة ، فمن ثم جاء كتابه شاملا أو خلاصة لكلام كل من سبقوه فى التفسير وغيره أو إن شئت فقل: موسوعة للتفسير وغيره ، وذلك كما صنع الإمام الجليل الآلوسى فى تفسيره العظيم .

٢ ـ التفسير بالرأى :

والمراد بالرأى هنا (الاجتهاد) المبنى على أصول صحيحة وقواعد سليمة متبعة وليس المراد به مجرد (الرأى) أو مجرد (الهدى) أو تفسير القرآن بحسب ما يخطر للإنسان من خواطر ، أو بحسب ما يشاء ، فقد قال القرطبى : من قال فى القرآن بما سنح فى وهمه أو خطر على باله من غير استدلال عليه بالأصول فهو مخطىء مذموم ، وعليه يحمل ما رواه الترمذى عن ابن عباس

أن رسول الله ﷺ قال : « من كذب عَلَيَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ، ومن قال فى القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار » .

أنواع التفسير بالرأى :

مما تقدم يتبين أن أنواع التفسير بالرأى قسمان هما :

١ ـ تفسير محمود : وهو ما كان موافقاً لغرض الشارع بعيداً عن الجهالة والضلالة متمشياً مع قواعد اللغة العربية معتمداً على أساليبها فى فهم النصوص القرآنية الكريمة .

٢ ـ تفسير مذموم : وهو تفسير القرآن بغير علم أو بحسب الهوى ، مع الجهالة بقوانين اللغة أو الشريعة ، أو الخوض فيما استأثر الله بعلمه والجزم بأن المراد من كلام الله هو كذا مع أن الله تعالى هو الذى يعلم المراد من كلامه .

٣ ـ التفسير الإشارى :

هناك من الصوفية من يدعى أن الرياضة الروحية التى يأخذ بها نفسه تصل إلى درجة ينكشف له فيها ما وراء العبارات القرآنية من إشارات قدسية ، وتنهل على قلبه من سحب الغيب ما تحمله الآيات من المعارف السبحانية ، ويسمى هذا بالتفسير الإشارى ، فالآية ظاهر وباطن ، والظاهر : هو الذى يتساق إليه الذهن قبل غيره ، والباطن هو : ما وراء ذلك من إشارات خفية تظهر لأرباب السلوك وهذا التفسير الإشارى كذلك إذا أوغل فى الإشارات الخفية صار ضرباً من التجهيل ، ولكنه إذا كان استنباطاً حسناً يوافق مقتضى ظاهر العربية وكان له شاهد يشهد لصحته من غير معارض ، فإنه يكون مقبولا .

ومن ذلك ما روى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال : « كان عمر يدخلنى مع أشياخ بدر ، فكأن بعضهم وجد فى نفسه فقال : لِمَ تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله ؟ فقال عمر : إنه من حيث علمتم ، فدعاه ذات يوم فأدخله معهم ، فما رأيت أنه دعانى يومئذ إلا ليريهم ، قال : ما تقولون فى قوله تعالى: (إِذَا جَاءَ

نَصرُ اللهِ وَالفتحُ) فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا ، وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً ، فقال لى : أكذلك تقول يا ابن عباس ؟ فقلت : لا قال : فما تقول ؟ قلت : هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه له ، قال : إذا جاء نصر الله والفتح ، وذلك علامة أجلك ، فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً ، فقال عمر : ما أعلم منها إلا ما تقول[1] .

قال ابن القيم : « وتفسير الناس يدور على ثلاثة أصول : تفسير على اللفظ ، وهو الذى ينحو إليه المتأخرون ، وتفسير على المعنى : وهو الذى يذكره السلف، وتفسير على الإشارة : وهو الذى ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم ، وهذا لا بأس به بأربعة شروط :

١ ـ ألا يناقض معنى الآية .

٢ ـ وأن يكون معنى صحيحاً فى نفسه .

٣ ـ وأن يكون فى اللفظ إشعار به .

٤ ـ وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم ، فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان استنباطاً حسناً .

ويعتبر ابن عربى زعيم التصوف الفلسفى النظرى وهو يفسر الآيات القرآنية تفسيراً يتفق مع نظرياته الصوفية سواء كان ذلك فى التفسير المشهور باسمه ، أو فى الكتب التى تنسب إليه كالفصوص ، وهو من أصحاب نظرية وحدة الوجود .

فهو يفسر مثلا قوله تعالى فى شأن إدريس عليه السلام : (وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا)[2] بقوله : وأعلى الأمكنة للمكان الذى تدور عليه رحى عالم الأفلاك ، وهو فلك الشمس ، وفيه مقام روحانية إدريس . ثم يقول : أما علو المكانة فهو

(١) أخرجه البخارى . (٢) مريم ٥٧ .

لنا أعنى المحدثين ، كما قال تعالى : (وَأَنْتُمُ الأَعْلَوْنَ وَاللهُ مَعَكُمْ)[1] فى هذا العلو وهو يتعالى عن المكان لا عن المكانة .

ويقول فى تفسير قوله تعالى فى أول سورة النساء : (يا أيُّها الناسُ اتقُوا ربكمُ الذى خلَقَكمُ مِن نَفْسٍ وَاحِدةٍ . . .) اتقوا ربكم : اجعلوا ما ظهر منكم وقاية لربكم ، واجعلوا ما بطن منكم - وهو ربكم - وقاية لكم ، فإن الأمر ذم وحمد ، فكونوا وقاية فى الذم ، واجعلوه وقايتكم فى الحمد تكونوا أدباء عالمين[2] .

فهذا التفسير ونظائره يحمل النصوص على غير ظاهرها، ويغرق فى التأويلات الباطنية البعيدة ، ويجر إلى متاهات من الإلحاد والزيغ .

٤ - غرائب التفسير :

من الناس من له شغف بالإغراب فى القول وإن حاد عن الجادة وركب مسلكا وعرا ، فكلفوا أنفسهم من الأمر مالا يطيقون ، وأعملوا فكرهم فيما لا يعلم إلا بالتوقيف ، فخرجوا وليس فى يدهم سوى ما تسفهه عقولهم من الرعونة والغى ، ولهذا عجائب فى معانى آيات من القرآن نذكر من غرائبها :

١ - قول من قال فى (الٓمٓ) معنى ألف: ألف الله محمداً فبعثه نبيًّا - ومعنى لام : لامه الجاحدون وأنكروه - ومعنى ميم - ميم الجاحدون المنكرون ، من الموم بالضم وهو البرسام ، علة بهذى المعلول فيها .

٢ - قول من قال فى (حٰمٓ عٓسٓقٓ) أن الحاء : حرب علىّ ومعاوية - والميم: المروانية « نسبة إلى مروان من بنى أمية » والعين : ولاية العباسية - والسين : ولاية السفيانية - والقاف قدوة مهدى .

(١) محمد ٣٥ . (٢) انظر : التفسير والمفسرون ٣/٧ - ٨ .

٣ ـ ما ذكره ابن فورك فى تفسير قوله تعالى: (ولكن ليطمئن قلبى)[١] (٢٦٠ ـ البقرة) إن إبراهيم كان له صديق وصفه بأنه قلبه ، أى ليسكن هذا الصديق إلى هذه المشاهدة إذا رآها عياناً .

٤ ـ قول أبى معاذ النحوى فى قوله تعالى : (الذى جعل لكم من الشجر الأخضر ناراً)[٢] .

يعنى من إبراهيم ناراً، أى نوراً ، هو محمد ﷺ (فإذا أنتم منه توقدون) تقتبسون الدين[٣] .

٥ ـ التفسير الفقهى :

كان الصحابة فى عهد رسول الله ﷺ يفهمون القرآن بسليقتهم العربية ، وإن التبس عليهم فهم آية رجعوا إلى رسول الله فيبينها لهم .

ولما توفى ﷺ وتولى فقهاء الصحابة توجيه الأمة بقيادة الخلفاء الراشدين وجدت قضايا لم تسبق لهم كان القرآن ملاذاً لهم لاستنباط الأحكام الشرعية للقضايا الجديدة، فيجمعون على رأى فيها،وقلما يختلفون عند التعارض كاختلافهم فى عدة الحامل المتوفى عنها زوجها، أهى وضع الحمل،أم مضى أربعة أشهروعشراً أم أبعد الأجلين منهما ؟

حيث قال الله تعالى : (وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً)[٤] .

وقال : (وَأُولاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ)[٥] .

فكانت هذه الأحوال على قلتها بداية الخلاف الفقهى فى فهم آيات الأحكام .

(١) البقرة ٢٦٠ (٢) يس ٨٠ .
(٣) مباحث فى علوم القرآن للشيخ مناع القطان ص ٥٧ ـ ٥٨ .
(٤) البقرة ٢٣٤ (٥) الطلاق ٤ .

فلما كان عهد الأئمة الفقهاء الأربعة ، واتخذ كل إمام أصولا لاستنباط الأحكام فى مذهبه وكثرت الأحداث وتشعبت المسائل ازدادت وجوه الاختلاف فى فهم بعض الآيات لتفاوت وجوه الدلالة فيها دون تعصب لمذهب بل استمساكا بما يرى الفقيه أنه الحق ، ولا يجد غضاضة إذا عرف الحق لدى غيره أن يرجع إليه .

ظل الأمر هكذا حتى جاء عصر التقليد والتعصب المذهبى ، فقصر أتباع الأئمة جهودهم على توضيح مذهبهم والانتصار له ، ولو كان ذلك بحمل الآيات على المعانى المرجوحة البعيدة ، ونشأ من هذا تفسير فقهى خاص لآيات الأحكام فى القرآن ، يشتد التعصب المذهبى فيه أحياناً ، ويخف أخرى .

وتتابع هذا المنهج إلى العصر الحديث، وهذا هو ما يسمى بالتفسير الفقهى.

٦ ـ تفسيرات المبتدعة والباطنية والملحدة :

وأصحاب المذاهب المبتدعة : كالشيعة ، والمعتزلة ، وأضرابهم ، قد نحوا بالتفسير ناحية مذاهبهم ، وفى سبيل ذلك قد حرفوا بعض الآيات وخرجوا بها عن معانيها المرادة ، وعن قواعد اللغة ، وأصول الشريعة وصار الواحد منهم كلما لاحت له شاردة من بعيد اقتنصها أو وجد موضعاً له فيه أدنى مجال لإظهار بدعته وترجيح مذهبه سارع إليه ، ومن هذه التفاسير : تفاسير جليلة خدمت القرآن خدمة جليلة ، وهو تفسير الكشاف للإمام الزمخشرى ، ولولا ما فيه من آراء اعتزالية ، لكان أجل تفسير فى بابه .

قال الإمام البلقينى : استخرجت من « الكشاف » اعتزالا بالمناقيش : من قوله تعالى : (فَمَن زُحزِحَ عَنِ النَّارِ ، وَأُدْخِلَ الجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ) .

قال الزمخشرى : « وأى فوز أعظم من دخول الجنة » ؟ أشار به إلى عدم

رؤية الله فى الآخرة الذى هو مذهبهم[١] .

ومنها : تفاسير باطلة ، ضالة مضلة ، كتفاسير الباطنية[٢] ، والروافض[٣] ، وبعض المتصوفة ، والملحدين[٤] ، فقد ألحدوا فى آيات الله ، وحرفوا الكلم عن مواضعه ، وخالفوا القواعد اللغوية والشرعية وافتروا على الله مالم يرده من كتابه (إنما يَفْتَرِى الكَذِبَ الذِينَ لَا يُؤمِنُونَ بِآياتِ اللهِ) .

ومن تفسيرات الباطنية : قولهم فى قوله تعالى : (وَوَرِثَ سُلَيمانُ دَاوُدَ) أن الإمام عليًا ورث النبى فى علمه ، ويقولون : الكعبة هى : النبى ، والباب هو : علىّ ، إلى غير ذلك من أباطيلهم .

ومن تفسيرات الباطنية : قولهم فى قوله تعالى : (مرَجَ البَحْرينِ يلْتَقِيانِ) أن المراد بهما : علىّ ، وفاطمة ، وقوله : (يخرُجُ منهُما اللُّؤلؤُ والمَرجانُ) : أن المراد : الحسن والحسين ، وقولهم فى قوله : (إن اللهَ يأمرُكم أن تذبحُوا بقرةً) هى : عائشة ، إلى غير ذلك : من تحريفاتهم للنصوص القرآنية[٥] . ومن تفسيرات الملحدة : قولهم فى قوله تعالى حكاية عن قول الخليل إبراهيم عليه السلام : (ولكِن لِيطْمئِنَّ قلْبِي) أنه كان له صديق وصفه بأنه قلبه ، وفى قوله تعالى : (ربَّنا ولا تُحمِّلْنَا ما لَا طاقة لَنَا بِهِ) إنه الحب والعشق إلى غير ذلك من خرافاتهم .

(١) الاتقان ج ٢ ص ١٩٠ .

(٢) الباطنية : فرقة من الفرق الضالة ، قالوا : للقرآن ظاهر وباطن ، والمراد منه باطنه دون ظاهره ، ونسبة الباطن الى الظاهر كنسبة اللب الى القشر . هامش : الاسرائيليات والموضوعات ص ١٠٨ .

(٣) فرقة غالية من الشيعة رفضوا امامة الشيخين : ابى بكر وعمر وكفروهما .

(٤) قوم مالوا عن الحق الى الباطل ويطعنون فى دين الاسلام بنشر الآراء الضالة ، والأفكار الزائفة ، وهم اضر الطوائف لأنهم يتسترون بالاسلام فينخدع الناس بآرائهم ومنهم : الباطنية وامثالهم من منحرفى المتصوفة .

(٥) مقدمة فى أصول التفسير ص ٣٨ .

ومن تحريفات بعض المتصوفة فى كلام الله : قول بعضهم فى قوله تعالى : (مَن ذَا الذِى يشْفَعُ عندَهُ إلا بإِذْنه) أن معناه : « من ذل » أى من الذل، « ذى » : إشارة إلى النفس « يشفع » من الشفا جواب من « ع » أمر من الوعى .

وقد سئل الإمام سراج الدين البلقينى : عمن قال هذا : فأفتى بأنه ملحد ، وقد قال الله تعالى : (إن الذِينَ يُلحِدُونَ فى آياتِنَا لا يخفَوْنَ علَينَا) .

قال ابن عباس : هو أن يوضع الكلام على غير موضعه وبحسبنا هذا القدر فى هذا المقام .

وهى تحريفات ، وتحريفات للقرآن الذى أنزله الله بلسان عربى مبين ، مبين وصرف له عن ظاهره المراد لغة وشرعاً، وهؤلاء أضر على الإسلام من أعدائه والعدو المداجى المستتر بالتشيع ، أو التصرف ونحوه شر من العدو المكاشف ، المستعلن ، وقد أشار النبى ﷺ إلى هذه الفئات الضالة المضلة المحرفة لكتاب الله، فقال فيما رواه عنه حذيفة:«إن فى أمتى أقواماً يقرءون القرآن ينثرونه نثر الدقل، يتأولون القرآن على غير تأويله » .

وقد حاول هؤلاء أن يؤيدوا آراءهم ومذاهبهم ، فافتروا على النبى ﷺ ، وعلى صحابته الأطهار ، فمن ثم دخل فى تفاسيرهم من المرويات الباطلة شىء كثير .

* * *

التعريف بأشهر كتب التفسير

ينبغى فى هذا المقام أن نشير إلى بعض الكتب المؤلفة فى أنواع التفسير المختلفة حتى يكون القارئ على بصيرة بمسلك هؤلاء المفسرين :

أولا : كتب التفسير بالمأثور :

١ — تفسير ابن عباس :

ينسب إلى ابن عباس رضى الله عنه جزء كبير فى التفسير ، طبع فى مصر مراراً باسم : « تنوير المقياس من تفسير ابن عباس » جمعه « أبو طاهر محمد ابن يعقوب الفيروزابادى الشافعى » صاحب القاموس المحيط .

وابن عباس ، كان بحق « ترجمان القرآن » وكان عمر بن الخطاب يثق بتفسيره ويجله ، وقد أخذ فى بعض المواضع عن أهل الكتاب فيما اتفق القرآن فيه مع التوراة والإنجيل ، وذلك فى دائرة محدودة .

وقد اتهمه الأستاذ جولد زيهر فى كتابه « المذاهب الإسلامية فى تفسير القرآن » بالتوسع فى الأخذ عن أهل الكتاب ، ونسج على منواله الأستاذ أحمد أمين فى « فجر الإسلام » وتولى الرد عليهما الأستاذ محمد حسين الذهبى فى كتابه « التفسير والمفسرون[1] » فابن عباس كغيره من الصحابة ما كان يسأل علماء اليهود الذين اعتنقوا الإسلام عن شىء يمس العقيدة ، أو يتصل بأصول الدين أو فروعه ، إنما كان يقبل الصواب الذى لا يتطرق إليه الشك فى بعض القصص والأخبار الماضية .

ويمتاز ابن عباس برجوعه فى فهم معانى ألفاظ القرآن إلى الشعر العربى ، لمعرفته بلغة العرب ولإلمامه بديوانها .

وتتعدد الروايات عن ابن عباس ، وتتفاوت صحة وضعفاً ، وقد تتبع العلماء هذه الروايات وكشفوا عن مبلغها من الصحة . فمن أشهر طرق هذه الروايات :

١ ـ طريق معاوية بن صالح ، عن على بن أبى طلحة ، عن ابن عباس وهذه هى أجود الطرق عنه ، وفيها قال الإمام أحمد « إن بمصر صحيفة فى التفسير

(١) انظر الصفحة ٧٢ ، ٧٣ — ج ١ .

رواها على بن أبى طلحة لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصداً ما كان كثيراً»[1] وقال الحافظ بن حجر هذه: «وه النسخة كانت عند أبى صالح كاتب الليث ـ رواها عن معاوية بن صالح ـ عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس ، وهى عند البخارى عن أبى صالح ، وقد اعتمد عليها فى صحيحه فيما يعلقه عن ابن عباس .

٢ ـ طريق قيس بن مسلم الكوفى عن عطاء بن السائب ،عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ـ وهذه الطريق صحيحة على شرط الشيخين .

٣ ـ طريق ابن إسحاق صاحب السير ، عن محمد بن أبى محمد مولى آل زيد ابن ثابت عن عكرمة أو سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ـ وهى طريق جيدة ، وإسنادها حسن .

٤ ـ طريق إسماعيل بن عبد الرحمن السدى الكبير ، تارة عن أبى مالك ، وتارة عن أبى صالح عن ابن عباس ، وإسماعيل السدى مختلف فيه ، وهو تابعى شيعى ، وقال السيوطى : روى عن السدى الأئمة مثل الثورى وشعبة ، لكن التفسير الذى جمعه رواه أسباط بن نصر ، وأسباط لم يتفقوا عليه ، غير أن أمثل التفاسير تفسير السدى .

٥ ـ طريق عبد الملك بن جريج عن ابن عباس ـ وهذه الطريق تحتاج إلى دقة فى البحث فإن ابن جريج روى ما ذكر فى كل آية من الصحيح والسقيم .

٦ ـ طريق الضحاك بن مزاحم الهلالى عن ابن عباس ـ وهى طريق غير مقبولة ، لأن الضحاك مختلف فى توثيقه ، وطريقه إلى ابن عباس منقطعة ، لأنه لم يلقه . فإن انضم إلى ذلك رواية بشر بن عمارة ، عن أبى روق . عن الضحاك فضعيفة لضعف بشر .

٧ ـ طريق عطية العوفى ، عن ابن عباس ، وهى غير مقبولة ، لأن عطية ضعيف وربما حسن له الترمذى .

(١) الاتقان ٢/١٨٨ .

٨ ـ طريق مقاتل بن سليمان الأزدى الخراسانى ـ ومقاتل ضعيف ، يروى عن مجاهد وعن الضحاك ولم يسمع منهما ، وقد كذبه غير واحد،ولم يوثقه أحد ، واشتهر عنه التجسيم والتشبيه ، وقال أحمد بن حنبل: « لا يعجبنى أن أروى عن مقاتل بن سليمان شيئاً » .

٩ ـ طريق محمد بن السائب الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس ـ وهذه أوهى الطرق، والكلبى مشهور بالتفسير ، وقد قيل فيه : أجمعوا على ترك حديثه وليس بثقة ولا يكتب حديثه ، واتهمه جماعة بالوضع ، ولذا قال السيوطى فى الإتقان[1]: فإن انضم إلى ذلك ـ أى إلى طريق الكلبى ـ رواية محمد بن مروان السدى الصغير عنه فهى سلسلة الكذب .

ويتضح من التفسير المنسوب إلى ابن عباس أن معظم ماروى عن ابن عباس فى هذا الكتاب ـ إن لم يكن جميعه ـ يدور على محمد بن مروان السدى الصغير عن محمد بن السائب الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس،وقد عرفنا مبلغ رواية السدى الصغير عن الكلبى فيما تقدم[2] .

* * *

٢ ـ جامع البيان فى تفسير القرآن للطبرى

يعتبر ابن جرير الطبرى من الأئمة الأعلام الذين برعوا فى علوم كثيرة ، وتركوا تراثاً إسلامياً ضخماً تناقلته العصور والأجيال ، وقد أحرز شهرة واسعة بكتابيه : فى التاريخ : تاريخ الأمم والملوك ، والتفسير ، جامع البيان فى تفسير القرآن . وهما من أهم المراجع العلمية . بل إن كتابه فى التفسير هو المرجع الأول عند المفسرين الذين عنوا بالتفسير بالمأثور .

ويقع تفسير ابن جرير فى ثلاثين جزءاً من الحجم الكبير ، وقد كان مفقوداً

(١) الاتقان ٢/١٩٩ .

(٢) انظر الاتقان ص ١٨٩ ج ٢ .

إلى عهد قريب ، ثم قدر الله له الظهور حين وجدت نسخة مخطوطة فى حيازة أمير « حائل » الأمير حمود بن عبد الرشيد من أمراء نجد ، طبع عليها الكتاب منذ زمن قريب ، فأصبحت فى يدنا دائرة معارف غنية فى التفسير بالمأثور . .

وهو تفسير عظيم القيمة ، لاغنى لطالب التفسير عنه ، قال السيوطى : « وكتابه - يعنى تفسير محمد بن جرير - من أجل التفاسير وأعظمها ، فإنه يتعرض لتوجيه الأقوال ، وترجيح بعضها على بعض ، والإعراب ، والاستنباط ، فهو يفوق بذلك تفاسير الأقدمين » وقال النووى : « أجمعت الأمة على أنه لم يصنف مثل تفسير الطبرى[1] » .

وتفسير الطبرى أقدم كتاب وصل إلينا كاملا فى التفسير . فإن المحاولات التفسيرية قبله لم يصل إلينا شىء منها ، اللهم إلا ما وصل إلينا منها فى ثنايا ذلك الكتاب . . .

وطريقة ابن جرير فى تفسيره أنه إذا أراد أن يفسر الآية من القرآن يقول: « القول فى تأويل قوله تعالى كذا وكذا » ثم يفسر الآية مستشهداً بما يرويه بسنده إلى الصحابة أو التابعين من التفسير بالمأثور عنهم ، ويعرض لكل ما روى فى الآية ولا يقتصر على مجرد الرواية ، بل يوجه الأقوال ويرجح بعضها على بعض ، كما يتعرض لناحية الإعراب إن دعت الحال إلى ذلك ويستنبط بعض الأحكام .

وقد يقف من السند موقف الناقد البصير أحياناً ، فيعدل من رجال الإسناد ، ويجرح من يجرح منهم ، ويرد الرواية التى لا يثق بصحتها . .

ويعتنى ابن جرير بذكر القراءات وتوجيهها ، ويقال : إنه ألف فيها مؤلفاً خاصًّا .

(١) الاتقان ٢/١٩ .

ومع روايته الأخبار المأخوذة من القصص الإسرائيلى فإنه كثيراً مايتعقبها بالبحث .

ويعتمد ابن جرير على الاستعمالات اللغوية بجانب الروايات المنقولة ، ويستشهد بالشعر القديم ، ويهتم بالمذاهب النحوية ، ويحتكم إلى المعروف من لغة العرب ، ويعالج الأحكام الفقهية مجتهدا ، فيذكر أقوال العلماء ومذاهبهم ، ويخلص من ذلك برأى يختاره لنفسه ويرجحه .

ويناقش مسائل العقيدة مناقشة فاحصة ، يرد فيها على الفرق ومذاهب أهل الكلام وينتصر لأهل السنة والجماعة .

وقد طبعت دار المعارف بمصر كتابه ، فى إخراج حسن . وخرج أحاديثه الأستاذ أحمد شاكر ، ولكن هذه الطبعة لم تتم . مع عظيم نفعها ، والعناية بتحقيقها .

* * *

٣ ـ المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز لابن عطية

ابن عطية من قضاة الأندلس المشهورين ، نشأ فى بيت علم وفضل ، وكان فقيها جليلا عارفا بعلوم الحديث والتفسير واللغة والأدب ، ذكى الفؤاد ، حسن الفهم ، من أعيان مذهب المالكية . وكتابه فى التفسير يسمى « المحرر الوجيز فى تفسير الكتاب العزيز » .

وقد لخص فيه ابن عطية ما روى من التفسير بالمنقول وأضفى عليه من روحه العلمية الفياضة ما أكسبه دقة ورواجا ، والكتاب يقع فى عشر مجلدات كبار ، ولا يزال مخطوطا إلى اليوم ، وذكر الشيخ محمد الذهبى[1] أنه يوجد منه فى دار

(١) التفسير والمفسرون ١/٣٤٠ .

الكتب المصرية أربعة أجزاء فقط . مع أن الكتاب له شهرته ، وينقل عنه كثير من المفسرين . وهو كثير الاهتمام بالشواهد الأدبية ، والصناعة النحوية ، ويقارن أبو حيان فى مقدمة تفسيره بينه وبين تفسير الزمخشرى فيقول : « وكتاب ابن عطيه أنقل ، وأجمع ، وأخلص ، وكتاب الزمخشرى ألخص وأغوص » .

ويعقد ابن تيمية مقارنة بين الكتابين كذلك فيقول : « وتفسير ابن عطية خير من تفسير الزمخشرى ، وأصح نقلا وبحثاً ، وأبعد عن البدع ، وإن اشتمل على بعضها ، بل هو خير منه بكثير ، بل لعله أرجح هذه التفاسير » .

ويقول ابن تيمية كذلك : « وتفسير ابن عطية وأمثاله أتبع للسنة والجماعة ، وأسلم من البدعة من تفسير الزمخشرى ، ولو ذكر كلام السلف الموجود فى التفاسير المأثورة عنهم على وجهه لكان أحسن وأجل ، فإنه كثيرا ما ينقل من تفسير محمد بن جرير الطبرى ـ وهو من أجل التفاسير وأعظمها قدراً ـ ثم إنه يدع ما نقله ابن جرير عن السلف لا يحكيه بحال ، ويذكر ما يزعم أنه قول المحققين ، وإنما يعنى بهم طائفة من أهل الكلام الذين قرروا أصولهم بطرق من جنس ماقررت به المعتزلة ، أصولهم ، وإن كان أقرب إلى السنة من المعتزلة »[1].

* * *

٤ ـ تفسير القرآن العظيم لابن كثير

كان عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمرو بن كثيراً إماماً جليلا حافظاً . أخذ عن ابن تيمية ، واتبعه فى كثير من آرائه ، وشهد له العلماء بغزارة علمه فى التفسير والحديث والتاريخ ، وكتابه فى التاريخ « البداية والنهاية » مرجع أصيل للتاريخ الإسلامى . وكتابه فى التفسير « تفسير القرآن العظيم » من أشهر

(١) مقدمة ابن تيمية فى اصول التفسير ص ٢٣ .

مادون فى التفسير بالمأثور ، ويأتى فى المرتبة الثانية بعد كتاب ابن جرير ، فهو يفسر كلام الله بالأحاديث والآثار مسندة إلى أصحابها ، مع الكلام عما يحتاج إليه جرحاً وتعديلا ، وترجيح بعض الأقوال على بعض وتضعيف بعض الروايات وتصحيح بعضها الآخر . .

ويمتاز ابن كثير بأنه ينبه فى كثير من الأحيان إلى مافى التفسير بالمأثور من مفكرات الإسرائيليات كما يذكر أقوال العلماء فى الأحكام الفقهية ، ويناقش مذاهبهم وأدلتهم أحيانا .

وتفسير ابن كثير طبع مع « معالم التنزيل » للبغوى ، وطبع مستقلا فى أربعة أجزاء كبار وقام الشيخ أحمد شاكر بطبعه قبيل وفاته بعد أن جرده من الأسانيد .

ثانياً : كتب التفسير بالرأى :

* * *

١ – مفاتيح الغيب للرازى

فخر الدين الرازى من العلماء المتبحرين الذين نبغوا فى العلوم النقلية والعلوم العقلية واكتسب شهرة عظيمة طوفت به فى الآفاق ، وله مصنفات كثيرة ، ومن أهم مصنفاته تفسيره الكبير المسمى بمفاتيح الغيب . .

ويقع هذا التفسير فى ثمانى مجلدات كبار ، وتدل الأقوال على أن الفخر الرازى لم يتمه ، وتتضارب الآراء فى الموضع الذى انتهى إليه فى تفسيره ، وفيمن أتمه بعده . ويعلق على هذا الشيخ محمد الذهبى فيقول : «والذى أستطيع أن أقوله كحل لهذا الاضطراب ، هـــو أن الإمام فخر الدين كتب تفسيره هذا إلى سورة الأنبياء ، فأتى بعده شهاب الدين الخوبى فشرع فى تكملة هذا التفسير

ولـكنه لم يتمه ، فأتى بعده نجم الدين القمولى فأكمل ما بقى منه ، كما يجوز أن يكون الخوبى أكمله إلى النهاية ، والقمولى كتب تـكملة أخرى غير التى كتبها الخوبى ، وهذا هو الظاهر من عبارة صاحب كشف الظنون »[1] .

والقارىء لهذا التفسير لايجد تفاوتاً فى المنهج والمسلك ، ولا يستطيع أن يميز بين الأصل والتكملة .

ويهتم الفخر الرازى ببيان المناسبات بين آيات القرآن وسوره ، ويكثر من الاستطراد إلى العلوم الرياضية والطبيعية والفلـكية والفلسفية ومباحث الإلهيات على نمط استدلالات الفلاسـفة العقلية ويذكر مذاهب الفقهاء ، ومعظم ذلك لاحاجة إليه فى علم التفسير . .

فـكتابه موسوعة علمية فى علم الـكلام ، وفى علوم الـكون والطبيعة ، وبهذا فقد أهميته كتفسير للقرآن الـكريم .

* * *

٢ – البحر المحيط لأبى حيان

كان أبو حيان الأندلسى الغرناطى على جانب كبير من المعرفة باللغة ، وكان على علم واسع فى التفسير ، والحديث ، وتراجم الرجال ، ومعرفة طبقاتهم ، خصوصا المغاربة ، وله مؤلفات كثيرة ، أهمها تفسيره « البحر المحيط » .

ويقع هذا التفسير فى ثمانى مجلدات كبار ، وهو مطبوع متداول ، ويهتم أبو حيان فيه بذكر وجوه الإعراب ، ومسائل النحو ، ويتوسع فى هذا فيذكر الخلاف بين النحويين ، ويناقش ويجادل ، حتى أصبح الـكتاب أقرب ما يكون إلى كتب النحو منه إلى كتب التفسير . .

(١) التفسير والمفسرون ٢٩٣ ج ١ .

ويقل أبو حيان فى تفسيره كثيرا من تفسير الزمخشرى وتفسير ابن عطية، ولا سيما مايتعلق بمسائل النحو ووجوه الإعراب ، ويتعقبها كثيراً بالرد ، ويحمل على الزمخشرى أحياناً حملات قاسية ، وإن كان يشيد بماله من مهارة فائقة فى تجلية بلاغة القرآن وقوة بيانه .

ولا يرضى أبو حيان عن اعتزاليات الزمخشرى فينقدها ويردها بأسلوب ساخر ، ويعتمد فى قوله على كتاب (التحرير والتحبير لأقوال أئمة التفسير) وهو لشيخه : جمال الدين أبى عبد الله محمد بن سليمان المقدسى المعروف بابن النقيب ويذكر أبو حيان عنه أنه أكبر كتاب صنف فى علم التفسير ، يبلغ فى العدد مائة سفر أو يكاد . .

* * *

٣ - الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل للزمخشرى

كان الزمخشرى عالماً عبقريًا فذًّا فى النحو واللغة والأدب والتفسير ، وآراؤه فى العربية يستشهد علماء اللغة بها لأصالتها ودقتها . .

والزمخشرى معتزلى الاعتقاد ، حنفى المذهب ، ألف كتاب « الكشاف » بما يدعم عقيدته ومذهبه .

واعتزاليات الزمخشرى فى تفسيره أمارة على حذقه ودهائه ومهارته ، فهو يأتى بالإشارات البعيدة ليضمنها معنى الآية فى الانتصار للمعتزلة والرد على خصومهم . ولكنه فى الجانب اللغوى كشف عن جمال القرآن وسحر بلاغته لما له من إحاطة بعلوم البلاغة والبيان والأدب والنحو والتصريف ، فكان مرجعا لغويًا غنيا ، وهو يشير فى مقدمته إلى هذا فيذكر « أن من يتصدى للتفسير لا يغوص

على شيء من حقائقه ، إلا رجل قد برع فى علمين مختصين بالقرآن وهما علم المعانى ، وعلم البيان ، وتمهل فى ارتيادهما آونة ، وتعب فى التنقيب عنهما أزمنة وبعثته على تقبع مظانهما همة فى معرفة لطائف حجة الله ، وحرص على استيضاح معجزة رسول الله ، بعد أن يكون آخذاً من سائر العلوم بحظ ، جامعا بين أمرين: تحقيق وحفظ ، كثير المطالعات ، طويل المراجعات ، قد رجع زمانا ورجع إليه ورد عليه ، فارسا فى علم الإعراب مقدما فى حملة الكتاب ، وكان مع ذلك سترسل الطبيعة منقادها ، مستقل القريحة وقادها » .

ويحلل ابن خلدون كتاب الكشاف للزمخشرى فى قوله عند الحديث عما يرجع إليه التفسير من معرفة اللغة والإعراب والبلاغة « ومن أحسن ما اشتمل عليه هذا الفن من التفاسير ، كتاب الكشاف للزمخشرى ، من أهل خوارزم العراق ، إلا أن مؤلفه من أهل الاعتزال فى العقائد فيأتى بالحجاج على مذاهبهم الفاسدة ، حيث تعرض له فى آى القرآن من طرق البلاغة فصار بذلك للمحققين من أهل السنة انحراف عنه ، وتحذير للجمهور من مكامنه ، مع إقرارهم برسوخ قدمه فيما يتعلق باللسان والبلاغة ، وإذا كان الناظر فيه واقفا مع ذلك على المذاهب السنية ، محسناً للحجاج عنها ، فلا جرم أنه مأمون من غوائله ، فلتغنم مطالعته لغرابة فنونه فى اللسان ، ولقد وصل إلينا فى هذه العصور تأليف لبعض العراقيين وهو شرف الدين الطيبى من أهل توريز من عراق العجم ، شرح فيه كتاب الزمخشرى هذا وتتبع ألفاظه ، وتعرض لمذاهبه فى الاعتزال بأدلة تزيفها ، وتبين أن البلاغة إنما تقع فى الآية على ما يراه أهل السنة ، لا على ما يراه المعتزلة ، فأحسن فى ذلك ما شاء ، مع إمتاعه فى سائر فنون البلاغة ، وفوق كل ذى علم عليم .

ثالثا : كتب التفسير الفقهى :

١ ـ أحكام القرآن للجصاص

هو : أبو بكر أحمد بن على الرازى المشهور بالجصاص ـ من أئمة الفقه الحنفى فى القرن الرابع الهجرى ـ ويعتبر كتابه : « أحكام القرآن » من أهم كتب التفسير الفقهى ، ولا سيما عند الأحناف .

وقد اقتصر المؤلف فى هذا الكتاب على تفسير الآيات التى تتعلق بالأحكام الفرعية فيورد الآية أو الآيات ، ثم يتولى شرحها بشىء من المأثور فى معناها ، ويستطرد فى ذكر المسائل الفقهية التى تتصل بها من قريب أو بعيد ، ويسوق الخلافات المذهبية ، حيث يشعر القارىء أنه يقرأ فى كتاب من كتب الفقه لا فى كتاب من كتب التفسير . .

والجصاص يتعصب لمذهب الحنفية تعصبا ممقوتا ، يحمله على التعسف فى تفسير الآيات وتأويلها انتصارا لمذهبه ، ويشتد فى الرد على المخالفين متعنتاً فى التأويل بصورة تنفر القارىء أحياناً من متابعة القراءة ، لعباراته اللاذعة فى مناقشة المذاهب الأخرى . .

ويبدو من تفسير الجصاص كذلك أنه ينحو منحى المعتزلة فى العقائد . فيقول مثلا فى قوله تعالى : (لا يُدرِكُه الأبصار)[1] : معناه لا تراه الأبصار ، وهذا تمدح بنفى رؤية الأبصار ، كقوله تعالى : (لاَ تأخُذُهُ سِنَةٌ ولاَ نَوْمٌ)[2] وما تمدح الله بنفيه عن نفسه إثبات ضده ذم ونقص ، فغير جائز إثبات نقيضه بحال . . فلما تمدح بنفى رؤية البصر عنه لم يجز إثبات ضده ، ونقيضه بحال . إذ كان فيه إثبات صفة نقص ، ولا يجوز أن يكون مخصوصا بقوله تعالى: (وجوه

(١) الأنعام ١٠٣ (٢) البقرة ٢٥٥ .

يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة)[1] لأن النظر محتمل لمعان: منها انتظار الثواب كما روى عن جماعة من السلف : فلما كان ذلك محتملا للتأويل لم يجز الاعتراض به على ما لا مساغ للتأويل فيه، والأخبار المروية فى الرؤية إنما المراد بها العلم لو صحت وهو علم الضرورة الذى لا تشوبه شبهة ، ولا تعرض فيه الشكوك ، لأن الرؤية بمعنى العلم مشهورة فى اللغة[2]» .

والكتاب مطبوع فى ثلاث مجلدات ، وهو متداول بين أهل العلم ، ومن مراجع الفقه الحنفى . . .

* * *

٢ ـ أحكام القرآن لابن العربى

أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أحمد المعافرى الأندلسى الإشبيلى . من أئمة علماء الأندلس المتبحرين . وهو مالكى المذهب . وكتابه (أحكام القرآن) أهم مرجع للتفسير الفقهى عند المالكية . .

وابن العربى فى تفسيره رجل معتدل منصف ، لا يتعصب لمذهبه ، كثيرا ، ولا يتعسف فى تفنيد آراء المخالفين كما فعل الجصاص . وإن كان يتغاضى عن كل زلة علمية تصدر من مجتهد مالكى .

وهو يذكر آراء العلماء فى تفسير الآية مقتصراً على آيات الأحكام ، ويبين احتمالاتها المختلفة لدى المذاهب المتعددة ، ويفرد كل نقطة فى تفسير الآية بعنوان . فيقول : المسألة الأولى . . المسألة الثانية . . وهكذا ، وقلما يقسو فى الرد على مخالفيه ، كقوله مثلا فى تفسير قوله تعالى : (يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى

(١) القيامة ٢٢ ، ٢٣ .

(٢) انظر ص ٥ ج ٣ .

الصَّلاةِ فاغْسِلُوا وُجوهَكم . .)[1].

« المسألة الحادية عشرة » قوله عز وجل (فاغسلوا) وظن الشافعى ـ وهو عند أصحابه معد بن عدنان فى الفصاحة بله أبى حنيفة وسواه ـ أن الغسل صب الماء على المغسول من غير عرك ، وقد بينا فساد ذلك فى مسائل الخلاف ، وفى سورة النساء ، وحققنا أن الغسل مس اليد مع إمرار الماء أو مافى معنى اليد[2].

ويحتكم ابن العربى فى تفسيره إلى اللغة فى استنباط الأحكام . وينفر من الإسرائيليات ويتعرض لنقد الأحاديث الضعيفة ويحذر منها .

والكتاب مطبوع عدة طبعات ، منها طبعة فى مجلدين كبيرين ، ومنها طبعة فى أربع مجلدات ويتداوله العلماء .

* * *

٣ ـ الجامع لأحكام القرآن لأبى عبد الله القرطبى

هو : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبى بكر بن فرح الأنصارى ، الخزرجى الأندلسى عالم فذ من علماء المالكية . له مصنفات كثيرة ، أشهرها كتابه فى التفسير « الجامع لأحكام القرآن » . .

والقرطبى فى التفسيره لم يقتصر على آيات الأحكام وإنما يفسر القرآن الكريم تباعا ، فيذكر سبب النزول ، ويعرض للقراءات والإعراب ، ويشرح الغريب من الألفاظ ، ويضيف الأقوال إلى قائليها ، ويضرب صفحا عن كثير من قصص المفسرين ، وأخبار المؤرخين ، وينقل عن العلماء السابقين الموثوقين . ولا سيما من ألف منهم فى كتب الأحكام ، فينقل عن ابن جرير الطبرى ، وابن عطية ، وابن العربى ، وألكيا الهراسى ، وأبى بكر الجصاص .

(١) المائدة ٦ (٢) انظر ص ٢٣٢ ج ١ .

ويفيض القرطبي فى بحث آيات الأحكام ،فيذكر مسائل الخلاف ، ويسوق أدلة كل رأى ويعلق عليها ، ولا يتعصب لمذهبه المالكى ، ففى تفسير قوله تعالى: (أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ)[1] يقول فى المسألة الثانية عشرة من مسائل هذه الآية بعد أن ذكر خلاف العلماء فى حكم من أكل فى نهار رمضان ناسيا ومانقل عن مالك من أنه يفطر وعليه القضاء يقول : (وعند غير مالك ليس بمفطر كل من أكل ناسيا لصومه) قلت : وهو الصحيح ، وبه قال الجمهور إن من أكل أو شرب ناسيا فلاقضاء عليه ، وأن صومه تام ، لحديث أبى هريرة قال : «قال رسول الله ﷺ إذا أكل الصائم ناسيا أو شرب ناسيا فإنما هو رزق ساقه الله تعالى إليه ، ولا قضاء عليه[2]» فأنت ترى أنه بهذا يخالف مذهبه ، وينصف الآخرين . .

ويرد القرطبي على الفرق ، فيرد على المعتزلة ، والقدرية ،والروافض ، والفلاسفة وغلاة المتصوفة ، ولكن بأسلوب مهذب كذلك ، ويدفعه الإنصاف إلى الدفاع عمن يهاجمهم ابن العربى من المخالفين أحيانا ـ ويلومه على مايصدر منه من عبارات قاسية على علماء المسلمين . وحين يقد يكون نقده نزيها فى أدب وعفة .

وقد كان كتاب « الجامع لأحكام القرآن » مفقوداً من المكتبات حتى قامت دار الكتب المصرية بطبعه أخيرا فيسرت الحصول عليه للقارئين[3] .

رابعاً : كتب التفسير الإشارى :

١ ـ تفسير القرآن العظيم للتسترى .

٢ ـ حقائق التفسير لأبى عبد الرحمن السلمى .

(١) البقرة ١٨٧ . (٢) أنظر ص ٣٢٢ ج ٢ .

(٣) راجع : مباحث فى علوم القرآن للشيخ مناع القطان ص ٣٦٥ ـ ٣٨٠ .

٣ ـ عرائس البيان فى حقائق القرآن لأبى عبد الله الشيرازى .

٤ ـ تفسير ابن عربى ، وغير ذلك مما هو مطبوع أو مخطوط . .

* * *

أشهر كتب التفسير فى العصر الحديث

لقد أعطى المفسرون الأوائل كتب التفسير حظها من المنقول والمعقول ، وتوافروا على المباحث اللغوية ، والبلاغية ، والنحوية ، والفقهية والمذهبية ، والكونية الفلسفية ثم فترت الهمم ، وجاء مَن بعدهم مختصراً وناقلا ، أو مقفداً ومرجحا .

فلما جاءت النهضة العلمية فى العصر الحديث شملت فيما شملته « التفسير » وإليك أمثلة منه : ـ

١ ـ الجواهر فى تفسير القرآن للشيخ طنطاوى جوهرى :

كان الشيخ طنطاوى جوهرى مغرما بالعجائب الكونية ، وكان مدرسا بمدرسة دار العلوم فى مصر ، يفسر بعض آيات القرآن لطلبتها ، كما كان يكتب فى بعض الصحف ثم خرج بمؤلفه فى التفسير « الجواهر فى تفسير القرآن » .

وقد عنى فى هذا التفسير عناية فائقة ، بالعلوم الكونية ، وعجائب الخلق ، ويقرر فى تفسيره أن فى القرآن من آيات العلوم مايربو على سبعمائة وخمسين آية ، ويهيب بالمسلمين أن يتأملوا فى آيات القرآن التى ترشد إلى علوم الكون ، ويحثهم على العمل بما فيها ويفضلها على غيرها فى الوقت الحاضر ، حتى على فرائض الدين ، فيقول : « ياليت شعرى : لماذا لانعمل فى آيات العلوم الكونية ما فعله آباؤنا فى آيات الميراث ؟ ولكنى أقول : الحمد لله الحمد لله أنك تقرأ فى هذا التفسير . خلاصات من العلوم ، ودراستها أفضل من دراسة علم الفرائض ، لأنه فرض كفاية ، فأما هذه فإنها للازدياد فى معرفة الله ، وهى فرض عين على كل قادر

« ويأخذ الغرور منه مأخذه ، فينحى باللائمة على المفسرين السابقين ، ويقول : « إن هذه العلوم التى أدخلناها فى تفسير القرآن هى التى أغفلها الجهلاء المغرورون من صغار الفقهاء فى الإسلام ، فهذا زمان الانقلاب ، وظهور الحقائق ، والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم » .

والمؤلف يخلط فى كتابه خلطا ، فيضع فى تفسيره صور النبات والحيوانات ومناظر الطبيعة وتجارب العلوم كأنه كتاب مدرسى فى العلوم ، ويشرح بعض الحقائق الدينية بما جاء عن أفلاطون فى جمهوريته ، وعن إخوان الصفا فى رسائلهم ، ويستخدم الرياضيات ، ويفسر الآيات تفسيراً يقوم على نظريات علمية حديثة .

وقد أساء الشيخ طنطاوى جوهرى فى نظرنا بهذا إلى التفسير إساءة بالغة من حيث يظن أنه يحسن صنعا ولم يجد تفسيره قبولا لدى كثير من المثقفين لما فيه من تعسف فى حمل الآيات على غير معناها ، ولذا وصف هذا التفسير بما وصف به تفسير الفخر الرازى ، فقيل عنه « فيه كل شىء إلا التفسير » .

* * *

٢ ـ تفسير المنار للسيد محمد رشيد رضا

لقد قام الشيخ محمد عبده بنهضة علمية مباركة ، آتت ثمارها فى تلاميذه ، وترتكز هذه النهضة على الوعى الإسلامى ، وإدراك مفاهيم الإسلام الاجتماعية ، وعلاج هذا الدين لمشاكل الحياة المعاصرة ، وبدأت نواة ذلك فى حركة جمال الدين الأفغانى الذى تتلمذ عليه الشيخ محمد عبده ، وكان الشيخ محمد عبده يلقى دروساً فى التفسير بالجامع الأزهر ، ولازمه كثير من طلابه ومريديه ، وكان الشيخ رشيد ألزم الناس لهذه الدروس ، وأحرصهم على تلقيها وضبطها ، فكان بحق الوارث الأول لعلم الشيخ محمد عبده ، فظهرت ثمرة ذلك فى تفسيره المسمى بتفسير

القرآن الحكيم ، والمشهور بتفسير المنار . نسبة إلى مجلة « المنار » التى كان يصدرها . .

وقد بدأ تفسيره من أول القرآن ، وانتهى عند قوله تعالى (ربِّ قدْ آتيتَنِي مِن المُلْك وعلَّمتَنِى مِن تأْويلِ الأحَاديثِ فاطرَ السمواتِ والأرضِ أنتَ وليِّي فى الدُّنيا والآخِرة توفَّنِي مُسلِمًا وألحِقْنى بالصالِحِينَ » . ١٠١ - يوسف ثم عاجلته المنية قبل أن يتم تفسير القرآن وهذا القدر من التفسير مطبوع فى اثنى عشر مجلدا كبارا .

وهو تفسير غنى بالمأثور عن سالف هذه الأمة من الصحابة والتابعين ، وبأساليب اللغة العربية ، وبسنن الله الاجتماعية ، يشرح الآيات بأسلوب رائع ، ويكشف عن المعانى بعبارة سهلة ، ويوضح كثيرا من المشكلات ، ويرد على ما أثير حول الإسلام من شبهات خصومه ، ويعالج أمراض المجتمع بهدى القرآن ويصرح الشيخ رشيد بأن هدفه من هذا التفسير هو : « فهم الكتاب من حيث هو دين يرشد الناس إلى مافيه سعادتهم فى حياتهم الدنيا وحياتهم الآخرة » .

* * *

٣ - فى ظلال القرآن لسيد قطب

تعتبر حركة الإخوان المسلمين التى قام بها الشهيد حسن البنا كبرى الحركات الإسلامية المعاصرة بلا مراء ، ولا يستطيع أحد من خصومها أن ينكر فضلها فيما أحدثته من وعى فى العالم الإسلامى كافة ، فجـــر طاقات الشباب المسلم لخدمة الإسلام ، وإعزاز شريعته ، وإعلاء كلمته ، وبناء مجده . واستعادة سلطانه .

ومهما قيل فى الأحداث التى وقعت على هـذه الجماعة فإن أثرها الفكرى لايجحده إنسان .

وبرز من رجال هذه الجماعة العالم الفذ ، والمفكر الألمعى ، الشهيد سيد قطب الذى فلسف الفكر الإسلامي ، وكشف عن مفاهيمه الصحيحة فى وضوح وجلاء ، وقد لقى الرجل ربه شهيداً فى سبيل عقيدته وترك تراثه الفكرى ، وفى مقدمته كتابه فى تفسير القرآن ، المسمى « فى ظلال القرآن » . .

والكتاب تفسير كامل للحياة فى ضوء القرآن وهدى الإسلام عاش مؤلفه فى ظلال الذكر الحكيم ، كما يفهم من تسميته - يتذوق حلاوة القرآن ، ويعبر عن مشاعره تعبيراً صادقا . انتهى فيه إلى أن الإنسانية اليوم فى شقائها بالمذاهب الهدامة ، وصراعها الدامى من حين لآخر ، لا خلاص لها إلا بالإسلام: يقول فى المقدمة : « وانتهيت من فترة الحياة فى ظلال القرآن - إلى يقين جازم حاسم . . أنه لا صلاح لهذه الأرض ، ولا راحة لهذه البشرية ولا طمأنينة لهذا الإنسان ، ولا رفعة ولا بركة ، ولا طهارة ، ولا تناسق مع سنن الكون وفطرة الحياة . . لا بالرجوع إلى الله . . .

والرجوع إلى الله - كما يتجلى فى ظلال القرآن - له صورة واحدة ، وطريق واحد . . . واحد لا سواه . . إنه العودة بالحياة كلها إلى منهج الله الذى رسمه للبشرية فى كتابه الكريم ، إنه تحكيم هذا الكتاب وحده ، فى حياتها ، والتحاكم إليه وحده فى شئونها . وإلا فهو الفساد فى الأرض ، والشقاوة للناس ، والارتكاس فى الحمأة ، والجاهلية التى تعبد الهوى من دون الله ، (فإن لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فاعلَمْ أنما يتبعون أهواءهُم ومَن أضلُّ ممّن اتَّبعَ هوَاهُ بغيرِ هُدًى مِن اللهِ ؟ إن اللهَ لاَ يَهدِى القَومَ الظَّالمينَ) .

إن الاحتكام إلى منهج الله فى كتابه ليس نافلة ولا تطوعاً ولا موضع اختيار ، إنما هو الإيمان . . أو فلا إيمان (وما كَانَ لِمؤمِنٍ ولا مُؤمِنةٍ إذَا قَضَى اللهُ ورسولُه أمراً أن يكونَ لهمُ الخيَرَةُ مِن أمرِهم) (ثُمَّ جعلْناكَ عَلَى شريعةٍ مِنَ الأمرِ فاتبعْها ولا تتبِع أهواءَ الذينَ لايعلمُون ، إنهُم لن يُغنُوا عنكَ

من اللهِ شيئاً . وإن الظالمينَ بعضُهم أولياءُ بعضٍ واللهُ وليُّ المُتقينَ)[1].

ومن هذا المنطلق نهج سيد قطب فى تفسيره ، وهو يأتى أولا بظلالة فى مقدمة السورة ، تربط بين أجزائها ، وتوضح أهدافها ومقاصدها ، ثم يشرع بعد ذلك فى التفسير ، فيذكر المأثور الصحيح ، ويضرب صفحا عن المباحث اللغوية مكتفياً بالإشارة العابرة ، ويتجه إلى إيقاظ الوعى ، وتصحيح المفاهيم ، وربط الإسلام بالحياة .

والكتاب يقع فى ثمانى مجلدات ، وقد طبع عدة طبعات ، فى سنوات معدودة ، لما له من رواج كبير لدى المثقفين . .

وهو بحق ثروة فكرية اجتماعية هائلة لا يستغنى عنها المسلم المعاصر . .

* * *

٤ ـ التفسير البيانى للقرآن الكريم

لعائشة عبد الرحمن : بنت الشاطىء

من نسائنا المعاصرات اللاتى أسهمن بنصيب فى الأدب العربى ـ والفكر الاجتماعى الدكتورة عائشة عبد الرحمن ، المشهورة ببنت الشاطىء .

وقد تولت التدريس فى كلية الآداب بالقاهرة ، وفى كلية التربية للبنات . وتناولت فى تدريسها تفسير بعض سور القرآن القصار . وطبعت ذلك فى (التفسير البيانى للقرآن) .

وبنت الشاطىء تهتم فى تفسيرها بالبيان العربى وتذكر فى المقدمة أنها اهتدت إلى هذه الطريقة لمعالجة مشكلاتها فى حياتها الأدبية واللغوية ، وأنها بحثت ذلك فى عدة مؤتمرات دولية فى مؤتمر المستشرقين الدولى فى الهند سنة ١٩٦٤ـ

(١) ص ٨ المجلد الأول ـ الجزء الأول .

كان موضوع البحث الذى شاركت به فى شعبة الدراسات الإسلامية ، هو «مشكلة الترادف اللغوى فى ضوء التفسير البيانى للقرآن الكريم» تقول: «وفيه بينت كيف شهد التتبع الدقيق لمعجم ألفاظ القرآن ـ واستقراء دلالاتها فى سياقها ، بأن القرآن يستعمل اللفظ بدلالة محدودة ، لا يمكن معها أن يقوم لفظ مقام آخر ، فى المعنى الواحد الذى تحشد له المعاجم اللغوية وكتب التفسير ، وعددا قل أو كثر من الألفاظ المقول بترادفها » .

وتعيب بنت الشاطىء على الانشغال فى دروس الأدب بالمعلقات والنقائض والمفضليات ومشهور الخمريات والحماسيات عن الاتجاه إلى القرآن الكريم ، ثم تقول : « ونحن فى الجامعة نترك هذا الكنز العالى لدرس التفسير ، وقل فينا من حاول أن ينقله إلى مجال الدراسة الأدبية الخالصة التى قصرناها على دواوين الشعر . ونثر أمراء البيان » .

والتفسير البيانى محاولة لا بأس بها لتحقيق الأغراض التى تهدف إليها بنت الشاطىء ، وهى تعتمد فى ذلك على كتب التفسير التى لها عناية بوجوه البلاغة القرآنية : وتعبر تعبيرا أدبيًا راقيًا [1] .

* * *

(المنهج القويم فى تفسير القرآن الكريم)

على من يفسر كتاب الله تعالى ـ أن يبحث عن تفسيره فى القرآن فإن لم يجد فليطلبه فيما صح وثبت فى السنة ، فإن لم يجد فليطلبه فى أقوال الصحابة ، وليتحاش الضعيف ، والموضوع والإسرائيليات فإن لم يجد فى أقوال الصحابة ، فليطلبه فى أقوال التابعين ، وإن اتفقوا على شىء كان ذلك أمارة ـ غالبًا ـ على

(١) مباحث فى علوم القرآن للشيخ مناع القطان ص ٣٧٠ ـ ٣٧٥ .

تلقين عن الصحابة ، وإن اختلفوا : تخير من أقوالهم ، ورجح ما يشهد له الدليل فإن لم يجد فى أقوالهم مايصلح أن يكون تفسيراً للآية لكونه ضعيفا ، أو موضوعا ، أو من الإسرائيليات التى حملوها عن أهل الكتاب الذين أسلموا : فليجتهد وأية ولا يألو ـ أى لايقصر ـ إذا استكمل أدوات هذا الاجتهاد وعليه أن يراعى القواعد الآتية :

١ ـ أن يتحرى فى التفسير مطابقة المفسَّر المفسِّر ، وأن يتحرز فى ذلك عن نقص لما يحتاج إليه فى إيضاح المعنى ، أو زيادة لاتليق بالغرض : أى لا يوجز فيخل ، ولا يطيل ويستطرد فيمل

٢ ـ أن يعنى بأسباب النزول ، فإن أسباب النزول كثيرا ماتعين على فهم المراد من الآية[1].

٣ ـ أن يعنى بذكر المناسبات بين الآيات ، لأن فى ذلك الإفصاح عن خصيصة من خصائص القرآن الكريم وهى ، الإعجاز ، وللمناسبات فى الكشف عن أسرار الإعجاز ضلع كبير . .

وقد اختلفت مناهج المفسرين فى هذين الأخيرين ، فمنهم : من يذكر المناسبة،

(١) فإنه بمعرفة سبب النزول يتبين لنا ارتباط الآية بقوله تعالى : « ألَمْ تَرَ إلى الذِينَ أوتُوا نصِيباً مِن الكتابِ يُؤمِنونَ بِالجِبْتِ والطاغُوتِ ويقُولونَ لِلذِينَ كفَرُوا هؤُلاء أهْدَى منَ الذِينَ آمنُوا سَبِيلا . . » الآيات ، فقد فضل اليهود دين الوثنية على دين التوحيد فكان ذلك منهم خيانة للأمانة التى أخذها الله عليهم أن يقولوا الحق ولا يجحدوه واستحقوا بهذا التوبيخ ، والوعيد ، فناسب بعد هذا أن يذكر بالأمانة العامة بقوله : « إن اللهَ يأمُركُم . . » هامش الإسرائيليات والموضوعات للدكتور : أبو شهبة ص ١١٨ .

لأنها المصححة لنظم الكلام ، وهى سابقة عليه ، وبعضهم : يذكر السبب أولا ، لأن السبب مقدم على المسبب .

والتحقيق : التفصيل بين أن يكون وجه المناسبة متوقفا على سبب النزول كآية (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل ، إن الله نعما يعظكم به ، إن الله كان سميعا بصيرا[1]) فهذا ينبغى فيه تقديم السبب على المناسبة لأنه حينئذ من باب تقديم الوسائل على المقاصد ، وإن لم يتوقف وجه المناسبة على ذلك : فالأولى تقديم المناسبة على سبب النزول لبيان تآلف نظم القرآن ، وتناسقه ، وأخذ آياته بعضها بحجز بعض .

٤ – أن يجرد نفسه من الميل إلى مذهب بعينه ، حتى لا يحمله ذلك على تفسير القرآن على حسب رأيه ومذهبه ، ولا يزيغ بالقرآن عن منهجه الواضح ، وطريقه المستقيم .

٥ – مراعاة المعنى الحقيقى والمجازى . حتى لا يصرف الكلام عن حقيقته إلى مجازه إلا بصارف وليقدم الحقيقة الشرعية على اللغوية وكذلك الحقيقة العرفية . وليراع حمل كلام الله على معان جديدة أولى من حمله على التأكيد . وليراع الفروق الدقيقة بين الألفاظ .

٦ – مراعاة تآلف الكلام . والغرض الذى سيق له . فإن ذلك يعينه على فهم المعنى المراد وإصابة الصواب . قال الزركشى فى البرهان : ليكن محط نظر المفسر مراعاة نظم الكلام الذى سيق له ، وإن خالف أصل الوضع اللغوى . لثبوت التجوز . .

٧ – يجب على المفسر البداءة بما يتعلق بالمفردات ، وتحقيق معانيها ثم يتكلم عليها بحسب التركيب ، فيبدأ بالإعراب إن كان خفيا ، ثم ما يتعلق بالمعانى ،

(١) النساء ٥٨ .

ثم البيان ، ثم البديع، ثم ليبين المعنى المراد ثم مايستنبط من الآيات من الأحكام والآداب ، وليراع القصد فيما يذكر من لغويات ، أو نحويات ، أو بلاغيات ، أو أحكام ، حتى لايطغى ذلك على جوهر التفسير . .

٨ ـ التحاشى عن ذكر الأحاديث والآثار الضعيفةوالموضوعة ، والروايات المدسوسة : من الإسرائيليات ونحوها ، حتى لايقع فيما وقع فيه كثير من المفسرين السابقين من الموضوعات والإسرائيليات فى أسباب النزول ، وقصص الأنبياء والسابقين ، وبدء الخلق والمعاد ونحوها[1].

* * *

« غلبة الضعف على التفسير بالمأثور »

قلنا : إن التفسير بالمأثور يشمل التفسير بالقرآن الكريم ، أو بالسنة أو بأقوال الصحابة والتابعين . .

أما تفسير القرآن بالقرآن : فهو لاغبار عليه ، ولا اعتراض ، وإنما يأتى الغلط من المفسر بأن يفسر الشيء بما ليس بتفسير له عند التحقيق . .

وأما تفسير القرآن بما صح وثبت عن النبى ﷺ ـ فليس لأحد أن يرفضه، أو يتوقف فيه ، بعد ثبوته ، وقد صح عن الأئمة الأربعة المجتهدين فى الأحكام ، أن كل واحد منهم قال : إذا صح الحديث فهو مذهبى ، واضربوا بقولى عرض الحائط وإذا كان هذا فى الحلال والحرام ، فما بالك بالتفسير الذى لايتعلق بالحلال والحرام ؟ ، إنه واجب الاتباع من باب أولى ، وأما الضعيف والموضوع المختلق على النبى : فأحر به أن يرد . .

وأما تفاسير الصحابة والتابعين ، وهى أكثر من أن تحصى : ففيها الصحيح

(١) الاسرائيليات والموضوعات للدكتور / ابو شهبة ص ١١٩ ـ ١٢٠

والحسن والضعيف والموضوع ، والإسرائيليات ، التى تشتمل على خرافات بنى إسرائيل ، وأكاذيبهم ، وقد تدسست إلى الكتب الإسلامية ، ولا سيما كتب التفسير ، وأصبحت تكون ركاما ، غثا مجموعا من هنا وهناك ، سواء فى ذلك ما كان خاصا بالتفسير المأثور وما جمع بين المأثور وغيره ، فما كان من هذه الروايات صحيحا أو حسنا ، أخذنا به ، وما كان ضعيفا ، أو واهيا ، أو موضوعا أو من الإسرائيليات : نبذناه ولا كرامة . .

تنبه العلماء لهذه الظاهرة :

وقد تنبه العلماء المحدثون والقدامى ، إلى هذه الظاهرة وهى : غلبة الضعف على الرواية بالمأثور ، فقد روى عن الإمام الجليل أحمد بن حنبل أنه قال : « ثلاثة ليس لها أصل : التفسير والملاحم ، والمغازى ، وقال المحققون من أصحاب الإمام : مراده : أن الغالب أنه ليس لها أسانيد صحيحة متصلة وإلا فقد صح من ذلك شىء غير قليل ، كما قلنا فيما سبق ، وحققناه ، وقيل : لأن الغالب عليها المراسيل[1] .

وروى عن الإمام الكبير الشافعى أنه قال : (لم يثبت عن ابن عباس فى التفسير إلا شبيه بمائة حديث) ، ومهما كان فى هذه الكلمة من مبالغة ، فهى تدل على كثرة ما وضع على ابن عباس ، وألصق به ، ونسب إليه زورا . .

* * *

(١) المرسل عند جمهور المحدثين : هو ما رواه التابعى عن النبى — صلى الله عليه وسلم — من غير ذكر الصحابى ، وأما المرسل عند الفقهاء وبعض المحدثين فهو : مالم يتصل اسناده على أى وجه سواء اكان المحذوف الصحابى أم غيره ، وسواء أكان المحذوف واحدا من الرواة ، أو أكثر . هامش الاسرائيليات والموضوعات ص ١٢١ .

« أسباب الضعف فى التفسير بالمأثور »

لقد دخل الوضع والكذب فى الحديث ، فلا جـــرم أن دخل فى التفسير بالمأثور ،فقد كان التفسير بالمأثور كما قلنا جزءا من التفسير،وإن أقدم كتاب وصل إلينا فى الحديث وهو : موطأ الامام مالك اشتمل على : « كتاب التفسير » . وقد سار على هذا بعض المؤلفين فى الحديث حتى بعد أن انفصل التفسير بمعناه الفنى الدقيق ، وصار علما مستقلا ، كما ذكرنا . .

ويرجع الضعف والوضع فى التفسير بالمأثور إلى أسباب أهمها :

١ ـ مادسه الزنادقة من اليهود . والفرس . والرومان . وغيرهم فى الرواية الإسلامية فقد دخل هؤلاء الإسلام ، وهم يضمرون له الشر ، والعداوة ، والكيد ، وتستروا بالإسلام بل بالغ بعضهم فى التستر فتظاهر بحب آل بيت النبى ﷺ ـ ولما كانوا لا يمكنهم مواجهة سلطان الإسلام لا عن طريق الحرب والعداوة السافرة، ولا عن طريق الحجة والبرهان ، فقد توصلوا إلى أغراضهم الدنيئة عن طريق الوضع ، والاختلاق ، والدس فى المرويات الإسلامية عن النبى ﷺ ، وعن الصحابة ، والتابعين ، وكان للتفسير ـ ولا ريب ـ كفل من هذا ، وكان هذا الصنف من أخبث الوضاعين ، فقد وضعوا على النبى أحاديث يخالفها المحسوس ، أو يناقضها المعقول ، أو تشهد أذواق الحكماء بسخافتها وإسفافها ، مما لا يليق بالعقلاء . .

٢ ـ الخلافات السياسية والمذهبية : فقد سولت هذه الخلافات لأرقاء الدين ، وضعفاء الإيمان أن يضعوا أحاديث تؤيد مذاهبهم ، وأحاديث فى فضائل متبوعيهم ، وفى مثالب مخالفيهم . وذلك كما فعل الشيعة . ولا سيما الروافض . فقد وضعوا فى فضل سيدنا على وآله أحاديث كثيرة ونسبوا إليه كل علم وفضل. وفيها ما يتعلق بتفسير بعض آيات القرآن . وبأسباب النزول . كما وضعوا أحاديث فى ذم السادة : أبى بكر . وعمر . وعثمان . وعمرو بن العاص . ومعاوية بن أبى سفيان وغيرهم . .

وكذلك : فعل أنصار العباسيين . فقد وضعوا على ابن عباس روايات كثيرة . ولا سيما فى تفسير القرآن . وصوروه بصورة العالم بكل شىء . وقولوه مالم يقل . كما وضعوا أحاديث فى مثالب الأمويين وذمهم . وقابلهم أنصار الأمويين بالمثل . فضلا عن أعقل العقلاء . وإنما ينصبون بذلك المكيدة لضعفاء الأحلام . وأرقاء الدين . حتى يقعـــوا فى ريبة فتتزلزل من نفوسهم عقيدة : أن الإسلام تنزيل من حكيم عليم . .

قال ابن قتيبة[1]: (الحديث مدخلة الشوب والفساد من وجوه ثلاثة: الزنادقة واجتيالهم للإسلام وتهجينه ببث الأحاديث المستبشعة . والمستحيلة . كالأحاديث التى قدمنا ذكرها من عرق الخيل . وعبادة الملائكة . وقفص الذهب على جمل أورق . ورغب الصدر ونور الذراعين . مع أشياء ليست تخفى على أهـــل الحديث) .

وقال حماد بن زيد : « وضعت الزنادقة أربعة عشر ألف حديث ولما جىء بعبد الحكيم بن أبى العوجاء خال معن بن زائدة. الذى قتله محمد بن سليمان بن على العباسى . أمير البصرة . بعد سنة مائة وستين فى زمن المهدى . اعترف حينئذ بوضع أربعة آلاف حديث . يحرم فيها الحلال ويحلل فيها الحرام . وكان عبد الكريم هذا متهما بالمانوية وكان يضع أحاديث بأسانيد يغتر بها من لا معرفة له بالجرح والتعديل وتلك الأحاديث ضلالات فى التشبيه ، والتعطيل . وبعضها بعيد عن أحكام الشريعة[2]. كما كان ينتسب إلى الرافضة فى الظاهر . ووضع لهم الأحاديث التى اغتروا بها[3]. وقد كان الزنادقة حملوا الكثير من الخرافات والأباطيل

(١) تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة ص ٣٥٥ .

(٢) الفرق بين الفرق للبغدادى ص ٢٥ .

(٣) التبصير فى الدين ص ٨١ .

مما هو مسطور فى كتبهم . ودسوها فى الرواية الإسلامية وفسروا بها بعض الآيات القرآنية . ونسبوها زورا إلى النبي . أو الصحابة والتابعين . فجاء من لايعلم الحقيقة فطعن فى الإسلام بسبب هذه المرويات الباطلة مثل حديث : (عوج بن عون) وأمثاله وقد ناهض العلماء حركة الزندقة بالتنبيه إلى ضلالاتهم ودسهم : كما قاومهم الخلفاء ، والأمراء بقتلهم . وصلبهم . . .

وكذلك فعل الخوارج ، والقـدرية ، والمرجئة ، والكرامية ، والباطنية وأضرابهم ، فقد وضعوا أحاديث تؤيد مذاهبهم ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « ثم إنه بسبب تطرف هؤلاء وضلالهم دخلت الرافضة الإمامية ، ثم الفلاسفة ، ثم القرامطة[1] وغيرهم فيما هو أبلغ من ذلك ، وتفاقم الأمر فى الفلاسفة ، والقرامطة والرافضة : فإنهم فسروا القرآن بأنواع لايقضى العالم منها عجبه فتفسير الرافضة كقولهم : (تَبَّتْ يدَا أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ) وهما : أبو بكر وعمر ، وقوله : (لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ)[2] أى : بين أبى بكر ، وعمر ، وعلى فى الخلافة ، وقالوا فى قوله تعالى : (إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً)[3] هى عائشة وقوله : (فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ)[4] طلحة والزبير ، وقوله : (مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ) عليًا وفاطمة ، وقوله : (يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ)[5] الحسن والحسين ، وقوله : (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ)[6] هو : على ، ويذكرون الحديث الموضوع بإجماع أهل العلم ، وهو تصدقه بخاتمه فى الصلاة وكذلك قوله : (أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ

(١) القرامطة فرقة من الباطنية نسبوا الى أولهم ، الذى دعا الى مذهبهم ، وهو رجل يسمى حمدان قرمط ، وهو احدى قرى واسط .

(٢) الزمر : ٦٥ . (٣) البقرة : ٦٧ . (٤) التوبة : ١٢ .

(٥) الرحمن : ١٩ ، ٢٢ . (٦) المائدة : ٥٥ .

صَلَواتٌ مِن ربهم ورَحْمَةٌ)[١] نزلت فى على لما أصيب بحمزة ، ومما يقارب هذا من بعض الوجوه : ما يذكره كثير من المفسرين فى مثل قوله : (الصابرينَ والصادقينَ والقانتينَ والمُنفقينَ والمُستغفرينَ بالأسْحارِ)[٢] إن « الصابرين » رسول الله و « الصادقين » أبو بكر و « القانتين » عمر و « المنفقين » عثمان و « المستغفرين » على ، وفى مثل قوله (مُحَمدٌ رسولُ اللهِ والذينَ معه) أبو بكر « أشِدَّاء عَلَى الكُفَّارِ) عمر ، (رُحَماء بينَهم) عثمان ، (تراهم رُكعاً سُجَّداً)[٣] على ، وأعجب من ذلك قول بعضهم : (وَالتِّينِ) « أبو بكر » (وَالزيتُونِ) « عمر » (وَطُورِ سِنِينَ) « عثمان » (وهذَا البَلَدِ الأمِينِ)[٤] « على » ، وأمثال هذه الخرافات التى تتضمن تفسير اللفظ بما لا يدل عليه[٥] ، وقد أطلت القول فى هذا ، فى كتابى : (الوضع فى الحديث وآثاره السيئة فى كتب العلوم)[٦] .

٣ — القصاص : فقد كانت هناك فئة تقص بالمساجد ، وتذكر الناس ، وترغبهم وترهبهم ولما كان هؤلاء ليسوا من أهل العلم بالحديث ، وكان غرضهم من ذكر القصص استمالة العوام ، فقد اختلقوا بعض القصص الباطل ، وروجوا البعض الآخر بذكرهم له ، وفى هذا الكثير من الإسرائيليات والخرافات ، والأباطيل ، وقد تلقفها الناس منهم ، لأن من طبيعة العوام الميل إلى العجائب والغرائب .

ويعجبنى فى هذا : ما ذكره ابن قتيبة عن القصاص ، قال فإنهم يميلون وجه العوام إليهم ويستدرون ما عندهم بالمناكير ، والأكاذب من الأحاديث ، ومن

(١) البقرة : ١٥٧ . (٢) آل عمران : ١٧ .
(٣) الفتح : ٢٩ . (٤) التين ١ ، ٢ .
(٥) مقدمة فى أصول التفسير ٣٨ — ٤٠ .
(٦) هى الرسالة التى نالت بها العالمية من درجة أستاذ « الدكتوراه » ولما يطبع بعد .

شأن العوام : القعود عند القصاص ما كان حديثه عجيباً خارجاً عن فطر العقول ، أو كان رقيقاً يحزن القلوب ، فإذا ذكر الجنة قال : فيها الحوراء من مسك أو زعفران وعجيزتها ميل فى ميل ، ويبوىء الله وليه قصراً من لؤلؤة بيضاء ، فيها سبعون ألف مقصورة ، فى كل مقصورة سبعون ألف قبة ، ولا يزال هكذا فى السبعين ألفاً لا يتحول عنها .

ومن هؤلاء القصاص : من كان يبتغى الشهرة والجاه بين الناس ، ومنهم : من كان يقصد التعيش والارتزاق ، ومنهم : من كان سيء النية خبيث الطوية ، يقصد الإفساد فى الدين وحجب جمال القرآن بما يفسره به من أباطيل وخرافات .

وقد حدثت بدعة القص فى آخر عهد الفاروق : عمر رضى الله عنه ، وقد كان على حق حينما أبى أن يقص قاص فى المسجد ، فيما بعد وصار حرفة ودخل فيه من لا خلاق له فى العلم ، وقد ساعدهم على الاختلاق أنهم لم يكونوا من أهل الحديث والحفظ ، وغالب من يحضرهم جهال ، فجالوا ، وصالوا ، فى هذا الميدان ، وأتوا بما لا يقضى العجب .

ومن صفاتهم فى هذا : ما روى أنه صلى أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين بمسجد الرصافة ، فقام بين أيديهم قاص ، فقال : حدثنا أحمد بن حنبل ، ويحيى ابن معين قالا : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : « من قال : لا إله إلا الله خلق الله من كل كلمة طيراً ، منقاره من ذهب ، وريشه من مرجان ، وأخذ فى قصة نحواً من عشرين ورقة . فجعل أحمد ابن حنبل ينظر إلى يحيى بن معين ويحيى ينظر إليه ، فقال : أنت حدثته بهذا ؟ قال : والله ما سمعت بهذا إلا الساعة ، فلما انتهى أشار له يحيى ، فجاء متوهماً سؤالا ، فقال له يحيى من حدثك بهذا ؟ قال : أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، فقال أنا يحيى ، وهذا أحمد ، ما سمعنا بهذا قط فى حديث رسول الله ، فإن كان

ولا بد فعلى غيرنا ، فقال : لم أزل أسمع أن يحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل أحمقان ، ما تحققته إلا الساعة ، فقال له يحيى : وكيف ؟ قال كأنه ليس فى الدنيا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين غيرك ؟ لقد كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين . فما كان منهما إلا أن رضيّا من النقاش بالسلامة

ومن يدرى فلعلهما لو أطالا معه القول ، لنالهما ما نال الشعبى ، فقد دخل مسجداً ، فإذا رجل عظيم اللحية ، وحوله ناس يحدثهم ، وهو يقول : إن الله خلق صورين ، فى كل صور نفختان قال : فخفت صلاتى ، ثم قلت له : اتق الله يا شيخ ، إن الله لم يخلق إلا صوراً واحداً فقال لى يا فاجر : أنا يحدثنى فلان ، وفلان وترد علىّ ، ثم رفع نعله وضربنى فتتابع القوم علىّ ضرباً فوالله ما أقلعوا عنى حتى قلت لهم : إن الله خلق ثلاثين صوراً فى كل صور نفختان . وهكذا كان القصاص مصدر شر وبلاء على الإسلام والمسلمين .

٤ — بعض الزهاد والمتصوفة : فقد استباح هؤلاء لأنفسهم وضع الأحاديث والقصص فى الترغيب والترهيب ونحوهما ، وتأولوا فى الحديث المتواتر المعروف : « من كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » وقالوا : إنما نكذب للنبى ولا نكذب عليه[1] ، وهو جهل منهم باللغة والشرع فكل ذلك كذب عليه ، لأن الكذب هو عدم مطابقة الأمر الواقع ، فكل من ينسب إلى النبى ، أو إلى الصحابة ، أو إلى التابعين ما لم يقولوه ، فقد كذب عليهم ، قيل لأبى عصمة : نوح ابن أبى مريم : من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس فى فضائل القرآن سورة ؟ فقال : « رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن ، واشتغلوا بفقه أبى حنيفة ومغازى محمد بن إسحاق ، فوضعت هذا حسبة لوجه الله وعن طريق هؤلاء دخل فى التفسير شىء كثير .

(١) اى لترويج دينه وشريعته ، لا للطعن فيهما .

٥ — النقل عن أهل الكتاب الذين أسلموا ككعب الأحبار ، ووهب ابن منبه ، وعبد الله بن سلام ، وتميم الدارى وأمثالهم ، وقد حمل هؤلاء الكثير من المرويات المكذوبة ، والخرافات الباطلة ، الموجودة فى التوراة وشروحها ، وكتبهم القديمة التى تلقوها عن أحبارهم ورهبانهم جيلا بعد جيل ، وخلفاً عن سلف ، ولم تكن هذه الإسرائيليات والمرويات مما يتعلق بأصول الدين ، والحلال والحرام ، وهى التى جرى العلماء من الصحابة والتابعين ، فمن بعدهم على التثبت منها والتحرى عن رواتها ، وإنما كانت فيما يتعلق بالقصص ، وأخبار الأمم الماضية والملاحم[1] ، والفتن وبدء الخلق ، وأسرار الكون ، وأحوال يوم القيامة .

وقد تنبه إلى هذا بعض الأئمة القدامى ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية : المتوفى سنة ٧٢٨هـ ، فى أثناء الكلام عن تفسير الصحابة ، قال : «وهذا غالب ما يرويه إسماعيل بن عبد الرحمن السدى الكبير[2] ، فى تفسيره عن هذين الرجلين : ابن مسعود ، وابن عباس ولكن فى بعض الأحيان ينقل عنهم ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب ، التى أباحها رسول الله ﷺ حيث قال : « بلغوا عنى ، ولو آية ، وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج ومن كذب علىّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » رواه البخارى عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، ولهذا كان عبد الله بن عمرو قد أصاب قوم اليرموك زاملتين[3] من كتب أهل الكتاب

(١) جمع ملحمة وهو المواقع العظيمة .

(٢) السدى الكبير مختلف فيه : فمنهم من وثقه ، ومنهم من ضعفه ، أما السدى الصغير فهو متهم بالكذب .

(٣) الزاملة : البعير الذى يحمل عليه يعنى حمل بعيرين .

فكان يحدث منهما بما فهمه من هذا الحديث ، من الإذن فى ذلك ، ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد الاعتقاد[١] .

وقال أيضاً فى رده على البكرى ، منكراً عليه استدلاله بالحديث الذى يرويه عن استشفاع النبى ﷺ : هذا الحديث وأمثاله لا يحتج به فى إثبات حكم شرعى ، لم يسبقه أحد من الأئمة إليه . فإن هذا الحديث لم ينقله أحد عن النبى ﷺ ، لا بإسناد حسن ولا صحيح ، بل ولا ضعيف يستأنس به ، ويعتضد به ، وإنما نقل هذا وأمثاله كما تنقل الإسرائيليات التى كانت فى أهل الكتاب ، وتنقل عن مثل كعب ووهب وابن إسحاق ونحوهم . من أخذ ذلك عن مسلمة أهل الكتاب أو غير مسلمتهم ، كما روى : أن عبد الله بن عمرو وقعت له صحف يوم اليرموك من الإسرائيليات ، وكان يحدث منها بأشياء[٢] .

وقد وافق ابن تيمية على مقالته أحد تلاميذه ، وهو : الإمام الحافظ المفسر ابن كثير فذكر نحواً من ذلك فى مقدمة تفسيره[٣] .

وقد جاء بعد ابن تيمية : الإمام العالم المؤرخ ، واضع أساس علم الاجتماع : عبد الرحمن بن خلدون ، المتوفى سنة ٨٠٨ هـ ، فأبان عن ذلك بأوفى وأتم من هذا فى مقدمته المشهورة فى أثناء الكلام عن علوم القرآن من التفسير والقراءات ، قال : وصار التفسير على صنفين : تفسير نقلى ، مسند إلى الآثار المنقولة عن السلف ، وهى معرفة الناسخ والمنسوخ ، وأسباب النزول ومقاصد الآى : وكل ذلك لا يعرف إلا بالنقل عن الصحابة والتابعين . وقد جمع المتقدمون فى ذلك ، وأوعوا إلا أن كتبهم ومنقولاتهم تشتمل على الغث ، والسمين ، والمقبول ، والمردود .

(١) مقدمة فى أصول التفسير ص ٤٥ .
(٢) الرد على البكرى ص ٦ .
(٣) تفسير ابن كثير والبغوى ١/٨ .

والسبب فى ذلك : أن العرب لم يكونوا أهل كتاب ولا علم وإنما غلبت عليهم البداوة والأمية وإذا تشوقوا إلى معرفة شىء مما تتشوق إليه النفوس البشرية فى أسباب المكونات ، وبدء الخليقة وأسرار الوجود ، فإنما يسألون عنه أهل الكتاب قبلهم ويستفيدونه منهم ، وهم أهل التوراة من اليهود ، ومن تبع دينهم من النصارى ، وأهل الكتاب الذين بين العرب يومئذ بادية مثلهم ولا يعرفون من ذلك إلا ما تعرفه العامة من أهل الكتاب ، ومعظمهم من حمير الذين أخذوا بدين اليهودية ، فلما أسلموا بقوا على ما كان عندهم ـ مما لا تعلق له بالأحكام الشرعية التى يحتاطون لها ـ مثل أخبار بدء الخليقة ، وما يرجع إلى الحدثان[1] ، والملاحم ، وأمثال ذلك ، هؤلاء مثل : كعب الأحبار ووهب ابن منبه ، وعبد الله بن سلام وأمثالهم ، فامتلأت التفاسير من المنقولات عندهم وفى أمثال هذه الأغراض أخبار موقوفة عليهم وليست مما يرجع إلى الأحكام ، فتتحرى فيها الصحة التى يجب بها العمل ويتساهل المفسرون فى مثل ذلك ، وملأوا كتب التفسير بهذه المنقولات وأصلها كما قلنا عن أهل التوراة الذين يسكنون البادية ، ولا تحقيق عندهم بمعرفة ما ينقلونه من ذلك ، إلا إنهم بعد صيتهم وعظمت أقدارهم لما كانوا عليه من المقامات فى الدين والملة ، فتلقيت بالقبول من يومئذ .

وفى كتب التفسير من هذه الإسرائيليات طامات وظلمات ، والكثير منها لم ينبه ناقلوه على أصله ، ولم يوقف على قائله ، فكانت مثاراً للشك والطعن والتقول على الإسلام ونبيه ﷺ .

٦ ـ نقل كثير من الأقوال والآراء المنسوبة إلى الصحابة والتابعين من غير إسناد ومن غير تحر عن رواتها ، فمن ثم التبس الصحيح بالضعيف والحق بالباطل

(١) حدثان الدهر : أحداثه المشهورة .

وصار كل من يقع على رأى يعتمده ويورده ثم يجىء من بعدهم فينقله على اعتبار أن له أصلا وتحسيناً للظهر بقائله ولا يكلف نفسه مؤنة البحث عن منشأ الرواية وعمن رويت ومن رواها عنه .

خطورة رفع هذه الإسرائيليات إلى النبي :

ولو أن هذه الإسرائيليات ـ ولا سيما المكذوب والباطل منها ـ وقف بها عند قائليها لكان الأمر محتملا بعض الشيء ولكن الشناعة وكبر الإثم : أن بعض الزنادقة والوضاعين وضعفاء الإيمان ، قد رفعوا هذه الاسرائيليات إلى المعصوم ﷺ ونسبوها إليه صراحة وهنا يكون الضرر الفاحش والجناية الكبرى على الإسلام والتجنى الآثم على النبى ﷺ فإن نسبة الغلط أو الخطأ أو الكذب إلى الراوى أيا كان أهون بكثير من نسبة ذلك إلى النبى ﷺ .

وإن ما اشتملت عليه بعض الإسرائيليات من الخرافات والأباطيل ليصد أى إنسان مهما بلغ من التسامح فى هذا العصر الذى نعيش فيه عن الدخول فى الإسلام ويحمله على أن ينظر إليه نظرة الشك والارتياب .

ولهذا ركز المبشرون والمستشرقون طعونهم فى الاسلام ، ونبيه على مثل هذه الإسرائيليات والموضوعات ، لأنهم وجدوا فيها ما يسعفهم على ما نصبوا أنفسهم له من الطعن فى الإسلام وإرضاء لصليبيتهم التى رضعوها فى لبان أمهاتهم .

وهذه الأباطيل والخرافات مهما بلغ إسنادها من السلامة من الطعن فيه ، لا نشك فى تبرئة ساحة النبى ﷺ عنها (وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) .

* * *

الموقوف من الاسرائيليات على الصحابة والتابعين

ولو أن هذه الإسرائيليات جاءت مروية صراحة عن كعب الأحبار أو وهب ابن منبه أو عبد الله بن سلام وأضرابهم لدلت بعزوها إليهم أنها مما حملوه وتلقوه عن كتبهم ورؤسائهم قبل إسلامهم ، ثم لم يزالوا يذكرونه بعد إسلامهم وأنها ليست مما تلقوه عن النبي أو الصحابة ولكانت تشير بنسبتها إليهم إلى مصدرها ومن أين جاءت وأن الرواية الإسلامية بريئة منها .

ولكن بعض هذه الإسرائيليات بل الكثير منها جاء موقوفاً على الصحابة ومنسوباً إليهم رضى الله عنهم فيظن من لا يعلم حقيقة الأمر، ومن ليس من أهل العلم بالحديث أنها متلقاة عن النبي ﷺ لأنها من الأمور التي لا مجال للرأى فيها فلها حكم المرفوع إلى النبي ، وإن لم تكن مرفوعة صراحة .

حذر شديد :

وقد كان أئمة علم أصول الحديث والرواية أبعد نظراً وأصل تفكيراً ، وأوسع إطلاعاً وأدق فى تقعيدهم لقواعد النقد فى الرواية حينما قالوا: إن الموقوف على الصحابة يكون له حكم المرفوع إلى النبي بشرطين :

١ — أن يكون مما لا مجال للرأى فيه .

٢ — أن لا يكون معروفاً بالأخذ عن أهل الكتاب الذين أسلموا، وبرواية الإسرائيليات ومن ثم : يجد الباحث الحصيف المنصف ، مخارج لهذه الروايات الموقوفة على الصحابة وهى فى نفسها مكذوبة وباطلة فهى : إما إسرائيليات ، أخذها بعض الصحابة الذين رووها ، عن أهل الكتاب الذين أسلموا ورووها ليعلم ما فيها من الغرائب والعجائب ولم ينبهوا على كذبها وبطلانها اعتماداً على ظهور كذبها وبطلانها ، ولعلهم نبهوا إلى كذبها وعدم صحتها ولكن لم ينقلوا هذا عنهم ، وإما أن تكون مدسوسة على الصحابة ، وضعها عليهم الزنادقة ، والملحدون كى يظهروا الإسلام وحملته بها المظهر المنتقد المشين ، وأما ما يحتمل

الصدق والكذب منها وليس فيه ما يصدم نقلا صحيحاً أو عقلا سليما ، فذكروه لما فهموه من الإذن لهم فى روايتها من قوله ﷺ : « وحدثوا عن بنى إسرائيل ولا حرج» وهذا النوع أقل خطراً من الأول إلا أنه لا فائدة تذكر من الاشتغال به بل كان حجاباً لجمال القرآن وتفسيره الصحيح .

وكذلك جاء الكثير جداً من هذه الإسرائيليات عن التابعين واحتمال أخذها عن أهل الكتاب الذين أسلموا أكثر من احتمال أخذها عن الصحابة ، فمنشؤها فى الحقيقة هو ما ذكرت لك وهى : التوراة وشروحها ، والتلمود وحواشيه وما تلقوه عن أحبارهم ورؤسائهم الذين افتروا ، وحرفوا وبدلوا ، ورواتها الأول هم : كعب الأحبار ووهب بن منبه وأمثالهما ، والنبى ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم بريئون من هذا[1] .

العلوم التى يحتاج إليها المفسر :

قال بعض العلماء : اختلف الناس فى تفسير القرآن : هل يجوز لكل أحد الخوض فيه ؟ فقال قوم : لا يجوز لأحد أن يتعاطى تفسير شىء من القرآن وإن كان عالماً أديباً متسعاً فى معرفة الأدلة والفقه والنحو والأخبار والآثار وليس له إلا أن ينتهى إلى ما روى عن النبى ﷺ فى ذلك .

ومنهم من قال: يجوز تفسيره لمن كان جامعاً للعلوم التى يحتاج المفسر إليها وهى خمسة عشر علماً : ـ

أحدها : اللغة لأن بها يعرف شرح مفردات الألفاظ ومدلولاتها بحسب الوضع .

قال مجاهد: « لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم فى كتاب

(١) الاسرائيليات والموضوعات ص ١٢٢ ـ ١٣٥ .

الله إذا لم يكن عارفاً بلغات العرب ، وقال الإمام مالك : « لا أوتى برجل غير عالم بلغة العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالا » أقول : والمراد : العلم باللغة الواسع ، المتعمق ولا يكتفى باليسير منه ، فقد يكون اللفظ مشتركا ، وهو يعلم أحد المعنيين ، ويكون المراد الآخر وكذلك العلم بالفروق اللغوية ، والعلم باللغة : نثرها ونظمها من الأسباب التى مكنت لابن عباس أن يكون حبر القرآن ، ورأس المدرسة المكية التى هى خير المدارس التفسيرية .

الثانى : النحو لأن المعنى يتغير ويختلف باختلاف الإعراب ، فلا بد من اعتباره .

أخرج أبو عبيد عن الحسن أبي البصرى : أنه سئل عن الرجل يتعلم العربية يلتمس بها حسن المنطق ويقيم بها قراءته ؟ فقال : حسن فتعلمها فإن الرجل يقرأ الآية ، فيعيى بوجهها فيهلك فيها .

أقول : ومن لم يعرف النحو فربما يقع فى أخطاء فاحشة ، قد تؤدى إلى الكفر ، وذلك مثل ذلك الرجل الذى قرأ قوله تعالى : (أَنَّ اللهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ) بجر « رسوله » فكاد يقع فى الكفر وهو لا يعلم فكان هذا من الأسباب الحاملة على وضع علم النحو[1] .

الثالث : علم التصريف لأن به تعرف أبنية الكلمات والصيغ قال ابن فارس ومن فاته علمه فاته المعظم ، لأن وجد مثلا كلمة مبهمة فإذا صرفناها اتضحت بمصادرها فإنها تستعمل فى العثور على الدابة وفى الحصول على المطلوب ، وفى الغضب وفى الغنى وفى الحب ، وإنما تتميز بالمصادر ، يقال : وجد ضالته وجداناً -بكسر الواو- ومطلوبه وجوداً -بضمها- وفى الغضب موجدة -بكسر الجيم- وفى

(١) تفسير روح المعانى للآلوسى ٤٧/١٠ .

وجداً ـ بضم الواو ـ وفى الحب وجداً ـ بفتح الواو ـ[1] .

وقال الزمخشرى فى تفسيره : من بدع التفاسير قول من قال : إن الإمام فى قوله تعالى : (يومَ ندْعو كلَّ أناسٍ بإمامِهم)[2] أنه جمع أم، وأن الناس يدعون يوم القيامة بأمهاتهم دون آبائهم ، وقال : وهذا جهل أوجبه جهله بالتصريف فإن أما لا تجمع على إمام ، وصدق الزمخشرى ـ رحمه الله ـ فهذا من بدع التفاسير حقًا .

الرابع : علم الاشتقاق لأن الاسم إذا كان اشتقاقه من مادتين مختلفتين اختلف المعنى باختلافهما ، كالمسيح : أهو من السياحة ، أو المسح فمن الأول : سمى المسيح مسيحاً لكثرة سياحته ، وأما الثانى : فلأنه كان لا يمسح على ذى عاهة إلا برأ بإذن الله تعالى . ومثل ذلك أيضاً النبى ، أهو من النبأ بمعنى الخبر ، فهو مخبر ـ بكسر الباء ـ عن الله ، أو مخبر ـ بفتح الباء ـ منه أو هو من النبوة بمعنى الرفعة وليس من شك فى أن المعنى يتغير بتغير أصل الاشتقاق .

الخامس ، والسادس ، والسابع : (علوم المعانى والبيان والبديع ، لأنه يعرف بالأول خواص تراكيب الكلام من جهة إفادتها المعانى، وبالثانى خواصها من حيث اختلافها بحسب وضوح الدلالة أو خفائها ، وبالثالث وجوه تحسين الكلام . وهذه العلوم الثلاثة هى علوم البلاغة وهى من أعظم أركان المفسر .

(١) نقله ابن الصلاح فى مقدمته ص ١٦٧ عن المعافى بن زكريا النهروانى ، وقد بين العراق فى تعليقاته على المقدمة ان هذه المصادر ليست موضع اتفاق وهو الحق كما يعلم ذلك من مراجعة « القاموس » و « لسان العرب » فلعل مراد هذا القائل : ان ذلك هو الغالب « والكثير فى الاستعمال . هامش الاسرائيليات والموضوعات ص ٤٩ .

(٢) الاسراء ٧١ .

لأنه لابد له من أن يعلم ما يقتضيه الإعجاز ، وإنما يدرك بهذه العلوم .

وقال السكاكى: اعلم أن شأن الإعجاز عجيب يدرك ولا يمكن وصفه، كاستقامة الوزن تدرك ولا يمكن وصفها وكالملاحة ولا طريق لتحصيله لغير ذوى الفطرة السليمة إلا التمرن على علمى المعانى والبيان .

أقول : وتعلم البلاغة بالطريقة التى وضعها السكاكى وأمثاله ممن قعدوا القواعد وفلسفوها ، لا تكون ملكة ولا تربى ذوقاً وكثير ممن درس البلاغة على هذا النحو الجاف لا يستطيع أن يكتب صحيفة أو يحبر مقالا رائقاً مشرقا ، يأخذ بمجامع القلوب ، ويستولى على النفوس فضلا عن كتاب .

وإنما الذى يجدى فى تكوين الملكة وتربية الذوق البلاغى ، وإرهاف الحس الأدبى هو : مزاولة الجيد من القول، والبليغ من كلام العرب نثراً ونظماً والمقارنة ، والموازنة بين الأساليب وطرق البيان ، وكثرة المدارسة والممارسة لكلام البلغاء والفصحاء ، وهى طريقة الإمام عبد القاهر الجرجانى ومدرسته ، وذلك كما صنع فى كتابيه الجليلين : « دلائل الإعجاز » و « أسرار البلاغة » حينئذ يتسهل على المفسر لكتاب الله إدراك ما فيه من فصيح الكلام وبليغ المعانى وأسرار الإعجاز ، وما أحسن ما قاله ابن أبى الحديد فى هذا قال : اعلم أن معرفة الفصيح والأفصح والرشيق والأرشق من الكلام أمر لا يدرك إلا بالذوق ولا يمكن إقامة الدلالة عليه ، وهو بمنزلة جاريتين : إحداهما بيضاء مشربة بحمرة دقيقة الشفتين نقية الثغر كحلاء العينين أسيلة الخدين ، دقيقة الأنف معتدلة القامة ، والأخرى دونها فى هذه الصفات والمحاسن لكنها أحلى فى العيون والقلوب منها ، ولا يدرى سبب ذلك ولكنه يعرف بالذوق والمشاهدة ولا يمكن تعليله ، وهكذا الكلام . نعم يبقى الفرق بين الوصفين أن حسن الوجوه ، وملاحتها ، وتفضيل بعضها على بعض يدركه كل من له عين صحيحة ، وأما الكلام : فلا يدرك إلا بالذوق وليس كل من اشتغل بالنحو واللغة والفقه يكون من أهل الذوق ،

وممن يصلح لانتقاد الكلام ، وإنما أهل الذوق هم الذين اشتغلوا بعلم البيان ، وراضوا أنفسهم بالرسائل ، والخطب والكتابة ، والشعر ، وصارت لهم بذلك دراية وملكة تامة فإلى هؤلاء ينبغى أن يرجع فى معرفة الكلام وفضل بعضه على بعض .

وقال الزمخشرى : من حق مفسر كتاب الله الباهر وكلامه المعجز أن يتعاهد بقاء النظم على حسنه ، والبلاغة على كمالها ، وما وقع به التحدى سالما من القادح .

الثامن : علم القراءات ، لأن به يعرف كيفية النطق بألفاظ القرآن الكريم ، وبالقراءات يترجح بعض الوجوه المحتملة على بعض .

التاسع: علم أصول الدين، ليعرف وهو يفسر القرآن ما يجب لله وما يستحيل عليه وما يجوز له ، وليعرف الفرق بين العقائد والشرائع ، وما هو من أصول الدين ، وما هو من فروعه .

العاشر : علم أصول الفقه ، لأن به يعرف وجه الاستدلال على الأحكام ، وطريقة استنباطها من النصوص .

الحادى عشر : علم أسباب النزول وعلم القصص والأخبار لأن بمعرفة سبب النزول يعرف المعنى المراد من الآية ، كما أنه يزيل الإشكال عن بعضها ، ويبين بعض حكم الله فى التشريع ، وبعلم القصص يعلم ما هو من الإسرائيليات التى دست فى الرواية الإسلامية وما ليس منها وما هو حق وما هو باطل .

الثانى عشر : علم الناسخ والمنسوخ وهو مهم للمفسر ، وإلا وقع فى خطأ كبير .

الثالث عشر : علم الفقه إذ به يعرف مذاهب الفقهاء ، ومن احتج منهم بالآية ومن لم يحتج بها ، وطريقة كل منهم فى فهم الآية والأخذ بها أو الإجابة عنها .

الرابع عشر : علم الأحاديث والسنن والآثار المبينة لتفصيـــل ، المجمل وتوضيح المبهم وتخصيص العام ، وتقييد المطلق إلى غير ذلك من وجوه بيان السنة للقرآن .

الخامس عشر : علم الموهبة وهو علم يورثه الله تعالى لمن عمل بما علم ، وإليه الإشارة بحديث النبي ﷺ : (من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم) قال ابن أبي الدنيا : وعلوم القرآن وما يستنبط منه بحر لا ساحل له .

فهذه العلوم التي هي كالآلة للمفسر لا يكون مفسراً إلا بتحصيلها فمن فسر القرآن بدونها كان مفسراً بالرأى المنهى عنه ، وإذا فسر مع حصولها لم يكن مفسراً بالرأى المنهى عنه والصحابة والتابعون كانت عندهم علوم العربية بالطبع بالاكتساب ، واستفادوا العلوم الأخرى من النبي ﷺ .

قال الإمام السيوطى : ولعلك تستشكل علم الموهبة ، وتقول : هذا شيء ليس فى قدرة الإنسان ، وليس كما ظننت من الإشكال ، والطريق إلى تحصيله : ارتكاب الأسباب الموجبة من العمل والزهد .

قال الزركشى فى البرهان : اعلم أنه لا يحصل للناظر فهم معانى الوحى ، ولا يظهر له أسراره وفى قلبه بدعة ، أو كبر ، أوهوى ، أو حب الدنيا أو وهو مُصِرٌّ على ذنب ، أو غير متحقق بالإيمان ، أو ضعيف التحقيق ، أو يعتمد على قول مفسر ليس عنده علم أو راجع إلى معقوله ، وهذه كلها حجب ، وموانع بعضها آكد من بعض .

قال السيوطى : ويدل على هذا المعنى : (سأصرفُ عنْ آياتِيَ الذينَ يتكبرُونَ فى الأرْضِ بِغَيْرِ الحقِّ)[1] قال سفيان بن عيينة يقول : « أنزع

(١) الأعراف : ١٤٦ .

عنهم فهم القرآن » أخرجه ابن أبى حاتم[1] .

أقول : وعلم الموهبة ثمرة من ثمرات التقوى ، والتقوى لها معنيان : معنى نفسى وهى : خشية الله ومراقبته فى السر والعلن ، وهذا هو ما أراده النبى ﷺ حينما قال : « التقوى ها هنا » ثلاثاً ، وأشار إلى صدره ، رواه مسلم . ومعنى ظاهرى وهو : الاستقامة على الدين وذلك بامتثال المأمورات واجتناب المنهيات وقد تسمو بصاحبها . فتصل به إلى حد فعل النوافل والمستحبات أيضاً ، واتباع مكارم الأخلاق، وتوقى الشبهات خشية الوقوع فى المآثم والمحرمات ، والتقوى بمعنييها لا بد منها لمن يتصدى لشرح كتاب الله ، وفى هذا المعنى قوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقاناً)[2] أى معنى فى القلب يفرق به بين الحق والباطل .

وليتمثل المفسر لكتاب الله أنه يفسر كلاماً لا ككلام الناس ، وأنه قائم بين يدى الله الواحد الأحد ، الجبار ، الكبير المتعال المنتقم ، وأن أى تقصير أو تساهل فيه يعتبر كذباً على الله وافتراء عليه .

وسلوا بطانات الملوك والرؤساء والأمراء ،والوزراء ينبئوكم بأن الواحد منهم محسوب عليه كل كلمة ، بل كل حرف ينطق به ومؤاخذ على كل ما يصدر منه مهما قل ، وأن كلمة يقولها ، ربما تطيح بعنقه أو تقصيه عن منصبه ، فما بالكم بمن يفسر كلام رب الأرباب وملك الملوك ؟ ويقول : مراد الله كذا أو عنى الله كذا ؟.

وهذا هو السر فى أن بعض كبار الصحابة والتابعين ومن بعدهم كان يتحرج غاية التحرج من القول فى تفسير القرآن الكريم ، ومع ما كانوا عليه من العلم

(١) الاتقان ج ٢ ص ١٨٠ — ١٨٢ .

(٢) الأنفال : ٢٩ والفرقان : مصدر كالرجحان والغفران .

الغزير والعقل المستنير والقلب المستضيء[1] .

علوم أخرى يحتاج إليها المفسر :

وقد زاد الأستاذ الإمام الشيخ محمد عبده هو وتلميذه السيد محمد رشيد رضا بعض العلوم الأخرى وهى :

١ — أن يكون عالماً بالسير ، ولا سيما سيرة النبي ﷺ وسيرة أصحابه النبلاء رضوان الله عليهم وعالماً بالتواريخ وأحوال الأمم الماضية ولا سيما تاريخ الأنبياء السابقين ، والملوك الغابرين ، فإن ذلك يعين المفسر على إصابة وجه الحق والصواب .

٢ — أن يكون على علم بعلم الاجتماع البشرى ، وعلم النفس ، فإن هذين العلمين يعينان المفسر على فهم المراد من بعض الآيات وتفسيرها تفسيراً علمياً صحيحاً ، والكشف عما فيها من أسرار اجتماعية ونفسية وقارىء التفسير اليوم تستهويه التفاسير المدعمة بالمباحث النفسية والاجتماعية .

وكيف يتأتى للمفسر الذى يجعل قواعد هذين العلمين الصحيحة أن يفسر هذه الآيات وأمثالها ، كقوله تعالى : (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ . وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ[2]) . وقوله تعالى: (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ

(١) الاسرائيليات والموضوعات للدكتور / ابو شهبة ص ٤٨ — ٥٥ .
(٢) البقرة : ٢١٣ .

وتمت كلمة ربك لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين)[١]. وقوله تعالى: (إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم[٢]) . وقوله تعالى: (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وما تخفي صدورهم أكبر قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون[٣]) . وقوله تعالى: (ولو نشاء لأريناكهم فلعرفتهم بسيماهم ولتعرفنهم في لحن القول والله يعلم أعمالكم)[٤] إلى نحو ذلك من الآيات.

٣ — أن يكون على علم بتاريخ الأديان السماوية ، كاليهودية والنصرانية وما دخلهما من تحريف وتبديل حتى يستطيع أن يفسر مثل قوله تعالى: (يحرفون الكلم من بعد مواضعه)[٥] والمذاهب الدينية غير السماوية : كالبرهمية ، واليوذية ، والمزدكية ، والمانوية ونحوها وبذلك يستطيع المفسر أن يصل إلى الحق والصواب حينما يعرض للآيات التي جادلت أهل الكتاب ، ولا سيما النصارى في عقيدتي التثليث والصلب[٦].

* * *

مايجوز تفسيره وما لايجوز

من التفسير ما هو ظاهر واضح ، يعلمه العالم باللسان العربي ومنه ما لا يعذر أحد بجهالته ، ومنه ما لا يجوز التكلم فيه إلا للعلماء الراسخين في العلم ومنه ما لا يجوز التكلم فيه إلا للعلماء الراسخين في العلم ، ومنه ما لا يجوز الاشتغال به ،

(١) هود : ١١٨ ، ١١٩ .
(٢) الرعد : ١١ . (٣) آل عمران : ١١٩ .
(٤) محمد : ٣٠ . (٥) المائدة : ٤١ .
(٦) راجع : الاسرائيليات والموضوعات ص ٥٥ — ٥٧ .

لأنه مما استأثر الله بعلمه فلا يخرج منه الباحث بطائل .

وقد أثرت عن الصحابى الجليل حبر القرآن ابن عباس رضى الله عنهما مقالة فى هذا ، يستحسن أن نذكرها فقد أخرج ابن جرير وغيره من طرق عن ابن عباس قال : التفسير أربعة أوجه : وجه تعرفه العرب من كلامها وتفسير لا يعذر أحد بجهالته ، وتفسير تعرفه العلماء وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى . ثم رواه مرفوعاً[1] بسند ضعيف بلفظ : « أنزل القرآن على أربعة أحرف » أى أوجه : حلال وحرام لا يعذر أحد بجهالته ، وتفسير تفسره العرب ، وتفسير تفسره العلماء ومتشابه لا يعلمه إلا الله تعالى . ومن ادعى علمه سوى الله تعالى فهو كاذب » وفى إسناده محمد بن السائب الكلبى وهو متهم بالكذب[2] وقد وضح لفا كلمة ابن عباس وشرحها الإمام الزركشى فى البرهان فقال :

هذا تقسيم صحيح فأما الذى تعرفه العرب فهو : الذى يرجع فيه إلى لسانهم ، وذلك : اللغة والإعراب فعلى المفسر معرفة معانيها ومسميات أسمائها ولا يلزم ذلك القارىء ، ثم إن كان ما يتضمنه ألفاظها يوجب العمل دون العلم كفى فيه خبر الواحد والاثنين والاستشهاد بالبيت والبيتين وإن كان يوجب العلم لم يكتف بذلك . بل لا بد أن يستفيض ذلك اللفظ وتكثر شواهده من الشعر . وأما الإعراب : فما كان اختلافه محيلا للمعنى : وجب على المفسر والقارىء تعلمه ليوصل المفسر إلى معرفة الحكم ، ويسلم القارىء من اللحن وإن لم يكن محيلا للمعنى : وجب تعلمه على القارىء ليسلم من اللحن ولا يجب على المفسر لوصوله إلى المقصود بدونه .

(١) المرفوع : ما نسب الى النبى صلى الله عليه وسلم — من قول او فعل او تقرير او وصف خلقى او خلقى .

(٢) تفسير ابن كثير والبغوى ج ١ ص ١٥ ط المناء .

وأما مالا يعذر أحد بجهله ، فهو ما تبادر النصوص إلى معرفة معناه من النصوص المتضمنة شرائع الأحكام ودلائل التوحيد ، وكل لفظ أفاد معنى واحداً جلياً يعلم أنه مراد الله تعالى . فهذا القسم لا يلتبس تأويله إذ كل أحد يدرك معنى التوحيد من قوله تعالى: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا اللهُ)[1] وأنه لا شريك له فى الإلهية وإن لم يعلم أن (لا) موضوعة فى اللغة للنفى ، و (إلا) للإثبات ، وأن مقتضى هذه الكلمة الحصر ويعلم كل أحد بالضرورة أن مقتضى قوله تعالى (وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وآتُوا الزكاةَ) ونحوه طلب إيجاب المأمور به وإن لم يعلم أن صيغة (افعل) للوجوب فما كان من هذا القسم لا يعذر أحد يدعى الجهل بمعانى ألفاظه لأنها معلومة لكل أحد بالضرورة .

وأما مالا يعلمه إلا الله تعالى فهو مايجرى مجرى الغيوب نحو الآى المتضمنة لقيام الساعة وتفسير الروح والحروف المقطعة فى أوائل السور[2] وكل متشابه فى القرآن عند أهل الحق فلا مساغ للاجتهاد فى تفسيره ولا طريق إلى ذلك إلا بالتوقيف بنفى من القرآن أو الحديث أو إجماع الأمة على تأويله .

وأما ما يعلمه العلماء ويرجع إلى اجتهادهم فهو الذى يغلب عليه إطلاق التأويل وذلك استنباط الأحكام وبيان المجمل وتخصيص العموم وكل لفظ احتمل معنيين فصاعداً فهو الذى لا يجوز لغير العلما. الاجتهاد فيه وعليهم اعتماد الشواهد والدلائل دون مجرد الرأى فإن كان أحد المعنيين أظهر وجب الحمل عليه إلا أن يقوم دليل على أن المراد هو الخفى وإن استويا والاستعمال فيهما حقيقة لكن فى أحدهما حقيقة لغوية أو عرفية . وفى الآخر شرعية . فالحمل على

(١) محمد ـ صلى الله عليه وسلم ١٩ .

(٢) مثل : الم ، والمص ، الر ، كهيعص ، يس ، .. الخ .

الشرعية أولى[1] إلا إن دل دليل على إرادة الحقيقة كما فى قوله : (وَصلِّ عليهِمْ إنَّ صلاتَكَ سكَنٌ لهُم) ولو كان فى أحدهما حقيقة عرفية وفى الآخر لغوية ، فالحمل على العرفية أولى[2] وإن اتفقا فى ذلك أيضاً فإن تنافى اجتماعهما ولم يمكن إرادتهما باللفظ الواحد ، كالقرء للحيض ، والطهر . اجتهد فى المراد منهما بالأمارات الدالة عليه فما ظنه فهو مراد الله تعالى فى حقه وإن لم يظهر له شىء فهل يتخير فى الحمل على أيهما شاء ويأخذ بالأغلظ حكما أو بالأخف؟ أقوال وإن لم يتنافيا وجب الحمل عليهما عند المحققين ويكون ذلك أبلغ فى الإعجاز والفصاحة إلا إن دل دليل على إرادة أحدهما[3] .

وقال ابن النقيب : اعلم أن علوم القرآن ثلاثة أقسام :

(الأول) : علم لم يطلع الله عليه أحداً من خلقه ، وهو ما استأثر به من علوم أسرار كتابه من معرفة كنه ذاته وشيونه التى لا يعلمها إلا هو وهذا لا يجوز لأحد الكلام فيه بوجه من الوجوه إجماعاً .

(الثانى) ما أطلع الله عليه نبيه من أسرار الكتاب واختصه به وهذا لا يجوز الكلام فيه إلا له ﷺ ، أو لمن أذن له ، وأوائل السور من هذا القسم وقيل من القسم الأول . .

(١) وذلك مثل لفظ الصلاة والزكاة فان الصلاة معناها فى اللغة الدعاء والزكاة معناها النماء والطهارة لكن لهما معنى شرعى ، وهو فى الصلاة : الأقوال والأفعال المبتدأة بالتكبير ، المختتمة بالتسليم ، والزكاة اخراج جزء من المال بشروطه لفقير وغيره من مصارف الزكاة ، فالكلمتان عند الاطلاق تنصرفان الى المعنى الشرعى .

(٢) وذلك مثل لفظ المسجد فان له معنى لغويا وهو مكان السجود ، ومعنى عرفيا وهو المكان المعد للعباده فلفظ مسجد ينصرف عند الاطلاق الى الحقيقة العرفية .

(٣) الاتقان ٢/١٨٢ .

(الثالث) علوم علمها الله نبيه ، مما أودع فى كتابه من المعانى الجليةوالخفية وأمر بتعليمها ، وهذا ينقسم إلى قسمين :

١ ـ منه مالا يجوز الكلام فيه إلا بطريق السمع،وهو أسباب النزول والناسخ والمنسوخ والقراءات واللغات وقصص الأمم الماضية وأخبار ماهو كائن من الحوادث ، وأمور الحشر والمعاد .

٢ ـ ومنه مايؤخذ بطريق النظر ، والاستدلال والاستخراج من الألفاظ وهو قسمان :

١ ـ قسم اختلفوا فى جوازه وهو : تأويل الآيات المتشابهة فى الصفات(١).

٢ ـ وقسم اتفقوا عليه وهو : استنباط الأحكام الأصلية والفرعية والإعرابية لأن مبناها على الأقيسة ، وكذلك فنون البلاغة ، وضروب المواعظ ، والحكم والإشارات لايمنع استنباطها منه واستخراجها لمن له أهلية .

وروى عن الإمام الشافعى ـ رضى الله تعالى عنه ـ أنه قال : لايحل تفسير المتشابه إلا بسنة عن رسول الله ﷺ،أو خبر عن أحد من أصحابه أو إجماع العلماء ومن هذه النصوص الجيدة التى تدل على العمق فى البحث ، والأصالة فى الرأى والدقة فى التفكير نعلم أن من القرآن مالا يجوز الخوض فيه قط ، وأن منه ما الأولى عدم الخوض فيه ، لأنه لايؤدى إلى أمر تركن إليه النفس ، ويطمئن إليه القلب ، وإن هذا وذاك لم يرد فيه عن المعصوم ﷺ ـ روايات صحيحة ثابتة ، وإنما الكثرة الكاثرة منها روايات ضعيفة أو واهية أو مكذوبة مختلقة.

وما ورد فيهما عن الصحابة والتابعين فعظمه لم يصح عنهم ، لأنهم ما كانوا يخوضون فى مثل هذا ، والكثير منه من قبيل الإسرائيليات والأخبار الباطلة

(١) راجع المحكم والمتشابه فى الباب الثانى من هذا الكتاب .

التى تلقوها عن أهل الكتاب الذين أسلموا واتخذت فى ظاهر الأمر شكل الرواية الإسلامية وما هى منها فى شىء[1] .

* * *

تراجم لأشهر المفسرين
من الصحابة والتابعين ومن بعدهم

أولا : من الصحابة :

اشتهر بالتفسير من الصحابة عشرة : الخلفاء الأربعة ، وابن مسعود ، وأبى بن كعب ، وابن عباس ، وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعرى وعبد الله ابن الزبير ـ رضى الله عنهم أجمعين ـ أما الخلفاء الأربعة : فإن أكثر من روى عنه منهم فى التفسير : على بن أبى طالب ـ رضى الله عنه ـ لتخليه عن مهام الخلافة : طيلة مدة الخلفاء الثلاثة . ولتأخر وفاته عنهم .

وأما الخلفاء الثلاثة الأول: فالرواية عنهم فى التفسير قليلة جدًّا وذلك بسبب تقدم وفاتهم ولاشتغالهم بمهام الخلافة . فالصديق : كان شاغله الأكبر القضاء على الفتنة . فلما قضى عليها شرع فى نشر الاسلام فى الشام والعراق . فلم يكن عنده متسع للرواية . وأما الفاروق : عمر ـ رضى الله عنه : فكان شاغله الأكبر الفتوحات الإسلامية واستكمال بناء الدولة وإن كانت الرواية عنه أكثر من الرواية عن سلفه العظيم . .

وذو النورين : عثمان ـ رضى الله تعالى عنه ـ شغل بإتمام الفتوحات وبالفتنة الكبرى فى عهده التى انتهت بقتله . وإن كانت الرواية عنه أكثر من الرواية عن الشيخين ، فقد كان متفرغا طيلة عهدهما. والمكثرون من هؤلاء هم : على بن أبى طالب ، وعبد الله بن مسعود ، وأبى بن كعب ، وعبد الله بن عباس . وإليك كلمة موجزة عن كل منهم . .

(١) الاسرائيليات والموضوعات ص ٥٨ ـ ٦٣ .

على بن أبى طالب

هو : على بن أبى طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف .

ابن عم رسول الله ﷺ - وزوج ابنته السيدة فاطمة - رضى الله عنها - وقد كانت نشأته فى بيت النبوة من الأسباب المهمة فى كثرة ما حمل من علم ، ما اشتهر به من فقاهة : هذا إلى ماوهبه الله من فطرة سليمة لم تتدنس بشىء من أمور الجاهلية فلم يسجد لصنم قط ، ولم يشرب خمراً . ولا اقترف إثماً ، وما كان يتمتع به من قلب مضىء وعقل ذكى ، ولسان فصيح بليغ ، وقد روى معمر عن وهب بن عبد الله عن أبى الطفيل ، قال : شهدت علياً يخطب وهو يقول : « سلونى ، فوالله لاتسألونى عن شىء إلا أخبرتكم به ، وسلونى عن كتاب الله ، فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم : أبليل نزلت أم بنهار ؟ أم فى سهل أم فى جبل ؟ .

وأخرج أبو نعيم فى الحلية بسنده عن على قال : « والله ما نزلت آية إلا وقد علمت فيم أنزلت ؟ وأين نزلت ؟ إن ربى وهب لى قلباً عقولا ، ولساناً سئولا ، وقد اشتهر بالفصاحة والبلاغة والبيان ، والفتيا ، وحل المشكلات حتى قيل فيه : « قضية ولا أبا حسن لها » .

وقد ابتلى - رضى الله عنه - بشيعة أسرفوا فى حبه ، فوضعوا روايات كثيرة جداً فى فضائله ، وفى التفسير وغيره . وألصقوا به ماهو برىء منه ، وقابلهم المبغضون لهم فوضعوا فى ذمه ، ولمزه ، وهمزه شيئاً غير قليل ، وهكذا نجد أنه هلك فيه رجلان : محب غال ، ومبغض قال . .

وقد تقد أئمة الحديث وحفاظه هذه المرويات ، وبينوا الصحيح ، والضعيف والمكذوب والمقبول من المردود ، وسيأتى إن شاء الله بيان الكثير من ذلك .

* * *

عبد الله بن مسعود

هو عبد الله بن مسعود ، بن غافل ، بن حبيب ، بن شمخ ، بن هذيل مات أبوه فى الجاهلية وأسلمت أمه وصحبت النبى فلذلك نسب إليها أحياناً .

أسلم قديما ، وكان كثير الملازمة لرسول الله ﷺ - وصاحب سواكه ومطهرته ، وحامل نعليه ، كان من حفاظ القرآن المجيدين له ، والمعروفين بإقرائه للصحابة وغيرهم ، وفى صحيح البخارى عن شقيق بن سلمة قال : « خطبنا عبدالله فقال : والله لقد أخذت من فى رسول الله - ﷺ - بضعاً وسبعين سورة ، والله لقد علم أصحاب النبى - ﷺ - أنى من أعلمهم بكتاب الله ، وما أنا بخيرهم » .

وفى صحيح البخارى عن مسروق ، قال : ذكر عبد الله بن مسعود عند عبد الله بن عمرو ، يعنى : ابن العاص ، فقال : « لا أزال أحبه بعد ما سمعت النبى ﷺ - يقول : « خذوا القرآن من أربعة : من عبد الله بن مسعود ، وسالم ، ومعاذ ، وأبى بن كعب » . وقد كان من أعلم الناس بتفسير القرآن الكريم ، بل كان يرى نفسه أنه أعلم الناس بكتاب الله ، روى البخارى فى صحيحه بسنده عن ابن مسعود قال : « والله الذى لا إله غيره ، ما أنزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم أين نزلت ، ولا نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيمن نزلت ، ولو أعلم أحداً أعلم بكتاب الله منى تبلغه الإبل لركبت إليه[1] .

وناهيك برجل زكاه على بن أبى طالب ، وشهد له بسعة علمه بالقرآن والسنة ، أخرج أبو نعيم عن أبى البخترى ، قال : قالوا لعلى : أخبرنا عن ابن مسعود ، قال : « علم القرآن والسنة ثم انتهى » ، وكفى بذلك علماً ، وشهد له من التابعين : مسروق بن الأجدع من خيار التابعين وفضلائهم ، قال : وجدت

(١) صحيح البخارى كتاب الفضائل - باب مناقب عبد الله بن مسعود ، وكتاب فضائل القرآن - باب القراء من أصحاب النبى .

أصحاب محمد ﷺ - مثل الإخاذ[1] يروى الواحد ، والإخاذ يروى الاثنين ، والإخاذ « لو ورد عليه الناس أجمعون لأصدرهم[2] » وأن عبد الله بن مسعود من تلك الأخاذ » .

وقد كان له تلاميذ أخذوا عنه ، وتخرجوا به ، وملأوا الأرض من علمه ، روى عن الإمام علي بن المدينى أنه قال : « لم يكن أحد من أصحاب النبي ﷺ - يقولون بقوله فى الفقه ، إلا ثلاثة : عبد الله بن مسعود ، وزيد بن ثابت ، وابن عباس ، كان لكل رجل منهم أصحاب يقولون بقوله ، ويفتون الناس » .

وقد رويت عنه روايات كثيرة فى التفسير ، وقد عنى بها أئمة الحديث ونقدوها ، وبينوا الصحيح من الضعيف ، والمقبول من المردود ، وسيأتى تفصيل ذلك فيما بعد إن شاء الله تعالى .

وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل ثلاث وثلاثين ، - فرضى الله عنه وأرضاه .

* * *

أبى بن كعب

هو : أبى بن كعب بن قيس ، من بنى النجار الأنصارى الخزرجى ، يكنى : أبا المنذر ، وأبا الطفيل ، كان من السابقين إلى الإسلام ، من الأنصار شهد العقبة ، وبدراً ، وما بعدها ، وهو أحد المشهورين بحفظ القرآن من الصحابة ، وبإقرائه ، وقد سبق ذلك آنفاً ، وقد قال فيه عمر « أبىٌّ أقرؤنا » رواه البخارى .

ومن فضائله : أن النبى ﷺ - قرأ عليه القرآن ، روى البخارى فى صحيحه

(١) الاخاذ : بكسر الهمزة الموضع الذى يحبس الماء كالغدير .

(٢) أى لرجعوا وهم مرتوون جميعا .

بسنده ، عن أنس بن مالك ـ رضى الله عنه ـ قال : « قال النبى ﷺ ـ لأبى : إن الله أمرنى أن أقرأ عليك : (لم يكن الذين كفروا . . .[1]) قال: وسمانى؟ قال : « نعم » فبكى . . .[2].

وإنما قرأ عليه النبى ﷺ ـ ليزداد علماً بالقراءة من النبى ﷺ ـ ويزداد تثبتاً فيها ، وليكون عرض القرآن وأخذه عن شيخ مقرىء سنة متبعة ، وللتنبيه على فضيلة أبىّ وتقدمه فى حفظ القرآن ، وليس المراد أن يتعلم منه النبى ﷺ شيئا ، أو يستذكره منه بهذا العرض ، وقد روى عنه فى التفسير نسخة كبيرة يرويها أبو جعفر الرازى ، عن الربيع بن أنس ، عن أبى العالية عنه ، وهذا إسناد صحيح ، وقد أخرج ابن جرير ، وابن أبى حاتم منها كثيرا ، وكذلك الحاكم فى مستدركه ، وأحمد فى مسنده وكانت وفاته سنة ثلاثين ، فرضى الله عنه . . .

* * *

زيد بن ثابت

هو : زيد بن ثابت بن الضحاك ، بن زيد بن لوذان ، من بنى مالك ابن النجار كاتب الوحى وأحد فقهاء الصحابة ، وحفاظهم القرآن ، والمشهورين بإقرائه وقد روى البخارى فى صحيحه بسنده عن قتادة عن أنس ـ رضى الله عنه ـ قال: « جمع القرآن على عهد النبى ﷺ ـ أربعة كلهم من الأنصار : أبى بن كعب

(١) يعنى سورة البينة ، وذلك لما فيها على وجازتها من التوحيد ، والرسالة والاخلاص فى العبادة ، وفى ذكر الكتب المنزلة اجمالا ، وذكر الصلاة والزكاة والمعاد ، وبيان أهل الجنة ، والنار .

(٢) صحيح البخارى ـ كتاب فضائل الصحابة ـ باب مناقب أبى ابن كعب وانما بكى لأن تسمية الله له تشريف عظيم فبكى اما فرحا ، واما خشوعا وخوفا ان لا يقوم بشكر تلك النعمة .

ومعاذ بن جبل وأبو زيد ، وزيد بن ثابت[1]، قلت لأنس : من أبو زيد ؟ قال أحد عمومتي » ، وقد اختلف فى اسم أبى زيد هذا على أقوال ، أرجحها : أنه قيس ابن السكن من بنى حرام الأنصارى البخارى ، رواه ابن أبى داود[2]، وبحسبه فضلا ومفخرة ، أنه هو الذى جمع القرآن فى المصحف فى عهد الصديق ، بعد أن كان مفرقا فى العسب والأكتاف ، واللخاف ، والجلود ، وأنه كان رئيس الجماعة التى كتبت المصاحف فى عهد سيدنا عثمان ـ رضى الله عنه[3].

وقد كان له أصحاب تفقهوا به ، وأخذوا عنه ، ونشروا علمه ، وقد سبقت فى ذلك مقالة الإمام ابن المدينى آنفاً ، وقد ورد عنه فى التفسير مرويات كثيرة إلا أنه أقل من سابقيه ، وقد نقدها الأئمة الحفاظ ، وبينوا منزلتها من الصحة أو الحسن ، أو الضعف وكانت وفاته سنة خمس وأربعين للهجرة . .

* * *

عبد الله بن عباس

هو : عبد الله بن العباس ، بن عبد المطلب ، بن هاشم ، ابن عم النبى ﷺ ولد قبل الهجرة بثلاث سنين . وهو ترجمان القرآن ، ودعا له النبى ﷺ فقال : « اللهم فقهه فى الدين ، وعلمه التأويل » رواه أحمد والطبرانى وفى صحيح البخارى بلفظ : « اللهم علمه الحكمة » وفى رواية : « اللهم علمه الكتاب » وهو مفسر لما قبله ، وأن المراد بالحكمة : علم القرآن ، وكان ابن عباس من أعلم الصحابة بتفسير القرآن ، قال فيه ابن مسعود: «نعم ترجمان القرآن : ابن عباس»

(١) المراد بجمعه : حفظه واستظهاره عن ظهر قلب والمراد : انهم أكثر الصحابة حفظا للقرآن من الأنصار من قبيلة الخزرج والا فقد كان يحفظه العدد الجم من المهاجرين ، وغيرهم من القبائل .

(٢) فتح البارى ج ٩ ص ٤٤ ، ولينظر تحقيق هذا فى كتابنا : « المدخل لدراسة القرآن الكريم » .

(٣) صحيح البخارى ـ كتاب فضائل القرآن ـ باب جمع القرآن .

« رواه ابن سعد والبيهقي في الدلائل ، وقد عرف بغزارة العلم، حتى لقب بالحبر ، والبحر ، وكانت له مدرسة لها سماتها وخصائصها ، وأصحاب يقومون بعلمه . ويقولون بقوله ، ونشروا علمه على أوسع ما يكون النشر ، ولعلك على ذكر من مقالة ابن المديني الآنفة وكان الفاروق عمر - رضي الله عنه - يجلسه على حداثة سنه ، ويعرف قدره ، حتى كان يدخله مجلسه مع الأشياخ من الصحابة ، روى عن الحسن البصري : أن ابن عباس كان من القرآن بمنزل ، كان عمر يقول : « ذاكم فتى الكهول ، إن له لساناً سئولا ، وقلبا عقولا » ، وقد مر أنه لما وجد بعض الصحابة من إدخاله معهم ، وقالوا : إن لنا أبناء مثله ، دعاه ودعاهم ، ثم سألهم وسأله فتبين لهم أنه ليس كغيره وأن له من العلم ما يؤهله لذلك ، ومن أراد زيادة في هذا : فليرجع إلى الإتقان[1].

وقال الأعمش عن أبي وائل : « استخلف علي عبد الله بن عباس على الموسم فخطب الناس ، فقرأ في خطبته سورة البقرة ، وفي رواية : سورة النور ، ففسرها تفسيراً لو سمعته الروم والترك ، والديلم لأسلموا »[2].

وقد ورد عنه في تفسير القرآن مالا يحصى كثرة ورويت عنه من طرق كثيرة ، وفيها الصحيح ، والحسن . والضعيف . بل والموضوع شيء كثير : وأما التفسير المطبوع المنسوب إليه . ففي صحة نسبته إليه شك غير قليل . وليس هنا موضع بيان ذلك .

وقد نقد أئمة الحديث ، وصيارفته العارفون بالرجال جرحا . وتعديلا . وبالعلل - المرويات عنه . وطرقها عنه . وبينوا الغث من السمين . والمقبول من المردود . وما حمله عن أهل الكتاب الذين أسلموا من الإسرائيليات . مما حمله

(١) الاتقان ج ٢ ص ١٨٧ ، ١٨٨ .

(٢) مقدمة في أصول التفسير ص ٤٥ .

عن غيرهم . وسنعرض لذلك بالتفصيل فى نقد التفسير بالمأثور ـ إن شاء الله تعالى ـ وكانت وفاته بالطائف سنة ثمان وخمسين للهجرة . وقبره هناك معروف . فرضى الله عنه وأرضاه .

أما أبو موسى ، وعبد الله بن الزبير . فما روى عنهما فى التفسير أقل مما روى عن سابقيهما وقد ورد عن جماعة من الصحابة غير هؤلاء اليسير من التفسير كأنس وأبى هريرة . وابن عمر . وجابر . وغيرهم وقد ورد عن عبد الله بن عمرو ابن العاص . أخبار كثيرة فى التفسير ولاسيما فيما يتعلق بقصص الأنبياء . وأخبار الفتن . وأحوال يوم القيامة قال السيوطى : وما أشبهها بأن يكون مما تحمله عن أهل الكتاب : يعنى من الإسرائيليات[1].

ثانيا : من التابعين :

وقد اشتهر بالتفسير من التابعين كثيرون من أعيانهم : مجاهد بن جبر . وسعيد بن جبير . وعكرمة مولى ابن عباس . وعطاء بن أبى رباح . والحسن البصرى . ومسروق بن الأجدع . وسعيد بن المسيب وأبى العالية . والربيع ابن أنس ، والضحاك بن مزاحم . وغيرهم كثيرون . وقد تقدمت الإشارة إليهم .

ثالثاً : أشهر المفسرين بعد التابعين :

١ ـ ابن جرير الطبرى :

هو : محمد بن جرير بن يزيد الطبرى . أبو جعفر . المؤرخ . المفسر . الإمام ولد فى آمل طبرستان فى سنة ٢٢٤ هـ . واستوطن بغـــداد . حتى توفى بها سنة ٣١٠ هـ .

(١) راجع : الاسرائيليات والموضوعات ص ٨٣ ـ ٩٢ .

عرض عليه القضاء فامتنع . وكان المحققين فى شتى العلوم . من التفسير والتاريخ وسائر العلوم .

من أشهر مؤلفاته كتاب التفسير آنف الذكر . وكتاب اختلاف الفقهاء . والمسترشد فى علوم الدين . وغير ذلك[1].

٢ ـ الحافظ ابن كثير :

هو : إسماعيل بن عمرو بن كثير بن ضو بن درع . القرشى . البصرى . ثم الدمشقى أبو الفراء . عماد الدين .

حافظ مؤرخ . فقيه . ولد فى قرية من أعمال بصرى الشام سنة ٧٠١هـ . وانتقل مع والده إلى دمشق . ورحل فى طلب العلم حتى أصبح حجة ينقل عنه العلماء ومن آثاره الخالدة :

١ ـ تفسير القرآن العظيم .

٢ ـ البداية والنهاية .

٣ ـ طبقات الشافعية .

٤ ـ الاجتهاد فى طلب الجهاد .

٥ ـ الباعث الحثيث إلى معرفة علوم الحديث .

٦ ـ التكميل فى معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل .

وغير ذلك من العلوم المفيدة . توفى رحمه الله تعالى سنة ٧٧٤هـ[2].

(١) راجع فى ترجمته : تذكرة الحفاظ (٣٥١/٢) ، البداية والنهاية (١٤٥/١١) ميزان الاعتدال (٣٥/٣) الأعلام للزركلى (٢٩٤/٦) .

(٢) راجع فى ترجمته : الدرر الكامنة (٣٧٣/١) البدر الطالع (١٥٣/١) شذرات الذهب (٢٣١/٦) الأعلام للزركلى (٣١٨/٦) .

٣ ـ فخر الدين الرازى :

هو : محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين ؛ التيمى البكرى ؛ أبو عبد الله ؛ فخر الدين الرازى ؛ الإمام المفسر ؛ وحيد زمانه فى المعقول والمنقول ؛ قرشى النسب أصله من طبرستان ؛ ولد فى الرى سنة ٥٤٤ هـ . ثم رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان ؛ وحتى وصل إلى درجة العالم المجتهد . فأقبل الناس عليه . وعلى الاستفادة منه . ولا يزال المسلمون يستفيدون من مؤلفاته حتى اليوم .

ومن آثاره :

١ ـ مفاتيح الغيب فى تفسير القرآن الكريم .

٢ ـ معالم أصول الدين .

٣ ـ محصل أفكار المتقدمين .

٤ ـ أسرار التنزيل فى التوحيد .

٥ ـ المطالب العالية فى علم الكلام .

٦ ـ المحصول فى علم الأصول .

٧ ـ الأربعون فى أصول الدين .

٨ ـ تعجيز الفلاسفة ـ بالفارسية .

وغير ذلك من الفنون والعلوم المختلفة . توفى رحمه الله تعالى فى هـــراة سنة ٦٠٦هـ[1] .

(١) راجع فى ترجمته : مفتاح السعادة (١/٤٤٥ ـ ٤٥١) لسان الميزان (٤/٤٢٦) البداية والنهاية (١٣/٥٥) الأعلام (٧/٢٠٣) .

٤ ـ الزمخشرى :

هو محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمى ، الزمخشرى ، جار الله ، أبو القاسم ، من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والآداب .

ولد فى زمخشر (من قرى خوارزم) سنة ٤٦٧هـ . وسافر إلى مكة فجاور بها زمناً طويلا فلقب بجار الله ، وتنقل إلى سائر البلدان ، فانتفع الناس به ورحلوا إليه إلا أنه كان معتزلى المذهب ، شديد الإنكار على المتصوفة .

من آثاره الطيبة :

١ ـ الكشاف فى تفسير القرآن الكريم .

٢ ـ أساس البلاغة .

٣ ـ الفائق فى غريب الحديث .

٤ ـ غريب الإعراب .

٥ ـ القسطاس فى العروض .

٦ ـ أعجب العجب فى شرح لامية العرب . توفى رحمه الله تعالى فى «الجرجانية» من قرى « خوارزم » سنة ٥٣٨[1]هـ .

* * *

(١) راجع فى ترجمته : وفيات الأعيان (٢/٨١) ، لسان الميزان (٦/٤) ، مفتاح السعادة (١/٤٣١) ، الأعلام (٨/٥٥) .

الفصل الرابع

فى علم الفقه

تعريفه :

أولا فى اللغة :

قال فى الصحاح : الفقه: الفهم ، قال أعرابى لعيسى بن عمر شهدت عليك بالفقه ، تقول منه فقه الرجل بالكسر ، وفلان لا يفقه ولا يتفقه « أى لا يفهم » وفى القاموس المحيط : الفقه بالكسر العلم بالشىء والفهم له .

وفى المصباح المنير : الفقه فهم الشىء . قال ابن فارس : وكل علم لشىء فهو فقه . فالفقه هو الفهم لما ظهر أو خفى ، قولا كان أو غير قول ، ومن ذلك قول الكتاب الكريم (مَا نَفْقَهُ كَثِيراً مما تقُولُ)[1] . (ولَكِن لاتَفقَهُونَ تسبِيحَهم)[2] . (انظُرْ كيفَ نصرِّفُ الآياتِ لعلهُم يفقهُون)[3].

غير أن القرافى قال فى شرح تنقيح الفصول : وقال الشيخ أبو إسحاق الشيرازى : الفقه فى اللغة إدراك الأشياء الخفية . فلذلك تقول : فهمت كلامك ولا تقول فهمت السماء والأرض وعلى هذا النقل لا يكون لفظ الفقه مرادفاً لهذه الألفاظ ، والألفاظ التى يشير إليها القرافى هى : الفهم والعلم والشعر والطب . وما هى العوارض التى تؤثر على الشخص فتجعله غير مكلف ، وبينت لهم الصحيح والباطل والحلال والحرام : فى تصرفاتهم واتصالاتهم أفرادا وجماعات ودولا فى

(١) هود ٩١ .
(٢) الاسراء ٤٤ .
(٣) الانعام ٦٥ .

السلم والحرب ، كما بينت للناس أحكام العبادات التى يتقربون بها إلى الله جل شأنه من طهارة وصلاة وصوم وزكاة وحج وغير ذلك .

وهذا النوع فى الواقع هو موضوع علم الفقه الإسلامى[1].

ولفظ الفقه من المصادر التى تؤدى معناها ، وكثيرا ما يراد منها متعلق معناها كالعلم بمعنى المعلوم ، والعدل بمعنى العادل . .

معنى الفقه فى الصدر الأول :

وقد غلب فى الصدر الأول استعمال الفقه فى فهم أحكام الدين جميعها ، أى فهم كل ماشرع الله لعباده من الأحكام . سواء أكانت متعلقة بالإيمان والعقائد وما يتصل بها ، أم كانت أحكام الفروض والحدود والأوامر والنواهى والتخيير والوضع ، فكان اسم الفقه فى هذا العهد متناولا لهذين النوعين على السواء ، لم يختص به واحد منهما دون الآخر وكان مرادفاً إذ ذاك لكلمات (شريعة) وشرعة ، وشرع ، ودين) التى كان يفهم من كل منها النوعان جميعا . .

وكما كان اسم الفقه يطلق على فهم جميع هذه الأحكام ، كان يطلق على الأحكام نفسها ، ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام ، « رب حامل فقه غير فقيه » « رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » .

وهذا الاستعمال الجامع قد استمر أمداً ليس بالقصير ، يرشدنا إلى هذا ما نقل عن الإمام أبى حنيفة : من أن الفقه هو معرفة النفس مالها وما عليها ، وما هذه المعرفة إلا معرفة أحكام الله بنوعيها ، كما أنه سمى كتابه فى العقائد (الفقه الأكبر) .

(١) راجع : المدخل للفقه الاسلامى للدكتور محمد سلام مدكور ص ١٠ — ١١ الطبعة الثانية .

ثم تغير هذا الاستعمال ودخل التخصيص على اسم الفقه ، ونشأ اصطلاح للأصوليين وآخر للفقهاء .

معنى الفقه عند الأصوليين :

يحسن بنا أن نشير أولا إلى أن ما نزل به الوحى الإلهى على رسول الله ﷺ كتاباً كان أو سنة ، من الأحكام العملية ، قد يكون دليله قطعى الثبوت وقطعى الدلالة معاً ، وهو ما تعورف إطلاق النص عليه ، وهذا النوع لا مجال فيه للاجتهاد وإن كان محلا للنظر ، فمنه ما يكون ضرورياً وشعيرة إسلامية كوجوب الصلاة والزكاة والصوم والحج ، ومنه ما هو نظرى . ومثل النص فى كل هذا الإجماع إذا كان ثابتاً ثبوتاً قطعياً .

وقد يكون الدليل قطعى الثبوت ظنى الدلالة ، وقد يكون ظنى الثبوت قطعى الدلالة وقد يكون ظنى الثبوت والدلالة .

وهذه الأنواع الثلاثة هى محل الاجتهاد وتسمى أحكامها أحكاما ظنية وأحكاما اجتهادية ، فقوله تعالى : (وامسَحُوا برءوسكم)[1] . قطعى الثبوت وقطعى الدلالة على وجوب أصل المسح فهو حكم قطعى ، لكن دلالته على مقدار ما يمسح من الرأس أهو الكل أو الربع أو البعض ، دلالة ظنية ، فالأخذ بأى مقدار يكون حكما ظنياً اجتهادياً .

بعد هذا نقول : إن الأصوليين قد اتجهت عنايتهم إلى بيان مفهوم الفقه فى اصطلاحهم بالمعنى الوصفى ، أى الحال التى إذا وجد عليها المرء سمى فقيها ولم يعرضوا لمعناه الاسمى ، أى المسائل والأحكام التى يطلق عليها اسم الفقه ، وإن كان من الممكن أن يقال : إن الأحكام التى تسمى معرفتها فقها هى التى يمكن

(١) المائدة : ٦ .

أن تسمى فقها بالمعنى الاسمى ؛ والأحكام التى لا تسمى معرفتها فقها لا تسمى فقها بذلك المعنى . .

غير أن المسألة مسألة اصطلاح ونقل له ـ لا مسألة استخراج وتفهم واستنباط لوازم . . وقد أفاض الأصوليون ؛ وبخاصة المتأخرين منهم ؛ فى بيان معنى الفقه الوصفى فى مصطلحهم ، وكانت لهم فى ذلك تعريفات واعتراضات ومناقشات وكلام طويل خلاصته أن لهم فى ذلك ثلاث طرائق .

فالطريقة التى جرى عليها جمهورهم هى أن الفقه معرفة الأحكام الشرعية التى طريقها الاجتهاد كما قال الشيرازى فى اللمع . وهو بعينه ما عرفه به غيره : من أنه العلم بالأحكام الشرعية العملية بالاستدلال كما قال بعضهم أو من طريق أدلتها التفصيلية كما قال البعض الآخر ، فالعلم بالذوات من أجسام وصفات وسواها ليس فقها لأنه ليس علم أحكام .

والعلم بالأحكام العقلية والحسية والوضعية كأحكام الحساب والهندسة والموسيقى والنحو والصرف لا يسمى فقها لأنه علم أحكام ليست بشرعية .

وعلم أحكام أصول الدين وأصول الفقه ليس فقها ، لأنها أحكام شرعية علمية وليست عملية .

وبقيد الاستدلال خرج عن أن يكون فقها علم جبريل ورسول الله ﷺ وعلم المقلد بالأحكام الشرعية العملية ، لأنه علم ليس عن استدلال : وكذلك العلم بشعائر الإسلام كوجوب الصلاة والصيام والزكاة وغير ذلك مما هو معلوم بالضرورة من استدلال فهذا لا يسمى فقها لحصوله للعوام والنساء والأطفال المميزين ، فالفقه هو العلم الاجتهادى والفقيه هو المجتهد . .

والطريقة الثانية :

هى ما تنزعه صدر الشريعة مما جاء بأصول البزدوى مع شىء من التصرف فقد اختار فى التنقيح تعريف الفقه : بأنه العلم بكل الأحكام الشرعية العملية التى

قد ظهر نزول الوحى بها والتى انعقد الإجماع عليها من أدلتها مع ملكة الاستنباط الصحيح منها فلكى يتحقق معنى الفقه عنده ، يجب العلم بالأحكام الشرعية العملية المعروفة أخذاً من أدلتها قطعية كانت أو ظنية، وليس الاستدلال بمعنى الاجتهاد شرطا لحصول هذا العلم ، ويجب أيضا أن تكون مع هذا ملكة الاستنباط الصحيح من الأحكام الشرعية التى نزل بها الوحى ، أو انعقد عليها الإجماع . فالفقيه على هذا من كان أهلا للاجتهاد وإن لم يقع منه اجتهاد . .

والطريقة الثالثة :

هى التى جرى عليها الكمال بن الهمام فى التحرير ولا تعرف لغيره ، وهى لا تختلف عن الطريقة السابقة إلا فى بعض أمور أهمها مايرجع إلى المراد من الأحكام الشرعية فقد ذهب إلى أنها القطعية لا الظنية ، وأن الظن ليس من الفقه ، وأن الأحكام المظنونة ليست مما يسمى العلم بها فقها . .

فالفرق بين الطرائق الثلاث يرجع إلى المراد من الأحكام . فمنهم من أراد منها الظنية وحدها ، ومنهم من أراد القطعية وحدها ، ومنهم من جعلها شاملة للقطعية والظنية . وقد نقل ابن عابدين فى رد المحتار عن شرح التحرير ، أن التعميم قد نص غير واحد من المتأخرين على أنه الحق وعليه عمل السلف والخلف. ودعوى هذا الشارح فى جريان العمل عليه دعوى جريئة لا يصدقها الواقع .

معنى الفقه فى اصطلاح الفقهاء :

واسم الفقه قد استعمل فى اصطلاح الفقهاء للدلالة على أحد معنيين ، أحدهما: حفظ طائفة من مسائل الأحكام الشرعية العملية الواردة بالكتاب والسنة وما استنبط منها سواء حفظت مع أدلتها أم حفظت مجردة من هذه الدلائل .

فاسم الفقيه عندهم ليس خاصًا بالمجتهد كما هو اصطلاح الأصوليين ، بل يتناول المجتهد المطلق والمجتهد المنتسب ، ومجتهد المذهب ، ومن هو من أهل التخريج

وأصحاب الوجوه ، ومن كان من أهل الترجيح ، ومن كان من عامة المشتغلين بهذه المسائل .

وتكلموا فى المقدار الأدنى من هذه المسائل الذى يسمى حفظه فقها وانتهى تحقيقهم إلى أن هذا متروك للعرف ، غير أنهم لا يصفون بفقه النفس إلا من كان واسع الاطلاع قوى الفهم والإدراك ، متين الحجة ، يعيد الغور فى التحقيق والغوص على المعانى ذا ذوق فقهى سليم نقى ، وإن كان مقلدا ، كما اعتادوا أن يصفوا بذلك الكمال بن الهمام وأضرابه من الفقهاء المقلدين .

والمعنى الثانى الذى يطلق عليه اسم الفقه : مجموعة هذه الأحكام والمسائل . فإذا ذكرت دراسة الفقه أو فهم الفقه ، أو ماورد فى الفقه ، أو التأليف فى الفقه ، أو كتب الفقه أو ماهو من هذا القبيل ، فإنهم لا يعنون إلا هذه المجموعة التى تحتوى على الأحكام الشرعية العملية التى نزل بها الوحى ، قطعية كانت أوظنية وعلى ما استنبطه المجتهدون على اختلاف طبقاتهم ، وعلى ما اهتدى إليه أهل التخريج والوجوه ، وعلى ماظهرت روايته واشتهرت وما لم يكن كذلك ، وعلى الأقوال الصحيحة والأقوال الراجحة والأقوال غير الصحيحة والمرجوحة والضعيفة والشاذة وعلى ما أفتى به أهل الفتوى فى الواقعات والنوازل وإن لم يقم على استنباط ولم يكن إلا تطبيقاً للأحكام المقررة ، وعلى بعض ما احتيج إليه من مسائل العلوم الأخرى كبعض أبواب الحساب التى ألحقت بالوصايا والمواريث ، وعلى ما رآه متأخرو الفقهاء الذين ليسوا من أهل الاجتهاد ولا التخريج من طريق ماسموه تفقها أو استظهارا أو أخذاً ، أو ما أشبه ذلك ، فكل هذا الذى ذكرنا قد اندمج بعضه ببعض وصار فقها .

ولكل مذهب من المذاهب الفقهية مجموعته الخاصة التى تنسب إليه . فيقال فقه مذهب أبى حنيفة ؛ وفقه مذهب مالك وفقه مذهب الإمامية ؛ وفقه الزيدية وفقه الإباضية ؛ وهكذا . .

ومنذ الأزمنة البعيدة وجدت مجموعة عامة شاملة لفقه المذاهب الفقهية كلها أو أشهرها ؛ وهى التى اختصت باسم اختلاف الفقهاء ؛ والمجموعات الخاصة والمجموعة العامة كلاهما يتناوله اسم الفقه .

والفقه بهذين المعنيين يطلق عليه أيضا علم الفروع ؛ أو الفروع ؛ إما فى مقابلة العقائد وأصول الدين ؛ لأنه التصديق بالأحكام العملية وهى فرع للتصديق بالعقائد وإما فى مقابلة أصول الفقه لتفرع تلك الأحكام عن أصولها وأدلتها التى هى موضوع أصول الفقه . .

وقد يطلق الفقهاء اسم الفرع أيضا على بعض المسائل المتفرعة على أصول المسائل الفقهية الكلية[1].

مقارنة بين الشريعة والفقه :

وإذا قارنا بين مفهوم الشريعة ، ومفهوم الفقه بالمعنى الاسمى فى اصطلاح الفقهاء وجدنا أن بينهما العموم والخصوص الوجهى ، يجتمعان فى الأحكام التى وردت بالكتاب والسنة ، وينفرد الشرع أو الشريعة فى أحكام العقائد وما إليها مما ليس فقها وينفرد الفقه فى الأحكام الاجتهادية وما يلتحق بها .

وقد ظهر فى عصرنا إطلاق اسم الشريعة الإسلامية على الفقه وما يتصل به وربما كان بدء ظهور هذا فى مدرسة الحقوق بالقاهرة ، ثم كثر استعماله حتى إنه لايفهم الآن من الشريعة الإسلامية عند الإطلاق إلا هذا المعنى ، وعلى هذا الأساس سميت الكلية التى خصصت فى بعض البلاد الإسلامية لدراسة الفقه ، وما يتصل به ، كلية الشريعة الإسلامية .

وقد فشا أخيراً فى القضاء استعمال عبارة « المنصوص عليه شرعا كذا » وقد يكون ماينقل ليس إلا رأياً لأحد المؤلفين فى الفقه . على أن الأمر ليس ذا شأن

(١) راجع موسوعة جمال عبد الناصر فى الفقه الاسلامى (١/٩ — ١٢٠) .

كبير ما دامت المسألة اصطلاحا ، فقديما قالوا : إنه لامشاحة فى الاصطلاح[1].

موضوع علم الفقه :

مما سبق ذكره من تعريف الفقه ، وأنه «هو العلم بالأحكام الشرعيةُ العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية » .

يفهم أن موضوع « الفقه » هو الأحكام الشرعية المتعلقة بأفعال الإنسان ، من الوجوب ، والحرمة ، والندب ، والإباحة ؛ والكراهية ؛ وكون التصرف صحيحاً أو باطلا ؛ والعبادة أداء ، أو قضاء ؛ أو إعادة ؛ وغير ذلك .

مايتضمنه الفقه من أحكام :

ولما كان موضوع الفقه ماتقدم ، فإنه ينبغى أن نشير إلى الأقسام ، أو الأحكام التى تضمنها الفقه الإسلامى وهى تشمل قسمين أساسيين :

القسم الأول العبادات :

وهى ما كان الغرض منها التقرب إلى الله تعالى ، والتوجه إليه ، وهى التى تتمثل فى الصلاة والزكاة ، والصيام ، والحج وما يتبع ذلك من الطهارة وغير ذلك.

القسم الثانى : المعاملات :

وهى التى المقصود منها تنظيم علاقات الأفراد أو الجماعات بعضهم ببعض وهى التى تسمى «بالمعاملات» أو العادات . وتشمل جميع المعاملات التى تقع بين الناس كالبيع والإجارة والشركة والرهن والمضاربة، وشئون الأسرة ، والميراث والأقضية والشهادات والعقوبات ، وما يتعلق بالجماعة الإسلامية وعلاقتها بغيرها[2].

☆ ☆ ☆

(١) المرجع السابق ص ١٣ .

(٢) راجع فى ذلك : الاسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت ص ٧٢ المدخل للفقه الاسلامى للدكتور / سلام مدكور ص ٤٧ ومابعدها . الطبعة الثانية .

نشأة المدارس الفقهية

لا نقصد بالمدارس دور العلم وأماكن تجمع طلابه ولكننا نقصد الاتجاه أو الطريقة التى يسلكها كل فقيه ويعرف بها فيأخذها عنه غيره ، ويتجمع حولها بعض الفقهاء والمشتغلين بالفقه ويجعلونها أساسا فى منحاهم الفقهى واجتهادهم .

وكان الرسول عليه السلام المدرسة الأولى التى تدرب المسلمون على التفقه فى أمور دينهم ودنياهم ، ومرجعهم فى تدبير شئونهم العامة من تشريع وقضاء وتنفيذ وكان قانونه ما يتلقى عن ربه من وحى أو اجتهاد يقره الوحى . .

فلا يتصور إذاً وجود خلاف فى عهد الرسول ، لا فى أصول الدين ، ولا فى فرع من فروعه ، أما فى أصوله فلأن الصحابة كانوا يتلقون ما يوحى إلى النبى دون أن يطلبوا منه تفسيراً عن الغيبيات التى علمها عند الله .

وأما عدم وجود اختلاف فى أحكام الفروع التى يتعلق بها علم الفقه فإنه لم يكن هناك مجال للاختلاف فيها إذ كلها مردها إلى الوحى حتى ما كان أصله من اجتهاد الرسول وأصحابه .

وبوفاة الرسول اختلف المسلمون اختلافاً محدوداً فى أصول الدين وفى فروعه على نطاق ضيق وآراء فردية وكان أول ما اختلفوا فيه موت النبى نفسه . فزعم قوم أنه لم يمت وإنما رفعه الله إليه كما رفع عيسى مستندين إلى قول الله تعالى : (إِنَّ الذِي فَرَضَ عليكَ القُرآنَ لرادُّكَ إلى معَادٍ[1]) فخرج عليهم أبو بكر غاضباً وتلا قول الله تعالى (إِنَّكَ ميِّتٌ وإِنَّهُم ميِّتونَ[2]) : وقال : « من كان يعبد محمدا فإن محمداً قد مات ومن كان يعبد الله فإن الله حى لا يموت فقال عمر وكان الجزع قد أصابه وأفقده صوابه : « والله لكأنى ما قرأتها قط » ثم قال : « لعمرى لقد أيقنت أنك ميت ، ولكأنما أبدى الذى قاله الجزع » فأزال ذلك ما فى نفوس

(١) القصص ٨٥ .

(٢) الزمر ٣٠ .

الناس . فهذا مظهر اختلافهم فى أصل يتعلق بالعقيدة . .

أما اختلافهم فى الأحكام العملية فقد كان أول مظهر له اختلافهم حول الخلافة عند وفاة الرسول ، واختلافهم فى قتال الممتنعين عن الزكاة وغيرها ، وقد كانت سياسة أبى بكر وعمر العمل على المنع أو التقليل من الاختلاف فى الأحكام ، لأنها إما أن تصدر عن كتاب محكم أو سنة متبعة معروفة ، أو استشارة تؤدى إلى إجماع ، فلم يبق من سبب للاختلاف إلا صدور الفتوى عن رأى أو اختلافهم عن استشارة .

وهذا وإن كان قليلا فى عهد كبار الصحابة إلا أنه فى الواقع كان نواة لاختلاف الفقهاء من بعد وبداية لظهور المدارس المختلفة إذ لاشك فى أن اختلاف الرأى فى استنباط الأحكام قد بدأ بداية فردية مجردة من التعصب لشخص أو قاعدة وبدأ فى دائرة محدودة ومع هـــذا فقد كان القائمون على أمر الفتوى واستخراج الأحكام فى هذا العهد كلهم من العرب

النزعات الفقهية فى نفوس الفقهاء الأوائل : الناس بالفطرة متفاوتون فى مسلكهم فى البحث والاستنباط لتفاوتهم فى العقل والإدراك ولذا نجد من فقهاء الصحابة من تغلغل فى معانى الألفاظ وسبر غورها وتحرى مراميها ، وفهم روح التشريع وتذوق معانيه مع ملاحظة الألفاظ ودلالتها أيضا . ولهم فى هدى الرسول أعظم معين فقد حرص على توجيههم إلى المعانى وتذوق أسرار التشريع وطبيعة هذا الاتجاه أن يحمل صاحبه على البحث والإقدام على الفتيا وعدم التهيب من النظر فيما جد من أمور يراد معرفة حكم الله فيها .

ومنهم من يقف عند دلالة الألفاظ مع مراعاة معانيها وما تهدف إليه ، لكنهم يحرصون على ماظهر من المعانى فلا يبتعدون عنها بعد الفريق الآخر طلباً للسلامة بالوقوف عندما يظهر من كتاب الله ، وما وصل إليه من سنة رسوله وطبيعة هذا الاتجاه أن يدفع صاحبه إلى التهيب من الفتوى .

ومن المثل الدالة على وجود هذين الاتجاهين فى نفوس الصحابة من عهد الرسول أنه لما أمرهم عليه السلام ـ وكانوا على سفر ـ ألا يصلوا العصر إلا فى بنى قريظة وقف فريق منهم عند ظاهر أمر الرسول فلم يصلوا العصر حتى وصلوا إلى بنى قريظة وأهمل الآخرون عقولهم فى تفهم مرامى هذا الأمر وتعرف المقصود منه ، وقالوا إن المقصود هو الحث على الإسراع وصلوا قبل أن يصلوا بنى قريظة، ولما علم الرسول بذلك ماعابهم على ما فعلوه .

وفقهاء الصحابة المكثرون من الفتوى تميزوا بالنزعة الأولى ، وفى طليعتهم عائشة أم المؤمنين ، وعمر بن الخطاب ، وعلى بن أبى طالب ، وعبدالله بن مسعود لذا فإنهم لم يحجموا أو يترددوا عن الفتوى إذا نزلت النازلة واحتاجوا إلى التعرف على حكم الله . وتميز بالنزعة الثانية فقهاء الصحابة المقلون فى الفتوى الذين كان يود كل واحد منهم إذا استفتى فى أمر أن يكفيه غيره مؤونة ذلك .

عوامل تكوين المدارس الفقهية : تفرق الصحابة والتابعون فى الأمصار والمدن وتولوا فيها القضاء والإفتاء وكان الناس يلتفون حولهم فى كل بلد ليتعلموا منهم أمور الدين ويأخذوا عنهم الكتاب والسنة وطرائق البحث والفهم ، وهذه المدن وإن كانت لها مدنيات خاصة قديمة تأثر الناس بها وطبعوا بطابعها فإن فقهاء الإسلام الذين أثروا فيهم أثراً جديداً كانت لهم طرقهم الخاصة فى البحث والاستنباط ، ولذا نجد أن هذين العاملين : بيئة البلد ، وخطة الفقيه نفسه فى البحث واستنباط الأحكام كليهما له أثر فى رسم خطة الفقيه وإيجاد طابع خاص لها ، ولذا نجد أن كل مدينة من المدن التى تفرق فيها الصحابة تعتبر مدرسة لها طابعها الخاص ، وكانت كلها فى الواقع بين اتجاهين متمايزين : مدرسة الحديث وطابعها الوقوف عند الأثر ومدرسة الرأى وطابعها التوسع فى الرأى وتعرف المصالح ويحمل أعلام مدرسة الحديث الحجازيون وخاصة المدنيون منهم وإن كان فيهم من الأفراد من أخذ بالرأى وتوسع فيه كربيعة الرأى ، كما يحمل

أعلام مدرسة الرأى العراقيون وخاصة فقهاء الكوفة ، وإن كان فيهم أفراد من أصحاب النزعة الأخرى ممن يبغضون الرأى أمثال ابن سيرين والثورى ، وابن أبى ليلى ، كما وجدت بالعراق فيما بعد مذاهب أكثر ابتعاداً عن الرأى ووقوفاً عند الأثر من الحجازيين المتمسكين بالأثر أنفسهم .

غير أنه فيما يبدو لى لما كان المذهب الحنفى أول المذاهب الجماعية بالحجاز وكان يتجه ناحية الرأى، وكان المذهب والمالكى أول المذاهب الجماعية بالعراق ، وكان يتجه ناحية الحديث والأثر ، مبتعداً عن الرأى ، كما أنهما كانا فى عصر واحد ، وأصبح لهما من السلطان والجاه مالهما ، فإن ابن خلدون والمؤرخين بعده نسبوا مدرسة الرأى إلى العراق ومدرسة الحديث إلى الحجاز ، بل لقد جرت هذه التسمية على لسان فقهاء المذهبين فى هذا العصر ، فكان فقهاء مدرسة الحديث يصفون الذين يأخذون بالرأى أو يفترضون مسائل لم تقع ويطلبون حكم الله فيها بالعراقيين .

المذاهب الجماعية : كانت مذاهب الصحابة فردية لأن مريديهم والآخذين عنهم كانت وسيلتهم فى النقل هى الحفظ حيث إنهم لم يلجأوا إلى التدوين فى هذا العهد لهذا كانت تنقل آراء الصحابة منفردة دون اختلاطها بآراء من نقلوا عنهم ، ولذا فإن مذاهبهم كانت فردية كما قلنا .

أما بعد عصر الصحابة ، وقد انتشر التدوين ، فإن الفقهاء المجتهدين قد دونوا أقوالهم ، وأقوال أساتذتهم مجتمعة ثم يتناقل ما دون من مجموعة الآراء بين الناس ويطلق على كل مادون من أقوال اسم إمامهم ، وينسب هذا المذهب المختلط إليه مع أن حقيقة مافى المذهب هو مجموعة آراء الإمام وأصحابه وهذا كالمذهب الحنفى والمالكى والشافعى والحنبلى والظاهرى .

ومع هذا فقد كان هناك من الفقهاء من دونوا أقوالهم بأنفسهم كالثورى والأوزاعى والليث أو تناقلت أقوالهم من طريق الحفظ كابن أبى ليلى ، وابن

شبرمة فإنها مذاهب فردية مثل مذاهب الصحابة يقلها الآخذون كما ينقلون مذاهب الصحابة ، دون أن يذكر بها رأى آخر لأحد من الآخذين برأيه ومذهبه .

ولا شك فى أن النطاق الفقهى اتسع فى عصر المذاهب الجماعية عما كان عليه قبل ، وقد دعا إلى هذا الاتساع ، ما كان من جدل ومناظرة بين فقهاء المذاهب على نطاق أوسع مما كان فى عصر الصحابة والتابعين . فقد تطورت المناظرات الشفوية إلى رسائل علمية محررة وردود عليها .

وقد كان لهذا أثر واضح فى ازدهار الفقه ، كما أن الحضارة وأسباب النعيم فتحت أذان الفقهاء لمسائل جديدة ونظم لم يكن لهم بها سابق عهد خلفت لها ثروة فقهية لامثيل لها .

مدرسة الحديث : وكانت المدينة بالحجاز مهد السنة ومجمع العلماء ، لأنهم أعرف الناس وقتها بحديث الرسول وقد تأثر فقهاء هذه المدرسة بفقهائها الأوائل من الصحابة والتابعين يقول ابن القيم[1]: « أما أهل المدينة فعلمهم عن أصحاب زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر ، وأما أهل مكة فعلمهم عن أصحاب عبد الله ابن عباس ، وأما أهل العراق فعلمهم عن أصحاب عبد الله بن مسعود ثم يذكر لها فقهاء المدينة السبعة[2] من التابعين الذين كانوا فى الواقع المدرسة الفقهية الأولى

(١) اعلام الموقعين جـ ١ ص ٢١/٢٣ .

(٢) ولد لسنتين من خلافة عمر ومات سنة ٩٤ والثانى عروة بن الزبير قرشى ولد فى خلافة عثمان ومات سنة ٩٤ والثالث القاسم بن محمد كان أعلمهم بالسنة ، وأشدهم نقدا لحديث سمع من عمته عائشة ومن ابن عباس مات سنة ١٠٦ والرابع أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام كان أعلمهم بالسنة ، وأشدهم نقدا للحديث . سمع من عمته عائشة ومن أبى عتبة بن مسعد مات سنة ٩٨ هـ والسادس سليمان بن يسار مولى ميمونة زوج النبى عليه السلام سنة ١٠٧ هـ والسابع خارجة بن زيد ابن ثابت .

فأسسوا الفقه الإسلامى ، وبينوا المنهج الفقهى ، وأخضعوا الحياة بأسرها بما فيها الحياة التشريعية على وفق القواعد المستمدة من القرآن والسنة .

ولم تكن مدرسة الحديث مقصورة على فقهاء المدينة أو الحجاز ، بل كان أتباعها فى مختلف البلاد الإسلامية ، فهذا عامر الشعبى وهو تابعى من فقهاء الكوفة يكره الرأى ويقف عند الأثر ، وسفيان الثورى من تابعى التابعين وأحد فقهاء الكوفة الأعلام الذين كانوا يذمون الرأى ، وهذا الإمام الأوزاعى الفقيه الشامى كان من مدرسة الحديث ويبغض الأخذ بالرأى ، وهذا يزيد بن حبيب الفقيه المصرى ـ من أهالى دنقلة ـ أول من وجه المصريين إلى العناية بالحديث . ثم الشافعى وأحمد بن حنبل وداود الظاهرى .

وقد تزعم هذه المدرسة فى المدينة ابن المسيب[1] من التابعين ، وتتلمذ عليه الكثير من فقهاء الحجاز وغيرهم ، وتشبعوا بفكرته وطريقة استنباطه ثم تفرق الكثير منهم فى الأمصار ليجمعوا الأحاديث التى لم يروها المحدثون من رجال المدينة فكان منهم من رحل إلى العراق ، ومنهم من رحل إلى الشام ومصر . وكان من هذه المدرسة غير سعيد ، سالم بن عبد الله بن عمر الذى كان يرفض

(١) ولد لسنتين من خلافة عمر كما قلنا ، وكان من سادات التابعين فقهاء ودينا . وكان يسمى فقيه الفقهاء ، أعلم الناس بقضاء رسول الله وقضاء عمر . لذا لم يكن يخشى الفتوى ولا يهابها وترجع أهميته الى أنه لم يكن يعنى الا بالفقه . وعن يزيد ان سعيد بن المسيب أعلم الناس بالحلال والحرام ، اما اذا سئل عن تفسير آية من القرآن سكت كأنه لم يسمع أخذ علمه عن زيد بن ثابت كما جالس سعد بن أبى وقاص وابن عباس وابن عمر . لم يشترك فى الأمور السياسية ومع هذا فقد سجن لعدم مبايعته أولاد عبد الملك توفى سنة ٩٤ هـ . فى خلافة الوليد . راجع الطبقات الكبرى ج ٥ ص ٧٧ والمعارف لابن قتيبة ص ١٩٣ .

فتاء الإ بالرأى فإذا سئل عن أمر لم يسمع فيه شيئاً قال : لا أدرى ، وجاء من بعدهما الزهرى ويحيى بن سعيد ومن بعدهما مالك وكذا الشافعى وأحمد والظاهرى وإن كان مالك هو الذى ورث زعامة هذه المدرسة فى المدينة فأخذ عنه الشافعى وأحمد ، إلا أننا نجد داود الظاهرى وابن حنبل أبعدهم وقوفاً عند الأثر أو بعداً عن الرأى .

طرق استنباطهم الأحكام : وقف فقهاء هـذه المدرسة عند النص وخاصة الحجازيين لكثرة بضاعتهم من الحديث ، وتورعهم عن الأخذ بالرأى ، وقلة ما يعرض عليهم من الحوادث التى لم يسبق لها مثيل لعدم اختلاف البيئة، أما غير الحجازيين منهم فكانوا يرون أن اتباع الرأى أخذ بالهوى والغرض وإدخال فى دين الله ما ليس منه .

وقد كان مسلكهم إذا استفتوا فى مسألة عرضوها على كتاب الله ثم سنة رسوله فإن وجدوا أحاديث مختلفة فاضلوا بينها بالراوى فإذا لم يكن حديث نظروا فى آثار الصحابة فإن لم يجـدوا فيها الحكم أعملوا الرأى أو توقفوا عن الإفتاء على حسب درجاتهم فى البعد عن الرأى والقرب منه ، ولذا فإنهم كانوا يكرهون الفقه الافتراضى والسؤال عما لم يقع حتى لا يتوقفوا عن الإفتاء أو يلجأ أحدهم إلى الرأى .

وعلى كل فإن هذه النزعة لم يكتب لها البقاء طويلا حيث اختفت بوفاة الإمام الظاهرى وصار كل الفقهاء يغوصون بحثاً عن المعانى، وأكثروا من الفتوى فيما وقع وما يفترض وقوعه وتناظر الجميع فى عويص المسائل . والحق أنه لو قدر لأهل هذه النزعة الغلبة لما وصل إلينا هذا التراث الفقهى العظيم .

أثر هذه المدرسة فى السنة : هذه المدرسة فى الواقع وإن كان لها فضل المحافظة على الحديث وجمعه إلا أنها كانت سبباً غير مباشر لوضع الأحاديث المكذوبة

على الرسول لأنه لما كان أئمة هذه المدرسة لا يتجهون إلى الرأى لحل المشاكل التى لم يرد فيها نص وقد كان أخلاط المسلمين من الأمم المختلفة ، فيهم من لم يصل الإيمان إلى قلبه وأعماق نفسه فلا يتحرجون من اختلاق رواية فى الحديث لتأييد مدعاهم ، فوضعت أحاديث مكذوبة ونسبت للرسول وضعها القصاصون والمتعصبون لمذهب من مذاهب العقائد، كما وضع الزنادقة أيضاً أحاديث مكذوبة سعياً فى إفساد الشريعة وتشكيك الناس وترويجاً لبضاعة القصاص ، وكثرت الأحاديث عن أيام الصحابة وكبار التابعين كما رويت أحاديث ضعيفة يأباها المنطق والعقل وبهذا صدق قول النبى ﷺ « سيكون فى آخر أمتى أناس يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم » (١) وقد أنذر الرسول هؤلاء بقوله : « من تعمد علىّ كذباً فليتبوأ مقعده من النار » .

والواقع أن شيئاً من ذلك لم يؤثر فى الفقه لأن الفقهاء حرصوا كل الحرص على تبيين الحديث الصحيح من غيره ، بل كانوا كلما فشا الوضع اشتد حذرهم وزادت يقظتهم وما يوجد فى كتب الفقه من بعض الأحاديث الضعيفة بقصد الاستدلال على صحة حكم أو فساده فإنها فى الحقيقة لم تكن أساس الاستنباط ، وإنما نقلها المتأخرون من الفقهاء لمجرد تأييد وجهة نظر إمامهم أو مذهبهم .

مدرسة الرأى : كانت الكوفة — إحدى مدن العراق — تعاصر المدينة فى احتضان الفقهاء وتنوير الأبصار ، غير أن الكوفة لم يكن لها أولا ما كان المدينة من شهرة علمية إلا بعد أن وجدت المذاهب الجماعية وظهر الإمام أبو حنيفة النعمان بفقهه ورأيه المخالف لفقه مدرسة الحديث فى طريق استنباط الأحكام والبحث عن العلل التى شرعت من أجلها هذه الأحكام وقد اجتمع فقهاء هذه المدرسة ما يجعل الرأى ينتشر بينهم ويشيع .

(١) صحيح مسلم جـ ١ ص ٩ وشرحه للنووى جـ ١ ص ٧٨ . راجع اللآلى المصنوعة فى الاحاديث الموضوعة جـ ٢ ص ٤٦٧/٤٦٤ .

١ — فقد كانت العراق بعيدة عن موطن الحديث الذى لم يكن دون بعد ولم يصلهم منه إلا ما جاءهم مع الصحابة الذين انتقلوا إليهم كعبد الله بن مسعود وعلى بن أبى طالب وسعد بن أبى وقاص، وأبى موسى الأشعرى والمغيرة بن شعبة وأنس بن مالك ممن دخلوا العراق مع جيش المسلمين .

٢ — وإذا لوحظ مع ذلك أن فتنة انقسام المسلمين بسبب الخلافة كان منبعها العراق ، وفيها ترعرعت فكرة الشيعة ونبتت فكرة الخوارج .

٣ — كما أن بها من أخلاط المسلمين من لم يصل الإيمان إلى أعماق نفسه ممن لا يتحرجون من وضع الأحاديث[1] .

٤ — كما أن البيئة نفسها ووجود نظم وعادات تطبع بها الناس اقتضت أن توجد حوادث وقضايا كثيرة لم يكن لها مثيل من قبل فى عهد الرسالة ولا فى مدينة الرسول .

٥ — كما أن فقيههم الأول الذين تأثروا بمنهجه الفقهى : هو عبد الله ابن مسعود[2] الذى تشبع برأى عمر فى الأخذ بالرأى والبحث عن علل الأحكام حيث لا نص .

وكما أن مدرسة الحديث لم تقتصر على فقهاء المدينة، فكذلك مدرسة الرأى فإنها لم تقتصر على فقهاء العراق ، اللهم إلا إذا نظرنا إلى المذاهب الجماعية ، وقد سبق الإشارة إلى هذا .

(١) وقد كان الامام مالك يسمى الكوفة « دار الضرب » اى صنع الاحاديث وسكها كما تصنع الدراهم وتضرب . هامش ١٢٥ من المدخل للفقه الاسلامى للدكتور / سلام مدكور .

(٢) يروى ان أبا عمر الشيبانى قال : كنت أجلس الى ابن مسعود حولا لا يقول قال رسول الله فاذا قالها استقلته الرعدة من شدة الخوف من ان يكون الحديث مكذوبا . راجع أعلام الموقعين جـ ١ ص ١٢ .

كان عبد الله بن مسعود ـ الصحابى الجليل ـ بحق هو مؤسس هذه المدرسة وزعيمها فإن الكوفيين اجتمعوا حوله وقد بعثه عمر فيهم قاضياً ومعلماً فأحبوه وتأثروا به .

وكان من أشهر أصحابه فى الكوفة وعمد مدرسته : علقمة بن قيس النخعى توفى سنة ٦٢ هـ . والأسود بن زيد النخعى توفى سنة ٧٥ هـ . ومسروق بن الأجدع الهمدانى توفى سنة ٦٣ هـ . وعبيدة بن عمرو السلمانى توفى سنة ٧٢ هـ . وشريح ابن الحارث القاضى توفى سنة ٨٢ هـ . والحارث الأعور . وهم جميعاً من فقهاء القرن الأول حيث ماتوا ما بين سنة ٦٢ ، ٨٢ هـ .

وتزعم هذه المدرسة بعد ذلك فقيه ألمعى له شخصية تشريعية خصبة نشأت من بيت جل أهله فقهاء ، هو إبراهيم النخعى الذى أدرك بعض الصحابة أمثال : أبى سعيد الخدرى والسيدة عائشة ، وتلقى الرواية والفقه فى مدرسة ابن مسعود وكان لسان فقهاء الكوفة ، ثم تزعم هذه المدرسة بعد ذلك الإمام أبو حنيفة النعمان ، الذى نسب له أكبر مذاهب الرأى الجماعية انتشاراً والذى كان معاصراً لأكبر مذهب جماعى انتشاراً فى مدرسة الحديث وهو مذهب الإمام مالك .

طابع مدرسة الرأى ومسلكها فى الاستنباط :

طابع هذه المدرسة ينحصر فى أن شرع الله قد اكتمل وبين قبل وفاة الرسول وأن شريعة الإسلام معقولة المعانى مبنية على أصول محكمة ، وعلل ضابطة لتلك الأحكام . فكان فقهاء هذه المدرسة يبحثون عن تلك العلل التى شرعت الأحكام من أجلها ويجعلون الحكم دائراً معها وجوداً وعدماً من أجل هذا نجد فقهاء هذه المدرسة لا يتهيبون أى مسألة أو فتوى ، وإنما يرحبون بكل استفتاء أو فرض ولا يشترطون لإجابتهم أن تكون المسألة واقعية وإنما كل الذى يعنيهم أن يبينوا حكم الله فيها على افتراض وجودها بل كان الفقهاء أنفسهم

يفترضون المسائل أو يقلبون الفتيا على جميع وجوهها ثم يستنتجون لكل فرض حكمه حتى عرفوا بالآرائيين ووجد الفقه الافتراضى أول ما وجد عندهم .

وهم وإن كانوا لايتهيبون الفتيا ، بل يبحثون عنها إلا أنهم كانوا يهابون رواية الحديث ورفع سنده لرسول الله مخافة أن يكون الحديث مكذوباً، وفى الواقع أن عدم تهيبهم الفتوى ، وافتراضهم المسائل كان سبباً فى تضخم الفقه الإسلامي وكثرة أحكامه ، كما أنه كان دافعاً لفقهاء المدرسة الأخرى من إبداء رأيهم فى المسائل المفترضة عند علمهم بها مما أمات النزعة الأولى على ما قلنا .

أسباب الاختلاف : الدليل الذى يستند إليه الفقيه قد يكون قطعى الثبوت والدلالة[1] وهذا لايمكن أن يكون الحكم الذى ينتجه محل اختلاف الفقهاء وإن وجد فهو خلاف لا اختلاف .

أما إذا كان الدليل ليس كذلك بأن كان ظنيًا فى الدلالة أو فى الثبوت أو فيهما معاً فإنه يصح أن يكون محلا لاختلاف الفقهاء ، وإن كنا قد أشرنا قبل إلى منشأ اختلاف الفقهاء إلا أننا سنبرزه هنا بشكل أوضح فى الآتى[2] :

(١) آيات القرآن كلها قطعية الثبوت لانها نقلت الينا من الرسول بالتواتر وكذلك السنة المتواترة ومنها السنة العملية مثل ماجاء فى اداء الصلاة والصوم بأنها أيضا قطعية الثبوت ، أما ماعدا المتواتر فهو ظنى الثبوت ، والاجماع اذا تحققت اركانه كان الحكم عليه واجب الاتباع لانه حكم شرعى قطعى لا مجال لمخالفته وكل ماهو قطعى الثبوت أو ظنى الثبوت اذا نظرنا اليه من ناحية دلالته فاما ان يكون قطعيا فى الدلالة أيضا مثل آية « ولكم نصف ماترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد » فهنا لا مجال للقول بغير هذا النصيب ، واما ان يكون ظنيا فى الدلالة رغم انه قطعى الثبوت مثل قوله تعالى : « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء » فلفظ قرء يحتمل أكثر من معنى واحد . فهو فى اللغة يطلق على الحيض كما يطلق على الطهر ، وليس محل دراسته هنا وانما فى مادة أصول الفقه .

(٢) راجع بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد (١/٢ — ٥) ، ظهر الاسلام (٥٠٢/٣) .

١ — الكثير من الأحكام جاءت فى مصادر الشريعة مجملة تحتاج فى فهمها واستنباط الأحكام منها إلى شىء من الفكر والتأمل ، والعقل البشرى يختلف فى طاقته وقوته ، ويتبع ذلك تفاوت الفقهاء فى فهم أسرار الشريعة وعللها .

٢ — ورود اللفظ فى النصوص يفيد أكثر من معنى ، فيأخذه كل فقيه على معنى من معانيه كلفظ (قرء) فإنه يطلق فى اللغة بمعنى الطهر وبمعنى الحيض ويترتب على ذلك اختلافهم فى عدة المطلقة هل هى أن تتربص ثلاثة أطهار أم ثلاث حيضات .

٣ — تردد اللفظ بين حمله على الحقيقة أو على نوع من أنواع المجاز ، ونريد بالحقيقة استعمال اللفظ فى المعنى الذى وضع له فى اصطلاح المخاطبين وبالمجاز استعمال اللفظ فى غير ما وضع له فى اصطلاحهم لعلاقة وقرينة مانعة وإن كان المقرر أنه لا يصار إلى المجاز ما أمكنت الحقيقة إلا أنهم اختلفوا فى بعض النصوص هل إرادة الحقيقة فيها ممكنة أم لا ، ومن أمثلة ذلك ما فهموه من حديث: « لا صلاة لمن لا يقرأ الفاتحة » ، فحمله الجمهور على الحقيقة وأبطلوا الصلاة من غيرها ، بينما حمله الأحناف على المجاز لعموم قول الله (فاقْرَءوا ما تَيَسَّرَ مِن القرآن) وما فهموه فى آية الوضوء : (أو لَامَسْتُم النساء فلم تجدُوا ماءً فتَيَمَّمُوا) هل يراد اللمس حقيقة ومجازاً فمجرد السلام باليد ينقض الوضوء أو المراد هو المعنى المجازى فقط وهو الوطء[1] .

٤ — التعارض والترجيح بين ظواهر النصوص إذ الحقيقة أن أحكام الشرع غير متناقضة والتعارض هو اقتضاء كل من الدليلين عدم ما يقتضيه الآخر ، مثل التعارض بين ما روى أن النبى عليه السلام كان يصبح جنباً وهو صائم ، وما روى عن الرسول « من أصبح جنباً فلا صيام له » .

(١) راجع تفصيل ذلك فى كتب الأصول وفى أسباب اختلاف الفقهاء للشيخ على الخفيف .

فالواجب على الفقيه أن يحكم بنسخ المتقدم منهما إن علم تاريخهما وكانا فى قوة واحدة وإلا فإنه يرجح أحدهما على الآخر(١) .

٥ — اختلافهم فى مفاد الأمر الذى لم يسبق بحظر أو تحريم ، فمنهم من يرى أنه يقتضى الندب ، ومنهم من يرى أنه يقتضى الإباحة ، ومنهم من يرى أنه مشترك بين الوجوب والندب والإباحة ، والقرينة هى التى تعين المراد .

٦ ـ إعمال النص بإطلاقه أو تقييده بالقيد الوارد فى نص آخر مثل قوله تعالى فى كفارة الظهار : « فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا » وفى كفارة القتل الخطأ يقول الله تعالى : « فتحرير رقبة مؤمنة » فالأحناف لا يحملون المطلق على المقيد بل يعملون بكل واحد منهما فى موضعه والجمهور يحملون المطلق على المقيد .

٧ ـ كانت السنة إلى هذا العهد تدون ، فتفاوت الفقهاء فى حفظها والعلم بها فقد تعرض حادثة على فقيه يحفظ فيها سنة عن رسول الله فيقضى بها . وقد تعرض نفس الحادثة على الآخر لم يحفظ فيها سنة فيحكم فيها بالاجتهاد والرأى . وقد يختلف الحكم تبعاً لاختلاف المصدر أو اختلاف الرأى .

٨ ـ تناقل الناس رواية الحديث وهم متفاوتون دقة وإدراكاً وقد يسمع الصحابى من النبى فى واقعة حكماً ، ويسمع الآخر فى مثلها خلافه ، وتكون هناك خصوصية فى أحدهما اقتضت تغير الحكمين ، وغفل أحدهما عن الخصوصية أو غفل عن نقلها مع الحديث ، فتبع هذا اختلاف فى الرواية قد يقبعه تحريف يغير من المعنى ، فتبع ذلك أن تصح رواية الحديث فى نظر بعض الفقهاء فيأخذوا به ، ولا تصح عند غيرهم فيقدموا عليها دليلا آخر .

٩ ـ اختلاف البيئة والعادة ، وتغاير العرف بين الناس باختلاف الأقطار وتفرق الفقهاء فيها .

(١) راجع كتب الأصول وكشف الأسرار للبردوى منها ج ٤ ص ١١٩٦ .

١٠ ـ الاختلاف السياسى الذى أدى إلى وجود الشيعة والخوارج والمرجئة فكانوا لا يأخذون بحديث ينفرد بروايته أنصار معاوية ، كما أن كل فريق لا يأخذ بحديث ينفرد بروايته الآخر ، وخاصة فيما يتعلق بنظام الحكم والقضاء .

١١ ـ القياس نفسه كمصدر للفقه كان محل خلاف بينهم فى مرتبته مع خبر الآحاد من السنة ، بل كان الأخذ بالقياس نفسه قد وجد من الفقهاء من رده ولم يعتبره مصدراً ، وكذا اختلافهم فى بعض الأدلة والاعتماد عليها كالاستحسان والاستصحاب والمصالح وقول الصحابى .

١٢ ـ اختلافهم فى تعريف الإجماع هل هو مايجمع عليه مجتهدو أهل المدينة فى عصر من العصور ، أم مايجمع عليه مجتهدو الأمة الإسلامية كلها فى عصر من العصور، وترتب على ذلك أن أنكر بعض الفقهاء حكما مصدره إجماع أهل المدينة.

اختلاف الفقهاء لم يؤد إلى الفرقة :

والاختلاف فى الرأى ما دام بعيداً عن العقيدة وأصول الدين ومبادئه الضرورية فإنه يجب ألا يكون سبباً فى الفرقة والانقسام أو مثاراً للنزاع وخاصة إن الفقهاء جميعاً يأخذون أحكامهم من أصل متفق عليه وإن اختلفوا فى فهم ألفاظه ومقاصده؛ لأن من طبيعة البشر تفاوت الفهم والقدرة على الاستيعاب ، بل الاختلاف هنا دليل النضج الفكرى .

وينبغى أن يتسع أفقنا لتفهم كل الآراء وأن تتسع صدورنا لكل الأشخاص مادامت الغاية واحدة، والبحث العلمى حق مباح لكل من هو أهل له، فمن بحث وثبت عنده الحكم المختلف فيه وقام فى نظره الدليل أخذ به وطرح الرأى المخالف فى هوادة دون تسفيه أو تشهير ، وقد كان السلف الصالح إذا استطاعوا أن يصلوا بالإقناع والحجة البينة إلى الاتفاق فى شىء مما اختلفوا فيه فبها ، وإلا فيحتفظ كل منهم بما يراه ويعذر الآخرين ويحسن الظن بهم ، وكان يرى كل واحد

منهم عند الاختلاف فى مسألة فقهية أن رأيه صواب يحتمل الخطأ ، وأن رأى غيره خطأ يحتمل الصواب .

وينبغى أن نشير إلى أن الاختلاف إنما تنشأ عنه أقوال فقهية يعتد بها إذا كان نتيجة اجتهاد صادر ممن هو أهل له وصادف محله فلم يكن اجتهاداً فى مقابلة نص ، أو إجماع أو قولا بلا دليل .

أما إذا حدث الاجتهاد من غير أهله أو فى غير محله ، أو كان فى مقابلة نص،فما هو إلا إحداث أمر فى دين الله ليس منه،ويكون ذلك خلافاً لا اختلافا[1].

أثر اختلاف الفقهاء : ينبغى أولا أن تعرف أن الشريعة كلها ترجع إلى قول واحد فى فروعها وإن كثر الخلاف ، كما أنها فى أصولها كذلك ترجع إلى قول واحد بمعنى أنه لا يوجد فيها ما يفهم قولين متناقضين. وإنما أدلتها سالمة من التعارض فى ذاتها رغم وجود التعارض والاختلاف فى فهم المتأمل فيها وظنه[2]، يدل على هذه الدعوى قول الله تعالى : « ولَو كانَ مِن عندِ غَيرِ اللهِ لوجدُوا فيه اختِلافاً كَثِيراً »[3]، وقوله تعالى:« فإن تنَازعتُم فِي شيْءٍ فردُّوهُ إلى اللهِ والرسولِ »[4] فرد المتنازعين إلى مصدر التشريع ليرتفع الخلاف وقوله تعالى : « ولا تكونُوا كالَّذِينَ تفرقُوا واختلفُوا مِن بعْدِ ما جاءهُم البينات[5] » أى من بعد ما جاءتهم الشريعة . كما أنه لو كان فى الشريعة اختلاف لترتب عليه التكليف بالمتناقضين: افعل الشيء ولا تفعله وهذا يؤدى إلى التكليف بما لا يطاق ولا يفهم معه مقصد الشارع .

والشريعة غير الفقه كما علمت . إذ الشريعة هى مجموعة الأوامر والنواهى التى

(١) المدخل للفقه الاسلامى للدكتور / محمد سلام مدكور ص ١٢٧ — ١٣١ .
(٢) راجع الموافقات للشاطبى (٤/٦٤ — ٧٢) .
(٣) النساء ٨٢ . (٤) النساء ٥٩ .
(٥) آل عمران ١٠٥ .

يشرعها الله للأمة على يد رسول منها ، أما الفقه فهو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية ، أو هو مجموعة هذه الأحكام المكتسبة من النصوص أو القواعد العامة . وما دامت الأحكام الفقهية فى الغالب طريقها الاجتهاد والاستنباط والناس متفاوتون فى هذا تبعاً لاختلاف طاقتهم ، والبيئة التى تأثروا بها ، فإن ما يستنبطونه من الأحكام يكون مختلفاً تبعاً لذلك ، ولذا قيل : إن أغلب أحكام الفقه ظنية .

وما كان اختلاف الفقهاء مفسداً أو ضارًّا ، وإنما كما يقول الرسول عليه السلام : « اختلاف أمتى رحمة » أى اختلافهم الناشىء عن اجتهاد فيه رحمة للناس واسعة ، يؤيد هذا المعنى قول الرسول عليه السلام : « أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم » . ونحن إذا تتبعنا القوانين الوضعية فى مختلف العصور لوجدناها فى الغالب تأتى بأحكام كلية ، ثم يأتى الشراح فتتباين وجهات نظرهم ، وتتضارب آراؤهم وخاصة عند تطبيق تلك الكليات على الجزئيات التى تندرج تحتها ، تبعاً لاختلاف أفهامهم واتجاهاتهم ، ثم ينتج عن اختلاف الفهم والتطبيق اختلاف الأحكام وتناقضها فى الدعاوى المتشابهة ، مع أن مصدر الأحكام واحد متفق عليه فى ذاته وهو النص القانونى وإن اختلفت الآراء حول مفهومه . .

ومع هذا فلم يقل أحد مطلقاً بأن مثل هذا الاختلاف بين الفقهاء فى فهم القانون الذى وضع لبيئة معينة مما يعيبه فلا يقال إن مثل هذا الاختلاف بين الفقهاء فى فهم قواعد الشريعة الكلية وتطبيقها فى مختلف العصور والنواحى مما يعيبها .

فاختلاف الفقهاء أمر يتفق مع طبيعة الاجتهاد ، وأنه نتيجة حتمية لذلك ، وأن الفقهاء جميعاً يحومون حول قصد الشارع كل يبتغى الوصول إليه ، وكل مجتهد يعتقد أن ماوصل إليه هو الحق وهو قصد الشارع ولذا فإن كل مجتهد يثبت لنفسه قولا واحداً لاقولين معاً ، والمجتهد على كل مثاب على مابذل من جهد

يقول الرسول عليه السلام : « إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر ، وإن أصاب فله أجران » . .

ونستطيع أن نقول ونحن مطمئنون إن شريعتنا بقواعدها الكلية تفتح مجالا قويًا للفكر الحر والعمل بما يلائم مصالح الناس وإسعادهم[1] .

* * *

تدوين الفقه

بدأ الفقه أول مابدأ عبارة عن فتاوى وأقوال للصحابة وأحكام يصدرونها فيما يعرض عليهم من وقائع وكل هذا لم يدون فى عهدهم وحتى الأحكام المجمع عليها لم تدون ، لأنهم لم يحرصوا على التدوين حرصا منهم على ألا يتقيد أحد من بعدهم بآرائهم أو يقفوا عندها مكتفين بها عن الغوص فى معانى القرآن وتفهم ألفاظه بما يناسب البيئة ، كما أن أحكامهم القضائية كانت تنفذ عقب صدورها ويقوم بتنفيذها القاضى نفسه فى الحال .

غير أنه فى عهد بنى أمية تنبه بعض القضاة فى الأقاليم إلى وجوب تدوين أحكامهم ، وأول حكم قضائى سجل هو الحكم الذى أصدره أحد قضاة مصر فى عهد معاوية بن أبى سفيان فى ميراث بين ورثة تخاصموا إليه ثم تفاكروا الحكم واختلفوا فعادوا إليه فحكم بينهم وسجل الحكم . .

ولم يكن للفقه درس مخصص ولا أستاذ معين ، ثم كان تلقين الفقه وتلقيه فى المساجد ، والمجالس الخاصة ، يلقّن الفقه من أراد تلقينه لمريديه ليفهموه ويحفظوه

(١) المدخل الى الفقه الاسلامى للدكتور / محمد سلام مدكور ص ١١٦ — ١٣٣ .

ومنهم من يستعين بتدوين بعض الأحكام ، وكان هذا نواة التدوين والتصنيف فى الفقه ، ثم ترعرعت فكرة التدوين الفقهى وقويت فجمع فقهاء المدينة فتاوى عبد الله بن عمر ، وعائشة ، وابن عباس ومن جاء بعدهم من كبار التابعين فى المدينة ومن هذا موطأ مالك الذى أقام فى تأليفه وتهذيبه نحو أربعين سنة وكان فقهاء العراق يجمعون فتاوى عبد الله بن مسعود وقضايا على ابن أبى طالب وفتاواه ، وقضايا شريح وغيره من قضاة الكوفة فقد جمع إبراهيم النخعى فتاوى الشيوخ وآراءهم ومبادئهم فى كتاب ، وأن حمادا كان له مجموعة منها ، كما وضع محمد بن الحسن كتاب الآثار الذى جمع فيه آثار هؤلاء العلماء . .

ثم تطور الأمر فأصبح الأستاذ يدون فقهه فى مؤلف خاص يمليه على طلابه بنفسه أو يمليه عليهم واحد منهم فى حضرته كما كان يفعل مالك بن أنس غالباً . فقد كان كاتبه حبيب يقرأ ما ألفه مالك فى حلقة الدرس على مسمع من الإمام نفسه ، وكان هذا يتكرر من طبقة إلى طبقة وأصبح تدوين الفقه ونقله من هذا الطريق .

وكثيرا ما كان الطالب يدخل شيئاً على مسمعه لبيان حكم أو للتعليق عليه ، أو يغير العبارة بقصد التنقيح ، بل وقد يحدث أن يغير الإمام نفسه بعض آرائه ويرجع عما قال فيسمع هذا التعديل بعض طلابه ويدونونه ، ولا يسمعه البعض الآخر فيبقى رأى الإمام فى المسألة مقيداً عنده على ما كان . وقد كان هذا من غير شك سبباً فى اختلاف الروايات المنسوبة إلى فقيه واحد مما نجده فى كتب الفقه من القول بأنه روى عن أبى حنيفة مثلا روايتان فى مسألة واحدة . .

ولما كان المسلمون فى صدر الإسلام يعتمدون على الحفظ والذاكرة ويحجمون عن التدوين على ما بينا فإنهم عندما اتجهوا إلى التدوين كانوا يعتمدون على الرواية فكان لكل فقيه سنده فيما يدونه فمثلا محمد بن الحسن الفقيه الحنفى عند

ما دون كتبه فى الفقه الحنفى كان يسند كلا من رأى الإمام وأبى يوسف إلى صاحبه ، وإذا كان رأى الإمام تلقاه عن صاحبه أبى يوسف يقول روى أبو يوسف عن الإمام أنه قال كذا . . وهكذا الفقهاء الذين قاموا بالتدوين من بعد محمد ابن الحسن نجدهم لايعتمدون على النقل من كتبه فقط ، وإنما يعتمدون فى تدوينهم على ما رواه لهم هو وغيره . .

ثم مع تطاول الزمن قلت العناية بالرواية حتى تحلل الفقهاء منها عند التدوين واكتفوا بالأخذ من الكتب المعروفة المتداولة لأنها بمنزلة الخبر المتواتر والمشهور، ثم تهاون الكتاب حتى فى هذا وأخذوا ينقلون عن الكتب حتى غلب على ظنهم صحة نسبة مافى الكتاب إلى صاحبه .

وبترك الرواية وانقطاع السلسلة كثر التصحيف ونقلت الأحكام من كتب لايدرى مازيد فيها وما نقص مما أفسد الفقه وجعل كتبه فى حاجة إلى المراجعة والتحقيق ولذا فإن الفقهاء اتفقت كلمتهم على تقسيم المؤلفات إلى مؤلفات معتبرة يصح الاعتماد عليها والأخذ عنها ، وإلى كتب ضعيفة لايصح التعويل عليها ، كما اتفقت كلمتهم على عدم التعويل على ماينسب إلى مذهب من أحكام فى كتب مذهب آخر إلا إذا كان الكتاب من كتب اختلاف الفقهاء .

وقد بدأ الفقه فى العصر الأموى مختلطاً بالسنة وما أثر عن الصحابة والتابعين لأنها مادة الفقه ، وموطأ مالك هو الذى يمثل هذا التدوين بل هو أول مادون من كتب الفقه ، وهو من تدوين مالك نفسه ، ومن هذا النوع ماصنعه سفيان الثورى فى الجامع الكبير ، والشافعى فى كتاب اختلاف الحديث .

وبجانب ذلك وجد تدوين الفقه مجرداً عن السنة والآثار وكان هذا مسلك الأحناف فإنه وإن كان لم يعرف عن الإمام تدوين فى علم الفروع إلا أن أبا يوسف قد دون كتابه الخراج . وتناول فيه الدستور المالى للدولة الإسلامية كما

أنه كثيرا ما أعد دروسًا وأملاها على مريديه ، أما محمد بن الحسن فهو دون جدال هو الذى قام بتدوين الفقه الحنفى ، وجاء تدوينه للفقه مجرداً عن السنة ، فهذه كتبه الستة التى جمع فيها مسائل الأصول فى مذهب إمامه أبى حنيفة وهى: المبسوط « الأصل » والجامع الصغير والجامع الكبير والزيادات والسير الصغير والسير الكبير ، وقد أطلق على هذه الكتب الستة « ظاهر الرواية » لأنها رويت عنه برواية الثقات وهى تتناول إما جميع أبواب الفقه وإما أكثرها ، وقد جمع الحاكم الشهيد المتوفى ٣٣٤هـ . هذه الكتب الستة فى كتاب واحد أسماه (الكافى) وقد شرحه الفقيه شمس الدين أبو بكر محمد بن سهل السرخسى المتوفى سنة ٤٣٨هـ . فى كتابه المبسوط ويقع فى ثلاثين جزءاً وهناك لمحمد بن الحسن مايسمى بالنوادر لأن روايتها عنه غير مشتهرة وهى فى الواقع عبارة عن رسائل سميت بأسماء المناسبات كالهارونيات والرقانيات والكيسانيات ، وقد ألقاها على تلاميذه وهذه الرسائل قد جمعها الحاكم الشهيد أيضا فى كتاب أسماه المنتقى .

والواقع أن كتب ظاهر الرواية هى التى يعتمد عليها بمعنى أنه لايعول على ما جاء مخالفاً لما فيها إلا إذا نص على أنه الراجح أو المفتى به ثم جاءت بعد كتب محمد بن الحسن المختصرات مثل مختصر الطحاوى والكرخى والقدورى ، وكثير من هذه المختصرات عنى الفقهاء بشرحها والتعليق عليها . وهناك من المختصرات التحفة للسمرقندى خالفت فى تنظيمها وترتيبها غيرها وقد شرحها الكاسانى فى كتابه البدائع وهناك مختصرات المتأخرين أقل شأناً من سابقتها كملتقى الأبحر والدرر وتنوير الأبصار الذى شرحه الحصكفى وكتب عليه حاشية ابن عابدين الذى كان مفتى الشام ، وكان متأثراً فيها بحاشية سابقه عليه للطحاوى مفتى الحنفية بمصر المعاصر لابن عابدين .

ومن تدوين الفقه مجرداً عن السنة (المدونة) فى الفقه المالكى ، وهى فى الواقع مجموعة مسائل وضعها أسد بن الفرات وأجابه عنها ابن القاسم المصرى بما

روى عن الإمام مالك ، وقد حصل سحنون على صورة منها ورحل إلى مصر وعرضها على ابن القاسم فعدل عن بعض مافيها وعدله ، وصحح ما احتاج إلى تصحيح ولذا فإن المدونة التى يرويها سحنون هى المعتمدة فى المذهب ، وقد شرحها شراح كثيرون . .

ثم جاءت المختصرات بعد ذلك فهذا مختصر ابن الحاجب ومختصر خليل الذى نقح بمختصرين آخرين هما أقرب المسالك للدردير والمجموع للأمير — وهكذا نجد الكثرة الكاثرة من كتب الفقه على اختلاف المذاهب سلكت هذا الطريق . .

إلا أننا نجد بجانب هذين النوعين من التدوين والتصنيف نوعاً ثالثاً هو تدوين المسائل الفقهية مصحوبة بأدلتها من الكتاب والسنة والإجماع والقياس وسائر وجوه المعانى مثل كتاب المبسوط الذى أملاه الشافعى على تلاميذه بمسجد عمرو بمصر وقدم له برسالة فى أصول الفقه وقد عرف مبسوط الشافعى باسم الأم ، ثم جاءت المختصرات بعد ذلك على هذا النهج سواء ماقدمناه من مختصرات الأحناف والمالكية أو مختصرات الشافعية كمختصر المزنى والوجيز للغزالى ومختصر النووى المعروف باسم المنهاج . .

فهذه الأنواع الثلاثة قد وجدت من البداية ثم انفصل كل من الحديث والفقه عن صاحبه وكانت لهذا وذاك كتبه الخاصة ، تعنى الأولى بالصحيح من الحديث وروايته أكثر من عنايتها بما يدل عليه الحديث من أحكام أما الأخرى فإن عنايتها متجهة إلى الأحكام وإنما يذكر الحديث للاستدلال .

ومن النظر فى كتب الفقه التى دونت فى مختلف العصور — وأقدم ما وصل إلينا منها كتاب الموطأ لمالك وكتاب الخراج لأبى يوسف وكتب محمد بن الحسن

وكتاب الأم للشافعى ـ نجد أنها كانت سهلة مبسطة فى بادىء الأمر ثم اتجه الكاتبون بعد ذلك إلى اختصارها ، واستمروا فى هذا الاتجاه حتى أصبحت المتون ألغازاً يعجز الطالبون عن فهمها ، مما دفع الفقهاء بعدهم إلى الاشتغال بشرحها ، والتعليق عليها وعلى الشروح أيضاً وكان هذا سبباً فى وجود ما يسمى بالمتن ـ وهو المختصر ـ مثل متن البداية للمرغينانى ، ولما وجده مؤلفه غامضاً يحتاج إلى شرح شرحه بكتاب سماه الهداية وهى أربعة أجزاء ثم جاء البابرتى المتوفى سنة ٧١٦ بشرح الهداية أسماه العناية وجاء من بعده الكمال بن الهمام المتوفى سنة ٨٦١ فشرح الهداية بكتاب أسماه « فتح القدير » ويقع فى ثمانية أجزاء وهكذا .

القواعد الفقهية :

وباستعراض كتب الفقه المختلفة نجد أن الفقهاء فى الغالب يتعرضون للجزئيات دون النظريات العامة والقواعد الفقهية ، وقد عنى الفقهاء المسلمون بهذا النوع من الدراسة لما يترتب عليه من تيسير الفروع، ولم شملها فقد عرفت القواعد فى عصر الأئمة، المجتهدين تدريجياً على أيدى كبار أهل التخريج والترجيح أخذاً من دلالات النصوص وما تفيده علل الأحكام ، وقد لا يسهل تتبع كل قاعدة تتبعاً تاريخياً للتعرف على أول ظهورها . اللهم إلا ما كان منها حديثاً عن الرسول له خصائص القواعد ، أو عبارة عرفت عن أحد الأئمة أجراها الفقهاء بعده مجرى القاعدة بما أدخلوا عليها من صقل . غير أنه بالنظر والتتبع يمكن القول بأن فقهاء المذهب الحنفى كانوا أسبق من غيرهم فى هذا الاتجاه ووضع القواعد والاحتجاج بها واعتبارها أصولا حتى إن القرافى المتوفى سنة ٦٨٤ يقول : « الشريعة اشتملت على أصول وفروع وأصولها قسمان : أصول الفقه والقواعد الكلية الفقهية » .

وإنما كان الأحناف أسبق من غيرهم إليها لأن طبيعة تفهمهم واتجاههم نحو الرأى ووجود الفقه الافتراضى بينهم وتوسعهم فى الفروع حتى إنهم أخذوا أصولهم من فروع أئمتهم . كل هذا جعلهم يعملون على إيجاد قواعد كلية تحكم هذه الفروع الكثيرة المتناثرة وتيسر السبيل أمام الفقهاء من تطبيق كثير من أحكام الجزئيات عليها دون أن يكون بينها تنافر أو تعارض .

تدوين القواعد الفقهية :

جمع أبو طاهر الدباس الفقيه الحنفى فى العراق أهم قواعد مذهب الإمام فى سبع عشرة قاعدة كلية ، فجاء الكرخى الفقيه الحنفى العراقى المعاصر للدباس والمتوفى سنة ٣٤٠ فأخذ قواعد الدباس وأضاف إليها بعض ما يمكن اعتباره قواعد فى الجملة حتى أوصلها إلى سبع وثلاثين قاعدة ، ثم جاء الإمام أبو زيد الدبوسى المتوفى سنة ٤٣٠ الفقيه الحنفى الذى كان أول من جعل من خلاف الفقهاء علماً مستقلا بذاته فألف كتاب تأسيس النظر مشتملا على ست وثمانين قاعدة ، وقد عده علماء الأصول كتاب أصول ، كما وضع الإمام محمود الزنجانى المتوفى سنة ٦٥٦ كتاباً أسماه (تخريج الفروع على الأصول) تعرض فيه لكثير من القواعد .

ووضع عز الدين بن عبد السلام الفقيه الشافعى المتوفى سنة ٦٦٠ كتابه (قواعد الأحكام فى مصالح الأنام) كما وضع الفقيه المالكى أحمد بن إدريس القرافى المتوفى سنة ٦٨٤ وهو تلميذ العز بن عبد السلام كتابه الفروق يقول فى مقدمته : « وقد وضعت فى كتاب الذخيرة من القواعد الشىء الكثير كل قاعدة فى بابها الفقهى . ثم أوجد الله فى نفسى أن تلك القواعد لو اجتمعت فى كتاب وزيد فى تلخيصها وبيانها والكشف عن أسرارها لكان ذلك أظهر لبهجتها فوضعت هذا الكتاب للقواعد خاصة وزدت قواعد كثيرة ليست فى الذخيرة

وزدت ما وقع منها فى الذخيرة بسطاً وإيضاحاً .

ثم جاء السبكى المتوفى سنة ٧٥٦ فوضع كتابة القاعج ، ثم جاء عبد الرحمن ابن رجب الفقيه الحنبلى المتوفى سنة ٧٩٥ ووضع كتاب القواعد الفقهيه ، ثم جاء السيوطى المتوفى سنة ٩١١ فوضع كتابه الأشباه والنظائر ، ثم ابن نجيم المصرى المتوفى سنة ٩٧٠ ووضع كتابه الأشباه والنظائر قاصداً أن يكون على غرار كتاب السيوطى .

والواقع أن كتاب العز بن عبد السلام وكتاب القرافى وكتاب ابن رجب كلها تتضمن فى الواقع مجرد تقسيمات وضوابط أساسية فى موضوعات فقهية وهى تختلف فى كثير عن القواعد التى نعنيها . كما يتميز كتاب ابن نجيم بأنه جعل من القواعد ستاً أساسية : الأمور بمقاصدها ، الضرر يزال ، العادة محكمة اليقين لا يزال بالشك ، المشقة تجلب التيسير ، لا ثواب إلا بالنية ثم تناول بعد ذلك قواعد أخرى تقل فى اتساعها وشمولها عنها، وفرع من كل من هذه القواعد وتلك جملة قواعد فرعية .

ثم جاء أبو سعيد الخادمى المتوفى حوالى سنة ١١٥٤هـ فسرد فى خاتمة كتابه مجامع الحقائق مجموعة كبيرة من القواعد الفقهية مرتبة ترتيباً أبجديًا . ثم جاءت مجلة الأحكام العدلية فصدرت موادها بذكر تسع وتسعين قاعدة فى تسع وتسعين مادة لا تخلو من التداخل أو الترادف،وقد تناول كثيرون هذه القواعد بالشرح ضمن شروح المجلة أو على وجه الاستقلال . وسنعرض القواعد الست الأساسية وبعض القواعد الأخرى بعد الكلام عن مصادر الفقه الإسلامى .

على أن هناك من القواعد مالا توضع لها كتب خاصة بها وإنما يورها الأصوليون ضمن مباحثهم لقوة الربط والصلة كالقاعدة التى أوردها الشاطبى تقسيما لمقاصد التكاليف وكقاعدة مقدمة الواجب التى أوردها الأصوليون عند الكلام عن الحكم .

غير أن القواعد شيء والنظريات العامة شيء آخر فالنظريات هي المفاهيم الكبرى التي يؤلف كل منها على حدة نظاماً حقوقيًّا موضوعيًّا مبثًّا في الفقه الإسلامي ومتحكماً في كل ما يتصل بموضوعه ، أما القواعد فما هي إلا ضوابط وأصول فقهية تراعى في تخريج أحكام الحوادث ضمن حدود تلك النظريات الكبرى فهم وإن قعدوا القواعد وكتبوا فيها إلا أنهم أهملوا الكتابة في النظريات العامة كنظرية العقد والملكية ، والأهلية والالتزام ، والضمان والنيابة والبطلان والفساد والتوقف وغير ذلك من النظريات التي يقوم على أساسها صرح الفقه .

ولعل منشأ هذا ما حدث من دعوى سد باب الاجتهاد ، وعلى كل ففي عصرنا الحاضر بدأت محاولات قوية فردية للكتابة في هذه النظريات من المشتغلين بدراسة الفقه الإسلامي الآن وكثير ماهم .

وبجانب ما قدمناه لك من تدوين المتون، وما أحاط بها من شروح وحواشي وجد نوع آخر من التدوين هو كتب الفتاوى ، وفي الواقع أن هذا النوع أفاد القضاة والمفتين أجل فائدة ، لأن الفتاوى دائماً تساير الحياة العملية وتسير معها طوراً طوراً ، وقد كان فريق من الفقهاء بعد أن يتجمع لديهم قدر كبير من الفتاوى يقسمونها على حسب تبويب الفقه ويجمعون كل نوع من الفتاوى في باب واحد .

ومن هذه المجموعات مالم يخرج إلى الحياة وبقي مخطوطاً كالفتاوى الظهيرية لظهير الدين أبي بكر المتوفى سنة ١٦٩ هـ في مجلدين والفتاوى التتارخانية للإمام الفاضل المشهور عالم بن علاء الحنفي ، توفي بعد القرن السابع ، في خمسة مجلدات ، ومنها ما قدر له الظهور والتداول بين الناس[1] .

(١) المدخل للدكتور / محمد سلام مدكور ص ١٧٩ — ١٨٧ .

الأئمة الأربعة

الإمام أبو حنيفة[1] :

هو النعمان بن ثابت زوطى - بضم الزاى وفتح الطاء - ابن ماه مولى تيم الله ابن ثعلبة ، وقيل : إنه من أبناء فارس الأحرار ، قال حفيده إسماعيل بن حماد نحن من أبناء فارس الأحرار ، والله ما وقع علينا رق قط ، ولد جدى النعمان سنة ثمانين ، وذهب جدى ثابت إلى على وهو صغير فدعا له بالبركة فيه وفى ذريته .

وأبو حنيفة من أتباع التابعين ، أدرك أربعة من الصحابة : أنس بن مالك بالبصرة ، وعبد الله بن أبى أوفى بالكوفة ، وسهل بن سعد الساعدى بالمدينة وأبو الطفيل عامر بن واثلة بمكة ، ولم يلق أحداً منهم ، وقيل : بل لقى أنس ابن مالك ، وروى عنه الحديث «طلب العلم فريضة على كل مسلم ». وفى سنة ست وتسعين حج مع أبيه ولقى بالمسجد الحرام عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى الصحابى وسمعه يقول : قال : قال رسول الله ﷺ : « من تفقه فى دين الله كفاه الله مهمه ، ورزقه من حيث لا يحتسب » وعلى هذا فهو من التابعين .

حدث أبو حنيفة عن عطاء بن أبى رباح ، ونافع مولى بن عمر ، وقتادة وحماد بن أبى سليمان الذى لازمه ثمانى عشرة سنة . وعنه أخذ الفقه عن إبراهيم النخعى عن علقمة النخعى ، والأسود بن يزيد عن ابن مسعود وأخذ عنه أبو يوسف ومحمد بن الحسن ، وزفر ، والحسن بن زياد وغيرهم ، وروى عنه وكيع ابن الجراح ، وابن المبارك وخلق غيرهم .

وكان أبو حنيفة خزازاً يبيع ثياب الخز بالكوفة ، وقد عرف بصدق المعاملة والنفرة من المكاسة ، وكان حسن الوجه ، حسن المجلس ، سخيًّا ، ورعاً ، ثقة

(١) تراجع ترجمته فى تاريخ بغداد (٣٢٣/١٣ — ٤٢٣) ، ابن خلكان (١٦٣/٢) النجوم الزاهرة (١٢/٢) الأعلام (٤/٩) .

لا يحدث إلا بما يحفظ سلم له حسن الاعتبار ، وتدقيق النظر ، والقياس ، وجودة الفقه ، والإمامة فيه فقال ابن المبارك : أفقه الناس أبو حنيفة ، ما رأيت فى الفقه مثله . وكان يحيى بن سعيد القطان يقول : لا تكذب والله ، ما سمعنا أحسن من رأى أبى حنيفة ، وقد أخذنا بأكثر أقواله وقال الشافعى : للناس فى الفقه عيال على أبى حنيفة . وقال النضر بن شميل : كان الناس نياماً عن الفقه حتى أيقظهم أبو حنيفة بما تفقه وبينه .

وقال جعفر بن الربيع : أقمت على أبى حنيفة خمس سنين فما رأيت أطول صمتاً منه ، فإذا سئل عن الشىء من الفقه تفتح وسال كالوادى وعن أبى يوسف قال : بينما أنا أمشى مع أبى حنيفة لايتحدث عنى بما لم أفعل فكان يحيى الليل بعد ذلك .

وقد قال الحسن بن عمارة بعد أن تولى غسله : رحمك الله وغفر لك ، لم تفطر منذ ثلاثين سنة ، ولم تتوسد يمينك بالليل منذ أربعين سنة وقد أتعبت من بعدك وفضحت القراء .

أراده ابن هبيرة — والى العراق من قبل بنى أمية — على قضاء الكوفة فأبى ، فضربه مائة سوط ، وعشرة أسواط وهو مُصِرٌّ على الامتناع ، فلما رأى ذلك خلى سبيله . ولما كان زمن المنصور الخليفة العباسى أشخص أبا حنيفة من الكوفة إلى بغداد ، وأراد أن يوليه القضاء فأبى فحلف عليه ليفعلن ، فحلف أبو حنيفة لا يفعل ، فقال الربيع الحاجب : ألا ترى أمير المؤمنين يحلف ؟ فقال : أمير المؤمنين أقدر على كفارة أيمانه منى .

ويروى عن الربيع بن يونس أنه قال : رأيت أمير المؤمنين المنصور ينازل أبا حنيفة فى أمر القضاء ، وأبو حنيفة يقول : اتق الله ولا تشرك فى أمانتك إلا من يخاف الله ، والله ما أنا بمأمون الرضا ، فكيف أكون مأمون الغضب ؟ وإنى لا أصلح لذلك . فقال له : كذبت أنت تصلح . فقال : قد حكمت على نفسك

فكيف يحل لك أن تولى قاضياً على أمانتك وهو كذاب .

كان أبو حنيفة قوى الحجة ، حسن التخلص . روى أنه كان يوماً جالساً فى المسجد فدخل عليه طائفة من الخوارج شاهرين سيوفهم ، فقالوا : يا أبا حنيفة نسألك عن مسألتين ، فإن أجبت نجوت ، وإلا قتلناك ، قال : أغمدوا سيوفكم فإن برؤيتها يشتغل قلبى ، قالوا : وكيف نغمدها ونحن نحتسب الأجر الجزيل بإغمادها فى رقبتك ؟ فقال : سلوا إذاً ، فقالوا : جنازتان بالباب — إحداهما — رجل شرب الخمر ، فغص فمات سكران — والأخرى امرأة حملت من الزنى ، فماتت فى ولادتها قبل التوبة . أهما كافران أم مؤمنان؟ وكان مذهب السائلين التكفير بذنب واحد ، فإن قال مؤمنان قتلوه ، قال أبو حنيفة : من أى فرقة كانا ؟ من اليهود ؟ قالوا : لا . من النصارى ؟ قالوا : لا . من المجوس ؟ قالوا : لا . قال : ممن كانا ؟ قالوا : من المسلمين .

قال : قد أجبتم ، قالوا : هما فى الجنة أم فى النار ؟ قال : أقول فيهما ما قال الخليل عليه السلام فيمن هو شر منهما (فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ، وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) وأقول : كما قال عيسى عليه السلام (إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ، وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) فتابوا واعتذروا إليه .

وعن عبد الواحد بن غياث قال : كان أبو العباس الطوسى يسىء الرأى فى أبى حنيفة ، وكان أبو حنيفة يعرف ذلك ، فدخل أبو حنيفة على أمير المؤمنين المنصور ، وكثر الناس ، فقال الطوسى : اليوم أقتل أبا حنيفة ، فقال لأبى حنيفة : إن أمير المؤمنين يأمرنا أن نضرب عنق الرجل ما ندرى ما هو ، فهل لنا قتله؟ فقال يا أبا العباس : أمير المؤمنين يأمر بالحق أم بالباطل ؟

قال : بالحق ، قال : اتبع الحق حيث كان ولا تسأل عنه . ثم قال أبو حنيفة لمن قرب منه :

« إن هذا أراد أن يوثقنى فربطته » .

زعم بعض الناس أن أبا حنيفة كان قليل البضاعة للحديث ، وأنه لم يرو إلا سبعة عشر حديثاً ، وهو قول باطل، فإنه قد صح عنه أنه انفرد بمائتى حديث وخمسة عشر حديثاً سوى ما اشترك فى إخراجه مع بقية الأئمة . وله مسند روى فيه مائة وثمانية عشر حديثاً فى باب الصلاة وحدها . قال ابن حجر العسقلانى فى كتاب (تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة) أما مسند أبى حنيفة فليس من جمعه، والموجود من حديث أبى حنيفة إنما هو كتاب الآثار التى رواها محمد بن الحسن عنه ، ويوجد فى تصانيف محمد بن الحسن ، وأبى يوسف قبله من حديث أبى حنيفة أشياء أخرى وقد اعتنى الحافظ أبو محمد الحارثى وكان بعد سنة ٣٠٠ هـ بحديث أبى حنيفة، فجمعه فى مجلده، ورتبه على شيوخ أبى حنيفة اهـ .

وقد جمع أبو المؤيد محمد بن محمود الخوارزمى المتوفى سنة ٦٦٥ هـ مسنداً لأبى حنيفة، طبع بمصر سنة ١٣٢٦ هـ . فوقع فى نحو ٨٠٠ صفحة كبيرة وقد أخذ من خمسة عشر مسنداً ، جمعها لأبى حنيفة فحول علماء الحديث الأول ، فجمع هذه المسانيد على ترتيب أبواب الفقه مع حذف المعاد ، وعدم تكرير الإسناد .

وقد طعن أهل الظاهر على مذهب أبى حنيفة ، وقالوا : إنه فلسفة فارسية ، صيرت الفقه الذى هو شريعة منزلة هملا وضعيًا . وقالوا : إنه لايجوز التعديل إلا على النصوص فأما النظر إلى المعانى والعلل فإنه يوجب الاختلاف والاضطراب ، وهو فوق هذا تشريع بالهوى والرأى ، وأنت ترى أن هذا إنكار لأصل حجية القياس ، وطعن فى صحة العمل به ، وهذا شىء قد فرغ منه الفقهاء وأهل الأصول ، على أن العمل بالقياس لم ينفرد به أبو حنيفة من بين الأئمة . فإنا لانعلم من طرائق استنباط أبى حنيفة للأحكام إلا ما نعلم عن سائر الأئمة المجتهدين فى استنباطهم . فقد روى عنه أنه قال: إنى آخذ بكتاب الله إذا وجدته فما لم أجده فيه أخذت بسنة رسول الله ﷺ والآثار الصحاح عنه التى فشت فى أيدى الثقات ، فإذا لم أجد فى كتاب الله ولا سنة رسول الله ﷺ أخذت

بقول أصحابه من شئت ، وأدع قول من شئت ثم لا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم ، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم ، والشعبي والحسن ، وابن سيرين وسعيد ابن المسيب — وعدد رجالا قد اجتهدوا — فلي أن أجتهد كما اجتهدوا ومنه تعلم أن قولهم إن فقه أبي حنيفة فلسفة فارسية صيرت الفقه عملا وضعيًّا قول لا معنى له .

غير أن هناك أشياء اختلفت فيها وجهة النظر بين أبي حنيفة وغيره من الأئمة المجتهدين ترجع إلى الاحتياط ، والتثبت فيما يروى من الأحاديث والآثار أو غير ذلك. ووجهة كل أن يصل باجتهاده إلى ما يغلب على ظنه أنه حكم الله فمن ذلك ما اشترطه أبو حنيفة من كون الحديث مشتهراً في أيدي الثقات، وألا يعمل الراوي بخلاف ما روى وإلا يكون فيما تعم به البلوى .

وقد يترك القياس لضرورة ، أو أثر ، أو يقدم عليه الأخذ بأصل عام ، أو قياس أرجح منه ، ويسمى ذلك استحساناً، وما من إمام من الأئمة الأربعة إلا وقد قاس ، واستحسن بالمعنى المتقدم إلا أنهم لا يسمونه استحساناً بل يدخلونه في أبواب أخرى، كالاستصلاح مثلا ، غاية الأمر أن الحنفية توسعوا في الأخذ بمبدأ القياس والاستحسان أكثر من غيرهم .

قال محمد بن الحسن : كان أبو حنيفة يناظر أصحابه في المقاييس فينتصفون منه ، ويعارضونه حتى إذا قال : أستحسن لم يلحقه أحد منهم لكثرة ما يورد في الاستحسان من المسائل ، فيذهبون جميعاً ، ويشهدون له .

وأبو حنيفة أول من اشتغل بالفقه التقديري ، وفرض المسائل التي لم تقع بعد وبين أحكامها عساها إن نزلت ظهر حكمها فزاد علم الفقه اتساعاً ومجاله انبساطاً ومناقبه رحمه الله كثيرة ، توفي سنة ١٥٠ هـ .

- أشهر أصحاب أبى حنيفة :

أبو يوسف[1] :

هو يعقوب بن إبراهيم الأنصارى من ولد سعد بن حبتة الصحابى المشهور ولد سنة ١١٣ هـ . ولما شب اشتغل برواية الحديث ، فروى عن هشام بن عروة وأبى إسحاق الشيبانى وعطاء بن السائب ، وطبقتهم . وتفقه أولا بابن أبى ليلى ثم انتقل إلى أبى حنيفة ، فكان أكبر تلاميذه ، وأفضل معين له كما أن أبا حنيفة كان يواسيه حال الطلب لفقر والديه ، ولولاه لم يتعلم ، وقد كان فقيهاً ، عالماً حافظاً قال طلحة بن محمد فى تاريخ القضاء : كان أفقه أهل عصره ، ولم يتقدمه أحد فى زمانه ، وكان النهاية فى العلم ، والحكم ، والرياسة والقدر ، مشهور الأمر ، وظاهر الفضل .

قال ابن عبد البر : كان يحفظ خمسين حديثاً فى السماع الواحد ، ثم يقوم فيمليها على الناس وكان كثير الحديث لكن غلب عليه رأى أبى حنيفة .

وهو أول من صنف الكتب فى مذهبه ونشر علمه فى جميع الأقطار . وإليه يرجع الفضل فى تأبيد مذهب أبى حنيفة وتخليده ، فإنه لما أسند إليه منصب قاضى قضاة الدولة لم يكن يستعمل على القضاء إلا من كان حنفيًا ، وفى هذا نشر للمذهب ، وتأبيد له . وهو أول من كان له هذا المنصب الخطير الذى هو بعض حقوق الخلافة الإسلامية ، إذ كان الخليفة يباشره بنفسه فأسند إليه وقد تولى القضاء لثلاثة من الخلفاء : المهدى ، والهادى ، والرشيد الذى كان يجله كثيراً ، ويقال : إنه أول من اتخذ من العلماء زيًا خاصًا ، وكان ملبوس الناس قبله شيئاً واحداً .

(١) تراجع ترجمته فى : مفتاح السعادة (٢/١٠٠ — ١٠٧) ابن النديم ص ٢٠٣ ، البداية والنهاية (١٠/١٨٠) الأعلام (٩/٢٥٢) .

كان له القوة الفائقة ،والنفوذ فى الاجتهاد والفقه، سأله يوماً شيخه الأعمش عن مسألة فأجابه فقال له : من أين أخذتها ؟ فقال : من حديثك الذى حدثتنا به وأملاه عليه .

فقال له : إنى لأحفظه قبل أن يجتمع أبواك . وما عرفت تأويله حتى الآن وكان الفقه أجلّ علومه،فإنه كان يعلم التفسير،والمغازى ، وأيام العرب،وغيرها ولم يكن فى أصحاب أبى حنيفة مثله .

رحل أبو يوسف إلى مالك ، وأخذ عنه بعد أن ناظره فى مسائل ثم رجع إلى العراق وقد أفاد إلى علمه علم الحجازيين ، فكان أول من قرب بين المذهبين وأزال الوحدة بين العراقيين والحجازيين ، وقد عده أهل الحديث محدثاً وأثنوا عليه ، قال ابن معين : ليس فى أصحاب الرأى أكثر حديثاً ، ولا أثبت من أبى يوسف .

وقال أيضاً : إنه صاحب حديث وصاحب سنة . واتفق ابن معين ، وابن حنبل ، وعلى بن المدينى على توثيقه ، قال ابن جرير الطبرى :

وتحامى قوم حديثه من أجل غلبة الرأى عليه مع صحبة السلطان وتقلده القضاء وكانت ولايته القضاء سنة ١٦٦ هـ ولم يزل قاضياً حتى مات سنة ١٨٣هـ . ولم يبق من كتبه إلا رسالة الخراج ، وما نقله الشافعى رحمه الله فى كتاب الأم وقد سبقت الإشارة إليه .

محمد بن الحسن الشيبانى[1] :

هو محمد بن الحسن بن فرقد الشيبانى، مولاهم ، وكان أبو الحسن من الشام، وقدم إلى العراق فولد له محمد بواسط سنة ١٢٢ هـ نشأ بالكوفة وطلب الحديث

(١) تراجع ترجمته فى : الفهرست لابن النديم (٣٠٢/١) الجواهر المضيه (٤٢/٢) تاريخ بغداد (١٧٢/٢) الاعلام (٣٠٩/٦) .

وسمع من مسعر ، ومالك والأوزاعى، والثورى ، وصحب أبا حنيفة وأخذ الفقه منه ولم يجالس كثيراً، لوفاة أبى حنيفة وهو حدث السن وأخذ عن أبى يوسف وكان ذا عقل وفطنة ، فنبغ نبوغاً كبيراً ، حتى صار مرجع الحنفية فى حياة أبى يوسف ، فنشأت بينهما وحشة ، واستمرت حتى توفى أبو يوسف .

وقد رحل إلى المدينة ، وأخذ عن مالك ، وله رواية خاصة فى الموطأ ، وقابله الشافعى رحمه الله ببغداد ، وقرأ كتبه ، وناظره فى كثير من المسائل ، ولهما مناظرات قيمة مدونة فى كتب الشافعى ، وقد كان للقائه مالكا ومناظراته مع الشافعى أثر فى اجتهاده واستنباطه .

وكان أعلم الناس بكتاب الله ، ماهراً فى علوم العربية والحساب — عن أبى عبيد : ما رأيت أعلم بكتاب الله من محمد بن الحسن، وعن الشافعى أنه قال: أخذت من محمد وقر بعير من علم وما رأيت رجلا سميناً أخف روحاً منه ، وهو الذى نشر علم أبى حنيفة بتصانيفه ، قيل لأحمد : من أين لك هذه المسائل الدقيقة ؟ قال : من كتب محمـــد ، وتفقه عليه وأخذ عنه أبو حفص ، وأبو سليمان الجوزجانى وموسى بن نصير الرازى ، ومحمد بن سماعة وعيسى ابن أبان ، ومحمـــد بن مقاتل وغيرهم ، وتصانيفه كثيرة حتى إنها بلغت تسعمائة وتسعين كتاباً ، كلها فى العلوم الدينية ، وعلى كتب محمد بن الحسن يعتمد الحنفية فى المذهب ولاه الرشيد القضاء وخرج معه فى سفره إلى خراسان ، فمات بالرى ودفن بها سنة ١٩٨ هـ .

أثر أصحاب أبى حنيفة فى فقهه :

هؤلاء أشهر الذين نشروا مذهب أبى حنيفة ، ودونوا أقواله ، وقاموا بنصرة كثير منها وهم الذين لهم الفضل الأكبر فى وضع مسائل الفقه والإجابة عنها ، ولم تكن نسبتهم إلى أبى حنيفة نسبة المقلد إلى المقلد ، بل نسبة المتعلم إلى

المعلم مع استقلال لهم بما به يفتون فلم يكونوا يقفون عندما أفتى به أبو حنيفة بل يخالفونه إذا ظهر لهم ما يوجب الخلاف . ومن الثابت أن أبا يوسف ومحمداً رجعا عن آراء كثيرة رآها الإمام لما اطلعا على ما عند أهل الحجاز فهم مجتهدون إلى الإمام ، لأنهم اعتمدوا قواعده وساروا على طريقته فى الاجتهاد والفتوى .

وليست نسبتهم إلى أبى حنيفة كنسبة الشافعى إلى مالك ، أو مالك ، أو ابن حنبل إلى الشافعى ، لأن كلا من الأئمة الأربعة له طريقة فى الاستنباط تخالف من بعض الوجوه طريقة الآخر ، ولم يلتزم أحد منهم طريقة غيره كما التزم أصحاب أبى حنيفة طريقة إمامهم نعم كثيراً ما يخالفونه فى الفروع، وربما يكون فى المسألة الواحدة أربعة أقوال : لأبى حنيفة قول : ولكل من أصحابه الثلاثة قول . ومرجع ذلك ما يظهر لكل منهم من الآثار أو المعانى فيميل أحدهم إلى الأخذ بالقياس وآخر إلى الاستحسان ويقوى فى نظر الثالث أثر . وهكذا .

مسائل الفقه عند الحنفية :

وتنقسم مسائل الفقه عند الحنفية إلى أقسام ثلاثة :

١ — الأصول :

٢ — النوادر .

٣ — الفتاوى .

القسم الأول — الأصول وهى : المسائل التى تسمى ظاهر الرواية وهى ماروى عن أبى حنيفة وأصحابه كأبى يوسف ومحمد ، وزفر وغيرهم ممن تلقى عن الإمام غير أن الكثير من هذه المسائل من أقوال الإمام وصاحبيه أبى يوسف ومحمد . أو قول بعض منهم ، وقد جمع الإمام محمد بن الحسن أحد أصحاب أبى حنيفة مسائل الأصول فى كتب ستة تعرف بكتب ظاهر الرواية .

والقسم الثانى ـ النوادر ـ وهى المسائل المروية عن الإمام، وأصحابه فى غير كتب ظاهر الرواية .

والقسم الثالث ـ الفتاوى ـ وهى ما أفتى به مجتهدو الحنفية المتأخرون فيما يروون فيه رواية عن الإمام وأصحابه تخريجاً على مذهبهم . وأول كتاب عرف فى فتاوى الحنفية ـ كتاب النوازل ـ لأبى الليث السمرقندى .

الإمام مالك ـ وحياته العلمية[1]:

هو مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر الأصبحى : نسبة إلى ذى أصبح ـ قبيلة من اليمن ـ قدم أحد أجداده إلى المدينة وسكنها وجده الأعلى أبو عامر ، صحابى جليل ، شهد المشاهد كلها مع النبى ﷺ إلا بدراً ، وقيل : إنه تابعى مخضرم ، وجده الأدنى مالك من كبار التابعين وعلمائهم ، وهو أحد الأربعة الذين حملوا عثمان ليلا إلى قبره ، ولد مالك بالمدينة سنة ثلاث وتسعين، وطلب العلم على علمائها . وأول من لازمه منهم عبد الرحمن بن هرمز ، أقام معه مدة طويلة يخلطه بغيره ، وأخذ عن نافع مولى ابن عمر ، وابن شهاب الزهرى ، وشيخه فى الفقه ربيعة ابن عبد الرحمن المعروف بربيعة الرأى ولما بلغ سبع عشرة سنة نصب للتدريس ، بعد أن شهد له شيوخه بالحديث والفقه روى عنه أنه قال : ماجلست للفتيا والحديث حتى شهد لى سبعون شيخاً من أهل العلم إلى مرضاة لذلك . وقد ذاع صيته فى جميع الأقطار وطبقت شهرته الآفاق . فارتحل الناس إليه من كل فج ، وكانوا يزدحمون على بابه ، ويقتتلون عليه من الزحام لطلب العلم ، ومكث

(١) راجع ترجمته فى : الديباج المذهب (١٧ ـ ٣٠) الوفيات (٤٣٩/١) .
تهذيب التهذيب (٥/١٠) وصفة الصفوه (٩٩/٢) .
حلية الأولياء (٦ : ٣١٦) ذيل الذيل (١٠٦) الانتقاء (٩ ـ ٤٧) .
الخميس (٢ : ٣٣٢) التعريف بابن خلدون (٢٩٧ ـ ٣٠٥) .
اللباب (٣ : ٨٦) معجم المطبوعات (١٦٠٩) .
الاعلام (٦ : ١٢٨) .

يفتى الناس ويعلمهم نحواً من سبعين سنة واتفقوا على إمامته ، وجلالته ، ودينه ، وورعه ، ووقوفه مع السنة ، قال الشافعى : مالك حجة الله على خلقه . وقال ابن مهدى : ما رأيت أحداً أتم عقلا ولا أشد تقوى من مالك . وقال حماد بن سلمة : لو قيل لى : اختر لأمة محمد ﷺ إماماً يأخذون عنه العلم لرأيت مالك لذلك موضعا وأهلا . وقال الليث ابن سعد : مالك عالم تقى . علم مالك أمان لمن أخذ به من الأيام . وكان ذا هيبة ، لا يتكلم فى مجلسه أحد قال الواقدى : كان مجلس مالك مجلس وقار وحلم ، وكان رجلا نبيها نبيلا ، ليس فى مجلسه شىء من المراء ، واللغط ولا رفع الصوت ، إذا سئل عن شىء فأجاب سائله لم يقل : من أين رأيت هذا ؟

وكان إذا أ أن يخرج للحديث اغتسل ، ولبس أحسن ثيابه وتطيب فقيل له فى ذلك فقال : أوقر به حديث رسول الله ﷺ . وإذا رفع أحد صوته فى مجلسه قال :

قال الله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى)[1] . فمن رفع صوته عند حديث النبى فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله ﷺ .

وقد أجمع أشياخه وأقرانه ومن بعدهم على أنه إمام فى الحديث موثوق بصدق روايته .

قال البخارى : أصح الأسانيد مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ثم مالك ، عن الزهرى ، عن سالم عن أبيه ، ثم مالك ، عن أبى الزناد عن الأعرج ، عن أبى هريرة .

ألف موطأه وقد أقام فى تأليفه وتهذيبه نحو أربعين سنة ، وكان أكبر مما

(١) الحجرات ٢ .

هو عليه الآن بكثير . قيل : كانت أحاديثه عشرة آلاف ، فصار يهذبه وينقص منه كل مافيه طعن ، وما لم يقع به عمل الأئمة ، إلى أن صارت أحاديثه المسندة المتصلة نيفا وخمسمائة . .

قال مالك : لقيني أبو جعفر المنصور — يعني في الحج — فقال لي : إنه لم يبق عالم غيري وغيرك . .

أما أنا فقد اشتغلت بالسياسة ، وأما أنت فضع للناس كتاباً في السنة والفقه. تجنب فيه رخص ابن عباس ، وتشديدات ابن عمر ، وشواذ ابن مسعود ووطئه توطيئاً . قال مالك : فعلمني كيفية التأليف ، يعني وله طريقة الاعتدال وقد أقبلت الأمة وعلماؤها عليه في حياة مالك وأعجبوا به ورحلوا إليه لأخذه عنه ولقد قال له أبو جعفر أبو الرشيد : أردت أن أعلق كتابك هذا في الكعبة ، وأفرقه في الآفاق ، وأحمل الناس على العمل به حسما لمادة الخلاف . قال له مالك : لاتفعل ، فإن الصحابة تفرقوا في الآفاق وردوا أحاديث غير آحاديث أهل الحجاز التي اعتمدتها وأخذ الناس بذلك فاتركهم على ماهم عليه فقال له :

جزاك الله خيراً يا أبا عبد الله . . .

ومما امتاز به مالك . رحمه الله أنه حاز الإمامة في الفقه ، والحديث ، وقد روى عنه الحديث ابن شهاب الزهري ، وربيعة الرأي فقيه أهل المدينة ، ويحيى ابن سعيد الأنصاري ، وموسى بن عقبة إمام المغازي ، وكلهم أشياخه ، روى عنه من أقرانه سفيان الثوري ، والليث بن سعد والأوزاعي ، وسفيان بن عيينة وأبو يوسف وغيرهم ، وروى عنه من أعيان تلاميذه الشافعي ، وابن المبارك ، ومحمد بن الحسن الشيباني وغيرهم وبالجملة — فقد روى عنه ماينيف عن ألف وثلاثمائة من أعلام الأقطار الإسلامية وأخذ عنه الفقه أيضاً كثير . منهم : ابن القاسم ، وابن وهب ، وأشهب وغيرهم . .

أصول مذهبه :

بنى الإمام مالك رحمه الله مذهبه على أدلة عشرين ، كما يؤخذ من كلام علماء المذهب : نص الكتاب ، وظاهره ـ وهو العموم ، ودليله ـ وهو مفهوم المخالفة ، ومفهومه ـ وهو مفهوم الموافقة وتنبيهه ـ وهو التنبيه على العلة كقوله : (فإنهُ رِجْسٌ أو فِسْقاً . . .)[1] الآية .

ومن السنة أيضاً مثل هذه الخمسة فهذه عشرة ، والحادى عشر الإجماع ، والثانى عشر القياس والثالث عشر عمل أهل المدينة ، والرابع عشر قول الصحابى والخامس عشر الاستحسان والسادس عشر الحكم بسد الذرائع ، والسابع عشر مراعاة الخلاف ، فقد كان يراعيه أحياناً ، والثامن عشر الاستحباب والتاسع عشر للمصالح المرسلة ، وتمام العشرين شرع من قبلنا . .

وليس عمله بها على هذا الترتيب فى الذكر لاغير . قال القاضى عياض ـ بعد أن بين ترتيب الاجتهاد حسبما يقضى به العقل ، ويشهد له الشرع ـ تقديم كتاب الله عز وجل على أدلته فى الوضوح من تقديم نصوصه ، ثم ظواهره ثم مفهوماته ثم كذلك السنة على ترتيب متواترها ، ومشهورها وآحادها ثم ترتيب نصوصها وظواهرها ، ومفهوماتها . ثم الإجماع عند عدم الكتاب ومتواتر السنة ، وعند عدم هذه الأصول كلها ـ القياس عليها والاستنباط منها . قال بعد أن بين ذلك ويرهن عليه : وأنت إذا نظرت لأول وهلة منازع هؤلاء الأئمة . ومآخذهم فى الفقه واجتهادهم فى الشرع وجدت مالكا رحمه الله ناهجاً فى هذه الأصول : مناهجها ، مرتباً لها مراتبها ومداركها ، مقدما كتاب الله عز وجل على الآثار ، ثم مقدماً لها على القياس والاعتبار وتاركا منها مالم يتحمله الثقات العارفون بما يحملونه أو ما وجد الجمهور والجم الغفير من أهل المدينة قد عملوا بغيره وخالفوه

(١) الانعام ١٤٥ .

ثم كان من وقوفه فى المشكلات وتحريه عن الكلام فى المعوصات ما سلك به سبيل السلف الصالح ، وكان يرجح الاتباع ويكره الابتداع أ . هـ .

ونفهم مما حكاه لنا القاضى عياض أن الإمام مالكا رحمه الله كان ينزع بوجه عام إلى طريقة الحجازيين فى الوقوف عند الآثار ما أمكن ، ويكره التوسع بتقدير المسائل ، وفرضها قبل وقوعها .

ونستطيع أن نجمل أهم ما امتازت به طريقته مما كان له أثر فى اتساع مجال الخلاف بينه وبين غيره فى الأمور الآتية : —

١ — عمل أهل المدينة — حجة عند مالك مقدمة على القياس ، وعلى خبر الواحد لأنه عنده أقوى منهما إذ عملهم بمنزله روايتهم عن رسول الله ﷺ ، ورواية جماعة عن جماعة أولى بالتقديم من رواية فرد عن فرد . وقد نازعه فى ذلك أكثر فقهاء الأمصار ، ولم يروا فى عملهم حجة ، لأنهم لبسوا محل العصمة — وكتب إليه الليث بن سعد فى ذلك رسالة طويلة ، وناقش الشافعى هذه المسألة فى كتابه الأم وكذلك فعل أبو يوسف فى كتاب له .

٢ — المصالح المرسلة — الاستصلاح — ومعنى المصالح المرسلة : المصالح التى لم يشهد لها من الشرع بالبطلان ولا بالاعتبار نص معين ، وكانت ترجع إلى حفظ مقصود شرعى يعلم كونه مقصوراً بالكتاب أو السنة أو الإجماع ، ولا خلاف فى اتباعها إلا عندما تعارضها مصلحة أخرى . فعند ذلك يقدم العمل بها الإمام مالك . مثال ذلك — ضرب المتهم بالسرقة ليقر بالمسروق — قال بجوازه مالك ويخالفه غيره ، لأن هذه مصلحة تعارضها أخرى وهى مصلحة المضروب ، لأنه ربما يكون بريئا وترك الضرب فى مذنب أهون من ضرب برىء ، فإن كان فيه فتح باب يعسر معه انتزاع الأموال ففى الضرب فتح باب إلى تعذيب البرىء .

ومن ذلك — المفقود زوجها ، إذا اندرس خبره ، ولم يعلم موته ولا حياته ،

وقد انتظرت سنين وتضررت بالعزوبة ـ قضى مالك بأنها تتزوج بعد أربع سنين من انقطاع الخبر مرجحا مصلحة الزوجة على مصلحة الزوج الغائب .

ومن ذلك ـ المرأة إذا طلقت ، وكانت من ذوات الحيض ، وامتد طهرها ـ أفتى مالك بأنها تعتد بثلاثة أشهر بعد مضى مدة الحمل الغالبة (تسعة أشهر) فالمجموع سنة . راعى فى ذلك مصلحة الزوجة . لئلا تتضرر بطول العدة ، وقدم العمل بذلك على ظاهر قوله تعالى: (والمطلّقاتُ يتربصْنَ بِأنفُسِهِنَّ ثلاثةَ قُروءٍ)[1] فإنها لم تصل بعد لسن اليأس حتى تعتد بالأشهر .

٣ ـ قول الصحابى إذا صح سنده ، وكان من أعلام الصحابة ، ولم يخالف الحديث المرفوع الصالح للحجية حجة عنده ـ مقدمة على القياس وقد بالغ الغزالى ـ فى المستصفى ـ فى الرد لهذا الأصل . مستدلا بأن الصحابة ليسوا محل العصمة ويجوز عليهم الغلط . فلا ينتج قولهم مايقطع به فى الحجية .

٤ ـ السنة ـ لايشترط فى قبول الحديث الشهرة فيما تعم به البلوى كما اشترط الحنفية ولا يرد خبر الواحد لمخالفته للقياس ، أو لعمل الراوى بخلافه . ولا يقدم القياس على خبر الواحد ، ويعمل بالمرسل ويشترط فى خبر الواحد ألا يخالف عمل أهل المدينة ، وعمدته فى الحديث ما رواه علماء الحجاز .

٥ ـ قال بالاستحسان فى مسائل كثيرة ، كتضمين الصناع ، وجبر صاحب القرن . والرحى والحمام على المؤاجرة للناس على سواه . والقصاص بالشاهد واليمين: إلا أنه لم يتوسع فى القول به توسع الحنفية . .

محنتـــه :

وقد امتحن مالك سنة ١٤٧ هـ وضرب بالسياط ، وانفكت ذراعه وبقى مريضا بسلس البول إلى وفاته ، واختلفوا فى سبب ذلك ، فقيل : إنه أفتى بعدم

(١) البقرة : ٢٢٨ .

لزوم طلاق المكره ، وقد كانوا يكرهون الناس على الحلف بالطلاق عند البيعة، فرأوا أن فتوى مالك تقضى البيعة ، وتهون الثورة عليهم ، وقيل: إن ابن القاسم سأل مالكا عن البغاة : أيجوز قتالهم ؟ فقال : إن خرجوا على مثل عمر بن عبد العزيز ، قال : فإن لم يكن مثله له . فقال : دعهم ، ينتقم الله من ظالم بظالم ثم ينتقم من كليهما فكانت هذه الفتوى من أسباب محنته .

أقام مالك بالمدينة لم يرحل منها إلى بلد آخر ، وهذا ماجعل معظم حديثه يدور على مارواه الحجازيون ، وظل الناس يرحلون إليه إلى أن توفى سنة ١٧٩هـ .

* * *

المشهورون من أصحابه

عبد الرحمن بن القاسم :[1]

هو عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقى المصرى الفقيه المالكى تتلمذ لمالك عشرين عاما حتى نضج فى فقهه ولم يخلط علم مالك بعلم غيره ، وأخذ الحديث عن إمامه ، وعن الليث بن سعد المصرى ، وعن مسلم بن خالد الزنجى شيخ الشافعى ، وأخذ عنه الحديث والفقه أصبغ ابن الفرج ، ومحمد بن سلمة المرادى ، وقد وثقه العلماء ، فقال فيه مالك : مثله مثل جراب مملو مسكا ، وقال فيه النسائى : ثقة مأمون ، وشهد له يحيى بن يحيى شيخ القضاة فى الأندلس بأنه أعلم الناس بفقه مالك ، وآمنهم عليه ، وقد بلغ ابن القاسم رتبة الاجتهاد المطلق ، حتى أسد بن الفرات كان يعرض عليه فروع الفقه التى تلقاها من أصحاب أبى حنيفة فى العراق فيفتيه فيها على مذهب مالك وقد انتقل ابن الفرات بتلك الفتاوى إلى بلاد المغرب ونشرها هناك ، فأخذها عنه سحنون المغربى المالكى ، ووفد على مصر وعرضها على ابن القاسم فنظر فيها وصححها له ، وقد رتب تلك المسائل على ترتيب الفقه ، ودونت ، وصارت معروفة بين كتب المالكية باسم ـ المدونة ـ وكان ابن القاسم معروفاً بجانب علمه بالفتوى ، والورع ، والزهد ، حتى كان لا يقبل جوائز السلطان ، وقد توفى بمصر سنة ١٩١ هـ .

أبو محمد عبد الله بن وهب[2] :

هو : أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصرى الفقيه ، مولى ريحانة مولاة يزيد بن أنس الفهرى ولد سنة ١٢٥ هـ ، وطاب العلم وسنه سبعة عشر عاما وروى

(١) راجع ترجمته فى : وفيات الأعيان (١ : ٢٧٦) حسن المحاضرة (١ : ١٢١) الديباج المذهب ص ١٤٦ ط ابن شقرون . الاعلام (٤:٩٧) .

(٢) راجع ترجمته فى : تذكرة الحفاظ (١ : ٢٧٩) الوفيات (١ : ٢٤٩) الانتقاء ص ٤٨ الأعلام (٤ : ٢٨٩) .

عن مالك ، والليث بن سعد ، وسفيان بن عيينة ، وغيرهم وتفقه بمالك والليث ثم رحل إلى مالك سنة ١٤٨ هـ ، ولم يزل فى صحبته إلى أن توفى مالك . كان فقيها مبرزاً حتى قيل: إنه أفقه من ابن القاسم إلا أنه كان يمنعه الورع عن الفتيا . وكان مالك يكتب إليه : إلى فقيه مصر ، وإلى أبى محمد المفتى ، ولم يكن يعمل هذا لغيره وقال فيه : إنه عالم وإنه إمام ، وكان محدثاً ثقة. روى عن أبى زرعة أنه قال : نظرت فى ثلاثين ألفاً من حديث ابن وهب بمصر وغير مصر ، لا أعلم أنى رأيت له حديثاً لا أصل له ، وهو ثقة . وقال ابن حبان جمع ابن وهب وصنف . وهو الذى حفظ على أهل مصر والحجاز حديثهم ، وكان من العباد الورعين ، عرض عليه القضاء فجنن نفسه ولزم بيته ، وتلى عليه كتاب أهوال القيامة من تأليفه فخر مغشياً عليه ، ولم يتكلم كلمة حتى مات بعد أيام قال الحارث ابن سكين: جمع ابن وهب الفقه والرواية ، والعبادة ورزق من العلماء محبة وحظوة من مالك وغيره ، وما أثبته قط إلا وأنا أفيد خيراً ، وكان يسمى ديوان العلم ، وقال ابن القاسم :

لو مات ابن عيينة لضربت إلى ابن وهب أكباد الإبل ، مادون أحد العلم تدوينه ، وكانت المشيخة إذا رأته خضعت له ، توفى رحمه الله سنة ١٩٧ هـ .

☆ ☆ ☆

الإمام الشافعي رضى الله عنه [١]

هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد ابن عبد يزيد بن هاشم [٢] بن عبد المطلب بن عبد مناف بن قصى بن كلاب ابن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معدّ بن عدنان بن أد بن أدد .

وأما ولادته رضى الله عنه ـ فقد حكاها هو بنفسه فقال :

ولدت بغزة [٣] سنة خمسين ومائة ـ يوم وفاة أبى حنيفة فقال الناس : مات إمام وولد إمام ـ وحملت إلى مكة وأنا ابن سنتين وقال : وكانت أمى من الأزد .

نشأته وطلبه للعلم ونبوغه :

حدث الزبير بن بكار عن عمه مصعب بن عبد الله بن الزبير : أنه خرج إلى اليمن فلقى محمد بن إدريس الشافعى وهو مستحض فى طلب الشعر والنحو والغريب قال : فقلت له إلىّ كم هذا : لو طلبت الحديث والفقه كان أمثل بك ، وانصرفت به معى إلى المدينة فذهبت به إلى مالك بن أنس وأوصيته به قال فما ترك عند مالك بن أنس إلا الأقل ولا عند شيخ من مشايخ المدينة إلا جمعه ، ثم شخص إلى العراق فانقطع إلى محمد بن الحسن فحمل عنه ثم جاء إلى المدينة بعد سنين . قال

(١) راجع فى ترجمته : تذكرة الحفاظ (٢٢٩/١) تهذيب التهذيب (٢٥/٩) الوافى للوفيات (٤٤٧/١) حلية الأولياء (٦٣/٩) نزهة الجليس (١٣٥/٢) الأعلام (٢٤٩/٦ ـ ٢٥٠) .

(٢) هاشم هذا الذى فى نسب الشافعى ليس هو هاشما جد النبى صلى الله عليه وسلم ، ذاك هاشم بن عبد مناف ، فهاشم هذا هو ابن اخى ذاك .

(٣) غزة : بلد من فلسطين تبعد عن بيت المقدس ثلاث مراحل وهى المعروفة اليوم حيث يحتلها اليهود .

فخرجت به إلى مكة فكلمت له ابن داود وعرفته حاله الذى صار إليه ، فأمر له بعشرة آلاف درهم . . .

وحدث الآبرى أبو الحسن محمد بن الحسن من إبراهيم بن عاصم بن الآبرى السجزى[1] قال : سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن محمد بن المولد الشرقى يحكى عن زكريا بن يحيى البصرى عن زكريا النيسابورى كلاهما عن الربيع بن سليمان وبعضهم يزيد على بعض فى الحكاية قال : سمعت الشافعى يقول : كنت أنا فى الكتّاب أسمع المعلم يلقن الصبى الآية فأحفظها أنا وكنت — قبل أن يفرغ المعلم من الإملاء — قد حفظت جميع ما أملى ، فقال لى ذات يوم : مايحل لى أن آخذ منك شيئاً .

قال : ثم لما خرجت من الكتّاب كنت أتلقط الخزف[2] والدفوف[3] وكرب النخل[4] وأكتاف الجمال[5] . اكتب فيها الحديث وأجىء إلى الدواوين فأستوهب منها الظهور[6] فأكتب فيها حتى كانت لأمى حباب[7] فملأتها أكتافاً وخزفاً وكربا مملوءة حديثاً ثم إنى خرجت عن مكة فلزمت هزيلا فى البادية أتعلم كلامها وآخذ طبعها وكنت أفصح العرب .

قال : فبقيت فيهم سبع عشرة سنة أرحل برحيلهم وأنزل بنزولهم فلما رجعت إلى مكة جعلت أنشد الأشعار وأذكر الآداب والأخبار ، وأيام العرب

(١) الآبرى بهمزة ممدودة وضم الباء : نسبة الى مدينة آبر . والسجزى : بالفتح أو الكسر ثم السكون . نسبة سماعية الى أقليم سجستان .

(٢) الخزف : كل من عمل من طين وشوى حتى يكون فخارا .

(٣) الدفوف : الجلود التى يعمل منها الطبل .

(٤) كرب النخل : أغصان النخل العريضة الغليظة .

(٥) أكتاف الجمال : جمع كتف : عظم عريض خلف المنكب .

(٦) اى الأوراق .

(٧) حباب : جمع حب . وعاء يوضع فيه الماء مثل الجرة .

أفزّنى رجل من الزبيريين من بنى عمى فقال لى: يا أبا عبد الله : عزّ على ألا يكون مع هذه اللغة وهذه الفصاحة والذكاء فقه ، فتكون قد سدت أهل زمانك ، فقلت: فمن بقى أقصد ؟ فقال لى : مالك بن أنس سيد المسلمين يومئذ ، قال : فوقع فى قلبى فعمدت إلى الموطأ فاستعرته من رجل بمكة فحفظته فى تسع ليال ظاهراً . قال: ثم دخلت إلى والى مكة وأخذت كتابه إلى والى المدينة وإلى مالك بن أنس سيد المسلمين قال : فقدمت المدينة فأبلغت الكتاب إلى الوالى ، فلما أن قرأ قال : يافتى إن مشيى من جوف المدينة إلى جوف مكة حافياً راجلا أهون علىّ من المشى إلى باب مالك بن أنس ، فلست أرى الذل حتى أقف على بابه فقلت : أصلح الله الأمير ـ إن رأى الأمير أن يوجه إليه ليحضر قال : هيهات ، ليت أنى إذا ركبت أنا ومن معى وأصابنا من تراب العقيق تلفنا بعض حاجتنا . قال: فواعدته العصر وركبنا جميعاً ، فوالله لكان كما قال : لقد أصابنا من تراب العقيق[1]. قال : فتقدم رجل فقرع الباب فخرجت إليها جارية سوداء فقال لها الأمير : قولى لمولاكى إنى بالباب . قال فدخلت فأبطأت ثم خرجت فقالت : إن مولاى يقرئك السلام ويقول : إن كانت مسألة فارفعها فى سقفه يخرج إليك الجواب ، وإن كان للحديث فقد عرفت يوم المجلس فانصرف ، فقال لها : قولى له إن معى كتابا من والى مكة إليه فى حاجة مهمة قال : فدخلت وخرجت وفى يدها كرسى فوضعته ، ثم إذا أنا بمالك قد خرج وعليه المهابة والوقار . وهو شيخ طويل مسنون اللحية [2] فجلس وهو متطلس [3] فرفع إليه الوالى الكتاب ، فبلغ إلى هذا (إن هذا رجل من أمره وحاله فتحدثه وتفعل وتصنع) فرمى بالكتاب من يده ثم قال : سبحان الله . أو صار علم رسول الله ﷺ يؤخذ بالوسائل ؟

(١) الوادى وكل مكان شقه السيل ، واسم واد فى ظاهر المدينة .
(٢) مسنون اللحية أى طويلها .
(٣) أى لابس الطيلسان : وهو كساء مدور أخضر .

قال : فرأيت الوالى وقد تهيبه أن يكلمه فتقدمت إليه وقلت : أصلحك الله — إنى رجل مطلبى ومن حالى وقصتى فلما أن سمع كلامى نظر إلىّ ساعة وكانت لمالك فراسة فقال لى : ما اسمك ؟ قلت : محمد ، فقال لى يامحمد : اتق الله واجتنب المعاصى فإنه سيكون لك شأن من الشأن ثم قال : نعم وكرامة ، إذا كان غداً تجىء ويجىء من يقرأ لك . قال : فقلت أنا أقوم بالقراءة .

قال : فغدوت عليه وابتدأت أن أقرأه ظاهراً والكتاب فى يدى فكلما تهيبت مالكا وأردت أن أقطع ، أعجبه حسن قراءتى وإعرابى فيقول يافتى زد حتى قرأته[1] فى أيام يسيرة ، ثم أقمت بالمدينة حتى توفى مالك بن أنس ، ثم خرجت إلى اليمن فارتفع لى بها الشأن وكان بها وال من قبل الرشيد ، وكان ظلوماً غشوما وكنت ربما آخذ على يديه وأمنعه من الظلم . قال : وكان باليمن تسعة من العلوية قد تحركوا — فكتب الوالى — وإنى أخاف أن يخرجوا وإن ههنا رجلا من ولد شافع المطلبى لا أمر لى معه ولا نهى قال : فكتب إليه هارون الرشيد : أن أحمل هؤلاء وأحمل الشافعى معهم . فقرنت معهم . قال فلما قدمنا على هارون الرشيد أدخلنا عليه وعنده محمد بن الحسن . قال : فدعا هارون الرشيد بالنطع[2] والسيف ، وضرب رقاب العلوية ، ثم التفت محمد بن الحسن فقال : يا أمير المؤمنين ، هذا المطلبى لا يغلبنك بفصاحته فإنه رجل لسن ، فقلت مهلا يا أمير المؤمنين فإنك الداعى وأنا المدعو ، وأنت القادر على ما تريد منى ولست القادر على ما أريد منك يا أمير المؤمنين ، ماتقول فى رجلين : أحدهما يرانى أخاه والآخر يرانى عبده أيهما أحب إلىّ ؟ قال : الذى يراك أخاه . قال : قلت فذاك أنت يا أمير المؤمنين قال : فقال لى : كيف ذاك ؟ فقلت يا أمير المؤمنين : إنكم ولد العباس ترونا إخوتكم وهم يرونا عبيدهم قال : فسرى ما كان به فاستوى جالساً فقال : يا ابن

(١) أى الموطأ .

(٢) بساط من الجلد .

إدريس كيف علمك بالقرآن ؟ . قلت : عن أى علومه تسألنى ؟ عن حفظه قد حفظته ووعيته بين جنبى وعرفت وقفه وابتداءه ، وناسخه ومنسوخه وليليه ونهاريه ووحشيه وإنسيه وما خوطب به العام يراد به الخاص وما خوطب به الخاص يراد به العام . فقال لى : والله يا ابن إدريس لقد ادعيت علماً فكيف علمك بالنجوم ؟ فقلت إنى لأعرف منها البرى من البحرى والسهلى والجبلى والفليق[1] والمصبح وما تحب معرفته . قال فكيف علمك بأنساب العرب ؟ قال: فقلت إنى لأعرف أنسابى وأنساب الكرام ونسبى نسب أمير المؤمنين : قال : لقد ادعيت علماً فهل من موعظة تعظ بها أمير المؤمنين ؟ قال : فذكرت موعظة لطاووس اليمانى فوعظته بها ، فبكى وأمر لى بخمسين ألفاً وحملت على فرس وركبت من بين يديه وخرجت فما إن وصلت الباب حتى فرقت الخمسين ألفاً على حجاب أمير المؤمنين وبوابيه . قال : فلحقنى هرثمة وكان صاحب هارون الرشيد . فقال : اقبل هذه منى . قال : فقلت له : إنى لا آخذ العطية ممن هو دونى وإنما آخذها ممن هو فوقى . قال : فوجد فى نفسه . قال : وخرجت كما أنا حتى جئت منزلى فوجهت إلى كاتب محمد بن الحسن بمائة دينار وقلت : اجمع الوراقين الليلة على كتب محمد بن الحسن وانسخها لى ووجهه بها إلىّ . قال : فكُتِبَ لى ووجه بها إلىّ .

جمعه لشتى العلوم :

حدث الربيع بن سليمان أنه قال ، كان الشافعى ـ رحمه الله تعالى ـ يجلس فى حلقته إذا صلى الصبح ، فيجيئه أهل القرآن فإذا طلعت الشمس قاموا وجاء أهل الحديث فيسألونه تفسيره ومعانيه ، فإذا ارتفعت الشمس قاموا فاستوت الحلقة للمذاكرة والنظر فإذا ارتفع الضحى تفرقوا : وجاء أهل العربية والعروض والنحو والشعر فلا يزالون إلى قرب انتصاف النهار ثم ينصرف رضى الله عنه .

(١) كلمة يونانية .

وحدث محمد بن الحكم قال : ما رأيت مثل الشافعى كان أصحاب الحديث يجيئون إليه ويعرضون عليه غوامض علم الحديث وكان يوقفهم على أسرار لم يقفوا عليها فيقومون وهم متعجبون منه وأصحاب الفقه الموافقون والمخالفون لايقومون إلا وهم مذعنون له ، وأصحاب الأدب يعرضون عليه الشعر فيبين لهم معانيه . وكان يحفظ عشرة آلاف بيت لهذيل إعرابها ومعانيها ، وكان من أعرف الناس بالتواريخ ، وكان ملاك أمره إخلاص العمل لله تعالى .

وحدث محمد بن عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى قال : أخبرنا أبو الحسن عن عبد الرحمن عن أبى محمد بن ابنة الشافعى ، قال سمعت الجارودى[1] أو عمى أو أبى أو كلهم عن مسلم بن خالد . أنه قال لمحمد بن إدريس الشافعى وهو ابن ثمان عشرة سنة (أفت يا أبا عبد الله فقد آن لك أن تفتى) .

وقال الحميدى : كنا نريد أن نرد على أصحاب الرأى فلم نحسن كيف نرد عليهم ، حتى جاءنا الشافعى ففتح لنا . وقال أبو إسماعيل الترمذى : سمعت إسحق ابن راهويه يقول : كنا بمكة — والشافعى بها وأحمد بن حنبل بها — فقال لى أحمد بن حنبل : يا أبا يعقوب ، جالس هذا الرجل (يعنى الشافعى) قلت : ما أصنع به ، وسنه قريب من سننا ؟ أأترك ابن عيينة والمقرىء ؟ فقال ويحك ، إن ذاك يفوت وذا لايفوت فجالسته .

وحدث أبو بكر بن إدريس عن الحميدى . قال : خرجت مع الشافعى إلى مصر وكان هو ساكناً فى العلو ونحن فى الأوسط فربما خرجت فى بعض الليل ، فأرى المصباح فأصيح بالغلام فيسمع صوتى فيقول تحتى عليه ارق وأرق ، فإذا قرطاس ودواة فأقول : مه يا أبا عبد الله ، فيقول : تفكرت فى معنى حديث — أو فى مسألة — فخفت أن يذهب على ، فأمرت بالمصباح فكتبته .

(١) هو موسى بن ابى الجارود المكى ، تلميذ الشافعى الترمذى .

وحدث محمد بن يحيى بن حسان قال : سمعت أحمد بن حنبل قال : (كان ـ محمد إدريس الشافعى ـ أفقه الناس فى كتاب الله عز وجل وفى سنة رسوله ﷺ ما كان يكفيه قليل الطلب فى الحديث .

وحدث محمد بن الفضل البزار قال سمعت أبى يقول : حججت مع أحمد بن حنبل ، ونزلت فى مكان واحد معه أو فى دار (يعنى بمكة) فخرج أبو عبد الله (أحمد بن حنبل) باكراً وخرجت أنا بعده فلما صليت الصبح ، ودرت المسجد فجئت إلى مجلس سفيان بن عيينة ، وكنت أدور مجلساً مجلساً طلباً لأبى عبد الله (أحمد بن حنبل) حتى وجدته عند شاب أعرابى وعليه ثياب مصبوغة وعلى رأسه جمة فزاحمته حتى قعدت عند أحمد بن حنبل ، فقلت : يا أبا عبد الله تركت ابن عيينة وعمده من الزهرى ، وعمرو بن دينار وزياد بن علاقة والتابعين ـ ما الله به عليم ؟ فقال لى : اسكت فإن ثانك حديث بعلو تجده بنزول ـ لا يضرك فى دينك ولا فى عقلك ، وإن فاتك أمر هذا الفتى ، أخاف أن لا تجده إلى يوم القيامة ما رأيت أحداً أفقه فى كتاب الله من هذا الفتى القرشى ، قلت من هذا ؟ قال : محمد بن إدريس الشافعى .

تواضعه وخضوعه للحق :

قال الحسن بن عبد العزيز الجردى (شيخ البخارى) المعدى قال الشافعى : ما ناظرت أحداً فأحببت أن يخطىء وما فى قلبى من علم إلا وددت أنه عند كل أحد ولا ينسب إلىّ .

وأخبر الربيع قال : سمعت الشافعى ودخلت عليه وهو مريض ، فذكر ماوضع من كتبه ، فقال : لوددت أن الخلق تعلمه ولم ينسب إلىّ منه شىء أبداً .

ومن أقواله رحمه الله تعالى : وددت أن كل علم أعلمه تعلمه الناس أوجر عليه ولا يحمدونى . كل ماقلت لكم ـ فلم تشهد عليه عقولكم وتقبله وتروه حقاً فلا تقبلوه ، فإن العقل مضطر إلى قبول الحق ماناظرت أحداً إلا على النصيحة . وما ناظرت أحداً فأحببت أن يخطىء .

ورعه وعبادته :

وحدث الربيع المرادى المصرى قال: كان الشافعى يختم القرآن فى شهر رمضان ستين مرة كل ذلك فى صلاة .

وحدث الربيع بن سليمان قال : قال الشافعى : ماشبعت منذ ست عشرة سنة إلا شبعة طرحتها لأن الشبع يثقل البدن ، ويقسى القلب ، ويزيل الفطنة ويجلب النوم ويضعف صاحبه من العبادة .

سخـــاء الشافعى :

وحدث محمد بن عبدالله المصرى . قال : كان الشافعى أسخى الناس بما يجد . وقال عمرو بن سواد السرجى قال: كان الشافعى أسخى الناس عن الدينار والدرهم والطعام فقال لى الشافعى : أفلست فى عمرى ثلاث إفلاسات ، فمكثت أبيع قليلى وكثيرى ، حتى حلى ابنتى وزوجتى ولم أرهن قط . وقال محمد البستى السجستانى نزيل مكة : (كان الشافعى قلّما يمسك الشىء من سماحته) .

فصاحته وشعره وبلاغته وشهادة العلماء له :

حدث الربيع بن سليمان قال : سمعت عبد الملك بن هشام النحوى صاحب المغازى يقول (الشافعى ممن تؤخذ عنه اللغة) وقال أحمد بن حنبل : كان الشافعى (من أفصح الناس ، وكان مالك تعجبه قراءته لأنه كان فصيحاً) . وحـــدث أبو عبيد القاسم بن سلام قال : كان الشافعى ممن يؤخذ عنه اللغة (أو من أهل اللغة) . .

وقال الربيع بن سليمان (كان الشافعى عربى النفس ، عربى اللسان) .

وقال أحمد بن أبى سريج (ما رأيت أحداً أفوه ، ولا أنطق من الشافعى) .

وحدث أبو نعيم الأستراباذى ، سمعت الربيع يقول : (لو رأيت الشافعى

وحسن بيانه وفصاحته لعجبت منه ولو أنه ألف هذه الكتب على عربيته - التى كان يتكلم بها معنا فى المناظرة لم يقدر على قراءة كتبه لفصاحته وغرائب ألفاظه - غير أنه كان فى تأليفه يجتهد فى أن يوضح للعوام) وقال الجاحظ (نظرت فى كتب هؤلاء النبغة الذين نبغوا فى العلم ، فلم أر أحسن تأليفاً من المطلبى (الشافعى) كأن كلامه ينظم درا إلى در) .

وقال الإمام أحمد: (ماعمس أحد محبرة ولا قلما إلا والشافعى فى عنقه منه) .

وقال الذهبى : (كان حافظا للحديث بصيراً بعلله ، لا يقبل منه إلا ماثبت عنده ولو طال عمره لازداد منه) .

وفاته رحمه الله تعالى بمصر بالفسطاط سنة ٢٠٤هـ :

حدث المزنى قال : دخلت على الشافعى فى مرضه الذى مات فيه فقلت : كيف أصبحت ؟ قال : أصبحت عن الدنيا راحلا وللإخوان مفارقا ولكأس المنية شاربا وعلى الله جل ذكره وارداً ، ولا والله ما أدرى روحى تصير إلى الجنة أو إلى النار فأعذبها ثم بكى وأنشد :

فلما قسا قلبى وضاقت مذاهبى جعلت رجائى نحو عفوك سلما

قال الربيع بن سليمان : (توفى الشافعى ليلة الجمعة بعد العشاء الآخرة بعد - ماحل المغرب - آخر يوم من رجب ودفناه يوم الجمعة فانصرفنا فرأينا هلال شعبان سنة أربع ومائتين .

وحدث الربيع : (كنا جلوسا فى حلقة الشافعى بعد موته بيسير فوقف علينا أعرابى فسلم ثم قال : أين قبر هذه الحلقة وشمسها ؟ فقلنا توفى - رحمه الله تعالى - فبكى بكاء شديداً ، ثم قال : رحمه الله تعالى وغفر له . فلقد كان يفتح ببيانه مغلق الحجة ويسد فى وجه خصمه واضح الحجة ويغسل من العار وجوها معودة ويوسع بالرأى أبواباً مفسدة ثم انصرف .

وقال ابن خلكان صاحب وفيات الأعيان : (قد أجمع العلماء قاطبة من أهل الحديث والفقه والأصول واللغة والنحو وغير ذلك على ثقته وأمانته وعدله وزهده وورعه وحسن سيرته وعلو قدره وسخائه) .

مذهبه القديم :

وفى سنة ١٩٥ هـ عاد للعراق فى خلافة الأمين ، وفى هذه المرة اتصل به كثير من علماء العراق وأخذوا عنه وهجروا ما كانوا عليه من طريقة أهل الرأى ـ وصفّى إذ ذاك كتابه القديم المسمى بالحجة ، ويرويه عنه أربعة من كبار أصحابه العراقيين وهم : أحمد بن حنبل ، والكرابيسى ، وأتقنهم رواية له الزعفرانى وأبو ثور ، والزعفرانى ، ومدة إقامته بالعراق هذه المرة سنتان ثم رجع إلى الحجاز وقد ذاع صيته ببغداد ، وانتحل طريقته كثير من علمائها ، وفى سنة ١٩٨ هـ قدم إلى العراق قدمته الثالثة ، فأقام هناك أشهرا ثم ارتحل إلى مصر فنزل ضيفاً كريما على عبد الله بن الحكم ، وكانت طريقة الإمام مالك منتشرة بين المصريين ينتحلها أكثر علماء مصر وكان الباقى من أصحاب مالك الذين سمعوا منه ورووا عنه عبد الله بن عبد الحكم وأشهب .

مذهبه الجديد :

وفى مصر ظهرت مواهب الشافعى ، ومقدرته الكلامية فأملى على تلاميذه المصريين كتبه الجديدة التى يعبر عنها بالقول الجديد ـ ويجمعها كتاب الأم ـ وهو المذهب الذى تغير إليه اجتهاده بمصر ، وسبب ذلك التغيير أنه لما قدم لمصر وخالط علماءها وسمع ما عندهم من حديث وفقه ، ورأى عادات وحالات اجتماعية تخالف ماسمع ورأى فى الحجاز والعراق ـ تغير وجه الاجتهاد عنده فى بعض مسائله ، وعرف ذلك ـ بالمذهب الجديد ـ وصار ذكره فى البلدان ، وقصده الناس من الشام واليمن ، والعراق وسائر النواحى والأقطار ، للتفقه عليه . والرواية عنه

وسماع كتبه منه ، وأخذها عنه . ولم يزل بها ناشرا للعلم ملازماً للاشتغال به بجامعها العتيق حتى توفى .

وكان الشافعى جهورى الصوت جداً ، جيد التعبير ، حسن البيان أبلج الحجة . قوى المنطق بلغ الغاية فى الكرم والشجاعة ، وجودة الرأى ، وصحة الفراسة ، وحسن الأخلاق ، قال داود الظاهرى : كان الشافعى رحمه الله سراجا لحملة الآثار ، ونقلة الأخبار . ومن تعلق بشيء من بيانه صار محجاجا وقال الربيع : لو رأيتم الشافعى قلتم ماهذه كتبه ، كان والله لسانه أكبر من كتبه ، وقوله حجة فى اللغة ، ولذا عبر ابن الحاجب فى تصنيفه بقوله : وهى لغة الشافعى كما يقولون : لغة تميم وربيعة . وقرأ عليه الأصمعى على جلالته فى اللغة شعر الهذليين وكان بارعا فى العلم بأنساب العرب ، وأيامها وأحوالها ، وله شعر جيد .

أصول مذهبه :

مبدأ الشافعى رحمه الله فى الاجتهاد وما قاله فى الأم ونصه : الأصل قرآن أو سنة ، فإن لم يكن فقياس عليهما ، وإذا اتصل الحديث عن رسول الله ﷺ وصح الإسناد به فهو المنتهى . والإجماع أكبر من الخبر المفرد ، والحديث على ظاهره ، وإذا احتمل المعانى فما أشبه منها ظاهره أولاها به : وإذا تكافأت الأحاديث فأصحها إسناداً أولاها وليس المنقطع بشيء ماعدا منقطع ابن المسيب ، ولا يقاس أصل على أصل ، ولا يقال للأصل : لم وكيف ؟ وإنما يقال للفرع لم ؟ فإذا صح قياسه على الأصل صح وقامت به الحجة اهـ .

فهو ينظر إلى السنة الصحيحة نظره إلى القرآن : يرى كلا منهما واجب الاتباع ، ولا يشترط ماشرطه أبو حنيفة من شهرة الحديث إذا عمت به البلوى ولا غير مما سبق ، ولا ما اشترطه مالك من عدم مخالفته لعمل أهل المدينة وإنما شرط الصحة والاتصال ، ودافع شديداً عن العمل بخبر الواحد الصحيح وقد نال

بهذا الدفاع حظاً كبيراً ، عند أهل الحديث الذين كانت لهم السكلمة العليا ، ولهذا سماه أهل بغداد ـ ناصر السنة ـ قال الزعفرانى : كان أصحاب الحديث رقوداً حتى جاء الشافعى فأيقظهم فتيقظوا وبذلك اكتسب الشافعى تأييد أكبر الطوائف فى عصره ، وكان لهذا أكبر الأثر فى نصرة الذهبه ، وانتشاره ، وقد أخذ بأحاديث غير الحجازيين حيث لم يشترط غير الصحة أو الحسن .

وهو لا يحتج بالمرسل إلا مرسل ابن المسيب الذى وقع الاتفاق على صحته والشافعى أول من طعن فى المراسيل ، مخالفاً بذلك الثورى ، ومالكا والحنفية الذين كانوا يحتجون بها .

ولم يحتج بأقوال الصحابة ، لأنها تحتمل أن تكون عن اجتهاد يقبل الخطأ ، ولم يعتبر ترك الصحابى ، أو من دونه ، أو أهل بلد أو قطر للحديث قدحا فيه ، إذ قد يكون لغفلة عنه ، وعدم حفظه ، فكثيرا ما اجتهد الصحابة فى مسائل ثم ظهر لهم الحديث موافقاً فيفرحون أو مخالفاً فيرجعون .

ترك الاستحسان الذى قال به المالكية ، والحنفية ، بل أنكره ، وقال : من استحسن فقد شرع ، وألف فيه كتاب إبطال الاستحسان[1] ، ولم يعمل بالقياس إلا إذا كانت علته منضبطة ورد للمصالح المرسلة وأنكر الاحتجاج بعمل أهل المدينة ، وأطال فى الأم فى رده .

والشافعى بحيازته فقه الحجازيين والعراقيين ، وفصاحة البدو ، وقوة الحجة ، وعذوبة المنطق وحسن المناظرة ، صار وحيد عصره ، فلا عجب بعدُ أن يقبل الناس على انتحال طريقته ويشغفوا بها ، وأن ينتشر مذهبه دون أن يعتمد على تأييد حاكم ، أو نفوذ سلطان . توفى رحمه الله بمصر سنة ٢٠٤ هـ .

(١) ما نقل عن الامام الشافعى من انكار الاستحسان محمول على الاستحسان الذى لم يستند الى دليل قوى ، من الكتاب والسنة وقواعد الشرع العامة .

المشهورون من أصحاب الشافعي : ـ

إسماعيل بن يحيى المزني[1] :

هو : أبو إبراهيم اسماعيل بن يحيى المزني المصري ، ولد سنة ١٧٥هـ ونشب على طلب العلم ورواية الحديث ، ولما جاء الشافعي إلى مصر سنة ١٩٩ اتصل به وتفقه عليه ، حتى شهد له الشافعي بقوله : المزني ناصر مذهبي ، وكذلك شهد له أبو إسحاق الشيرازي فقال : كان زاهداً عالما مجتهداً ومناظراً ، محجاجا ، غواصا على المعاني ، ويعتبره الشافعية مجتهداً مطلقاً ، لما عرف له من اختيارات يخالف فيها إمامه ، ومن كتبه التي يعول عليها عند الشافعية ـ المختصر الصغير ـ وهو الذي نشر به مذهب الإمام ، لأن الشافعية تناولوه بالتدريس والشرح ، وله أيضا كتاب ـ الجامع الصغير والجامع الكبير ـ وعلى الجملة فالمزني يعتبر أفصح وأذكى وأمهر أصحاب الشافعي وأكثرهم تدوينا لمذهبه وقد توفي سنة ٢٦٤هـ .

البويطي[2] :

هو : أبو يعقوب يوسف بن يحيى البويطي ـ من بويط ـ قرية من صعيد مصر ـ أكبر أصحاب الشافعي المصريين ، وخليفته في حلقته من بعده ، تفقه وحدث عنه ، وعن عبد الله بن وهب وغيرهما . كان الشافعي يعتمده في الفتيا ويحيل عليه إذا جاءته مسألة . صنف مختصره المعروف في حياة الشافعي وقرأه عليه بحضرة الربيع ، فلهذا يروى أيضا عن الربيع ، ولما حضرت الشافعي الوفاة ، قالوا له : من يخلفك في مجلسك ؟ فقال الشافعي : ليس أحد أحق بمجلسي من أبي يعقوب

(١) راجع ترجمته في : وفيات الأعيان (١ : ٧١) ملخص المهمات في الانتقاء (١١٠) الأعلام (١ : ٣٢٧) .

(٢) راجع ترجمته في : التهذيب (١١ : ٤٢٧) الوفيات (٢ : ٣٤٦) تاريخ بغداد (١٤ : ٢٢٩) الانتقاء ص ١٠٩ . الاعلام (٩ : ٣٨٨) .

وليس أحد من أصحابى أعلم منه فيتخرج به أئمة تفرقوا فى البلاد ، ونشروا علم الشافعى .

قال الربيع فيه : ما رأيت أحداً أنزع بحجة من كتاب الله من أبى يعقوب البويطى وكان ابن أبى الليث الحنفى قاضى مصر يحسده ، فسعى به إلى الواثق بالله فى أيام المحنة بالقول بخلق القرآن ، فأمر بحمله إلى بغداد مع جماعة آخرين من العلماء ، فحمل مغلولا مقيداً ، وأريد منه القول بذلك ، فامتنع فحبس ببغداد إلى أن مات سنة ٢٣١هـ : وكان فى كل جمعة يغسل ثيابه ويغتسل ، ثم يمشى إذا سمع النداء إلى باب السجن ، فيقول له السجان : إلى أين ؟ فيقول : أجيب داعى الله ، فيقول له : ارجع رحمك الله ، فيقول : اللهم إنى أجبت داعيك فمنعونى ، وكان يحيى الليل قراءة . وصلاة ، ويحرك شفتيه دائما بذكر الله . مقتشفا ، كثير الصيام ، والقراءة ، وأعمال الخير .

الإمام أحمد بن حنبل[1] :

هو أبو عبد الله أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيبانى المروزى ثم البغدادى خرجت أمه حاملا به من مرو . وولد ببغداد سنة ١٦٤ هـ ، ونشأ بها ، وأكب على السنة يجمعها ويحفظها ، حتى صار إمام المحدثين فى عصره .

رحل إلى الكوفة ، والبصرة ومكة والمدينة والشام ، واليمن ، وروى عن هاشم وإبراهيم بن سعد ، وسفيان بن عيينة ، وغيرهم . وقد تفقه على الشافعى حين قدم بغداد ، وكان من أكبر تلاميذه البغداديين ، ثم أصبح مجتهداً مستقلًا ، وقد برز على أقرانه بحفظ السنة النبوية والدفاع عنها وجمع شتاتها وحسبك دليلا على ذلك كتابه المسند حوى نيفًا وأربعين ألف حديث ، وقد أعطى من قوة

(١) راجع ترجمته فى تاريخ بغداد (٤١٢/٤) البداية والنهاية (٣٢٤/١٠ — ٣٤٣) الاعلام للزركلى (١٩٢/١ — ١٩٣) .

الحفظ ما لم يكن لغيره . وقال أبو زرعة : حزرت كتب أحمد يوم مات فكانت اثنى عشر حملا وعدلا ، وكل ذلك يحفظه عن ظهر قلب وقال ابنه عبد الله ـ قال لى أبى : خذ أى كتاب شئت من كتب وكيع ، فإن شئت أن تسألنى عن الكلام حتى أخبرك عن الإسناد أو عن الأسناد حتى أخبرك عن الكلام ، وانفرد فى زمانه بغاية الورع والزهد حاز هو والثورى فى ذلك قصب السبق ومزيد الشهرة ، قال الشافعى خرجت من بغداد وما خلفت فيها أفقه ولا أورع . ولا أزهد وَلا أعلم من ابن حنبل .

وقد امتحن أحمد فى زمن المأمون ، وَالمعتصم وَالواثق : بالضرب وَالحبس وَالإخافة والإرهاب ، وأكره على القول بخلق القرآن فأبى كل الإباء ، وما وهن وَلا ضعفت عزيمته لهذا الإيذاء ، وَبذلك صار زعيم حزب عظيم من أحزاب الإسلام ، حتى إن العالم إذا وَضعه أحد لم يرتفع وإذا رفعه لم ينحط ، وإذا قال فى واحد : بئس ـ نبذ حتى لم يشهدوا جنازته وإذا قال فى عالم: نعم ـ صار مقبولا محبوباً وكان ثباته وتمسكه بمعتقده سبباً فى انكشاف هذه الغمة عنه وعن المسلمين . قال ابن المدينى إن الله أعز الإسلام برجلين : أبى بكر يوم الردة ، وابن حنبل يوم المحنة. وقيل لبشر الحافى حين ضرب أحمدبن حنبل فى المحنة: لو قمت وتكلمت كما تكلم ؟ فقال : لا أقوى عليه ، إن أحمد قام مقام الأنبياء . جاءه المروزى يوماً وقال : يا أستاذ : هؤلاء قدموك للضرب والله يقول(وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُم) فقال : يامروزى : اخرج وانظر ، قال : فخرجت ونظرت فى رحبة دار الخليفة فرأيت خلقاً كثيراً والصحف والأقلام فى أيديهم ، فقلت : أى شىء تعملون ؟ فقالوا : ننظر ما يقول أحمد فنكتبه ، فرجع إلى أحمد وأخبره فقال : يامروزى أضل هؤلاء ؟ كلا ، بل أموت ولا أضلهم ، فقال المروزى : رجل هانت عليه نفسه فى الله .

وامتحن فى أيام المتوكل بالتكريم والتعظيم وبسط الدنيا ، فما ركن إليها

ولا انتقل عن حالته الأولى ، وقد رموه هو وأصحابه بالحلول والتجسيم والجهة ، حيث قال بالفوقية والعلو الواردين فى النصوص ، ونسبوا إليه القول بقدم الحروف والأصوات ، وكل ذلك غير صحيح وإنما هم يذهبون فى ذلك مذهب السلف ، يفوضون ولا يؤولون ويعتقدون فى نحو الاستواء واليد والعلو أنها صفات لانعرف كنهها مع كمال التنزيه عن سمات الحدوث .

أصول مذهبه :

مبدؤه فى الاجتهاد قريب من مبدأ الشافعى ، لأنه تفقه عليه . قال ابن القيم فى أعلام الموقعين : فتاوى أحمد بن حنبل مبنية على أصول :

أحدها : النصوص : القرآن ، والحديث المرفوع ، فإذا وجده أفتى بموجبه ولم يلتفت إلى ما خالفه ولا من خالفه من كان ، ولهذا لم يلتفت إلى خلاف عمر فى المبتوتة لحديث فاطمة بنت قيس ، ولم يكن يقدِّم على الحديث الصحيح عملا ولا رأياً ، ولا قياسًا ولا قول صحابى ، ولا عدم العلم بالمخالف الذى يسميه كثير من الناس إجماعًا ويقدمونه على الحديث الصحيح . وقد كذَّب أحمد من ادعى الإجماع ، ولم يسغ تقديمه على الحديث الصحيح .

الثانى : فتاوى الصحابة ، فإذا وجد لأحدهم فتوى لا يعرف لها منهم مخالفًا فيها لم يعدُها إلى غيرها ، ولم يقل : إن ذلك إجماع ، ولا يقدم على هذا عملا ، ولا رأيًا ولا قياسًا .

الثالث : إذا اختلف الصحابة تخير من أقوالهم أقربها إلى الكتاب والسنة ولم يخرج عن أقوالهم فإن لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف ولم يجزم بقول .

الرابع : الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن فى الباب شىء يدفعه وليس المراد عنده بالضعيف الباطل ، ولا المنكر ، ولا ما فى روايته منهم بحيث

لا يسوغ الذهاب إليه. بل هو عنده قسم من الصحيح وقسم من أقسام الحسن. ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف بل إلى صحيح وضعيف، وللضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد فى الباب أثراً يدفعه ولا قول صحابى ـ ولا إجماعاً على خلافه ـ كان العمل به عنده أولى من القياس.

الخامس: القياس وهو عنده مستعمل للضرورة بحيث إذا لم يجد حديثاً ولا قول صحابى ولا مرسلا، ولا ضعيفاً، قال به، ويتوقف إذا تعارضت الأدلة وكان شديد الكره والمنع للفتوى فى مسألة ليس فيها أثر عن السلف، ويسوغ إفتاء فقهاء الحديث وأصحاب مالك ويدل عليهم ويمتنع من إفتاء يعرض عن الحديث. انتهى كلام ابن القيم باختصار، توفى رحمه الله ببغداد سنة ٢٤١ هـ.

قلة أتباع ابن حنبل وسبب ذلك:

مما عرف به مذهب أحمد شدة اعتماده على الرواية. وتحوجه أن يتجاوز فى الفتوى نصوص الشرع، أو ما ورد عن الصحابة، وقلما تراه يذهب إلى التوسع فى الاجتهاد والأخذ بالقياس إلا عند الضرورة، كما عرفت عند الكلام على أصول مذهبه. وتلك المحافظة من شأنها ألا تغرى الناس بالركون إليه، ما داموا يجدون فى المذاهب الأخرى متسعاً لكل ما يعرض لهم من حياتهم الواسعة من طريق القياس، أو الاستحسان، أو المصالح المرسلة أو ما سوى هذا أضف إلى ذلك أن أتباع محمد فى القرن الرابع كانوا فى بغداد ذوى كثرة وغلبة فاستغلوا قوتهم فى مناصرة مذهبهم، وأصبحوا يتعرضون بالعنف للناس فى كل ما يرونه مخالفاً للشرع، ولا يفرقون فى شدتهم الدينية بين خاصة وعامة، بل تعدوا ذلك إلى مقاومة الشافعية ببغداد، وإسرافهم فى أذاهم، حتى أحدثوا فى بغداد شغباً آلم الناس. وأوغر الحكام. فنهض الخلفاء لمقاومتهم والتشنيع على آرائهم وتهديدهم إذا لم يقلعوا عن هذه الشادة مع سواهم، فكان هذا المظهر

من أتباع أحمد إعلاناً سيئاً عن جمودهم ، وسبباً ثانياً مباشراً فى نفـرة الناس عنهم .

وإنك لترى أثر هذه السمعة عن جفاف الحنابلة باقياً حتى اليوم لدى العوام من الناس ، الذين لم يتح لهم من العلم ما يكشف لهم عن أصل ذلك . والمذهب فى ذاته مثال واضح لسماحة الدين ومرآة للشريعة البريئة من الشوائب ، وما عرف عن إمامه كفيل بتكذيب ما ينسب إليه ، وإلى جانب هذين السببين سبب ثالث فيما نرى : وهو أن مذهب أحمد قبل عهد ابن السعود لم يصادف حكومة تتقلده وتعمل على ترويجه ، كما فعل الأيوبيون فى مذهب الشافعى بمصر ، فبقى المذهب فى دائرة ضيقة قليل الأتباع فى الأقطار الإسلامية ، إلى أن قامت الحكومة السعودية فى الحجاز فأصبح هناك غير مزاحم .

على أن تحرج الإمام أحمد وأصحابه من بعده عن التوسع فى القياس كان سبباً لحوصهم من جهة ثانية على جمع النصوص وأقوال الصحابة . وفى هذين متسع للناس فى الفقه من ناحية أخرى ويظهر لك هذا فى عصورنا الحاضرة ، فإن رجال التشريع الإسلامى كلما جدت بهم حاجة إلى نص أو جزئيتهم شدة الأمر فى شأن من شئون الناس ، اتجهوا إلى مذهب أحمد يلتمسون فيه المخرج ، ويستمدون منه الرواية ولعل فى ذلك ما يزيل من أذهان الناس أثر تلك السمعة القديمة[1] .

مذاهب أخرى ـ غير الأئمة الأربعة :

أما وقد انتهينا من الكلام على المذاهب الأربعة وأئمتها وأصول مذاهبهم فيجدر بنا أن نشير إشارة سريعة إلى بعض المذاهب الأخرى ، ونترك للقارئ الكريم الرجوع إلى المصادر التى وقف الكلام عليها .

(١) تاريخ الفقه الاسلامى للأستاذ / محمد على السايس (٩١ — ١١٠) .

١ — مذهب الظاهرية :

وهذا المذهب ينسب إلى داود بن على بن خلف الظاهرى، وسمى بذلك نظراً لتمسكه بظاهر الكتاب والسنة ، وأصحاب هذا المذهب أبعد الناس عن الأخذ بالقياس ، فهو يقف عند النص ولا يبحث عن علل الأحكام .

مثال ذلك ما روى عن عبادة بن الصامت أن الرسول عليه السلام قال : « الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء يداً بيد ، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد)[1] . فإنه وإن كان جمهور الفقهاء لايقصرون تحريم التفاضل على هذه الأصناف الستة بل يحرمون التفاضل فى غيرها مما اتحد صفة لاشتراك العلة إلا أن الظاهرية يقصرون على ما نص عليه الحديث وقالوا لو أن التعاقد على غيرها مع الفضل ربا لما كان هناك داع لذكر هذه الأنواع ، ولذكر الرسول التحريم بجملة عامة .

وروى عن عائشة أن الرسول قال : « أما بعد فما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست فى كتاب الله ما كان من شرط ليس فى كتاب الله عز وجل فهو باطل وإن كان مائة شرط كتاب الله أوثق »[2] فأخذ الظاهرية بظاهر هذا النص وأبطلوا كل شرط اقترن بالعقد إلا شروطاً سبعة[3] ورد بها النص فهى فقط التى يجيزونها بنفسها . ولا يقيسون عليها ، وكذلك فإنهم يفرضون

(١) المحلى لابن حزم (٤١٢/٨ مسألة ١٤٤٥) .

(٢) المحلى لابن حزم (٣٤٤١٨ — مسألة ١٤١٥) .

(٣) اشتراط الراهن فيما تبايعاه الى أجل مسمى ، واشتراط تأخير الثمن اذا كان نقدا الى أجل مسمى ، واشتراط اداء الثمن الى الميسرة وان لم يذكر أجلا ، واشتراط صفات البيع التى يتراضيانها معا ويتبايعان الشىء على تلك الصفة ، واشتراط أن لاخلابة، وبيع العبد او الأمة واشتراط مالهما او قدرا معينا منه لنفسه ، وبيع اصول نخل فيها ثمرة قد أبرته فيشترط المشترى الثمرة لنفسه أو جزاء منها . المرجع السابق .

على كل متبايعين لما قل أو كثر أن يشهدا على تبايعهما رجلين أو رجلا وامرأتين كما يفرضون الكتابة إن كان البيع بثمن مؤجل إلى أجل مسمى ومع هذا فإن العقد صحيح إذا لم يُشهدوا أو يكتبا[١] .

ومع هذا فإن مبادىء هذا المذهب منع التقليد الصرف دون تدبر وفهم ، وأجازوا لكل من يفهم اللغة العربية أن يتكلم فى الدين بظاهر القرآن والسنة حتى جرءوا العامة على أخذ الأحكام من ظاهر النصوص دون أن يكون الواحد منهم أهلا لذلك[٢] .

كما يرون أن نفقة الزوج المعسر واجبة على زوجته الموسرة[٣] وهذا المبدأ يتمشى مع القوانين الغربية الحديثة .

لهذا ولإعلائهم لمقام السنة فى وقت كثرت فيه الآراء الفقهية ، كان فى القرنين الثالث والرابع الهجرى أكثر انتشاراً من مذهب أحمد بن حنبل فى ذلك الحين ولذا ، قيل بأنه رابع مذهب فى القرن الرابع الهجرى فى الشرق بعد المذهب الشافعى والمالكى والحنفى .

وأما فى الغرب فإن الفقيه ابن حزم الأندلسى[٤] كان قد اعتنق مبادىء هذا المذهب ، ونجح فى نشره والذود عنه حتى اعتبر الإمام الثانى فى المذهب .

مصادر المذهب الظاهرى :

تنحصر المصادر الشرعية لهذا المذهب فى ظاهر الكتاب والسنة ، وما أجمع عليه الصحابة من نص فلا يبحث فقهاؤه عن علل الأحكام ولا يعترفون بالقياس كمصدر تشريعى ، ولا يرون إجماعًا ملزمًا إلا إجماع الصحابة فى مورد النص

(١) المصدر السابق .

(٢) مقدمة النبذ للكوثرى ص ٤ ، راجع الأستاذ أبو زهرة فى كتاب ابن حزم ص ٢٦٦ .

(٣) المحلى لابن حزم ج ١٠ المسألة ١٩٣٠ .

(٤) هو على بن أحمد بن غالب ولد آخر رمضان سنة ٣٨٤ هـ وتوفى آخر شعبان ٤٥٦ هـ .

لأنه هو الذى يمكن تحققه نظراً لقلة عددهم وإمكان معرفة رأيهم . أما إجماعهم على حكم لا نص فيه ، ولكن برأى منهم أو قياس على منصوص ، فهو باطل ولا يعتبر حجة[1] . أما من بعدهم من التابعين ومن دونهم فإنهم تفرقوا فى الأمصار ولا يمكن حصرهم أو الوقوف على آرائهم[2] .

وفى الحق أن الحياة العملية لا يمكن مسايرة الأحكام العملية لها اكتفاء بظاهر النص . لابد من اللجوء إلى القياس ولعل الظاهرية أحسوا بهذا ولجأوا إلى القياس تحت ستار ما يسمونه بالدليل ، على أنهم إذا تعارضت نصوص أخرى مع آرائهم صرفوها إلى معان أخرى أو قيدوها حتى لا تصطدم بعض النصوص ببعض[3] .

٢ — مذهب الزيدية :

ومن هذه المذاهب مذهب الزيدية، نسبة إلى مؤسس هذا المذهب وهو زيد ابن علىّ ، زين العابدين بن الحسين بن على بن أبى طالب .

والزيدية فرقة من فرق الشيعة ، فإن الشيعة كانوا فرقًا كثيرة : منها فرقة غالت فى تشيعها حتى خرجت عن دين الإسلام ، بتلك المغالاة ، كفرقة السبئية أتباع عبد الله بن سبأ وفرقة الكيسانية التى كانت تدعو لمحمد بن الحنفية، وكان زعيمها كيسان مولى على بن أبى طالب — كرم الله وجهه — وفرقة الغرابية التى رفعت علىّ بن أبى طالب إلى مرتبة النبوة حتى زعم بعضهم أن النبوة كانت له وأن جبريل أخطأ ، وسموا بالغرابية ، لأنهم قالوا إن عليًا يشبه النبى ﷺ كما يشبه الغراب الغراب .

(١) الأحكام فى أصول الأحكام لابن حزم (٤/١٢٨) .

(٢) والواقع انه لم يذكر لنا أحد من القائلين بحجية اجماع التابعين ومن بعدهم وجواز وقوعه ، مسألة واحدة اجمع عليها فقهاء التابعين . راجع الدكتور على حسن عبد القادر فى كتابه نظرة عامة فى تاريخ الفقه الاسلامى .

(٣) المدخل للفقه الاسلامى للأستاذ : محمد سلام مدكور (١٦٠ — ١٦٢) الطبعة الثانية .

ومنها فرقة اعتدلت فى تشيعها . وأشهرها ثلاث فرق : فرقة الزيدية وفرقة الإمامية الاثنا عشرية وفرقة الإمامية الإسماعلية الباطنية السبعية وهذه الفرق الثلاث اختلفت فيمن يستحق الإمامة، بعد على بن أبى طالب، والحسن والحسين وعلى زين العابدين بن الحسين ، كما اختلف فى حصر الأئمة .

فالزيدية جعلت الأحق بالإمامة بعدهم زيد بن على زين العابدين، ولم تحصر الأئمة فى عدد لأن الإمام عندهم معين بالوصف بأن يكون فاطميًّا عالمًا ورعًا ، سخيًّا يخرج داعيًا لنفسه .

أما الإمامية الاثنا عشرية : فجعلت الأحق بالإمامة بعدهم محمد الباقر بن على زين العابدين أخو زيد . لأن الإمام معين عندهم بالذات. بعينه الإمام الذى قبله مستندين إلى ما زعموه من أن النبى ﷺ كان قد عين عليًّا بالذات للخلافة فكانت حقًّا له واغتصب منه ، وحصروا الأئمة فى اثنى عشر إماماً فكانوا كالآتى مرتبين .

على بن أبى طالب ، ثم الحسن، ثم الحسين، ثم على زين العابدين بن الحسين ثم محمد الباقر على زين العابدين، ثم جعفر الصادق بن محمد الباقر. ثم موسى الكاظم ابن جعفر الصادق ، ثم على الرضا، ثم محمد الجواد ثم على الهادى ثم الحسن العسكرى ثم محمد بن الحسن العسكرى . وهو الإمام الثانى عشر المهدى المنتظر إلى اليوم ، ولا يصبح عندهم تولية إمام بعده .

أما الإمامية الإسماعلية الباطنية السبعية . فقد جعلت الأحق بالخلافة بعد جعفر الصادق هو إسماعيل ابنه ، وحصر الأئمة فى سبعة . والسابع هو إسماعيل ابن جعفر الصادق . وهذه الفرقة لم يبق منها إلا أتباع أغا خان بالهند وجنوب أفريقيا . وبعض بلاد الشام ، ولم يظهر لهم فقه ولا فقهاء ولا متفقهة وهم أشبه شىء بالطوائف الروحية .

وكان أكثر أتباع هذا المذهب بالعراق ، وشرق آسيا ، والجزيرة العربية

واليمن . وكان لهم مبادىء وآراء تخالف ما عليه جمهور الأئمة ، تراجع في مظانها[1] .

٣ — مذهب الإمامية :

وهم القائلون بإمامة علي رضي الله عنه بعد النبي عليه السلام ، نصًّا ظاهراً وتعيينًا صادقًا ، من غير تعريض بالوصف بل إشارة إليه بالعين ، قالوا : وما كان في الدين والإسلام أمر أهم من تعيين الإمام ، حتى تكون مفارقته الدنيا على فراغ قلب من أمر الأمة ، فإنه إنما بعث لرفع الخلاف وتقرير الوفاق ، فلا يجوز أن يفارق الأئمة ويتركهم هملا يرى كل واحد منهم رأياً ، ويسلك كل واحد منهم طريقاً لا يوافقه في ذلك غيره ، بل يجب أن يعين شخصاً هو المرجوع إليه ، وينص على واحد هو الموثوق به والمعول عليه ، وقد عين عليًّا رضي الله عنه في مواضع تعريضاً ، وفي مواضع تصريحاً .

أما تعريضاته : فمثل أن بعث أبا بكر ليقرأ سورة براءة على الناس في المشهد وبعث بعده عليًّا ليكون هو القارىء عليهم ، والمبلغ عنه إليهم ، وقال نزل على جبريل عليه السلام فقال : يبلغه رجل منك ، أو قال من قومك ، وهو يدل على تقديمه عليًّا عنه .

ومثل أن كان يؤمّر على أبي بكر وعمر وغيرهما من الصحابة في البعوث وقد أمّر عليهما عمرو بن العاص في بعث ، وأسامة بن زيد في بعث ، وما أمر على عليّ أحداً قط .

وأما تصريحاته : فمثل ما جرى في نأناة الإسلام[2] حين قال : من الذي

(١) انظر : الملل والنحل للشهرستاني (١/١٥٤) ط مؤسسة الحلبي ، الفرق بين الفرق للبغدادي ص ٢٢ ، نشأة الآراء والمذاهب والفرق الكلامية للأستاذ / يحيى هاشم ص ١١٦ ، تاريخ التشريع الاسلامي للدكتور / الشهاوي ص ٢١٠ .

(٢) نأناة الاسلام : بدء الاسلام حين كان ضعيفا .

يبايعنى على ماله؟ فبايعته جماعة، ثم قال: من الذى يبايعنى على روحه وهو وصي وولىّ هذا الأمر من بعدى؟ فلم يبايعه أحد حتى مد أمير المؤمنين على رضى الله عنه يده إليه فبايعه على روحه ووفى بذلك، حتى كانت قريش تعيّر أبا طالب أنه أمّر عليك ابنك، ومثل ما جرى فى كمال الإسلام وانتظام الحال حين نزل قوله تعالى: (يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنزِلَ إِلَيكَ مِن رَبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفعَلْ فَمَا بَلَّغتَ رِسالَتَهُ)[1] فلما وصل غدير خم أمر بالدوحات فقممن[2]، ونادوا: الصلاة جامعة، ثم قال عليه السلام وهو على الرحال: « من كنت مولاه فعلىّ مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحق معه حيث دار، ألا هل بلغت؟ ثلاثاً، فادعت الإمامية أن هذا نص صريح.

فإنا ننظر من كان النبى ﷺ مولى له؟ وبأى معنى؟ فنظر وذلك فى حق على رضى الله عنه، وقد فهمت الصحابة من النواية ما فهمناه، حتى قال عمر حين استقبل علياً: طوبى لك يا على: أصبحت مولى كل مؤمن ومؤمنة.

قالوا: وقول النبى عليه السلام: «أقضاكم على» نص فى الإمامة؛ فإن الإمامة لامعنى لها إلا أن يكون أقضى القضاة فى كل حادثة، والحاكم على المتخاصمين فى كل واقعة وهو معنى قول الله سبحانه وتعالى: (أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِى الأَمْرِ مِنكُمْ)[3] قالوا: فأولو الأمر، من إليه القضا والحكم، حتى وفى مسألة الخلافة لما تخاصمت المهاجرون والأنصار، كان القاضى فى ذلك هو أمير المؤمنين على دون غيره، فإن النبى ﷺ كما حكم لكل واحد من الصحابة بأخص وصف له فقال: « أفرضكم زيد، وأقرؤكم أبىّ، وأعرفكم بالحلال والحرام معاذ ».

(١) المائدة (٦٧).
(٢) قممن: ازلن.
(٣) النساء (٥٩).

كذلك حكم لعلىّ بأخص وصف له ، وهو قوله : « أقضاكم على » والقضاء يستدعى كل علم وليس كل علم يستدعى القضاء[١] .

وقد انقسمت الإماميه إلى فرق كثيرة ، أوصلها بعضهم إلى سبعين فرقة وأشهرها فرقتان :

١ — الإمامية الاثنا عشرية .

٢ — الإمامية الإسماعلية .

وكان لكل فرقة من هذه الفرق مذاهب وآراء ، منها مايتفق مع المذاهب المشهورة ومنها ما يختلف عنها ، إلا أنهم لايعتبرون الإجماع الذى اعتبره أهل السنة دليلا من أدلة الأحكام ، كما لايعتبرون القياس، إلى آخر ماهو مدون فى كتبهم[٢] .

٤ — مذهب الأباضية :

الأباضية فرق من فرق الخوارج، زعيمها ومؤسس مذهبها،عبد الله بن أباض التميمى ، المتوفى سنة ثمانين من الهجرة فى عهد عبد الملك بن مروان .

والأباضية أقرب فرق الخوارج إلى الجماعة الإسلامية ، رأياً وتفكيراً ، فهم أبعد عن الشطط والغلو ، وأقرب إلى الاعتدال .

وقد وجد مذهبهم تربة خصبة فى بلاد العرب، وخصوصًا فى عمان (بضم العين وفتح الميم الخفيفة) فكان بتوالى الزمن هو المذهب السائد بها ـ ودخل أيضاً شمال أفريقية ، وانتشر بين البربر ، وكان من الأباضيين أسر حاكمة إلى قيام الدولة الفاطمية فزال حكمها .

(١) الملل والنحل للشهرستانى ١/١٦٢ — ١٦٤ .

(٢) راجع فى ذلك الملل والنحل ، كتاب اصل الشيعة واصولها للشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء ، الفكر السامى فى تاريخ الفقة الاسلامى للحجوى .

وللأباضية فقه وفقهاء وكتب مؤلفة فى الفقه وغيره من العلوم ، وطريقتهم فى الفقه كطريقة أهل السنة تقريباً، فيستمدون فقههم من الكتاب والسنة والإجماع والقياس[١] ويعملون بخبر الواحد ، وبالمرسل واختلافهم فى الفقه اختلاف ناشىء عن الدليل كاختلاف أهل السنة إلا بمقدار ما يتأثر بالمذهب السياسى .

ولهم آراء فى العقائد تخالف فى جملتها ما عليه أهل السنة ، منها :

١ — الكفر بالمعصية ويقسمون الكفر إلى كفر النعمة وكفر الشرك .

٢ — أن مخالفيهم من المسلمين ليسوا مشركين ، ولا مؤمنين ، ويسمونهم كفاراً ويروى عنهم أنهم قالوا : إنهم كفار نعمة ، وهذا هو الصحيح بدليل أنهم يجوزون شهادة المخالف ، ومناكحتهم ، والتوارث معهم ، ومن أجل اعتدالهم ، بقوا إلى اليوم فى بعض جهات العالم الإسلامى ، فهم اليوم فى عمان ، وشمال إفريقية وزنجبار[٢] .

مذاهب أخرى انقرضت :

وهناك فقهاء مجتهدون لهم آراء فقهية لها قيمتها غير أن مذاهبهم انقرضت أو كانت آراءهم فردية وليس لهم أتباع يتعصبون لها ، ويبدو أن ظهور المذاهب السابق ذكرها بعد ذلك طغت عليها ، وجعلتها آثاراً تروى وسنعرض هنا مجرد تعريف بها :

١ — الحسن البصرى: هو الحسن بن يسار ولد سنة ٢١ هـ ومات سنة ١١٠ هـ كان فقيهاً ثقة يميل إلى الرأى وكان يجتمع الناس حوله بالبصرة يسألونه فى الفقه وفى حوادث الفتنة التى كانت فى عهدهم فيفتيهم ويحدثهم متحاشياً الكلام عن الحوادث السياسية التى تسبب عنها انقسام المسلمين ويقول وتلك دماء طهر الله منها

(١) انظر مشارق الأنوار فى أصول وفقه الأباضية ، تأليف العلامة الضرير ، طبع جريدة المحروسة سنة ١٣١٤ .

(٢) تاريخ التشريع للشيخ الشهاوى ص (٢٣٨ — ٢٣٩) .

أسيافنا فلا نلطخ بها ألسنتنا وقد كان يميل إلى التصوف[١] .

تولى قضاء البصرة أيام عمر بن عبد العزيز لكنه سرعان ما استعفى منه ونصب نفسه للإفتاء .هذا وقد انقرض مذهبه بانقشار المذهب الحنفي شأنه في ذلك شأن غيره[٢] .

٢ ـ عامر الشعبي : هو عامر بن شرحبيل ، ولد بالكوفة سنة ١٧ هـ . تعلم الحديث وحفظ منه الكثير ، كان يكره أعمال الرأى بل يقف عند الآثار شديد التمسك بها، إذا سئل عن رأى لم يعلم فيه نصًّا، قال لا أدرى ولا يقول فيه برأيه سمع عليه أبو حنيفة الحديث ولى قضاء الكوفة وكان عادلا في قضائه قويًّا فيه ، ومع هذا فقد كان في غير القضاء يتحرج أن يقول ما يؤخذ عليه ، وها هو يلزم مع غيره الصمت بين السؤال عن ولاية يزيد بن معاوية .توفي سنة ١٠٤ هـ ،وقيل سنة ١٠٥ هـ ، وقيل غير ذلك[٣] .

٣ ـ الإمام الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو من الأوزاع[٤] ولد بدمشق ونشأ بها ثم تحول إلى بيروت وبقي بها حتى آخر حياته، كان من مدرسة الحديث لايفضل عليه شيئاً سوى القرآن ، يبغض الأخذ بالرأى[٥] ، وقال : إذا بلغك عن رسول الله ﷺ حديث فإياك أن تقول بغيره ، عاصر الإمام مالكا وأخذ كل منهما عن الآخر ، عقدت له إمامة الفقه في الشام وقيل عنه:أفتى في سبعين ألف مسألة .

(١) ومن عظاته « يابن آدم لم تكن فكنت ، وسألت فأعطيت ، وسئلت فمنعت ، فبئس ما صنعت » .

(٢) كمذهب ابن أبي ليلى : محمد بن عبد الرحمن . ولى القضاء بالكوفة لبني أمية ثم لبني العباس ، وكان فيها مفتيا بالرأى مات سنة ١٤٨ وهو في القضاء ـ ومثل ربيعة الرأى وهو ربيعة بن عبد الرحمن فروخ.

(٣) المعارف لابن قتيبة ص ١٩٩ .

(٤) الأوزاع قرية بدمشق بطن من اليمن نزل فيهم فنسب اليهم .

(٥) ولكن ابن قتيبة في كتابه المعارف ص ١٣٧ ذكره ضمن أصحاب الرأى .

ولما ضعفت شوكة الأمويين بالشام رحل كثير من أتباعه إلى الأندلس وحملوا معهم إليها مذهب إمامهم الأوزاعي الذى انتشر بها واعتنقه الناس وهكذا كتب لمذهبه البقاء فى الشام والأندلس من أوائل القرن الثانى حتى منتصف القرن الثالث ، إذ طغى عليه مذهب مالك فى الأندلس ومذهب الشافعى فى الشام وهكذا أصبح مذهب الأوزاعى مقصوراً على ماهو مدون فى بطون كتب الخلاف بعد أن كان له أتباع يسيرون على ضوء مذهبه ، ومات الأوزاعى ببيروت سنة ١٥٧ هـ .

٤ ـ الإمام الليث : هو فقيه مصر أبو الحارث الليث بن سعد ولد بمصر بناحية قلقشندة سنة ٩٤ هـ . وتوفى سنة ١٧٥ هـ . وقد تفقه الليث على يد يزيد ابن حبيب[١] تنقل بين كثير من البلدان فى طلب العلم ، فرحل إلى مكة وبيت المقدس وبغداد وكان قضاة مصر يرجعون إليه فى كل شىء عرض عليه المنصور أن يكون والياً على مصر فأبى .

ولقد كان للإمام الليث مجادلات ومراسلات علمية مع الإمام مالك وكان الليث يأخذ على مالك بن أنس أنه أبلغ به فى الأخذ بعمل أهل المدينة أن يترك خبر الآحاد إذا خالف ما هم عليه كما عاب عليه قضاءه بشهادة واحد ويمين من صاحب الحق إلى غير ذلك من المسائل العلمية[٢] .

(١) وهو اول من نشر العلم بالحلال والحرام ومسائل الفقه بمصر وكان ثالث ثلاثة جعل عمر بن عبد العزيز الفتيا اليهم : جعفر بن ربيعة وهو عربى ، ويزيد بن حبيب وعبد الله بن ابى جعفر مولیان . فانكر العرب ذلك . فقال الخليفة ماذنبى اذا كان الموالى تسموا بانفسها صعدا وانتم لا تسمون . فجر الاسلام ص ٢٣٥ نقلا عن خطط المقريزى .

(٢) راجع رسالة الليث ورسالة مالك فى اعلام الموقعين (٣/٧٢) وراجع عرض الرسالتين وتحليلهما بمحاضرات الفقه الاسلامى للأستاذ الدكتور : محمد يوسف موسى .

هذا ولعلك تعرف قدر هذا الفقيه المصرى مما قاله الشافعى عنه : (والليث ابن سعد أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به) .

٥ ـ سفيان الثورى: هو سفيان بن سعد ولد فى الكوفة سنة ٩٧ هـ ، وكان من مدرسة الحديث الذين يتحرجون من الأخذ بالرأى ، عاصر أبا حنيفة النعمان بالكوفة ، كان شجاعاً فى الحق .

وكان لسفيان مذهب فقهى يتبعه الناس فيه، وأمر الخليفة المهدى أن يسند إليه قضاء الكوفة على ألا يعترض عليه أحد فى أحكامه ، فكتب ودفع إليه ، فما كان من سفيان إلا أن ألقى بالكتاب فى نهر دجلة وخرج من الكوفة متخفياً سنة ١٥٠ هـ ، وبقى متوارياً من السلطان ومتهرباً من وظيفة القضاء حتى مات بالبصرة سنة ١٦١ هـ .

ومن أهل السنة أصحاب المذاهب المندثرة أيضاً غير هؤلاء ، عبد الله بن شبرمة ولد سنة ٧٢ هـ ، وتوفى سنة ١٤٤ هـ ، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى قاضى الكوفة توفى سنة ١٤٨هـ، وشريح النخعى المتوفى سنة ١٧٧هـ، وسفيان بن عيينة المتوفى سنة ١٩٨ هـ . وإسحاق بن راهويه المتوفى سنة ٢٣٨ هـ ، وإبراهيم بن خالد البندارى المعروف بأبى ثور المتوفى سنة ٢٤٦ هـ ، وأبو جعفر محمد بن جرير الطبرى المؤرخ المشهور صاحب التفسير الكبير ولد فى طبرستان سنة ٢٢٤ هـ ومات ببغداد سنة ٣١٠ هـ ، ودرس فقه مالك ، وفقه الشافعى ، وفقه أهل الرأى واندثر مذهبه فى منتصف القرن الخامس الهجرى[1] .

مكانة الفقه الإسلامى :

الفقه الإسلامى جامعة ورابطة للأمة الإسلامية وهو حياتها تدوم مادام ، وتنعدم ما انعدم ، وهو جزء لا يتجزأ من تاريخ حياة الأمة الإسلامية فى إقطارها

(١) المدخل للفقة الاسلامى للأستاذ / محمد سلام مدكور (١٦٣ ـ ١٦٦) الطبعة الثانية .

المعمورة ، وهو مفخرة من مفاخرها العظيمة ، ومن خصائصها لم يكن مثله لأى أمة قبلها ، إذ هو فقه عام مبين لحقوق المجتمع الإسلامى بل البشرى وبه كمل نظام العالم ، فهو جامع للمصالح الاجتماعية بل والأخلاقية وهو بهذه المثابة لم يكن لأى أمة من الأمم السالفة ولا نزل مثله على نبى من الأنبياء ، فإن فقهنا بين الأحوال الشخصية التى بين العبد وربه من صلاة وصوم وزكاة وحج ونظافة كغسل البدن كلا من الجنابة أو للجمعة أو للعيدين ، أو بعضا وهو الوضوء عند أداء الفرائض الخمس فى اليوم والليلة ، وسن أمور الفطرة من ختان وقص شارب والسواك وتقليم الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة ، ففى صحيح مسلم عن سلمان قال لنا المشركون : إنى أرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراءة . فقال : أجل إنه نهانا أن يستنجى أحد بيمينه أو يستقبل القبلة ونهانا عن الروث والعظام وقال لا يستنجي أحدكم بأقل من ثلاثة أحجار[1].

وأرشدنا الفقه إلى تجميل الثياب فى الجمعة والعيدين ومس الطيب وآداب الأكل والشرب وما يؤكل ويشرب وما لا ، كما أرشد إلى تحسين حال المجتمع العام فأرشد إلى ما يحفظ الصحة وتجنب ما يضرها ، وهذب الأخلاق فأمر بالصدق فى المعاملات والوفاء بالعقود والعهود وأوجب ترك الذنوب من زنى وخمر وغيبة ونميمة وقذف وسعاية وشهادة زور وانحراف فى الأحكام أو تحريف لحلال أو حرام وغير ذلك ، فلو أن المسلمين عملوا بأحكام الفقه والدين كما كان آباؤهم لكانوا أرقى الأمم وأسعد الناس .

كما أنه جعل للفقراء حظًا فى مال الأغنياء بالزكوات والكفارات وهذا أساس المبادىء الاشتراكية المعتدلة والأعمال الخيرية التى تأسست لها الجمعيات الكبرى فى أوربا .

(١) فى مسلم « .. وقال لايستنجى أحدكم بدون ثلاثة أحجار » (جـ ١ / ص ١٥٤) .

كما شرع الحج ليحصل اجتماع عام لسائر الأمم التى تدين به ليستفيد بعضهم من بعض علومهم وأحوالهم فيتعاونوا ويتآزروا وفى ذلك إعانة لأهل الحرمين الشريفين . ليكونا مركزين عظيمين للإسلام . كما شرع اجتماعات أخرى أصغر وأيسر فى الجمع والأعياد .

وبين كيفية تأسيس العائلات فندب إلى الزواج وحث عليه وبين العقود التى تعتبر زواجا ، وشروطها من ولى وصداق وشهود ، وما خالفها فهو زنى أوقريب منه فى حق الأمة دون الرسول فله فى ذلك خصوصيات ، ورخص فى الطلاق لما عسى أن يقع من تشاجر الزوجين . وما يتعلق بذلك من نحو إيلاء وظهار ، كما بين آداب دخول البيوت من الاستئذان والسلام ، وجعل احتراماً خاصا لكل إنسان وهو مايعبر عنه بالحرية الشخصية ، وسدل الحجاب بين الرجال والنساء الأجنبيات ، محافظة على النسل وإبعاداً للظنة وإراحة لكل ضمير . وجعل ضوابط للنسب والقرابة والرحم ومن بعد قريباً من نسبك أو رحمك ومن لا . حتى الولائم جعل لها آداباً .

وبين أحكام المعاملات من بيع وإجارة ورهن وقرض وقراض وشركة وإيضاح وغيرها من المعاملات المالية التى تقتضيها القاعدة التى عليها مبنى علم الاجتماع البشرى ، وهى أن الإنسان مدنى الطبع محتاج إلى أبناء جنسه ، فهو مرشد إلى تأليف الجمعيات للتعاون فى هذه الدار على الاقتصاد مانع من الربا الذى به خراب الجمهور من الأمة . كما أنه مبين لفصل الخصومات سواء فى المال أو الدماء أو الأعراض .

وبين مايلزم لحفظ المجتمع العام من تنصيب الإمام وشروط استحقاقه للإمامة وما يجب له من الطاعة ، وعليه من المشورة والعمل بالشريعة وإقامة العدل بين أصناف الرعية مسلمين أو غير مسلمين . ثم قسم السلطة فجعلها خططا وهى الإدارات المدنية ومنها القضاء فحدد للقاضى خطته وبين للشاهد كيفية توثيق

الحقوق وأمر بكتبها وتبيانها وعدم كتمانها . وهكذا خطة المحتسب ثم بقية الخطط وحكم على من خرج عن طاعة الإمام أن يقاتل ، وإذا وقع حرب مع أمة أجنبية فبين القوانين الحربية ثم السياسية وأمر بحسن الجوار وإقامة الحدود على من أخاف السابلة مثلا أو خالف نصوص الشريعة . وبين التأديبات والزواجر والقصاص ورفع الأضرار .

وبالجملة قد استقصى الشئون الاجتماعية وبينها حتى دخل مع الرجل لبيته وحكم بينه وبين زوجته ، فبين ماله عليها وما لها عليه ، وفصل ماعسى أن يقع بينهما من الخصومة حتى حكم بين الرجل وولده ، ثم أوصى أيتامه خيراً وبين كيف يوصى على أولاده وبين قدر مايوصى به وكيفية الحجر على السفيه والترشيد . كل ذلك لينتظم أمر الحياة ويعيش المسلم عيشة منتظمة يتفرغ معها لإعداد الزاد ليوم المعاد .

فالفقه الإسلامى نظام عام للمجتمع البشرى لا الإسلامى فقط . تام الأحكام لم يدع شاذة ولا فاذة ، وهو القانون الأساسى لدول الإسلام والأمة الإسلامية جمعاء وإن انتظام أمر دول الإسلام فى الصدر الأول وبلوغها غاية لم تدرك بعدها فى العدل والنظام لدليل واضح على ما كان عليه الفقه من الانتظام وصراحة النصوص وصيانة الحقوق ونزاهة القائمين بتنفيذ أوامره مما لا يوجد الآن . ودليل على ما كان لهاتيك الدول من التمسك بحبله المتين ، وما دخلت الأمم الكثيرة فى الإسلام أفواجا واتسعت دائرة الإسلام فانتشرت الأمة الإسلامية مادة جغرافيتها من نهر الفلج فى الهند شرقا إلى أفريقيا ثم إلى أواسط أوروبا فى زمن قليل إلا باحترام الحقوق والعمل بقواعد الفقه الإسلامى والتسوية بين جميع أجناس البشر التى كانت تحضنها فى العدل وجمع شتات مكارم الأخلاق ومحاسن المعتقدات وهذه التواريخ العربية وغيرها لم يفتقد واحد منها نظام العرب الذى كانوا عليه بل مدحوه بما لم يمدحوا به غيره واقتبسوا منه واختارته الأمم على ما كان من

الأنظمة فانصرفت عنها إليه وثلث عروش ملوكها لأجله .

فالأمة الإسلامية لاحياة لها بدون الفقه ولا رابطة ولا جامعة تجمعها سوى رابطة الفقه وعقائد الإسلام ، ولا تتعصب لأى جنسية فهى دائمة بدوام الفقه مضمحلة باضمحلاله فمهما وجد أهل الفقه واتبعوا كانت الأمة إسلاميةومهما انعدم الفقه والفقهاء لم يبق للأمة اسم الإسلام .

وتجب على كل أمة إسلامية أرادت سن قانون أو دستور أن تراعى هذا المبدأ حفظاً للجامعة الإسلامية .

ثم لما نهضت أوروبا نهضتها المعروفة للرقى العصرى فأول حجر وضعته فى أساس مدنيتها الزاهرة هو العدل وسن القوانين بالتسوية فى الحقوق إذ لايعقل أن ترقى أمة وحقوقها مهضومة وأفرادها مظلومة والكل يعلم أن بعض قوانينها مقتبسة من الفقه الإسلامى كقانون نابليون الأول وغيره من ملوك أوربا ، فالفقه الإسلامى أصل التمدن العصرى الحديث والفضل كل الفضل فى احترام الحقوق وصيانتها وتشييد منارها للإسلام والفقه الإسلامى . ومن مكارم الفقه الإسلامى بل من معجزاته أنه تم نظامه وجمعه فى مدة نحو عشر سنين كما يأتى فى الطور الأول فلم ينتقل النبى ﷺ إلى الدار الآخرة حتى تركه تام الأصول ، ولم يمض على الأمة قرن ونصف حتى ألفت تآليف مهمة فى فروعه وبسط أحكامه وتطبيق أصوله على فروعه وهذا لم يكن للأمم قبلنا ، فهذه أمة الرومان التى يتبجح أهل التاريخ بقوانينها ويعدونها أصل التمدن الحديث لم ينضج فقهها ولا جمع نظامها إلا على عهد الفيصر جوستينيان سنة٥٦٥ قبل الهجرة بسنين٥٧ سبع وخمسين ، بعد مضى ثلاثة عشر قرنا من حياة الرومان ذلك مايدلك على مكانة الفقه الإسلامى وأنه بوحى سماوى ودين متين .

ثم نقول والحق أحق مايقال ، لم يوجد شرع مزج بين المصالح الدينية

والدينيوية وصير هذه عين هذه وبين قانون الاجتماع البشرى والعدالة التامة بوجه يعم جميع المصالح الاجتماعية كالشرع الإسلامي ، ولذلك كان الخليفة الأعظم عندنا رئيسا دينيًّا ودنيويا معاً ، فهو جامع وظيفتين عظيمتين ولذا عرفوا الإمامة العظمى بأنها رياسة عامة فى الدين والدنيا توجب للمتصف بها أن يطاع فيما يستطاع .

أما القوانين الوضعية فلا تعلق لها بأمر العبادة والآداب النفسية وإنما هى ضبط لمعاملة الأفراد والأمم بتبادل المصالح . وأيضا الفقه الإسلامي هو بأمر إلهى فالعمل به طاعة للرب والعامل به له أمل الثواب فى الآخرة وعدم العمل بمعصية متوعد عليها بالعقاب الأخروى زيادة عما تقرر فيه من العقوبات الدنيوية ، فهو أمس بالنظام من بقية الشرائع والقوانين التى هى من وضع البشر .

فالفقه الإسلامى من مفاخر الأمة الإسلامية كيف لا وهو مؤسس على روح العدل والمساواة واحترام الحقوق الخاصة والعامة والنظام الأتم وتقرير الملك لذوية واحترام النواميس الطبيعية ، وقد اعتبر درء المفاسد مقدما على جلب المصالح ، وسد الذرائع والمصالح المرسلة ، ولا ضرر ولا ضرار ، وتقديم الأهم على المهم ، وبنيت أحكامه على الاعتدال لا إفراط ولا تفريط ، واعتبر الأعراف والعوائد ، فأحكامه يتغير الكثير منها بتغير الأحوال كما قال عمر بن عبد العزيز : تحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور . وكما قال زياد بن أبيه لأهل البصرة فى خطبته الشهيرة : قد أحدثتم أحداثاً لم تكن وقد أحدثنا لكل ذنب عقوبة ، فهو صالح لكل أمة وكل مكان وكل زمان ولهذا كان لا ينسخ وكانت رسالة نبينا ﷺ عامة لجميع الأمم إلى يوم القيامة[1] .

* * *

(١) الفكر السامى فى تاريخ الفقه الاسلامى للثعالبى ١١/١ — ١٥ بتحقيق الدكتور عبد العزيز قارى .

علم الحديث

لقد عرف المسلمون الأوائل مكانة السنة فى التشريع الإسلامى ، وأنها المصدر الثانى للتشريع بعد القرآن الكريم .

لذلك عنيت الأمة برواية الحديث النبوى : وحفظه ، ونال الحديث من الوقاية والمحافظة عليه مالم ينله حديث نبى آخر من الأنبياء ، حتى نقل الرواة أقوال الرسول ﷺ - وأفعاله فى كل شىء ، حتى فى أموره الخاصة ، فى طعامه وشرابه ، ويقظته ، ونومه ، وقيامه ، وقعوده ، حتى ليشعر من تتبع كتب السنة أنها ماتركت شيئاً صدر عنه ﷺ - إلا رويته ونقلته .

ولقد رحل العلماء - منذ الصدر الأول - فى طلب الحديث ، لأجل سماعه من الراوى الأول والتثبت من صحته ، فلقد روى عن جابر - رضى الله عنه - أنه قال: « بلغنى حديث عن رجل سمعه من رسول الله ﷺ - فاشتريت بعيراً ، ثم شددت عليه رحلى فسرت إليه شهرا ، حتى قدمت عليه الشام ، فإذا عبدالله بن أنيس ، فقلت للبواب : قل له : جابر على الباب ، فقال : ابن عبد الله ؟ قلت : نعم . فخرج يطأ ثوبه ، فاعتنقنى واعتنقته ، فقلت : حديث بلغنى أنك سمعته من رسول الله ﷺ - فى القصاص فخشيت أن تموت أو أموت قبل أن أسمعه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « يحشر الناس يوم القيامة » أو قال : العباد عراة غرلا بهما[1] قال : قلنا وما بهما : قال : ليس معهم شىء . . الحديث »[2].

ونظرا لأهمية علم الحديث فقد خصصنا له الباب الثانى من هذا الكتاب ، وتكلمنا فيه عن كل مايتعلق بالسنة .

* * *

(١) غرلا : جمع اغرل ، وهو الذى لم يختن .

(٢) أخرجه احمد فى سنده ، والبخارى فى الأدب المفرد .

الفصل السادس

في علم أصول الفقه

تعريفه :

لفظ ، أصول الفقه ، في أصل اللغة مركب إضافي . يدل جزؤه على جزء المعنى ، فيتوقف فهم ذلك المعنى وإدراكه على فهم كل من جزئيه على حدة .

ثم نقل إلى معنى جديد خاص به وجعل علما ولقباً على الفن المسمى بـ« أصول الفقه » وبذلك أصبح هذا المعنى حقيقة عرفية له وصار هذا اللفظ بمثابة المفرد لا يدل جزؤه على جزء معناه ، كعبد الله إذا جعل علما على شخص معين .

والفرق بين الإضافي واللقبي من وجهين : -

أحدهما : أن اللقبي هو العلم ، والإضافي موصل إلى العلم .

الثاني : أن اللقبي لابد فيه من ثلاثة أشياء : معرفة الدلائل ، وكيفية الاستفادة من هذه الدلائل ، وحال المستفيد ، وهو المجتهد وأما الإضافي فهو الدلائل خاصة .

ولما كانت معرفة المركب متوقفة على معرفة مفرداته فلا بد من تعريف الأصل ، وتعريف الفقه فلنذكر تعريفهما أولا :

فالأصول : جمع أصل ، والأصل في اللغة يطلق على معان أحدها : ما يبنى عليه غيره .

ثانيها : المحتاج إليه .

ثالثها : ما يستفيد تحقق الشيء إليه .

رابعاً : ما منه الشيء .

خامسا : منشأ الشيء .

وأما فى الاصطلاح فيطلق على معان أربعة : ـ

أحدها : الدليل كقولهم أصل هذه المسألة الكتاب والسنة أى دليلها .

الثانى : الرجحان كقولهم الأصل فى الكلام الحقيقة . أى الراجح عند السامع هو الحقيقة لا المجاز .

الثالث : القاعدة المستمرة . كقولهم إباحة الميتة للمضطر على خلاف الأصل .

الرابع : الصورة المقيس عليها .

تعريف الفقه :

وأما الفقه فله معنيان : لغوى واصطلاحى :

أما معناه فى اللغة فإنه يطلق على معان ثلاثة :

أحدها : فهم غرض المتكلم من كلامه .

ثانيها : فهم الأشياء الدقيقة ، فلا يقال : فقهت أن السماء فوقنا لوضوح ذلك.

ثالثها : هو الفهم مطلقا وهذا هو الراجح .

قال الجوهرى : الفقه الفهم ، تقول فقهت كلامك ـ بكسر القاف أفقه ـ بفتحها فى المضارع أى فهمت أفهم ، قال الله تعالى : « فَمَا لِهؤُلاَءِ القَـوْمِ لا يكَادُون يفقَهُونَ حدِيثا »[1] وقال تعالى « ما نفقه كثيراً مما تقول[2] » وقال تعالى « ولكِن لاَتفقَهُونَ تسْبِيحَهم »[3] .

أما الفقه فى الاصطلاح :

فهو « العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية » فقوله: « العلم بالأحكام » ، احترز به عن العلم بالذوات والصفات والأفعال .

(١) النساء ٧٨ (٢) هود ٩١ (٣) الاسراء ٤٤

وقوله « الشرعية » احترز به عن العلم بالأحكام العقلية ، كالعلم بأن الواحد نصف الاثنين ، وأن الكل أعظم من الجزء ، وشبه ذلك كالطب والهندسة ، وعن العلم بالأحكام اللغوية وهو نسبة أمر إلى آخر بالإيجاب أو بالسلب ، كعلمنا بقيام زيد أو بعدم قيامه .

وقوله « العملية » احترز به عن العلم بالأحكام الشرعية العلمية ، وهو أصول الدين كالعلم بكون الإله واحداً سميعا بصيراً وكذلك يخرج أصول الفقه على ماقاله الإمام الرازى فى المحصول ؛ لأن العلم بكون الإجماع - مثلا - حجة ليس بكيفية عمل .

وقوله « المكتسب » بالرفع احترز به عن علم الله تعالى ، وعلم ملائكته بالأحكام الشرعية العملية ، وكذلك علم رسول الله ﷺ الحاصل من غير اجتهاد . بل بالوحى ، وكذلك علمنا بالأمور التى علم بالضرورة كونها من الدين ، كوجوب الصلوات الخمس وشبهها ، فجميع هذه الأشياء ليس بفقه لأنها غير مكتسبة .

وقوله « من أدلتها التفصيلية » ، احترز به عن العلم الحاصل للمقلد فى المسائل الفقهيه ، فإنها علم بأحكام شرعية عملية ، لكنها مكتسبة من أدلة إجمالية ، فإن المقلد لم يستدل على كل مسألة بدليل مفصل بل بدليل واحد يعم جميع المسائل .

تعريف أصول الفقه باعتباره علماً :

عرف القاضى البيضاوى أصول الفقه - باعتباره علماً - بقوله « هو معرفة دلائل الفقه إجمالا وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد » .

شرح التعريف :

قوله « معرفة » هى كالجنس فى التعريف ، فيشمل أصول الفقه وغيره ، والفرق بين العلم والمعرفة من وجهين :

أحدهما : أن العلم يتعلق بالنسب . أى وضع نسبة شيء إلى آخر . ولهذا يتعدى إلى مفعولين ، بخلاف « عرف » فإنها وضعت للمفردات ولا تتعدى إلا إلى مفعول واحد .

الثانى : أن العلم لا يستدعى سبق جهل ، بخلاف المعرفة ، ولهذا لا يقال لله تعالى عارف بل يقال له عالم .

وقوله « دلائل الفقه » هو جمع مضاف يفيد العموم فيعم الأدلة المتفق عليها والمختلف فيها . والأدلة المتفق عليها أربعة : الكتاب . والسنة ، والإجماع ، والقياس وأما المختلف فيها فكالاستصحاب والاستحسان ، والمصالح المرسلة والأخذ بالأقل وقول الصحابى ، وشرع من قبلنا وغير ذلك . وحينئذ فيحترز به عن ثلاثة أشياء : —

أحدها : معرفة غير الأدلة كمعرفة الفقه ونحوه .

الثانى : معرفة أدلة غير الفقه ، كأدلة النحو والكلام .

الثالث : معرفة بعض أدلة الفقه كالباب الواحد من أصول الفقه فإنه جزء من أصول الفقه ، فلا يسمى أصول الفقه ، ولا يسمى العارف به أصوليًّا ، لأن بعض الشيء لا يكون نفس الشيء .

والمراد بمعرفة الأدلة أن يعرف أن الكتاب والسنة والإجماع والقياس أدلة يحتج بها ، وإن الأمر مثلا الوجوب وغير ذلك .

وقوله « إجمالا » أشار به إلى أن المعتبر فى حق الأصولى إنما هو معرفة الأدلة من حيث الإجمال . ككون الإجماع حجة ، وكون الأمر للوجوب وما إلى ذلك .

وقد اختلف فى إعراب كلمة « إجمالا » على عدة آراء ، وأصبح ذلك أنها حال من الأدلة ، واغتفر فيه التذكير لكونه مصدرا .

وقوله « وكيفية الاستفادة منها » هو مجرور بالعطف على دلائل ، أى معرفة دلائل الفقه ، ومعرفة كيفية استفادة الفقه من تلك الدلائل أى استنباط الأحكام الشرعية منها ، وذلك يرجع إلى معرفة شرائط الاستدلال ، كتقديم النص على الظاهر ، والمتواتر على الآحاد وغير ذلك .

وقوله « وحال المستفيد » هو مجرور أيضا بالعطف على دلائل ، أى ومعرفة حال المستفيد ، وهو طالب حكم الله تعالى من الدليل ، وهو المجتهد فيكون المستفيد مراداً منه المجتهد لامطلق طالب حكم الله تعالى فلا يدخل فيه المقلد كما ادعاه بعض العلماء .

وأشار البيضاوى بذلك إلى شرائط الاجتهاد ، وشرائط التقليد وإنما كان معرفة تلك الشروط من أصول الفقه لأن الأدلة قد تكون ظنية ، وليس بين الظنى ومدلوله ارتباط عقلى ، لجواز عدم دلالته عليه ، فاحتيج إلى رابط وهو الاجتهاد .

فتلخص من ذلك أن معرفة كل واحد مما ذكر أصل من أصول الفقه ، ومجموعها ثلاث ، فلذلك أتى بلفظ الجمع ، فقال : « أصول الفقه ، ولم يقل أصل الفقه » .

* * *

موضوع أصول الفقه

وأما موضوع علم أصول الفقه ففيه عدة مذاهب :

المذهب الأول : أن موضوعه الدليل الشرعى الكلى من حيث أنه يثبت حكما كليًّا لأن موضوع كل علم هو الشيء الذى يبحث فى ذلك العلم عن أحواله العارضة لذاته ومباحث الأصوليين لا تخرج عن أحوال الأدله الموصلة إلى الأحكام الشرعية المبحوث عنها فيه وأقسامها ، واختلاف مراتبها وكيفية استفادة الأحكام منها[1] وهذا هو رأى الجمهور .

المذهب الثانى : أن موضوعه الأحكام الشرعية من حيث ثبوتها بالأدلة وهى الأحكام التكليفية : من الوجوب والندب والحرمة والكراهة والإباحة ، وكذا الأحكام الوضعية وهو مذهب بعض الحنفية .

المذهب الثالث : أن موضوعه الأدلة والأحكام الشرعية وإليه ذهب صدر الشريعة من الحنفية .

وعلى ذلك فتعريف علم الأصول هو «علم يعرف به أحوال الأدلة الشرعية من حيث إثباتها للأحكام ، وأحوال الأحكام الشرعية من حيث ثبوتها بالأدلة[2]».

إلا أنهم جعلوا البحث فى الدليل من المقاصد والبحث فى إثبات الأحكام بالأدلة من اللواحق ، وهو تقسيم لامعنى له فهما فى الحقيقة بحث واحد ، إذ لامعنى لكون الدليل مثبتا للحكم إلا كون الحكم ثابتاً بالدليل فإما أن نجعل الموضوع هو الدليل وإما أن نجعله الحكم لكن يترجح الأول لأنه متفق على موضوعيته وبأنه أصل الثانى ومنتج له .

(١) الأحكام للآمدى ١/٨ .

(٢) تنقيح الأصول ١/٩ .

وقد استدل من ذهب إلى هذا الرأى بما قاله السيد الجرجانى من أنه قد يبحث فيه عن عوارض أخرى للحكم غير ثبوته بالدليل كقولهم : إن الوجوب موسع أو مضيق وعلى الأعيان أو الكفاية . إلى غير ذلك مما ليس الموضوع فيه الدليل ويجاب بأن ذلك مرده إلى أن الأمر ـ مثلا ـ هل يدل على الوجوب الموسع أو المضيق وعلى الأعيان أو الكفاية ، فالموضوع فى ذلك هو الدليل أيضا .

فالحق أن الأحكام ليست من موضوع الأصول وما كان من مباحثها راجعا إلى ثبوتها بالدليل فهو من الأصول باعتبار أن الموضوع فى هذه المباحث هو الدليل ، وما لم يكن كذلك فهو من مقدمات علم الأصول كتعريف الحكم وبيان أنواعه ، قد ذكرت ليتمكن الأصولى من إثباتها بالأدلة أو نفيها ، ولا استبعاد فى ذلك إذ ما من علم إلا ويذكر فيه أشياء استطرادا تتميما وترميما .

ولو وجب جعلها موضوعا لأصول الفقه ، لوجب جعل المكلف وفعله موضوعا له أيضا لذكرهما فيه[1] وقد جعل الإمام سعد الدين التفتازانى الخلاف بين هذه المذاهب الثلاثة لفظيًّا فقال :

« وفى ظنى أنه لا خلاف فى المعنى لأن من جعل الموضوع الأدلة جعل المباحث المتعلقة بالأحكام راجعة إلى أحوال الأدلة ومن جعله الأحكام جعل المباحث المتعلقة بالأدلة راجعة إلى أحوال الأحكام تقليلا لكثرة الموضوع فإنه أليق بالعلوم ، ومن جعله كلا الأمرين فقد أراد التوضيح والتفصيل » .

لكن هذا يؤدى إلى نفى الخلاف فى اعتبار مسائل الأصول التى ذكرت فيه سواء تعلقت بالأدلة أم بالأحكام ، لا إلى نفى الخلاف فى الموضوع نفسه .

فالحق أن الخلاف فى الموضوع معنوى ويؤكد ذلك ما فعله القاضى البيضاوى

(١) رسالة فى أصول الفقه لفضيلة الشيخ عبد الغنى عبد الخالق وآخرين .

فى كتابه « المنهاج » حيث جعله على مقدمة وسبعة كتب وكذلك تاج الدين السبكى فى كتابه « جمع الجوامع »[1].

المذهب الرابع : إن موضوع علم الأصول هو الأدلة والترجيح والاجتهاد وهو مذهب بعض الشافعية كابن قاسم العبادى وعليه فيعرف الأصول بما يعرف به المذهب الأول .

وقد استدل له بأن علم أصول الفقه يبحث فيه عن الأعراض الذاتية للأمرين الآخرين (أى الترجيح والاجتهاد) كما يبحث فيه عن الأدلة ولذلك كانت مباحثهما من هذا العلم .

ويجاب بأن البحث عن أعراض الأدلة عند تعارضها باعتبار ترجيح بعضها على بعض عند وجود مرجح أو باعتبار تساقطها عند عدمه فتدل على الحكم فى الحالة الثانية . الأولى ولا تدل عليه فى الحالة الثانية .

أما البحث عن الاجتهاد فهو باعتبار أن الأدلة إنما يستنبط المجتهد منها الأحكام دون غيره فهى قد ذكرت استطرادا لا أساساً كما بحثوا فى حال المقلد فى علم الأصول أيضا ولم يعتبروا ذلك من مقاصد علم الأصول .

فهذا المذهب مخالف لصنيع الأصوليين فى المرجحات وصفات الاجتهاد وحيث إنهم لم يبحثوا عن الأصول المتعلقة بها ، بل بحثوا عنها من حيث ما ذكرناه آنفاً ومخالفاً أيضا لما هو كالمتفق عليه بين محققى هذا الفن من انحصار الخلاف بينهم فى موضوع أصول الفقه بين الأدلة والأحكم .

* * *

(١) المرجع السابق .

استمداده

وأما استمداده فمن ثلاثة علوم :

١ ـ علم الكلام .

٢ ـ اللغة العربية .

٣ ـ الأحكام الشرعية .

أما علم الكلام فلتوقف الأدلة الكلية على معرفة البارى سبحانه وتعالى وصدق المبلغ وهو الرسول ﷺ ـ وهو يتوقف على دلالة المعجزة على صدقه ودلالتها تتوقف على امتناع تأثير غير القدرة القديمة فيها ويتوقف على قاعدة خلق الأعمال وعلى إثبات العلم والإرادة ولا تقليد فى ذلك لاختلاف العقائد فلا يحصل به علم .

وأما علم اللغة العربية فلأن الأدلة من الكتاب والسنة عربية والاستدلال بها يتوقف على معرفة اللغة من حقيقة ومجاز وعموم وخصوص وإطلاق وتقييد ومنطوق ومفهوم وغير ذلك .

وأما الأحكام الشرعية فالمراد تصورها وذلك لأن المقصود إثباتها ونفيها فى الأصول إذا قلنا الأمر للوجوب وفى الفقه إذا قلنا الوتر واجب مثلا ولا يمكن بدون تصورها ولا نريد بالأحكام العلم بإثباتها أو نفيها لأن ذلك فائدة العلم ويتأخر حصوله عنه . فلو توقف عليه كان دوراً .

ولذلك قال الآمدى لابد أن يكون عالماً بحقائق الأحكام ليتصور القصد إلى إثباتها ونفيها . وأن يتمكن بذلك من إيضاح المسائل بضرب الأمثلة وكثرة الشواهد[1].

واضعه :

أما واضع هذا العلم فهو الإمام الشافعى رضى الله عنه كما هو رأى الجمهور وسيجىء تحقيق ذلك .

(١) راجع شرح العضد ١/٣٢ ، ٣٥ . الأحكام ١/٩ .

فائدة علم الأصول

إن هذا العلم من أشرف العلوم وأجلها قدراً وله من الفوائد العظيمة مالا تجمعه الحصر ولا يأتى عليه الذكر ومن أهم هذه الفوائد :

(ا) القدرة على نصب الأدلة السمعية على مدلولاتها ومعرفة كيفية استنباط الأحكام الشرعية منها التى هى مناط السعادة الدينية والدنيوية وسبب الفوز بها فى الدنيا والآخرة[1].

(ب) كما أنه من أكبر الوسائل لحفظ الدين وصون أدلته وحججه من شبه المتحللين وتضليل الملحدين فبواسطته نستطيع أن نرد على قول بعض المعتزلة من أنه لاحجة فى أخبار الآحاد ، وقول بعض النظامية والرافضة أن الإجماع والقياس ليسا من الأدلة الشرعية .

وبالجملة فهو الذى يكون الفقيه المستنير ، والمجتهد المفكر ويضع القواعد التى يجب توافرها فى من يرى فى نفسه القدرة على استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها ، فإن باب الاجتهاد يزعم كثير من الناس أنه قد أغلق لأن الأحكام الشرعية قد دونت وفرغ منها المجتهدون واقتصر الناس على الأخذ بآرائهم ، ولكن الأمر ليس كذلك فإن علماء المسلمين فى القرون المتأخرة رأوا أن باب الاجتهاد قد واجه كثيرا ممن ليس من أهله ولم يعد له عدته فخافوا من الأهواء المتفرقة أن تلعب بالأحكام الشرعية فقالوا بعد باب الاجتهاد فى وجوه الأدعياء والدخلاء ولم يقولوا إن الاجتهاد فى هذه الأمة كان له زمن معين وقد انتهى ، فوضعوا هذا العلم وبينوا فيه شروط المجتهد حتى إذا وجد إنسان انطباق هذه الشروط عليه عمل بما يؤديه إليه اجتهاده وهذا هو ما فعله الإمام الشافعى رضى الله تعالى عنه حيث حسم النزاع القائم بين فريق أهل السنة والرأى .

(١) الأحكام ١/٩ ، وشرح العضد على مختصر ابن الحاجب ١/٣٢ .

(ج) على أن هناك من لم يصل إلى درجة المجتهدين ولم ينحطوا إلى درجة العامة ، وهؤلاء هم أتباع المذاهب المختلفة الذين ينتصرون لمذاهب أئمتهم والدفاع عنها ويسمون بمجتهدى المذاهب فهؤلاء يبحثون عن أدلة أئمتهم التى استنبطوا منها الأحكام فإذا عرضت لهم مسألة لم ينص عليها أئمتهم أمكنهم أن يجيبوا عنها تخريجا على تلك القواعد وإذا روى عن أحد الأئمة رأيان فى مسألة ما أمكنهم أن يختاروا الرأى الذى يوافق قواعد الإمام(١)

(د) إن دراسة علم « أصول الفقه » تعين على فهم سائر العلوم الأخرى كالتفسير والحديث والفقه وغير ذلك ، فإنه يحقق فى الدارس قوة الإدراك لحقائق هذه العلوم والكشف عن دقائقها وكيفية النظر فيها والاستفادة منها .

ولا يظن أن علم « أصول الفقه » كغيره من العلوم التى تقصد لذاتها كعلم الكلام - مثلا - فإن علم الأصول يعتبر وسيلة إلى العلم بالأحكام الشرعية - كما تقدم فى تعريفه ، ذلك أن أى باحث فى أى علم من العلوم يحتاج إلى بيان دلالات الألفاظ ، ما يؤخذ منها بالمنطوق وما يؤخذ من المفهوم سواء كان مفهوم موافقة ، أو مفهوم مخالفة ، وكذلك فهم الألفاظ العامة التى مدلولها عام ، والتى مدلولها خاص ، وكذلك الألفاظ التى ترد مرة مطلقة ومرة مقيدة هل يحمل مطلقها على المقيد ، أو يعمل بكل واحد على حدة .

وإذا كان هناك من الأحكام ما لم ينص عليه بعينه بل يحتاج إلى القياس على بعض الاشباه والأمثال فإن علم الأصول يبين أنواع القياس ، وطرقه ، وعلله الجامعة ، وطرق معرفتها وغير ذلك مما هو مبين فى موضعه .

وبالجملة : فعلم الأصول هو المنهاج القويم لفهم العلوم المختلفة والأساس الذى لابد منه لبناء شخصية العالم .

(١) أصول الفقه للخضرى ص ١٩ : ٢٠ .

نشأة علم أصول الفقه

يعتبر علم أصول الفقه - من حيث التدوين والتأليف - من العلوم التى ظهرت فى أواخر القرن الثانى الهجرى ، حيث ظهر كتاب الإمام أبى عبد الله محمد بن إدريس الشافعى رضى الله عنه المتوفى سنة ٢٠٤ هـ المسمى « الرسالة » كما سيأتى وأما من حيث القواعد ، واستنباط الأحكام من الأدلة بوجه عام فإنه كان مصاحباً للفقه لأنه حيث يكون فقه ، يكون - لا محالة - منها لاستنباط الأحكام وقواعد تضبط هذه المناهج وذلك أن الأحكام فى زمن الرسول ﷺ كانت تؤخذ عنه بما يوحى إليه من القرآن الكريم وما يبينه فى سنته الشريفة ولما لحق ﷺ بالرفيق الأعلى قام كبار الصحابة من بعده بمنصب الإفتاء والقضاء بين الناس .

فإذا كان استنباط الفقه قد نشأ فى عصر كبار الصحابة رضى الله عنهم وكان منهم من يتصدى للإفتاء ، والقضاء بين الناس كعمر بن الخطاب ، وعبد الله ابن مسعود ، وعلى بن أبى طالب رضى الله عنهم وغيرهم فإن هؤلاء ما كانوا يقولون فى فتاواهم من غير قيد ولا ضابط ، بل كانوا على علم تام باللغة العربية التى نزل بها القرآن الكريم ، وجاءت بها السنة النبوية الشريفة ، كما كانوا على دراية كاملة بأسباب النزول وورود الأحاديث ومعرفة الناسخ والمنسوخ ، والمجمل والمبين والمطلق والمقيد وغير ذلك مما هو مذكور فى أصول الفقه .

هذا زيادة على ما اختصوا به من معرفة أسرار التشريع الإسلامى ومقاصده بسبب صحبتهم لرسول الله ﷺ وأخذهم عنه فكانوا إذا أرادوا الوقوف على حكم من الأحكام لجئوا إلى كتاب الله تعالى فإن لم يجدوا فيه حاجتهم طلبوا حكم ذلك من غيرهم من أصحاب رسول الله ﷺ ، فإن لم يجدوا فى المسألة نصًّا من كتاب أو سنة اجتهدوا وبحثوا عن الأشباه والأمثال ثم أفتوا بما ظهر لهم من الأدلة وربما وقع اتفاق المجتهدين منهم على بعض المسائل . فيعتبر هذا الاتفاق حجة وهو المسمى « بالإجماع » وعلى هذا فقد وجد دليل آخر فى عصر الصحابة وهو الإجماع

فأصبحت مصادر التشريع فى عصر الصحابة هى الكتاب والسنة والإجماع والقياس(١) .

فهذا هو عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يقول فى عدة الحامل المتوفى عنها زوجها .

إن عدتها بوضع الحمل، ويستدل على ذلك بقول الله تعالى (وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ)(٢) ويقول فى ذلك « ومن شاء باهلته أن آية النساء القصرى نزلت بعد آية عدة الوفاة »(٣) فهو يشير بذلك إلى قاعدة أصولية هى أن المتأخر ناسخ للمتقدم .

وهذا على بن أبى طالب رضى الله عنه يجعل حد شارب الخمر ثمانين جلدة كحد القذف ، ويدلل على ذلك بقوله « أرى أن من شرب سكر ومن سكر هذى ومن هذى افترى ، فأرى عليه حد القذف »(٤) .

فهو بذلك ينهج نهج الحكم بالمآل ، أو بسد الذرائع .

على أنه من الثابت حديث معاذ رضى الله عنه حين بعثه النبى ﷺ إلى اليمن حيث قال فيه « فإن لم تجد الحكم فى السنة » ؟ قال: أجتهد رأيى لا آلو ، فقال ﷺ

(١) مقدمة ابن خلدون ص ٣٢٣ ط محمد عبد الرحمن ، مقدمة أصول الفقه للشيخ ابو زهرة ، تاريخ التشريع للخضرى ص ١١٤ ومابعدها

(٢) الطلاق ٤ .

(٣) القرطبى ص ٩٨٣ ط الشعب وآية عدة الوفاة هى قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة اشهر وعشرا) — البقرة ٢٣٤ .

(٤) رواه الامام الشافعى فى مسنده (٩٦) والبخارى (١٨٥/٨) ومسلم (٥٦/٢) واحمد فى مسنده (٤٩/٢) وبهذا اخذ الامام مالك وأبو حنيفة والثورى وهو رواية عن الامام احمد وخالف فى ذلك الامام الشافعى واهل الظاهر ، محتجين برواية انس — رضى الله عنه — ان النبى صلى الله عليه وسلم — كان يضرب فى الخمر بالنعال والجريد اربعين . انظر : (الاحكام السلطانية للماوردى ص ٢١٦ والمهذب للشيرازى ٣٠٤/٢ والمغنى لابن قدامة ١٤١/٩) .

« الحمد لله الذى وفق رسول رسول الله لما يرضى رسول الله[1] .

فإن هذا الحديث يثبت صحة القياس الذى هو من أهم مباحث علم الأصول كما يثبت صحة المصالح المرسلة وغير ذلك .

وكذلك خطاب سيدنا عمر بن الخطاب إلى سيدنا أبى موسى الأشعرى رضى الله عنهما حيث قال فيه «الفهم الفهم فيما أدلى إليك مما ورد عليك مما ليس فى قرآن ولا سنة ثم قس الأمور عند ذلك، واعرف الأمثال ثم اعمد فيما ترى إلى أحبها إلى الله وأشبهها بالحق . . الخ »[2] .

٢ ـ فإذا انتقلنا إلى عصر التابعين، فإننا نجد أن المجال يتسع لكثرة الحوادث واتساع دائرة التشريع أمام التابعين ، فقد كانت مصادر التشريع هى ما تقدم فى عصر الصحابة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، بالإضافة إلى فتاوى الصحابة ، فكثر الاجتهاد وتشعبت طرق المفتين[3] فمنهم من كان ينحو نحو التمسك بظواهر النصوص ، ولا يأخذون بالقياس إلا نادراً وكانوا يعرفون بأهل الحديث بالحجاز، وعلى رأسهم من الصحابة عبد الله بن عمر رضى الله عنهما فقد كان أبعد الناس عن الأخذ بالرأى إلا لحاجة ملحة ، وخلفه من التابعين سعيد بن المسيب رضى الله عنه فقد كان أجمع الناس لحديث رسول الله ﷺ وفتاوى أبى بكر وعمر وعثمان وكان من الأسباب التى حملت أهل الحجاز على الوقوف عند ظواهر النصوص :

(ا) تأثرهم بطريقة شيخهم عبد الله بن عمر .

(ب) كثرة ما عندهم من الآثار عن الرسول ﷺ وعن الصحابة رضى الله عنهم

(١) رواه الامام الشافعى وابو داود ، والترمذى ـ وانظر تحفة الاحوذى ، باب القاضى كيف يقضى (٥٥٦/٤ : ٥٥٧) .

(٢) رواه الامام احمد والدارقطنى والبيهقى وابن حزم وانظر اعلام الموقعين (٨٥/١ وما بعدها) وسبل السلام ١١٩/٤ .

(٣) راجع تاريخ التشريع الاسلامى للخضرى ص ١٣٣ وما بعدها .

ووجودهم فى مكان نزول الوحى حيث نزل القرآن الكريم ورويت الأحاديث والآثار النبوية .

(ج) قلة ما يعرض لهم من الحوادث لبساطة حياتهم .

وعلى العكس من ذلك فقهاء العراق الذين كانوا يرون أن أكثر الأحكام الشرعية معقولة المعنى ، وأن جميع الأحكام شرعت لمصالح العباد فكانوا يبحثون عن علل تلك الأحكام ويجرون عليها الأحكام، وجوداً وعدماً وكانوا كثيراً ما يردون الأحاديث إن خالفت تلك الضوابط ، ولا سيما إن وجدوا لها معارضاً أو قادحاً ، والقوادح فى الرواية عندهم كانت كثيرة لبعدهم عن موطن الرسول ﷺ (١) .

وكان على رأس هذه المدرسة من الصحابة عبد الله بن مسعود رضى الله عنه تلميذ سيدنا عمر بن الخطاب وحامل لواء طريقه ، ثم من التابعين علقمة النخعى تلميذ ابن مسعود ، ثم إبراهيم وعليه تخرج علماء العراق .

ويمكن إجمال الأسباب فى أخذهم بالرأى فيما يلى :

(ا) تأثرهم بطريقة شيوخهم المذكورين .

(ب) إن العراق كانت أسعد الأمصار بسكنى كثير من الصحابة الذين عرفوا بالفقه والفتوى كابن مسعود وسعد بن أبى وقاص، وأبى موسى الأشعرى وأنس ابن مالك ، فاكتفوا بالرواية عنهم ، ولم يطلبوا الحديث عن غيرهم .

(ج) لقد كانت العراق مجمع الشيعة والخوارج ، وأصحاب الملل المختلفة والنحل المتباينة وكل هؤلاء حاولوا أن ينصروا آراءهم ، أو أن يكيدوا للدين

(١) تاريخ التشريع الاسلامى لفضيلة الشيخ عبد اللطيف السبكى وآخرين ص ٢١٧ وما بعدها ط الاستقامة سنة ١٩٤٦ .
المذاهب الاسلامية للشيخ ابو زهرة (١٧/٢ وما بعدها) .

بوضع أحاديث، أو نقل آثار عن الصحابة مكذوبة، فمن هنا تحرج العلماء فى قبول الأخبار، ووضعوا قيوداً كثيرة لقبول الأحاديث.

(د) كثرة الحوادث والنوازل فإن من ضرورات المدنية كثرة الحوادث والمشاكل فكان لابد وأن يتعرفوا أحكام هذه الحوادث، أو التى يتوقعون نزولها ومن هنا نزل عندهم الفقه الفرضى.

كل هذه العوامل وغيرها جعلت بضاعتهم من الحديث قليلة بعكس أهل الحجاز فالأخذ بالرأى عند أهل العراق كان أكثر من أهل الحجاز، ولا يعنى ذلك إغفال جانب الحديث فإن هذا مما لا يليق أن يتطرق إليه فهم عاقل فضلا عن مسلم.

كما كان أهل الحجاز يأخذون بالرأى، وإن كان قليلا بالنسبة إلى أهل العراق[1].

٣ ـ حتى إذا انتقلنا إلى عصر الأئمة المجتهدين فإننا نجد مناهج الاستنباط وقواعد استخراج الفروع الفقهية تتميز بشكل أوضح.

فهذا الإمام أبو حنيفة رضى الله عنه يحدد منهجه فى استنباط الأحكام فيقول آخذ بكتاب الله إذا وجدته، فما لم أجده فيه أخذت بسنة رسول الله ﷺ والآثار الصحاح عنه التى فشت فى أيدى الثقات فإذا لم أجد فى كتاب الله ولا سنة رسول الله ﷺ أخذت بقول أصحابه من شئت وأدع قول من شئت، ثم لا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبى، والحسن ابن سيرين وسعيد بن المسيب وعد رجالا قد اجتهدوا ـ فلى أن اجتهد كما اجتهدوا[2].

(١) المذاهب الاسلامية للشيخ أبو زهرة ٢/٣٥.
(٢) تاريخ التشريع للخضرى ص ١٩٦.

وكذلك نجد الإمام مالك بن أنس رضى الله عنه يسير على منهاج أصولى واضح ، فيقرر أن أصول مذهبه هى : الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وعمل أهل المدينة ، وقول الصحابى والاستحسان ، وسد الذرائع . . الخ[1] .

وهكذا كان لكل إمام أصوله ومناهجه التى يسير عليها ، رأيناه فى اتجاه أهل المدرستين العراقيين والحجازيين وكان النزاع محتدماً بين أصحاب هاتين المدرستين ، فأسرف كل فريق فى الطعن على الفريق الآخر، فعاب أهل الرأى على أهل الحديث الإكثار من الرواية التى هى مظنة لقلة الفهم والتدبر كما كان أهل الحديث يعيبون على أهل الرأى بأنهم يأخذون فى دينهم بالظن ويحكمون العقل فى الدين[2] .

إلا أن أهل الحديث كانوا على جانب كبير من الخمول وقصور النظر فى الأدلة والانتصار لطريقتهم .

قال الإمام الرازى : « أما أصحاب الحديث فكانوا حافظين لأخبار رسول الله ﷺ إلا أنهم كانوا عاجزين عن النظر والجدل وكلما أورد عليهم أحد من أصحاب الرأى سؤالا أو إشكالا أسقطوا فى أيديهم عاجزين[3] .

وظهر المتعصبون لكلا الفريقين ، فاتسع الخلاف ، واحتدم النزاع ، وأخذ كل فريق ينتصر لطريقة شيخه ويدافع عن مذهبه إلى أن قيض الله لهذه الأمة من أخذ بيدها إلى الطريق السوى . وبين القواعد والقوانين التى يحتكم الجميع إليها، وهو الإمام الشافعى رضى الله عنه .

(١) المصدر السابق ص ٢٠٤ .
(٢) تاريخ التشريع الاسلامى للخضرى ص ١٤٦ .
(٣) مناقب الامام الشافعى ص ٢١ .

الإمام الشافعى يدون علم الأصول :

بينا فيما سبق الدوافع التى أدت إلى تدوين علم « أصول الفقه » والمشهور عند جمهور العلماء أن أول من دون فيه كتاباً مستقلا هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى رضى الله تعالى عنه حيث ألف فيه رسالته المشهورة التى كتبها إلى الإمام الحافظ عبد الرحمن بن مهدى المتوفى سنة ١٩٨ هـ . وهو أحد أئمة الحديث فى الحجاز بعد أن أرسل إليه أن يضع له كتاباً فيه معانى القرآن ويجمع قبول الأخبار فيه ، وحجة الإجماع ، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة ، فوضع له كتاب « الرسالة »[١] .

على أن الإمام الشافعى لم يسم كتابه بـ « الرسالة » وإنما كان يطلق عليها لفظ « الكتاب » أو يقول « كتابى » أو كتابنا »[٢] .

وإنما أطلق عليها اسم الرسالة بسبب إرسالها إلى الإمام عبد الرحمن بن مهدى كما تقدم .

قال على بن المدينى : « قلت لمحمد بن إدريس الشافعى : أجب عبد الرحمن ابن مهدى عن كتابه فقد كتب إليك يسألك وهو متشوق إلى جوابك ، قال: فأجابه الشافعى ، وهو كتاب الرسالة التى كتبت عنه بالعراق ، إنما هى رسالته إلى عبد الرحمن بن مهدى »[٣] . وأرسل الكتاب إلى الإمام ابن مهدى مع الحارث بن سريج النقال الخوارزمى ثم البغدادى وبسبب ذلك سمى النقال[٤] .

والظاهر أن الإمام الشافعى ألف كتابه هذا مرتين ، ولذلك يعده العلماء

(١) رواه الخطيب باسناده فى تاريخ بغداد (٢/٦٤ — ٦٥) ورواه البيهقى باسناده فى معجم الأدباء ٦/٧٨٨ .

(٢) انظر الرسالة ص ٩٦ ، ٤١٨ ، ٥٧٣ ، ٦٢٥ ، ٩٠٧ .

(٣) رواه الحافظ ابن عبد البر سانده فى الانتقاء ص ٧٢ .

(٤) المرجع السابق .

فى فهرس مؤلفاته كتابين : الرسالة القديمة ، والرسالة الجديدة ...

فالرسالة القديمة هى التى كتبها إلى ابن مهدى ، وهو فى بغداد ثم لما دخل مصر أعاد كتابتها[1] .

وأيا ما كان فالموجود الآن بين أيدينا هو الرسالة الجديدة وأما القديمة التى أرسلها إلى عبد الرحمن بن مهدى فلعلها قد اندثرت ولم يبق لها أى أثر ، ومن المحتمل أن يكون الإمام الشافعى رضى الله عنه ـ قد أضاف إلى الرسالة الجديدة أشياء أخرى لم تكن فى رسالته الأولى .

وقد بين الإمام الشافعى فى هذه الرسالة المنهج الذى يجب أن يسير عليه كل مجتهد وجمع بين منهجى أهل السنة والرأى ، مبيناً الناسخ والمنسوخ فى الكتاب والسنة . والعام والخاص ، والمطلق والمقيد والمجمل والمبين والعام الذى أريد به ظاهره والعام الذى أريد به غير ظاهره وحجية خبر الآحاد وبين منزلة السنة ومكانتها ، وتكلم على القياس ، والإجماع والاجتهاد ، وشروط المفتى إلى غير ذلك من المباحث الهامة .

ولم يقتصر الأمر على ذلك بل ألف الشافعى كتباً أخرى تعتبر حجة وقانوناً يرجع إليها عند الاختلاف فمن ذلك :

١ ـ كتاب (إبطال الاستحسان) الذى رد به على من كانوا يقولون بالاستحسان الذى يستند إلى دليل مقبول وقال فى ذلك كلمته المشهورة (من استحسن فقد شرع)[2] .

٢ ـ كتاب (اختلاف الحديث) الذى وفق فيه بين الأحاديث المتعارضة وكان أول كتاب يصنف فى ذلك الفن .

(١) مناقب الامام الشافعى ص ٥٧ .
(٢) أنظر : باب ابطال الأستحسان فى الأم ٧/٢٩٨ ـ ٣٠٤ .

٣ - كتاب (جماع العلم) الذى عقده لإثبات حجية خبر الواحد ووجوب العمل به ، والرد على من أنكره ، ولذلك سماه أهل مكة ناصر السنة ، لكثرة دفاعه عنها ، وانتصاره .

نقل أبو زرعة عن سعيد بن عمر البرادعى أنه قال : وردت الرى فدخلت على أبى زرعه فقلت يا أبا زرعة سمعت حميد ابن الربيع يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : ما علمت أحدا أعظم منه على الإسلام فى زمن الشافعى من الشافعى فقال أبو زرعة : قد صدق أحمد ولا أحد أدرأ عن سنن رسول الله ﷺ من الشافعى ، ولا أحد أكشف لسوءات القوم مثل ما كشف الشافعى(١).

وقال الامام أحمد « لولا الشافعى ماعرفنا فقه الحديث » وقال « كانت أقضيتنا فى أيدى أصحاب أبى حنيفة ماتنزع ، حتى رأينا الشافعى ، فكان أفقه الناس فى كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ(٢) .

وقال أبو حاتم الرازى ، لولا الشافعى لكان أصحاب الحديث فى عمى(٣).

من ذلك كله يتضح لنا : أن أول من ألف فى علم الأصول ، ورتب أبوابه وجمع فصوله هو الإمام الشافعى -رضى الله عنه- فكان بذلك صاحب السبق فى هذا المضمار ، وإن كان قد أضيفت إليه أبواب أخرى ، وفصول ومسائل متعددة فإن ذلك هو شأن أى علم فى بدايته ، يبدأ قليلا ، ثم ينمو ويتسع كما فعل أرسطو فى المنطق وجاء من بعده فحرروه ونموه ، واتسع نطاقه شأنه فى ذلك شأن بقية العلوم .

(١) مناقب الامام الشافعى للرازى ص ٢١ .
(٢) مقدمة الرسالة لفضيلة الشيخ احمد شاكر ص ٦ .
(٣) مناقب الشافعى ص ٢١ .

دعوى سبق الإمام الشافعى فى التدوين والرد عليها :

ادعت الشيعة الإمامية أن أول من دون علم الأصول هو الإمام محمد الباقر ابن على زين العابدين المتوفى سنة ١١٤ هـ ، وجاء من بعده ابنه الإمام أبو عبد الله جعفر الصادق المتوفى سنة ١٤٨ هـ .

قال آية الله السيد حسن الصدر ، اعلم أن أول من أسس أصول الفقه وفتح بابه ، ونقق مسائله الإمام أبو جعفر محمد الباقر ثم من بعده ابنه الإمام ، وقد أمليا على أصحابهما قواعده وجمعوا من ذلك مسائل رتبها المتأخرون على ترتيب المصنفين فيه بروايات مسندة إليهما متصلة الإسناد[1] .

كما روى أن من كتب فيه الإمامان أبو يوسف ، ومحمد بن الحسن صاحبا ابن حنيفة رضى الله تعالى عنهم[2] .

وهذا لا يعارض ما قلناه : من أن الإمام الشافعى رضى الله تعالى عنه هو أول من دوّن علم الأصول ، ففرق بين الكتابة المتناثرة ، والقواعد التى ترد فى مسألة فقهية عارضة وبين علم متكامل ومصنف مستقل ، فالقواعد التى يشير إليها السيد حسن الصدر فى العبارة المتقدمة إنما هى من قبيل مناهج الاستنباط وطرق الاستدلال كما قلنا سابقاً وهذه كانت موجودة حتى فى عصر الصحابة رضى الله تعالى عنهم أجمعين، قال الإسنوى: وكان إمامنا الشافعى رضى الله عنه هو المبتكر لهذا العلم بلا نزاع وأول من صنف فيه بالإجماع، وتصنيفه المذكور فيه موجود بحمد الله تعالى ، وهو الكتاب الجليل المشهور ، المسموع عليه ، المتصل إسناده ، الصحيح إلى زماننا ، المعروف بالرسالة الذى أرسل الإمام عبد الرحمن بن مهدى من خراسان إلى الشافعى بمصر فصنفه له، وتنافس فى تحصيله

(١) الشيعة وفنون الاسلام ص ٥٦ ، وعقيدة أهل الشيعة فى الامام الصادق ص ٢٩٢ ـ ٢٩٥ ، الشافعى للشيخ أبو زهرة ص ١٧٩ .

(٢) الفهرست لابن النديم ص ٢٨٦ ، ٢٨٧ فى ترجمة الامامين المذكورين .

علماء عصره ، على أنه قد قيل : إن بعض من تقدم على الشافعى نقل عنه إلمام ببعض مسائله فى أثناء كلامه على بعض الفروع ، وجواب عن سؤال السائل لايسمن ولا يغنى من جوع ، وهل يعارض مقالة قيلت فى بعض المسائل تصنيف كتاب موجود مسموع ، مستوعب لأبواب العلم[1] .

فظهر بذلك عدم صحة ما نقل من أن هناك من سبق الإمام الشافعى فى تدوين علم « الأصول » وثبت أن الواضع الأول لهذا العلم هو الإمام الشافعى رضى الله تعالى عنه فى كتابه « الرسالة » .

أصول الفقه بعد الإمام الشافعى :

تلقى العلماء ما وصل إليه الإمام الشافعى فى تحرير أصوله بالدراسة والبحث، ولكنهم اختلفوا من بعده على اتجاهين :

١ – فمنهم من اتجه لشرح أصول الشافعى مبيناً ما أجمل منها ومخرجاً عليها .

٢ – ومنهم من أخذ بما قرره الشافعى ، وخالفه فى بعض التفصيلات وزاد بعض الأصول الأخرى ومن هؤلاء الحنفية،فقد أخذوا بما قال به الإمام الشافعى، وزادوا عليه بعض الأصول كالاستحسان والعرف ، وكذلك المالكية وزادوا عليه بعض الأصول كإجماع أهل المدينة الذى أخذوه عن الإمام مالك : الاستحسان ، والمصالح المرسلة وسد الذرائع وما إلى ذلك من الأدلة المختلف فيها بين العلماء .

وبالجملة فإنه لم يختلف أحد – ممن يعتد بخلاف – فى الأدلة المتفق عليها بين الأئمة وهى الكتاب ، والسنة والإجماع ، والقياس وإنما الخلاف فيما زاد على ذلك وهى محل بحث و نظر بين الفقهاء .

(١) التمهيد ص ٣ ، ٤ .

ولكن الذى كان واضحاً أن دراسة « أصول الفقه » بعد الإمام الشافعى اتجهت نحو اتجاهين مختلفين :

(ا) اتجاه نظرى لا يتأثر بفروع الفقه، وإنما كان يهتم أصحاب هذا الاتجاه نحو تحرير المسائل وتقرير القواعد على المبادىء المنطقية وإقامة الأدلة عليها مجردة عن الفروع الفقهية ، شأنها فى ذلك شأن علماء الكلام ، ولذا سميت طريقتهم بطريقة « المتكلمين » ولا يحسنها إلا من أتقن المنطق والبحث والمناظرة وعلى ذلك جمهور الفقهاء .

(ب) اتجاه متأثر بالفروع الفقهية، ويتجه لخدمتها ، وتمتاز هذه الطريقة بأنها تقرر القواعد الأصولية على مقتضى ما نقل من الفروع الفقهية ، حتى إذا وجدوا قاعدة تتعارض مع بعض الفروع المقررة فى المذهب عمدوا إلى تعديلها بما يتفق والفروع الفقهية ، ولذا سميت هذه الطريقة بطريقة الفقهاء ، وعلى ذلك الحنفية[1] .

قال ابن خلدون فى مقدمته « إلا أن كتابة الفقهاء فيها أمس بالفقه وأليق بالفروع لكثرة الأمثلة منها ، وبناء المسائل فيها على النكت الفقهية .

ثم قال : فكان لفقهاء الحنفية فيها اليد الطولى من الغوص على النكت الفقهية والتقاط هذه القوانين من مسائل الفقه ما أمكن[2] .

ولإيضاح الفرق بين طريقة المتكلمين ، وطريقة الحنفية نذكر هذين المثالين :

أحدهما: لبيان طريقة المتكلمين والحنفية فى تقرير القواعد الأصولية وكيف كان الأولون يعتمدون فى تقريرها على الأدلة الشرعية بينما الآخرون يعتمدون على الفروع التى نقلت عن أئمة المذهب .

(١) مقدمة ابن خلدون ص ٣٢٥ ط محمد عبد الرحمن .

(٢) المرجع السابق ص ٣٢٥ .

ثانيهما : لبيان أن الحنفية كانوا بعد تقرير القاعدة يعدلونها على الوجه الذى تتفق به مع الفروع الفقهية المختلفة .

المثال الأول : ما قالوه فى سببية الوقت لوجوب الصلاة .

فإن الحنفية وغيرهم اتفقوا على أن وقت كل صلاة من الصلوات الخمس سبب لوجوبها واشتغال ذمة المكلف بها وشرط لصحة أدائها فلا تجب قبل دخوله ولا يصح التعجيل بها قبله ولا يجوز تأخير أدائها عنه كما اتفقوا على جواز فعلها فى أية ساعة من الوقت الذى جعل لها ، ولكنهم اختلفوا فى جزء الوقت الذى يكون سبباً للإيجاب أى علامة على توجه الخطاب من الشارع المكلف فقال الجمهور : إن السبب هو أول أجزاء الوقت ، فمتى ابتدأ صار المكلف مطالبا بأداء الصلاة المحدد لها ذلك الوقت على أن يكون له الخيار فى أدائها فى أى ساعة شاء ، وهذا متى كان أهلا للتكليف أول الوقت فإن لم يكن أهلا للتكليف أول الوقت كان السبب الجزئى الذى يزول فيه المانع ، فإذا استغرق المانع جميع الوقت لم يتوجه إليه خطاب ولم يكن وجوب .

وقال الحنفية : إن السبب لوجوب الصلاة هو الجزء الذى يتصل به الأداء فإن أديت الصلاة فى الجزء الأول كان هو السبب لوجوب الصلاة وإن أديت فى الجزء الذى يليه كان هو السبب وهكذا فإن لم تؤد حتى بقى من الوقت جزء لا يسع غيرها تعين هذا الجزء السببية فإن خرج الوقت ولم تؤد فيه كان السبب هو الوقت كله .

أما الجمهور فإنهم اعتمدا فيما ذهبوا إليه على الدليل الشرعى وهو قول الله تعالى (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ)[1] فإنه تعالى جعل الدلوك

(١) آية : ٨٧ من سورة الاسراء والدلوك هو زوال الشمس وميلها عن وسط السماء الى جهة الغرب ، وغسق الليل ظلمته الشديدة =

سبباً لوجوب الصلاة وتوجه الخطاب إلى المكلف فى قوله سبحانه (أَقِمِ الصَّلَاةَ) ولما بينت السنة أوائل الأوقات وأواخرها دل ذلك على التوسع على المكلف فى أداء الصلوات .

ويبنى على هذا الأصل أن المكلف متى صادفه جزء من الوقت خلا فيه من من موانع التكليف استقر الواجب فى ذمته ووجب عليه أداؤه أو قضاؤه وإذا لم يصادفه جزء من الوقت خالياً من الموانع لايجب عليه شيء .

وأما الحنفية فإنهم لم يعتمدوا فيما ذهبوا إليه على دليل من الكتاب أو السنة وإنما اعتمدوا فى ذلك على الفروع الفقهية المنقولة عن أئمة المذهب ، ذلك أنهم نظروا فى هذه الفروع فوجدوا هذا الفرع وهو :

أن الشخص إذا كان مكلفاً فى أول الوقت ثم طرأ مانع من التكليف واستمر هذا المانع حتى خرج الوقت لم تجب عليه الصلاة المفروضة فى ذلك الوقت ففهموا من هذا الفرع أن الجزء الأول من الوقت ليس سبباً لوجوب الصلاة لأنه لو كان سبباً لاستقر الواجب فى ذمة المكلف بمجرد وجوده ولا تبرأ الذمة بعد شغلها إلا بأداء الواجب أو قضائه .

ووجدوا أيضاً : أن المكلف إذا أدى الصلاة فى أول الوقت كانت صلاته صحيحة فأخذوا من ذلك أن الجزء الأخير ليس هو السبب فى وجوب الصلاة لأنه لو كان سبباً لما صحت الصلاة أول الوقت لأنها تعتبر صلاة أديت قبل وجود سببها وشرط صحتها وهو الوقت والصلاة لاتصح قبل وجود سببها وتحقق شرط صحتها .

= والصلاة التى أمر الله باقامتها من الدلوك الى غسق الليل هى : الظهر والعصر والمغرب والعشاء . اما صلاة الصبح فقد أمر الله بها فى قوله سبحانه « وقرآن الفجر » ، لأن معناه واقم قراءة الفجر والمراد بها صلاة الفجر واطلق عليها اسم القرآن لانه جزء وركن لها » .

ووجدوا كذلك أن المكلف إذا لم يؤد صلاة العصر حتى دخل الوقت الناقص ، وهو الوقت الذى يتغير فيه لون الشمس إلى الاصفرار ، ثم صلاها فى ذلك الوقت الناقص كانت صلاته صحيحة مع الكراهة فأخذوا من هذا الفرع أن الواجب إذا لم يؤد إلا فى آخر الوقت كان آخر الوقت هو السبب لوجوب الصلاة ، لأن صحة أداء الصلاة فى الوقت الناقص دليل على أنها قد وجبت ناقصة بسبب نقصان سبب وجوبها وهو الوقت ، فيصح أداؤها فى الوقت الناقص لأنها أديت كما وجبت .

كما وجدوا من الفروع المقررة أن المكلف إذا لم يصل العصر حتى خرج وقتها ثم صلاها فى اليوم التالى مثلا فى الوقت الناقص تصح صلاته فأخذوا من هذا أن الواجب إذا لم يؤد فى الوقت كان السبب لوجوبه هو كل الوقت وليس الجزء الأخير منه ، لأنه لو كان الجزء الأخير هو السبب بعد انتهاء الوقت لما كان هناك مانع من صحة قضاء الصلاة فى الوقت الناقص لأن الواجب حينئذ يكون قد وجب ناقصاً لنقصان سببه فيجوز قضاؤه فى الوقت الناقص .

فمراعاة لهذه الفروع وليكون الأصل منطبقاً عليها قال فقهاء الحنفية : إن السبب فى وجوب الصلاة هو الجزء الأول إن اتصل به الأداء فإن لم يتصل به الأداء انتقلت السببية إلى الجزء الذى يليه . وهكذا حتى إذا بقى من الوقت جزء لا يسع إلا الصلاة المفروضة تعين هذا الجزء للسببية فإن خرج الوقت ولم يؤد المكلف الصلاة أضيفت السببية إلى الوقت كله .

المثال الثانى : أن الحنفية قرروا فى أصولهم « أن المشترك لا يعم » والمشترك هو اللفظ الذى وضع لمعنى ثم وضع لغيره واحد أو أكثر كلفظ العين وضع للذهب والعين الباصرة والجاسوس ، فمثل هذا اللفظ لا يصح — كما تقول القاعدة — أن يستعمل فى عبارة واحدة إلا فى معنى واحد من معانيه ؟ فلا يصح أن تقول : رأيت عيناً وتريد أنك رأيت جاسوسا وذهبا وعينا باصرة ، ولم يرد عن إمام

من أئمة المذهب أنه صرح بهذه القاعدة وإنما أخذها علماء الحنفية من بعض الفروع الفقهية كقولهم فى الوصية « لو أوصى شخص لمواليه وكان للموصى موال أعلون وأسفلون ومات الموصى قبل البيان بطلت الوصية » فإن هذا البطلان إنما جاء نتيجة لجهالة الموصى له وهذه الجهالة لا تأتى إلا من ناحية أن لفظ الموالى مشترك بين المعتقين « بكسر التاء » ويقال لهم موال أعلون و بين المعتقين « بفتح التاء » ويقال لهم موال أسفلون ولم يحمل على النوعين جميعا فى هذه المسألة بل المراد منه أحدهما فقط وهو غير معلوم ففهم العلماء من ذلك « أن المشترك لا يعم » وجعلوها قاعدة من قواعدهم الأصولية ، وعندما رأى بعض علماء الحنفية أن القاعدة بهذا الشكل لا تتلاءم مع بعض الفروع الفقهية الأخرى المقررة فى المذهب كقولهم فى مسائل اليمين « لو قال والله لا أكلم مولاك وكان للمخاطب موال أعلون وأسفلون فكلم واحداً منهم حنث » فإن الحكم بالحنث بكلام أى واحد من الموالى لا يجىء إلا إذا كان لفظ المولى مستعملا فى هذه الصورة فى معنييه معاً وهذا مخالف للقاعدة المقررة فى المشترك لما رأى بعضهم هذا شكلها بهذا الشكل فقال « المشترك لا يعم إلا إذا كان بعد النفى فيعم » ولا شك أن لفظ المولى فى هذا الفرع واقع بعد النفى فلهذا صح أن يراد منه معنياه جميعا فى عبارة واحدة . .

من أجل هذا أكثر الحنفية من ذكر الفروع الفقهية فى كتبهم الأصولية لأنها فى الحقيقة هى الأصول لتلك القواعد وإن كانوا يذكرونها على جهة التفريع والبناء على القواعد الأصولية[1] .

* * *

(١) أصول الفقه الاسلامى للشيخ زكى الدين شعبان ص ١٨ : ٢٢ .

أهم الكتب التى ألفت فى هذا الفن على الطريقتين

أولا من الحنفية :

١ ـ الإمام أبو الحسن الكرخى المتوفى سنة ٣٠٤ هـ ألف رسالة فى الأصول طبعت مع رسالة تأسيس النظر للدبوسى ، وهى أول رسالة وضعت فى أصول الحنفيـة .

٢ ـ كتاب « أصول الفقه » لأبى بكر الرازى ، المعروف بالجصاص المتوفى سنة ٣٧٠ هـ فقد أكثر فيه من التفصيل والتبويب .

٣ ـ رسالة عبيد الله بن عمر أبو زيد الدبوسى المتوفى سنة ٤٣٠ هـ المسماة « تأسيس النظر » وفيها إشارات موجزة إلى الأصول التى اتفق فيها أئمة المذهب الحنفى مع غيرهم ، أو اختلفوا فيها ، وقد طبعت بمصر عدة طبعات آخرها بمطبعة الإمام بالقاهرة .

٤ ـ وجاء بعد هؤلاء فخر الإسلام على بن محمد البزدوى المتوفى سنة ٤٨٢ هـ ألف كتابه المسمى «أصول البزدوى» وهو كتاب سهل العبارة ويعد من أوضح الكتب التى ألفت على طريقة الحنفية ، وقد طبع فى الآستانة سنة ١٩٦٣ وعليه شرح نفيس للبخارى : عبد العزيز بن أحمد المتوفى سنة ٧٣٠ هـ .

٥ ـ ثم جاء أبو بكر محمد بن أحمد السرخسى المتوفى سنة ٤٩٠ هـ فوضع كتابه المسمى «أصول السرخسى» وهو مثل كتاب البزدوى ولكنه أوسع منه عبارة وأكثر تفصيلا .

وقد طبع هذا الكتاب بدار الكتاب العربى سنة ١٣٧٢ هـ بعناية لجنة إحياء المعارف النعمانية .

٦ ـ وجاء من بعد هذه الكتب مختصرات ومطولات أخرى مثل كتاب « المنار » وغير ذلك من الكتب التى لا داعى لاستيعابها فى هذا المقام .

ثانياً : أهم الكتب التى ألفت على طريقة المتكلمين :

لا شك أن من ألف على طريقة المتكلمين كثيرون ، ولو ذهبنا نستقصى ذلك لطال بنا المقال ، ويكفينا أن نشير إلى أهم هذه الكتب :

١ ـ كتاب « العمد » للقاضى عبد الجبار بن أحمد الهمذانى المعتزلى المتوفى سنة ٤١٥ هـ [١] .

٢ ـ « المعتمد » لأبى الحسين البصرى محمد بن على الطيب المتوفى سنة ٤٣٦ هـ أحد أئمة المعتزلة وقد طبع هـذا الكتاب فى مطبعة الكاثوليك ببيروت سنة ١٩٦٥ م .

٣ ـ كتاب « البرهان » لإمام الحرمين عبد الملك بن يوسف الجوينى المتوفى سنة ٤٧٨ هـ، وهو كتاب من أعظم الكتب التى ألفت على طريقة الشافعية وهو مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم (٢٥ ـ أصول) وعليه عدة شروح منها :

(ا) شرح الإمام أبى عبد الله المازرى المالكى المتوفى سنة ٥٣٦ هـ وسماه « إيضاح المحصول من برهان الأصول » وهو مخطوط .

(ب) كما شرحه الشريف أبو يحيى زكريا الحسنى المغربى وهو مخطوط أيضاً .

٤ ـ ورابع هذه الكتب كتاب « المستصفى » لحجة الإسلام أبى حامد محمد ابن محمد الغزالى المتوفى سنة ٥٠٥ هـ . وقد طبع عدة طبعات بمطبعة بولاق والتجارية وغيرهما .

فكانت هذه الكتب الأربعة بمثابة القواعد والأركان لهذا الفن عند العلماء فقام بتلخيصها وتنقيحها الإمامان : فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازى

(١) مقدمة ابن خلدون ص ٣٢٥ .

المتوفى سنة ٦٠٦ هـ فى كتابه « المحصول » وهو مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم (٢٩٧ أصول) وبمكتبة الأزهر برقم (٢١٤٧) .

والإمام سيف الدين على بن أبى محمد الآمدى المتوفى سنة ٦٣١ هـ فى كتابه المسمى « الإحكام فى أصول الأحكام » وهو كتاب نفيس طبع عدة طبعات فى مصر وغيرها .

واختلفت طرائقها فى الكتابة :

فالإمام الرازى يميل إلى الإكثار من الأدلة والاحتجاج لها ، والآمدى مولع بتحقيق المذاهب وتفريع المسائل[1] .

فأما كتاب الأحكام للآمدى فقد لخصه الإمام عثمان بن عمر ابن الحاجب المتوفى سنة ٦٤٦ هـ سماه « المختصر الكبير » . ثم اختصره فى كتاب آخر سماه « مختصر المنتهى » وعليه شروح وحواش عديدة منها :

شرح القاضى عضد الملة والدين المتوفى سنة ٧٥٦ هـ وعليه عدة حواش لسعد الدين التفتازانى المتوفى سنة ٧٩١ هـ والسيد الجرجانى المتوفى سنة ٨١٦ هـ مع حاشية المحقق الشيخ حسن العروى .

وقد طبع بمصر عدة طبعات آخرها سنة ١٩٧٣م بمكتبة الكليات الأزهرية بعد مراجعتنا له .

وأما كتاب المحصول : فقد اختصره عالمان جليلان هما تاج الدين الأرموى المتوفى سنة ٦٥٦ هـ فى كتاب سماه « الحاصل » وهو كتاب مخطوط .

وسراج الدين بن أبى بكر الأرموى المتوفى سنة ٦٨٢ هـ فى كتاب سماه « التحصيل » وهو كتاب مخطوط وعليه عدة شروح كلها مخطوطة .

(١) مقدمة ابن خلدون ص ٣٢٥ ط محمد عبد الرحمن .

وكذلك اختصر كتاب المحصول الإمام شهاب الدين أبو العباس أحمد ابن إدريس القرافى سنة ٦٨٤ هـ فى كتاب سماه «تنقيح الفصول فى اختصار المحصل فى الأصول» وقد طبع بالمطبعة الخيرية سنة ١٣٠٦ هـ وبمكتبة الكليات الأزهرية سنة ١٩٧٣ م بتحقيق طه سعد عبد الرءوف .

وهكذا فعل الإمام البيضاوى، حيث جمع زبدة ما فى هذه الكتب فى كتابه المسمى «منهاج الوصول» وهو كتاب نفيس اهتم العلماء به ووضعوا عليه الشروح والحواشى المتعددة ومن أعظم هذه الشروح شرح الإمام جمال الدين بن عبدالرحيم الإسنوى ، ولأجل أن يكثر الانتفاع بهذا الشرح قمت بتهذيبه ، وذلك باختيار العبارة السهلة والإعراض عن الكثير من الاعتراضات التى لا داعى لها وسميته « تهذيب شرح الإسنوى » طبع بمكتبة جمهورية مصر .

عصر الجمع بين الطريقتين :

وفى القرن السابع الهجرى بدأ الجمع بين طريقة المتكلمين وطريقة الحنفية والمقارنة بينهما بالأدلة والترجيح وبناء الفروع الفقهية على القواعد .

وأول من قام بهذه المهمة العالم الجليل مظفر الدين أحمد بن على الساعاتى الحنفى المتوفى سنة ٦٩٤ هـ ألف كتابه المسمى « بديع النظام الجامع بين أصول البزدوى والأحكام ، فإنه أخذ يحقق القاعدة الأصولية بالأدلة ويدافع عنها . ثم يقول بتطبيق الفروع الفقهية على هذه القاعدة ، حتى يكون قد انتفع بخير ما فى الطريقتين .

وكذلك نسج على منواله صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود الحنفى المتوفى سنة ٧٤٧ هـ . وسمى كتابه « تنقيح الأصول » وقد شرحه فى كتاب سماه : « التوضيح» ووضعت على هذا الكتاب الحواشى والتقريرات ، كحاشية سعدالدين التفتازانى المتوفى سنة ٧٩٢ هـ والمعروفة باسم « التلويح على التوضيح » .

وجاء من بعد هؤلاء تاج الدين عبد الوهاب بن على السبكى الشافعى المتوفى ٧٧١ هـ فألف كتابه المسمى « جمع الجوامع» وقد قال فى أوله إنه جمعه من زهاء مائة مصنف .

وقد وضعت عليه الشروح والحواشى المتعددة :

من بين هذه الشروح شرح العلامة شمس الدين محمد بن أحمد المحلى وعليه حاشيتان :

إحداهما : للعلامة البنانى ، وبهامشها تقرير شيخ الإسلام عبد الرحمن الشربينى ، وهو مطبوع بمطبعة عيسى الحلبى .

والثانية حاشية الشيخ العطار وبهامشها تقريران: أحدهما للشيخ عبد الرحمن الشربينى والثانى للشيخ محمد على بن حسين المالكى ، مطبوع بالمطبعة التجارية .

وكذلك فعل الامام محمد بن عبد الواحد الشهير بابن الهمام الحنفى المتوفى سنة ٨٦١ هـ . فقد ألف كتابه المسمى بـ «التحرير» وقد شرحه تلميذه محمد بن محمد أمير حاج الحلبى المتوفى سنة ٨٧٩ هـ بشرح سماه « التقرير والتحبير » كما أن عليه شرحاً آخر يسمى « تيسير التحرير » للعلامة محمد أمين المعروف بأمير بادشاه الحنفى المذهب وقد طبع هذا الكتاب بمطبعة مصطفى البابى الحلبى .

ومن خير من جمع بين الطريقتين الشيخ محب الدين بن عبد الشكور الحنفى المتوفى سنة ١١١٩ هـ فقد ألف كتاباً سماه « مسلم الثبوت » وهو من أدق كتب المتأخرين .

وعليه شرح نفيس للعلامة عبد العلى محمد بن نظام الدين الأنصارى يسمى « فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت » طبع بالمطبعة الأميرية سنة ١٣٢٢ هـ . مع كتاب « المستصفى » للإمام الغزالى إلا أن الطابع العام لهذه الكتب أنها كتبت بلغة دقيقة ، وعبارات موجزة ، فلا يستطيع الاستفادة منها إلا من مرن

على قراءتها وكان على علم بقواعد هذا العلم قبل أن يقرأ فيها ، فإن من طالع كتاب « التحرير » لابن الهمام ، أو « جمع الجوامع » لابن السبكى فإنه لا يفهم شيئاً من مراد المؤلف إلا بعد الرجوع إلى الشروح أو الحواشى ولكننا مع ذلك لا ننكر فضلهم علينا ، ولا الجهود المضنية التى بذلوها فى تأليف هذه الكتب خدمة للشريعة الاسلامية والمحافظة عليها . فلولا أن قيضهم الله للقيام بهذا العمل الجليل لفقدنا ثروة نحن أحوج ما نكون إليها ، فجزاهم الله عن الإسلام وأهله خير الجزاء .

* * *

كتاب تخريج الفروع

إذا كان هناك من جمع بين طريقة المتكلمين ، وطريقة الحنفية ، ليستفيدوا من الجمع بينهما فى تخريج الفروع الفقهية، فإن هذه كتابات عامة ليست إلا نماذج وأمثلة وليست مستوعبة لكل الفروع .

لذلك اتجه فريق من العلماء لتأليف كتب خاصة بتخريج الفروع على الأصول فيذكرون القاعدة الأصولية ، ثم يتبعونها بذكر بعض الفروع التى يمكن أن تخرج عليها ، لتكون دليلا للمجتهد ، حتى يستطيع أن يلحق ما يجد من الفروع على هذه القواعد .

لذلك: ينبغى أن نشير هنا إلى الذين كتبوا فى تخريج الفروع مع ذكر نماذج من كتبهم :

الذين كتبوا فى تخريج الفروع :

١ ـ يعتبر الإمام أبو زيد : عبد الله عمر بن عيسى الدبوسى من أئمة الحنفية المتوفى سنة ٤٣٠ هـ أول من سلك هذا المسلك فقد وضع كتاباً فى اختلاف الفقهاء أسماه «تأسيس النظر»[1] أقامه على ثمانية أقسام، شملت الاختلاف بين أبى حنيفة وبين أصحابه ، مجتمعين ومفترقين ، وبين الحنفية والإمام مالك ، وبينهم وبين الإمام الشافعى ، ثم ألحق بهذه الأقسام قسما آخر ذكر فيه أصولا اشتملت على مسائل خلافية متفرقة .

وكانت مهمته أن يأتى بالأصل الذى يقوم عليه الاختلاف ثم يتبعه بأمثلة مما يتفرع عليها من مسائل .

وإليك مثالا على ذلك :

(١) طبع عدة طبعات آخرها بمطبعة الامام بالقاهرة .

جاء فى قسم الاختلاف بين الحنفية والإمام الشافعى :

الأصل عند علمائنا رحمهم الله تعالى أن صلاة المقتدى متعلقة بصلاة الإمام ، ومعنى تعلقها : أنها تفسد بفساد صلاة الإمام وتجوز صلاته بجوازها ويدل عليه قول الرسول ﷺ « الإمام ضامن ، المؤذن مؤتمن » .

وعند الإمام القرشى أبى عبد الله الشافعى أن صلاة المقتدى غير متعلقة بصلاة الإمام .

ثم فرع عليه ما يأتى :

١ ـ قال أصحابنا : إن الطاهر إذا اقتدى بالجنب أو بالمحدث وهو لا يشعر أن صلاته لا تجوز عندنا ، وعند أبى عبد الله تجوز صلاة المؤتم ، ولا تجوز صلاة الإمام .

٢ ـ قال أصحابنا : إن الإمام إذا سلم وعليه سجدتا السهو فإن سها الإمام ولم يسجد فلا سجود على المقتدى ، وعند الإمام أبى عبد الله الشافعى يسجد المقتدى .

٣ ـ وعلى هذا قال أصحابنا : المؤتم إذا خرج من صلاة إمامه وانفرد بنفسه فيما بقى من صلاته تفسد من صلاته وعند أبى عبد الله لا تفسد صلاته وجاز له إتمامها بالانفراد .

٤ ـ وعلى هذا فإن مصلى الظهر إذا اقتدى بمصلى العصر أنه لا يجوز عندنا وعند الإمام القرشى أبى عبد الله يجوز .

٥ ـ وعلى هذا قالوا : إن اقتداء البالغ بالصبى لا يجوز عندنا ، وعند أبى عبد الله يجوز .

٦ ـ وعلى هذا قال أصحابنا : إن اقتداء المفترض بالمتنفل لا يجوز ، وعند أبى عبد الله يجوز .

٧ ـ وعلى هذا قال أصحابنا : لا صلاة للقائم الراكع الساجد خلف المومىء وهو قول زفر ، وعند أبى عبد الله يجوز .

إلى غير ذلك من الفروع الكثيرة التى خرجها الإمام الدبوسى على هذه القاعدة[1] .

٢ ـ وممن كتب فى تخريج الفروع : أبو البقاء أو أبو المناقب محمود بن أحمد الزنجانى الشافعى المتوفى سنة ٦٥٦ هـ ألف كتابه المسمى « تخريج الفروع على الأصول[2] .

ويقول الدكتور مخرج الكتاب : إن هذا الكتاب محاولة منهجية ناجحة ونموذج رائع لمخطط يرسم علاقة الفروع والجزئيات من أحكام الفقه بأصولها وضوابطها من القواعد والكليات ضمن إطار لتقييد الاختلاف بين المذهبين الشافعى والحنفى ، وبيان الأصل الذى ترد إليه كل مسألة خلافية فيها وفى رد الجزئيات إلى الكليات .

وبيان الأصول التى ينتهى إليها الاختلاف تعريف بأن الاختلاف فى جملته لم يكن من الاختلاف المحرم، لأنه لم ينشأ عن عبث أو هوى، وإنما كان فى حدود ما يحل الاختلاف فيه .

قال الإمام الشافعى : إن كل ما أقام الله به بالحجة فى كتابه أو على لسان نبيه منصوصاً بينا لم يحل الاختلاف فيه لمن علمه، قال : وما كان من ذلك يحتمل التأويل ، ويدرك قياساً، فذهب المتأول أو القايس إلى معنى يحتمله الخبر أو القياس

(١) تاسيس النظر ٧٠ ـ ٧١ .

(٢) طبع بمطبعة جامعة دمشق سنة ١٣٨٢ هـ بتحقيق الدكتور / محمد اديب صالح .

وإن خالفه فيه غيره لم أقل إنه يضيق عليه ضيق الخلاف[١] .

ثم قال الدكتور المخرج للكتاب : كما أن فى ذلك تربية للملكة الفقهية المؤهلة للاستدلال والترجيح ، القادرة على تفريع المسائل من قواعدها الكبرى، وإمكان رد الجديد فى أحكام الحوادث الطارئة إلى ما يثبت نسبتها إليه من الأصول لذا رأينا العلماء الأولين يعطون أهمية كبرى لمعرفة ما إليه مرد الاختلاف بين الأئمة، بحيث لا يكون طالب الفقه فقيهاً مالم يعرف كيف بحثوا، وكيف استدلوا وبالتالى يعلم أن الاختلاف فى الجزئيات كان ثمرة تباين الأنظار أو تباعدها فى الحكم على الأسس التى عنها تفرعت تلك الجزئيات[٢] وقد بين الإمام الزنجانى فى مقدمة كتابه إن القدرة على التفريع لا تكون إلا بمعرفة وجه الارتباط بين أحكام الفروع وأدلتها التى هى أصول الفقه . ثم قال :

لذلك أحببت أن أتحف ذوى التحقيق من المناظرين بما يسر الناظرين فحررت هذا الكتاب كاشفاً عن النبأ اليقين ، فذللت فيه مباحث المجتهدين وشفيت غليل المسترشدين ، فبدأت بالمسألة الأصولية التى ترد إليها الفروع فى كل قاعدة وضمنتها ذكر الحجة الأصولية من الجانبين[٣] . ثم رددت الفروع الناشئة منها إليها ، ثم قال : واقتصرت على ذكر المسائل التى تشتمل عليها تعاليق الخلاف دوماً للاختصار ، وجعلت ما ذكرته نموذجاً لما لم أذكره[٤] .

وإليك مثالا لما ذكره الزنجانى فى كتابه :

مسألة : العلة القاصرة صحيحة عندنا ، باطلة عند أبى حنيفة رضى الله عنه

(١) الرسالة للإمام الشافعى ص ٥٦ .

(٢) انظر مقدمة الكتاب ص ١٣ ، ١٤ .

(٣) أى الشافعية والحنفية ، حيث قصر الخلاف بين هذين المذهبين فقط .

(٤) انظر الكتاب ص ١ ، ٢ .

وساعدونا فى العلة المنصوصة ، وهى من المسائل اللفظية فى علم الأصول ؛ فإن معنى صحتها، صلاحيتها لإضافة الحكم إليها، وهذا مسلم عند الخصم ومعنى فسادها عدم اطرادها ، وهو مسلم عندنا .

وقولهم : لا فائدة فيها ـ فإنها لا تثبت حكما فى غير محل النص ، وقد استغنى عنها فى محل النص ـ باطل .

لأنا نقول : كما أن المتعدية وسيلة إلى إثبات الحكم ، فالقاصرة وسيلة إلى نفيه، وكلاهما مقصودان فإن إثبات الحكم فى محل النفى محذور كما أن نفيه فى محل الإثبات محذور .

ثم تولد من هذا النظر مسألة أخرى لفظية فى الأصول، أفردها الأصوليون بالنظر وهى : أن الحكم فى محل النص هل يضاف إلى النص أو العلة ؟ قال الشافعى رضى الله عنه : يضاف إلى النص ، وقال أبو حنيفة رحمه الله يضاف إلى العلة .

ويتفرع عن هذا الأصل مسائل :

١ ـ منها أن الخارج من غير السبيلين لاينقض الوضوء عند الشافعى رضى الله عنه ، فإن العلة فيه مقصورة على محل النص ، وهو خروج الخارج من المسلك المعتاد وعنده : ينقض فإن العلة فى الأصل خروج النجاسة من بدن الآدمى .

٢ ـ الإفطار بالأكل والشرب فى نهار رمضان فإنه لا يوجب الكفارة عندنا لأن العلة فيه خصوص الجماع .

وعنده ـ أى عند أبى حنيفة رضى الله عنه ـ عموم الإفساد .

٣ ـ أن علة تحريم الربا فى النقدين الثمنية المختصة بهما وعنده الوزن مع الجنسية .

٤ ـ إن علة وجوب نفقة القريب البعضية المختصة بالوالدين والمولودين .

وعنده : عموم الرحم ، وفسروا الرحم بأن كل شخصين لو أحدهما ذكرا والآخر أنثى ، حرم عليه نكاحه ، فإنه يستحق النفقة[1] .

ومنهم جمال الدين عبد الرحيم الإسنوى الشافعى المتوفى سنة ٧٧٢ هـ ألف كتابه المشهور فى شرح منهاج الوصول للقاضى البيضاوى .

ثم دعته الرغبة فى التسهيل لاستخراج الفروع من الأصول عوناً للمجتهد ، وسلاحاً وعدة للمدرسين ، فألف كتابه المسمى « التمهيد فى تخريج الفروع على الأصول »[2] .

وقال فى مقدمة كتابه : وقد مهدت بكتابى هذا طريق التخريج لكل ذى مذهب وفتحت به باب التفريع لكل ذى مطلب ، فليستحضر أرباب المذاهب قواعدها الأصولية وتفاريعها ثم تسلك ماسلكته فيحصل به ـ إن شاء الله تعالى ـ لجميعهم التمرن على تحرير الأدلة ، وتهذيبها ، والتبين لمأخذ تضعيفها وتصويبها ، ويتهيأ لأكثر المستعدين الملازمين للنظر فى نهاية الأرب ، وغاية الطلب ، وهو تمهيد الوصول إلى مقام استخراج الفروع من قواعد الأصول .

ويمتاز هذا الكتاب بتحرير المسائل الأصولية مع بيان ما يمكن أن يتفرع عليها من الفروع الفقهية . وإليك مثالا لما جاء فى كتابه من المسائل والتفريع عليها :

مسألة :

إذا ورد دليل بلفظ عام مستقل بنفسه ، ولكن على سبب خاص كقوله

(١) انظر تخريج الفروع للزنجانى ص ٨ ـ ١٠ .

(٢) مطبوع بمطبعة النهضة العربية بمكة المكرمة .

عليه الصلاة والسلام « الخراج بالضمان » حين سئل عمن اشترى عبداً فاستعمله ، ثم وجد به عيباً فرده هل يغرم أجرته .

وكقوله ﷺ وقد سئل عن ماء بئر بضاعة : « خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شيء » .

فالعبرة بعموم اللفظ عند الإمام فخر الدين والآمدى ، وأتباعهما لأنه لا منافاة بين ذكر السبب والعموم ، وهذا مذهب الشافعى ثم قال وذهب بعض الشافعية إلى أن العبرة بخصوص السبب، ثم بعد أن أورد الأدلة على هذه المسألة قال إذا علمت ذلك فمن فروعها :

١ ـ اختلاف أصحابنا فى أن العرايا هل تختص بالفقراء أم لا ، فإن اللفظ الوارد فى جوازه عام، وقد قالوا إنه ورد على سبب خاص وهو الحاجة إلى شرائه، وليس عندهم ما يشترون به إلا التمر .

٢ ـ ومنها إذا دعى إلى موضع فيه منكر فحلف أنه لا يحضر فى ذلك الموضع فإن اليمين تستمر وإن رفع المنكر كما قاله الرافعى .

٣ ـ ومنها : إذا سلم على جماعة وفيهم رئيس هو المقصود بالسلام، فهل يكفى رد غيره ؟ وعلى وجهين حكاهما الماوردى[1] .

٤ ـ ولأحد الشيعة كتاب يسمى « كشف الفوائد من تمهيد القواعد فى أصول الشيعة الإمامية ، وهو كتاب مخطوط .

ذكر فى مقدمته أنه غير معروف للمؤلف ، لكنه ذكر فى أخرى أنه فرغ من تأليفه سنة ٩٦٨ هـ .

٥ ـ وعلى طريقة الإسنوى جاء الإمام محمد بن عبد الله التمرتاشى الحنفى

(١) التمهيد ص ٢٥ ، ٢٦ .

المذهب المتوفى سنة ١٠٠٤ هـ فألف كتاباً أسماه « الوصول إلى قواعد الأصول » مخطوط ذكر فى مقدمته أنه سار به سيرة الإسنوى فى التمهيد .

فمثلا : أتى بمسألة ـ (الحكم إذا أضيف إلى مسمى بوصف خاص ، أو علق بشرط خاص ، لم يكن دليلا على نفى الحكم عند عدم الوصف أو الشرط) ثم فرع عليها عدداً من المسائل .

١ ـ منها : جواز نكاح الأمة عند وجود طول الحرة .

٢ ـ وأن المبتوتة تستحق النفقة وإن كانت غير حامل .

٣ ـ أن الزنا يوجب حرمة المصاهرة .

* * *

الفرق بين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية

لقد ذكرنا أمثلة الفروع الفقهية المخرجة على القواعد الأصولية . وقد يلتبس على بعض الباحثين الفرق بين القواعد الأصولية ، والقواعد الفقهية، لذلك جعلت هذه الخاتمة فى الفرق بينهما فنقول :

أن الفرق بين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية هى أن القواعد الأصولية إنما هى المناهج التى تحـدد الطريق الذى يلتزمه الفقيه فى استخراج الأحكام الشرعية من أدلتها . كما تقدم ذلك فى تعريف أصول الفقه .

وأما القواعد الفقهية فهى :

مجموعة الأحكام المتشابهة التى ترجع إلى قياس واحد يجمعها أو إلى ضابط فقهى يربطها ، فيجتهد الفقيه المستوعب للمسائل ، فيربط بين هذه المسائل المتفرقة برباط يسمى « القاعدة » أو « النظرية » .

فالقاعدة هى : الأمر الكلى المنطبق على جميع جزئياته غالباً ، فالقواعد الفقهية عبارة عن نصوص موجزة تتضمن أحكاماً تشريعية عامة فى الحوادث التى تدخل تحت موضوعها ، وتتجدد بتجدد الزمن ، فميزتها : إيجاد الصياغة مع عموم المعنى والاستيعاب للفروع الجزئية .

وقواعد الفقه كثيرة ، ومبناها على الاجتهاد والتطبيق فبعضهم أوصلها إلى أكثر من مائتى قاعدة ، وبعضهم جمع قواعد مذهب الإمام الشافعى فى أربع قواعد : ـ

اليقين لا يزال بالشك ، المشقة تجلب التيسير ، الضرر يزال، العادة محكمة .

وبعض فقهاء الشافعية ضم إلى الأربع قاعدة خامسة وهى :

الأمور بمقاصدها .

ومعنى كون هذه القواعد الأربع ، أو الخمس قواعد لجميع الفقه عندهم أن

أن جميع مسائل الفقه ترجع إليها . إما مباشرة أو بواسطة ، بمعنى أن ما عدا هذه القواعد متفرع عنها ، ومبنى عليها .

وأشهر من ألف فى هذه المادة :

١ ـ الإمام عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام المتوفى سنة ٦٦٠ هـ ألف كتابه المسمى « قواعد الأحكام فى مصالح الأنام » .

٢ ـ الإمام محمد بن أحمد بن جزى الغرناطى ، المتوفى ٧٤١ هـ وكتابه يسمى « قوانين الأحكام الشرعية ومسائل الفروع الفقهية » .

٣ ـ الشيخ زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم ، الحنفى ألف كتابه المسمى « الأشباه والنظائر » على مذهب أبى حنيفة النعمان .

٤ ـ الإمام جلال الدين عبد الرحمن السيوطى المتوفى سنة ٩١١ وكتابه المسمى « الأشباه والنظائر » فى قواعد وفروع فقه الشافعية .

٥ ـ الإمام أحمد بن إدريس القرافى المتوفى سنة ٦٨٤ هـ ألف كتابه المسمى « الفروق » .

٦ ـ الحافظ أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلى ، المتوفى سنة ٧٩٥ هـ . وكتابه المسمى « القواعد فى الفقه الإسلامى » جمع فيه شتات المسائل المتفرعة على المذهب الحنبلى .

وإليك بعض الأمثلة للقواعد الفقهية ، والفروع المخرجة عليها : ـ

قال ابن نجيم :

القاعدة الثانية : إذا اجتمع الحلال والحرام غلب الحرام، وأورد الاستدلال على هذه القاعدة ثم أورد عليها بعض الفروع الفقهية فقال :

ومنها : لو اشتبه محرمة بأجنبيات محصورات لم يحل .

ومنها : من أحد أبويه مأكول ، والآخر غير مأكول لا يحل أكله على الصحيح فإذا نزا كلب على شاة فولدت لا يؤكل الولد ، وكذا إذا نزا حمار على فرس فولدت بغلا لم يؤكل ، والأهلي إذا نزا على الوحشي فنتج لا تجوز الأضحية به[1] .

وقال السيوطي :

القاعدة الثلاثون: من استعجل شيئاً قبل أوانه عوقب بحرمانه ثم فرع عليها فقال :

إذا خللت الخمر بطرح شيء فيها لم تطهر .

ومنها : حرمان القاتل الإرث[2] .

وفي قواعد ابن رجب :

من قدر على بعض العبادة وعجز عن باقيها ، هل يلزمه الإتيان بما قدر عليه منها أم لا ؟

ثم فرع عليها فروعاً كثيرة منها :

١ ـ العاجز عن القراءة يلزمه القيام ، لأنه وإن كان مقصوده الأعظم القراءة ولكنه أيضاً مقصود في نفسه ، وهو عبادة منفردة .

٢ ـ من عجز عن بعض الفاتحة لزمه الإتيان بالباقي .

٣ ـ من عجز عن بعض غسل الجنابة لزمه الإتيان بما قدر منه لأن تخفيف الجنابة مشروع ولو بغسل أعضاء الوضوء[3] وعلى ذلك نقول :

(١) الاشباه والنظائر ص ١٠٩ .
(٢) الاشباه والنظائر ص ١٦٩ .
(٣) القواعد ص ٩ ـ ١٠ .

إن القواعد الفقهية دراستها من قبيل دراسة الفقه لا من قبيل دراسة أصول الفقه ، وعلى ذلك نستطيع أن نوجد الرابطة بين الأصول والفروع والقواعد الفقهية فأصول الفقه ينبنى عليه استنباط الفروع الفقهية حتى إذا تكونت هذه الفروع المختلفة أمكن الربط بينها فى قاعدة عامة المسماة بـ « القواعد الفقهية » .

* * *

الفصل السابع

فى علم التوحيد

وموقف العلماء منه

التوحيد : هو اعتقاد وجود الله الواحد الأحد ، الفرد الصمد ، الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ، الذى لاشريك له فى ذاته أوصفاته أو أفعاله .

وهو الذى بعث الرسل لهداية الإنسانية إلى الصراط المستقيم ، والذى يسأل الخلق فى الحياة الآخرة عما قدموا من خير أو شر فى الحياة الدنيا .

فعلم (التوحيد) أو المسمى بـ (علم الكلام) هو عبارة عن العلم بالعقائد الإسلامية ، مثل توحيد الله تعالى ، والكلام فى ذاته وصفاته وأفعاله ، ثم البحث عن أحوال الأنبياء والرسل ، وما يجب لله تعالى ، ومايجوز فى حقه ، وما يستحيل عليه ، وكذلك فى حق الرسل والأنبياء ، وما يتعلق بالأمور الغيبية : كالبعث ، والحساب ، والجنة ، والنار ، وغير ذلك ، كعصمة الأنبياء والأمانة .

وقد عرفه العلامة ابن خلدون بأنه : ـ

« هو علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية ، والرد على المبتدعة المنحرفين فى الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة[1] .

والمراد بالعقائد هنا نفس الاعتقاد ، كقولنا الله تعالى عالم قادر سميع بصير وَلا يقصد بها العمل ، كقولنا الوتر واجب ، إذ محل ذلك الفقه .

(١) المقدمة ص ٣٦٣ ، ط ، دار الفكر ..

فائدته :

من خلال تعريف علم التوحيد نستطيع أن نبين فائدة دراسته ، وهي إيضاح الحجج والترقي من التقليد إلى الإيقان، وإلزام المعاندين بإقامة الحجة عليهم وحفظ قواعد الدين من أن ينال منها المبطلون .

مكانة التوحيد في الإسلام :

ذكر الله سبحانه وتعالى التوحيد في أغلب آيات القرآن الكريم إما مباشرة وإما ضمنا بطريق التذكير بقصص الأنبيا السابقين الذين أرسلوا لتوحيد الله قبل كل شيء[1]. وليست أحكام الفروع إلا وسيلة لعبادة ذلك الواحد الأحد ، ومن تحصيل الحاصل الاستشهاد بآيات قرآنية تثبت التوحيد لأنها أكثر من أن تذكر وقد عقدت بعض السور القرآنية جميعها للتوحيد كسورة (قُل هوَ اللهُ أحدٌ . اللهُ الصمدُ لم يلِدْ ولم يُولَدْ ولمْ يكُن لهُ كفُوًا أحَدٌ) .

وأن هذه السور التي كانت مطلع الوحي ونزلت على النبي الكريم بمكة المكرمة كلها تدور على محور الوحدانية ومحاربة الشرك . ثم كان التوحيد أول أركان الاسلام في الحديث النبوي الشريف . « بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . وإقام الصلاة . وإيتاء الزكاة وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا » .

ولقد وضع علماء المسلمين أمر التوحيد في المنزلة الأولى في كل العصور ومن هذا قول الإمام الغزالي « لا إله إلا الله كلمة نتيجتها معرفة الوحدانية وثمرتها الإقرار بالفردانية . وذلك هو المقصود من وجود الموجودات وكون الكائنات،

(١) وفي ذلك يقول الله تعالى : (وكُلاًّ نقصُّ عليكَ من أنبَاء الرسُلِ ما نثبتُ به فؤادكَ وجاءكَ فِي هذِه الحقُّ وموعظَةٌ وذكرَى للمؤمنين) سورة هود (١٢٠) .

ولولا معرفة الوحدانية والإقرار بالفردانية ، لما سحب ذيل الوجود على موجود ولما أخرج من كتم العدم مفقود (ومَا خلقْتُ الجِنَّ والإنسَ إلا لِيعبُدونِ)[1] كما يتضح ذلك من الحديث القدسى المأثور عن الرسول الكريم وهو : (عبدى خلقتك من أجل التوحيد وخلقت الأشياء كلها من أجلك) .

وفى القرآن الكريم آيات محكمات تنزه الله تنزيهاً تامًّا وتباعد بين مشابهة الذات الإلهية بالمخلوقات كقوله تعالى : (ليسَ كمِثْلِهِ شىء وهُو السميعُ البصيرُ[2]) وقوله تعالى : (هوَ اللهُ الذى لاَ إلهَ إلا هُو عالِمُ الغيبِ والشهادةِ هُو الرحمنُ الرحيمُ هُو اللهُ الذى لاَ إلهَ إلّا هُو ، الملِكُ القدُّوسُ ، السَّلامُ المُؤمِنُ ، المهَيمِنُ العزِيزُ الجبارُ المتكبِّرُ ، سُبحانَ اللهِ عما يُشركُون ، هُو اللهُ الخالقُ البارِىءُ المصَوِّرُ لهُ الأسماءُ الحسْنى يسبحُ لهُ ما فى السَّمواتِ والأرْضِ وهُو العَزيز الحَكِيم)[3] وقوله تعالى:(اللهُ لا إلهَ إلا هُو الحَىُّ القيوم ...)[4]

وثمة آيات أخرى يفهم ظاهرها مشابهة الله لمخلوقاته ، وتسمى الآيات المتشابهات وذلك كقوله تعالى : (الرحمنُ عَلَى العَرشِ استَوَى[5]) وقوله تعالى: (يدُ اللهِ فوقَ أيْدِيهِم[6]) وقوله تعالى : (وهُو القَاهِر فَوْق عِبادِه[7]) وقوله تعالى : (وإنّا فوقَهُم قَاهِرُون[8]) .

وهذه الآيات المتشابهات كانت مثار جدل عنيف بين علماء المسلمين ولا سيما السلفيين وعلماء الكلام .

وقد وقف السلفيون من سار على نهجهم موقف الحياد التام إزاء الآيات المتشابهات فلم يسمح لهم ورعهم بأن يعمدوا إلى تأويلها : بل سلكوا سبيل

(١) الذاريات ٥٦ .
(٢) الشورى ١١ .
(٣) الحشر ٢٢ — ٢٤ .
(٤) البقرة ٢٥٥ .
(٥) طه ٥ .
(٦) الفتح ١٠ .
(٧) الأنعام ٦١ .
(٨) الأعراف ١٢٧ .

الحذر ، وحملهم على ذلك أمران : أحدهما ظاهره ، المنع الوارد في القرآن الكريم ، إذ يقول الله جل شأنه مخاطباً نبيه الكريم .

(هُو الذِى أنزَلَ عليْكَ الكِتابَ مِنهُ آياتٌ مُحْكماتٌ هنَّ أمُّ الكِتابِ وأُخرُ مُتشابِهاتٌ ، فأمَّا الذِينَ فِى قُلوبِهِم زَيْغٌ فيتبِعُون ما تَشَابَهَ مِنه ابتِغَاء الفِتنَةِ وابتِغَاء تأويلِهِ وما يعْلمُ تأويلَهُ إلا اللهُ والرّاسِخُون فِى العِلْمِ يقُولونَ آمنَّا بِهِ كلٌّ مِن عِندِ ربِّنَا وما يذَّكرُ إلَّا أُولُو الألبابِ . ربَّنا لاتُزِغْ قلوبَنا بعْدَ إذْ هدَيتَنا وهَبْ لنَا مِن لدُنكَ رحْمةً إنكَ أنتَ الوهَّابُ[1]) .

فالسلفيون قد تركوا أمر تأويل هذه الآيات إلى الله إذ لا يعلم تأويلها إلا هو حسب النص القرآنى ، وآمنوا بهذه المتشابهات من غير بحث ، قائلين ، ربنا لاتزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا .

والأمر الثانى : أن التأويل أمر مظنون فيه بالاتفاق ، والقول فى ذات الله سبحانه وتعالى بالظن غير جائز ، والكلاميون لا يعتبرون التأويل ظناً ، بل يؤمنون بما يرونه من تأويل ، هذا إلى أن التأويل المظنون ليس من شرائط الإيمان وأركانه[2] .

ومن أبرز رجال المدرسة الفلسفية الإمام مالك ، والإمام الشافعى والإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنهم .

يقول الشهرستانى فى الإمام مالك : (أما السلف الذين لم يتعرضوا للتأويل ولا يهدفوا للتشبيه ، فمنهم مالك بن أنس رضى الله عنه إذ قال فى تفسير قوله تعالى : (الرَّحمنُ عَلَى العرْشِ استَوىَ) : « الاستواء معلوم والكيفية مجهولة والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة » كما ذكر الشهرستانى من رجال هذه

(١) آل عمران ٧ — ٨ .

(٢) الشهرستانى : الملل والنحل ج ١ ص ١٣٧ — ١٣٨ .

المدرسة السلفية أحمد بن حنبل وداود الظاهرى الأصفهانى[١] وتلميذه ابن حزم ، وكان شعار السلفيين : فر من الكلام فى أى صورة تكون كما تفر من الأسد .

ويعبر عن شعور السلفيين نحو علم الكلام قول حانق ينسبونه إلى الشافعى وهو : حكمى على رجال علم الكلام أنه يجب أن يضربوا بالسياط والنعال وأن يطاف بهم مشهرين فى المجامع والقبائل وينادى عليهم: هذا جزاء من ينبذ القرآن والسنة فى ناحية ويشتغل على علم الكلام الذى إن أصاب المرء فيه لم يؤجر وإن أخطأ فيه كفر[٢].

ومن أشهر السنيين السلفيين فى العصر السلجوقى شيخ الإسلام عبد الله الأنصارى ويعد من أئمة العلماء والمحدثين وكبار الصوفية . وكان حنبلى المذهب شديد التعصب لرأيه ، ولقى بسبب ذلك كثيراً من العنت والاضطهاد من الفلاسفة وعلماء الكلام ، حتى دبروا له المكايد للتخلص منه غير مرة ورموه بالكفر عند الوزير نظام الملك فى عهد السلطان ألب أرسلان السلجوقى إذ اتفق هؤلاء العلماء على إغارة صدر السلطان على الأنصارى واجتمعوا عنده لشكواه ، وكانوا قد وضعوا صنما صغيراً من النحاس فى محرابه ، وقالوا إن الشيخ يقول بالتجسيم وإن فى محرابه صنما يقول إن الله على صورته ، ثم طلب هؤلاء العلماء إلى السلطان أن يبعث فى طلب الأنصارى ، فأرسل السلطان (وقد تملكه الغضب) من يحضر الصنم من قبله الشيخ فأحضر ، ثم أمر بالشيخ فحضر ، وحضر العلماء ووجوه المدينة إلى مجلس السلطان فوجدوا أمامهم صنما فاتجه السلطان إلى الأنصارى قائلا : ماهذا ؟ (مشيراً إلى الصنم) . فقال الشيخ : هذا تمثال عمل لعبة للأطفال.

(١) الشهرستانى : الملل والنحل ج ١ ص ١١٨ — ١١٩ .

(٢) ابن تيمية : العقيدة والشريعة لجولد تسيهر (القاهرة ١٩٤٦) ص ١١٤ .

انظر عبد الله علام : الدعوة الوحدية بالمغرب (القاهرة ١٩٦٤) ص ١٣٣ — ١٣٧ .

فقال السلطان غاضباً : لست أسأل عن هذا ، فقال الشيخ : عَمَّ تسألون يامولاى؟ فأجابه (السلطان) : إن هذه الجماعة تقول إنك تعبده كما تقول عنك إنك تقول إن الله على صورته ، فقال الشيخ (سُبحانكَ هَذَا بُهتانٌ عظِيمٌ) . قالها بهيبة وقوة ، فأدرك السلطان أن الجماعة قد افترت عليه كذباً ، فاعتذر السلطان للشيخ وأعاده إلى بيته معززا مكرما ، كما اعترفت هذه الجماعة بأنهم دبروا هذه المكيدة للشيخ للخلاص منه ، ولما يلاقوته من تعصبه فأمر السلطان بأن يشتروا أرواحهم بثمن غال فرضه عليهم عقاباً لهم .

وللشيخ عبد الله الأنصارى هذا مؤلفات تشهد له ببراعته فى الأدب والزهد ومن مؤلفاته كتاب ذم الكلام .

كان اهتمام المسلمين عظيما فى مجال علم التوحيد كما تقدم ، فقد كتب فيه السلفيون والمعتزلة ، كما عنى الشيعة كثيراً بالبحث فى هذا العلم ، ومن أهم ما كتبه الشيعة فى علم الكلام : كتاب المجالس المستنصرية للمؤيد فى الدين هبة الله الشيرازى وداعى دعاة الفاطميين فى فارس ، ويعد من أهم آثارهم فى علم الكلام وهو مجموعة مذهب محاضرات ألقاها هذا الداعى فى مجالس الدعوة تشرح فيها عقائد المذهب الإسماعيلى للفاطميين .

ويعد ديوان المؤيد فى الدين من أهم مؤلفاته ، لأن شعره فى هذا الديوان يصور عقائد الفاطميين تصويراً تامًّا . فقد تحدث عن الولاية والتوحيد ، ولا تكاد تخلو قصيدة من قصائده من ذكر الولاية والإشارة إلى وجوب طاعة الأئمة . ومن ذلك قوله فى منظومته :

وهم أولو الأمر أئمة الهدى ... عصمة من لاذ بهم من الردى

مفروضة طاعتهم على الأمم ... قاطبة من عرب ومن عجم

اقرأ : أطيعوا الله والرسولا ... ثم أولى الأمر بهم موصولا

ثلاث طاعات غـدت معلومه فى آية واحـدة منظومه[1]

وكما عرض المؤيد لمبدأ التأويل وإعجاز القرآن والرأى والقياس ، كذلك عرض لنظرية المثل والممثول . فالإسماعيلية يذهبون إلى القول بأن النبى ﷺ يعلم بتأويل ما أتى به ، وأنه أول الراسخين فى العلم وأفضلهم ، وعنه أخذ كثير من الراسخين فى العلم : وكما أن النبى كان يعلم تأويل القرآن ، فإن من قام مقامه فى كل عصر يعلم هذا التأويل ، كما يذهب الإسماعيلية إلى القول بأن القرآن محاجة إلى أن يخرج كنوز معانيه ويؤولها لأن له معانى غير المعانى التى تتداولها ألسنة العامة وهذه المعانى هى سر إعجاز القرآن ، وإعجازه ليس فى لفظه بل فى معناه ، وفى ذلك يقول المؤيد :

إن كان إعجاز القـرآن لفظاً ولم ينـــل معناه منه حظا
صادفتم معقـــوده محـلولا من أجل أن أنكرتم التأويلا[2]

والإمامة فى نظر الإسماعيلية هى قيادة العالم وحمل معرفة الحقيقة إليه . ولابد من وجوه هذا المرشد فى كل عصر حتى لا يبقى العالم جاهلا ، وأن عليًا والأئمة من ذريته هم الذين اختصوا بتأويل القرآن دون غيرهم من الناس ويقول المؤيد :

وتأويله مستودع عند واحـــد وإن لم تسائله فـزورا تأولت
وأحمد بيت النـور لاشك بابـه أبو حسن والبيت من بابه يؤتى
للعلم قوم به خصـوا ، أقامهم رب الورى للورى فى أرضه علما[3]

(١) ديوان المؤيد ص ٦١ .

(٢) ديوان المؤيد ص ١١٠ . ونلاحظ فى هـذا الكتاب التوحيدى الشيعى انه اهتم اهتماما خاصا بأمور الائمة العلويين وما يتمتعون به من حقوق يجب على المسلمين القيام بها نحوهم كجزء من العقيدة الاسلامية اذ جعلوا الامامة ركنا سادسا لاحكام الاسلام الخمسة التى وردت فى الحديث المشهور بنى الاسلام على خمس .

(٣) ديوان المؤيد ص ١٠٣ .

ولم يأخذ الفاطميون بالقياس فى التفسير والفقه وطعنوا فى فتاوى الصحابة وذهبوا إلى أن الفقهاء من أهل المذاهب الأولى قد حرفوا القرآن الكريم لأنهم لم يفهموا معناه وإن فهموا لفظه ، كما يتضح ذلك من قول المؤيد :

وهو الذى قد حرف الكتابا عن وجهه وجانب الصوابا
يثبت شيئاً ليس فيه فيه وحكم آى أحكمت ينفيه[1]

كما يعتقد الإسماعيلية أن الدين وعلومه وقف على الأئمة من أهل البيت وأن هذه العلوم هى علوم الباطن ، ولذلك سموا الباطنية ، لأن اعتقادهم بهذا العلم هو قوام عقيدتهم . قال المؤيد :

ورب معنى ضمه كلام كمثل نور ضمه الظلام
باق بقاء الحب فى السنابل فى معقل من أحرز المعاقل[2]

وإن استخلاص الباطن من الظاهر هو مايطلق عليه نظرية المثل والممثول وهو تفسير الباطن من الظاهر ، أى تفسير الأمور العقلية غير المحسوسة بما يقابلها ويماثلها من الأمور الجسمية المحسوسة . وهذا الاسم مستمد من أقوال الفاطميين (إن الله جعل لهم مثلا دالا على ممثوله فعرفوا الممثول بمثله ، إذ يقول الله سبحانه وتعالى:(ولَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِى هَذَا القُرآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لعلّهُم يتَذكَّرون)[3] فأخفى الله سبحانه الممثول وستره[4] وجعل مثله طريقاً إلى معرفته اختياراً لعباده وامتحاناً لهم ، قال المؤيد :

والذى قال فى الكتاب تعالى مثل ذاك تحته ممثول
أقصد : حما ممثوله دون المثل ذا إبر النحل وهذا كالعسل[5]

(١) المصدر نفسه ص ١٠٤ .
(٢) المصدر نفسه ص ١٠٦ .
(٣) الزمر : ٢٧ .
(٤) يقصدون به الله سبحانه وتعالى ، والمثل يقصدون به الشبه والنظير .
(٥) ديوان المؤيد ص ١٠٧ .

كما رد المؤيد على الفرق المختلفة فى تفسير رؤية الرحمن ، ورد على الفرق التى أثبتت رؤية الرحمن أو أنكرتها ، فأثبتت أن الرؤية تنقسم قسمين :

أحدهما محسوس والآخر معقول وهو رؤية العقل . فالبصر لا يتعدى المبصرات الجسمية والعقل لا يدرك إلا المدركات العقلية ، والرؤية إما رؤية حس أو رؤية عقل . قال المؤيد :

فالعقل للسرء أداة كالبصر ذا : باطن فيه وهذا قد ظهر
كلاهما يدرك بالمجانسة مقالة صحت بلا ممارسة
وليس من جنس العقول الله ياقوم : كى تدركه حاشاه[1]
كما تعالى أن يكون كالصور مجسما كيما يلاقيه البصر

فكأن المؤيد قد رفض أقوال المثبتين لرؤية الله تعالى بالأبصار كما رفض أقوال المثبتين لرؤية الله تعالى بالعقول ، وخالف بذلك أهل السنة الذين أثبتوا الصفات وخالفوا المعتزلة الذين رفضوا الصفات . يدل على ذلك قوله :

فالفرقتان اجتمعا مشبهة خباطة عشواء جهل وعمه[2]

أما نظر المؤيد إلى ماورد فى آيات الكتاب العزيز من ذكر اليد والقدم والعين وغير ذلك من الصفات الجسمية ، فإن للمؤيد فى ذلك رأياً يتفق مع التأويل الذى ذهبت إليه الإسماعيلية والمعتزلة . فهو يرى أن اليد هى النعمة وهى القوة ، كما يتبين ذلك من قوله :

وقائل لله وجه ويد وقوله : هذا لديه رشد
وقائل ذلك حكم باطل إن صح ذا ، فالله شخص ماثل

أما رأى المؤيد فى الأحرف التى وردت بأوائل السور كقاف ونون وألم

(١) يعنى ان الله يرتفع عن ان تدركه العقول البشرية .
(٢) ديوان المؤيد ص ١١١ .

وكهيعص فإنه يتفق مع رأى الإسماعيلية القائلين بالتأويل وهو يرى أن لهذه الحروف معانى مستورة خفية لا يعلمها إلا خزنة علم الله . كما عرض المؤيد لقصص الأنبياء وسار فيها على نهج الفاطميين الذين خالفوا جمهرة المفسرين فيما ذهبوا إليه عن الأنبياء . ذلك أن الفاطميين يقولون بعصمة الأنبياء ، على حين يشير بعض هذا القصص إلى أن الأنبياء غير معصومين ، وقد قال الفاطميون : إن لهذه الآيات تفسيرا ظاهريا ، وظاهرها ما قال به جمهرة المفسرين «أما باطنها فإنه يبعد الأنبياء عن المعاصى ، كما سمى الفاطميون الأنبياء النطقاء لأن النطق — كما قالوا — قسمان : أحدهما مايتميز به الإنسان عن البهائم وهو النطق هما فى الدنيا ، والآخر النطق هما فى الدار الآخرة الذى يتميز به أهل التأويل الذين يتكلمون من وراء حجاب أى الذين يدركون الغيب ، وعلى هدى هذه الآراء عرض المؤيد لقصة آدم ، وقصة إبراهيم ، والفلك ، وطوفان نوح وقصة لوط ، وقصة داود ، وقصة يوسف ، كما عرض لزواج النبى بزينب بنت جحش .

ومن أهم الكتب التى تعرض لفلسفة الدعوة الإسماعيلية كتاب المجالس المستنصرية فقد عرض مؤلفه لعقائد المذهب الإسماعيلى فى إيجاز ، وقد أشار إلى هذه العقائد ، ولكنه مسها مسًّا رقيقاً فى الوقت الذى عرض فيه المؤيد فى الدين لأصول هذه العقائد التى لابد من أن يلم بها المستجيب . لذلك لم يسرف فى التأويل إسرافا يثقل على السامع الذى لاعهد له بعلم الباطن من قبل . ولهذا نراه يعرض للعبادات ولقواعد الإسلام العملية من الفرائض والسنن ، وانفرد هذا الكتاب بأنه رفع من شأن إمام العصر المستنصر بالله الفاطمى وأعلى ذكره وغالى فى تمجيده . ولما كان المستنصر هو الإمام التاسع عشر بعد وفاة النبى ﷺ فقد عمد الداعى إلى أن يتخذ من هذا العدد التاسع عشر أصلا من أصول الدين فجعل لكل دعامة سبع فرائض واثنتى عشرة سنة . فيكون مجموعها تسع عشرة

إشارة إلى الإمام المستنصر[١] . ولم ينفرد فلاسفة الدعوة الإسماعيلية باتخاذ الأعداد أصولا لآراء دينية. فقد اتخذ الفيثاغوريون من كل عدد أصلا لدراستهم كما اتخذ العبرانيون العدد سبعة أصلا لبعض عقائدهم ، وكما فعل الحرانيون حين اتخذوا العدد خمسة أصلا لعقيدتهم . وكذلك كان قدماء المصريين مثلثة[٢] والزرادشتيون مخمسة . وهاك أهم مايمكن أن يستخلص من هذا الكتاب :

١ ـ توحيد الله وتنزيهه ونفى الإشراك والقرناء له .

٢ ـ الاعتراف بالأنبياء والرسل وأنهم معصومون من كل خطأ ، وأن محمدا خاتم النبيين .

٣ ـ القول بوصاية على بن أبى طالب وولاية الأئمة من ذريته وعصمتهم جميعاً .

٤ ـ التصديق بما جاء به القرآن الكريم والعمل به ظاهراً وباطناً .

٥ ـ إبطال الرأى والقياس فى كل أمور الدين ووجوب الأخذ عن الأئمة.

٦ ـ القول بالظاهر والباطن معاً بمعنى أنه لايقبل الظاهر دون الباطن ولا الباطن دون الظاهر[٣].

وقد انفرد هذا الكتاب بأنه أفرد مجلسا تحدث فيه الداعى إلى معشر المؤمنات مما يوحى بأن الدعوة كانت توجه إلى الرجال والنساء .

ويشتمل هذا الكتاب على خمسة وثلاثين مجلساً : عرض فى المجلس الأول منها لوجوب التأويل ، وعرض فى المجلس الثانى إلى المجلس السادس للفرائض والسنن وعرض فى المجالس من السابع عشر إلى الرابع والعشرين إلى حسن

(١) كتاب المجالس المستنصرية ، مقدمة ص ١٧ .
(٢) المصدر نفسه ، مقدمة ص ١٨ .
(٣) المصدر نفسه ، مقدمة ص ١٨ .

المعاملة ، كالبر بالوالدين وصلة القرابة وحفظ الجار ، ومعاملة الزوجين ، ومعاملة العبيد ، وتعرض فى المجلس الخامس والعشرين إلى المجلس الثلاثين لصيام رمضان .

٢ ـ علم الكلام فى المغرب والأندلس :

كان المغرب يسير على وفق العقيدة السلفية ، وظل أهل هذه البلاد على هذه العقيدة حتى ظهر المهدى محمد بن تومرت صاحب الدعوة الموحدية ، إذ كانت دعوته توحيدية محضة . فقد تحدى علماء المرابطين ورماهم بالشرك والتجسيم لأنهم يتمسكون بظاهر الآيات المتشابهات ، وظل يقاومهم حتى سقطت الدولة المرابطية وقامت الدولة الموحدية تحمل مذهباً كلاميا جديداً دعا إليه ابن تومرت وفى ذلك يقول المراكشى : « وكان جل مايدعو إليه (ابن تومرت) علم الاعتقاد على طريق الأشعرية . وكان أهل المغرب . . . ينافرون هذه العلوم ويعادون من ظهرت عليه شديدا أمرهم فى ذلك[1] .

وليس من شك فى أن ابن تومرت كون عقيدة من المذاهب الإسلامية التى سبقته ولكنه خرج آخر الأمر بعقيدة توحيدية متميزة خاصة به . فالعقيدة التومرتية تعتبر مزيجا من المذاهب الكلامية . فهى ليست أشعرية بحتة كما ذكر المراكشى ابن خلدون ، ولا خارجية كما وصفها علماء المرابطين ، كما أنها ليست معتزلية تقوم على الأدلة العقلية وحدها ولا سلفية تنأى عن الرأى والتأويل وليست غزالية كما توهمها « أندريه جوليان» بل هى مزيج من أغلب المذاهب المذكورة وغيرها وقد أغفل المؤرخون جانباً هاماً فى وضع هذه العقيدة وهو المذهب الحزمى .

(١) المعجب فى تلخيص اخبار المغرب ص ١٨٤ .

فقد تأثر ابن تومرت إلى حد ما بمذهب العلامة الأندلسى « ابن حزم » مما يرجح الرأى القائل بأن ابن تومرت قضى شطراً من حياته الدراسية بالأندلس قبل أن يقصد إلى معاهد الشرق ، وأنه نهل إلى حد ما من معين الثقافة الحزمية التى كانت تتألق حينئذ بقرطبة .

ولكى نبين مدى تأثر ابن تومرت بآراء ابن حزم فى العقيدة ، كان من الضرورى أن نعقد مقارنة بينهما فى هذا الصدد ، ولكنه من العسير أن نعقد مقارنة كاملة بين الإمام ابن حزم ، وبين المهدى بن تومرت فى ميدان التوحيد لسبب أساسى وهو أن ابن حزم له مذهب كلامى مفصل واضح المعالم محدد المنهج، إذ قد ناضل المعتزلة والأشعرية والخوارج والشيعة والمرجئة وغيرهم ، وانتهى من هذا النضال إلى نتائج تميز مذهبه ، وتعين مدرسته ، وتبرز شخصيته ، وبهذا الجهد المتواصل انفصلت شخصية المذهب الحزمى عن شخصية المذهب الظاهرى الذى فضله ابن حزم على جميع المذاهب وأعجب به .

أما المهدى بن تومرت فلم يناضل المذاهب الكلامية نضالا علميًّا ، ولم يقدم لنا نظريات وآراء نستطيع بها أن نبنى له مذهباً خاصا .

وكل مايمكن أن نعمله من مقارنة ، هو مقارنة عقيدته المدونة بكتابه أعز مايطلب بآراء غيره فى ميدان هذه العقيدة ، لنرى مدى التشابه أو المخالفة بينه وبين أهل المذاهب الكلامية المفصلة مثل ابن حزم .

وربما كان السبب فى تخلف ابن تومرت عن أن يترك للناس مذهباً دراسيًّا على نمط المعتزلة والأشعرية والحزمية وغيرهم ، أنه أفرغ نشاطه فى مقاومة المرابطين والتفنن فى كيفية قهرهم ، وصرف الناس عن اتباع مذهب السلف الذى قد يجر معتنقيه إلى التشبيه والتجسيم . وابن تومرت فى هذا الميدان العلمى يعتبر من الشخصيات العلمية البارزة فى التاريخ الإسلامى ، فقد انتهت دعوته بإسقاط دولة

عتيدة وإقامة دولة مكانها ، بينما أخفق ابن حزم فى نشر مذهبه فى حياته ، إذ قهرته السلطات الحاكمة بالأندلس ونجح علماء المالكية فى الكيد له حتى أحرق المعتمد بن عباد كتبه ، ومات مهيض الجناح وقد ضاق الغزالى بفساد أهل زمانه ولكنه لم يجترىء على مساجلة الدولة السلجوقية ، بل كان لها أداة طيعة ، والمعتزلة من قبل قد نجحوا فى جذب المأمون إلى صفوفهم . كما جذبوا المعتصم والواثق ولم يهادنهم الزمن بعد ذلك ، فهزموا على يد السنيين هزيمة لم تقم لهم بعدها قائمة .

وابن تومرت مصلح دينى عملى ، وإن لم يترك مذهبا كلاميا كاملا ، وسوف نقدم نصًّا من عقيدته كما دونها فى كتابه (أعز مايطلب) قال المهدى ابن تومرت تحت عنوان (توحيد البارى سبحانه) لا إله إلا الذى دلت عليه الموجودات ، وشهدت عليه المخلوقات ، بأنه جل وعلا ، وجب له الوجود على الإطلاق ، من غير تقييد ولا تخصيص بزمان ولا مكان ، ولا جهة ولا حد ولا جنس ولا صورة ولا شكل ولا مقدار ولا هيئة ولا حال ، لا يتقيد بالقبلية ، آخر ، لايتقيد بالبعدية ، أحد ، لايتقيد بالأينية[1] صمد لايتقيد بالكيفية ، عزيز ، لايتقيد بالمثلية . لاتحده الأذهان ، ولا تصوره الأوهام لا تلحقه الأفكار ، ولا تكيفه العقول ، لايتصف بالتحيز والانتقال ، ولا يتصف بالتغير والزوال ، ولايتصف بالجهل والاضطرار ، ولا يتصف بالعجز والافتقار ، له العظمة والجلال ، وله العزة والكمال ، وله العلم والاختيار ، وله الملك والاقتدار ، وله الحياة والبقاء وله الأسماء الحسنى .

واحد فى أزليته ، ليس معه شىء غيره ، ولا موجود سواه ، لا أرض ولا

(١) اى لا يتقيد بالمكان فالأينية نسبة الى اين يسأل بها عن المكان .

سماء ولا ماء ولا هواء ولا خلاء ، ولا ملاء[١] ولا نور ، ولا ظلام ، ولا ليل ، ولا نهار ولا أنيس ، ولا حسيس .

ولا رز[٢] ، ولا همس ، إلا الواحد القهار ، انفرد فى الأزل بالوحدانية والملك والألوهية ، ليس معه مدبر فى الخلق ولا شريك فى الملك ، له الحكم والقضاء وله الحمد والثناء ، لادافع لما قضى ولا مانع لما أعطى ، يفعل فى ملكه مايريد ويحكم فى خلقه ما يشاء ، لايرجو ثواباً ، ولا يخاف عقاباً ، ليس فوقه أمر قاهر ولا مانع زاجر ليس عليه حق ولا عليه حكم ، فكل نعمة منه فضل وكل نقمة منه عدل ، لايسأل عما يفعل وهم يسألون[٣] .

تأثر ابن حزم بمذهب داود الظاهرى فى الفقه والعقيدة على السواء ، بل لقد زاد عليه فى تمسكه الشديد بظاهر القرآن الكريم والحديث الشريف فى العقيدة فكان ابن حزم لايقول بصفات الله ولا يقول بالتأويل . ولذلك حمل على المعتزلة وعلى الأشعرية فى غير هوادة . يقول ابن حزم[٤] :

وأما إطلاق لفظ الصفات لله تعالى عز وجل فمحال لايجوز ، لأن الله تعالى لم ينص قط فى كلامه المنزل على لفظة الصفات ولا على لفظة الصفة ، ولا حفظ عن النبى ﷺ أن الله تعالى صفة أو صفات . نعم . ولا جاء قط ذلك عن أحد من الصحابة — رضى الله عنهم — ولا عن أحد من خيار التابعين ولاعن أحد من خيار تابعى التابعين .

ويذكر ابن حزم أن لفظ الصفات قد ابتدعه المعتزلة ورؤساء الرافضة ، ثم

(١) يقصد بالخلاء الفضاء الارضى وبالملاء الفضاء الجوى ، من قولهم : الملأ الأعلى ولكن اللفظة اللغوية تعطى معنى آخر . فالملا والملاءة شدة الثقة . انظر مختار الصحاح مادة (ملأ) .

(٢) الرز (بفتح الراء مع التشديد) ان يسكت اللسان فجأة .

(٣) أعز ما يطلب ص ٢٤٠ — ٢٤١ .

(٤) الفصل فى الملل والاهواء والنحل جـ ٢ ص ١٢٠ .

سلك سبيلهم قوم من أصحاب الكلام الذين لم يتبعوا سبيل السلف الصالح ويبين ابن حزم منهجه الكلامى فى هذه العبارة : (إنما الحق فى الدين ما جاء عن الله تعالى نصًّا أو عن رسول الله ﷺ كذلك ، أو صح إجماع الأمة كلها عليه ، وما عدا هذا فضلال .

ويفسر ابن حزم مايسميه الأشعرية « صفات » الله تفسيرا بارعاً ، إذ يقول فى قوله تعالى (واللهُ بكُل شَىْءٍ عليمٌ) « إن الله له معلومات بالأشياء كلها ، وهو لايخفى عليه شىء ، ولا يفهم منه البتة أن له علما هو غيره .

من ذلك ترى أن ابن حزم قد زاد على السنة السلفية فى التمسك بنص الكتاب والسنة ، إذ أن السلفيين رفضوا الدخول فى مناقشات فى العقيدة ، واعتبروا أهل الكلام كفاراً أو زنادقة ، ولكن ابن حزم لم يقف من علماء الكلام موقفاً سلبيًّا كما وقف أهل السنة السلفية ، بل نازلهم وناقشهم بالحجة والبرهان ، واستعمل فى مناقشته آيات قرآنية وأحاديث نبوية صحيحة ، فحمل على المعتزلة وعلى تلاميذهم الأشعرية . وكان لمذهبه أتباع كثيرون فى كثير من أرجاء العالم الإسلامى ، بل إنه ترك وراءه فرقة تحمل اسمه وتعرف بالحزمية . وقد انضم إلى هذه الحزمية كثير من الظاهرية . ومال يعقوب المنصور الموحدى إلى مذهب ابن حزم فى التوحيد ، واعتنق مذهبه فى التوحيد رجوعاً إلى الكتاب والسنة[1] .

نشأته وتطوره :

يعتبر علم التوحيد من العلوم التى نشأت متأخرة ، وجاءت وليدة العوامل المختلفة التى عملت على إنمائه وتطوره . وكان من هذه العوامل ما يتصل بالقرآن الكريم وأحاديث الرسول ﷺ وما يتصل بمن دخل فى الإسلام من أبناء الأمم

(١) تاريخ الاسلام للدكتور / حسن ابراهيم ٤/٤٥٨ — ٤٧٠ .

المختلفة فى العقلية والثقافة ، وما يتصل بما نقل إلى الإسلام من فلسفة اليونان وغير اليونان .

فالقرآن ، وهو الكتاب الأول للإسلام، يدعو إلى التفكير والنظر بالعقل والملاحظة بالحواس، وينعى على التقليد والمقلدين وبخاصة فى العقائد الدينية . ولهذا كان لابد للمسلمين من أن يجعلوا العقل فى القرآن وفى سنة الرسول وأحاديثه التى جاءت تقريراً للقرآن وإيضاحاً وبياناً له ، وكانوا يسألون الرسول فيما لا يفهمونه أو لا يعرفونه فيهديهم سواء السبيل .

ولما لحق ﷺ بالرفيق الأعلى، وظهرت مشكلة الخلافة ولمن تكون بعده وحدثت فتنة عثمان وعلى رضى الله عنهما، كان ذلك مما استدعى الخلاف والجدل والحجاج ، وذلك حتى يتضح الحق فيما اختلفوا فيه .

اختلفوا أولا فى (الإمامة) وشروطها ومن هو الذى يكون صاحب الحق فى إمامة المسلمين عامة ، فكان منهم الشيعة الذين يقصرونها على سيدنا على وذريته ، والخوارج ـ ومعهم المعتزلة ـ الذين يرونها حقًّا لأصلح المسلمين لها ولو كان عبداً أو غير عربى ، والمعتدلون ـ وهم الجمهور الأعظم ـ الذين يرونها للأصلح لها من قريش ، لما ثبت عندهم من أن الرسول نفسه قال : « الأئمة من قريش » ثم اختلف المسلمون فيما بعد ـ بعد أن اشتد القتال بينهم بعد قتل سيدنا عثمان ـ فى « الكبيرة» ماهى ، وفى حكم مرتكبها أمؤمن هو أم كافر واستتبع هذا طبعاً أن يختلفوا فى « الإيمان » وحده ، وتعريفه وبيانه فكان من الخلاف خوارج ، ومرجئة ، ثم فيما بعد معتزلة .

وهكذا أصبح هذا الخلاف خلافًا دينيًّا بعد أن كان أول أمره سياسيًّا ، فصار من مسائل علم التوحيد المهمة ، كما صارت مسألة « الخلافة »أو« الإمامة» من مسائل هذا العلم أيضًا ، مع أنها أليق بعلم الفقه لأنها من الأحكام العملية دون الاعتقادية .

وذلك أن قصاراها أنها قضية مصلحية تتعلق بمن يصلح لإدارة أمور المسلمين ، لا اعتقاد به تتعلق بأصل من أصول الدين ، ولكن لما كان لبعض الفرق الإسلامية آراء فيها تكاد تفضى إلى رفض كثير من قواعد الإسلام ، ألحقها رجال علم «التوحيد» به ، لتبحث بحثًا بعيداً عن العصبية والهوى وليتبين فيها الحق من الباطل ، صونًا للعقائد الدينية الصحيحة .

ولما استقر المسلمون بعد الفتوحات ودخل من دخل فى الإسلام من أصحاب الديانات المختلفة الإلهية وغير الإلهية ، أو صار مع احتفاظه بدينه يعيش بين المسلمين وفى ظل الإسلام ، أثار بعض هؤلاء وأولئك كثيراً من عقائد دياناتهم الأولى ، وصاروا يتجادلون حولها ويجادلون المسلمين فيها ثم كان أن نقلت هذه الفلسفة وغيرها من الفلسفات القديمة بما فيها من مشاكل تدعو إلى التفكير العقلى العميق .

فكان من هذا وذاك أن دخلت مسائل كثيرة أخرى فى علم « التوحيد » ومنها ما يتعلق بالله وصفاته ، ومما يتعلق بالصلة بين الله والإنسان من ناحية أنه مجبور على ما يعمل أو له حريته واختياره، وما يتعلق بالنبوات والحاجة إلى الأنبياء والمرسلين ، وما يتعلق بالحياة الأخرى والجزاء فيها ، إلى غير ذلك كله من المشاكل الفلسفية المعروفة . ومن أجل ذلك كله، ولعوامل أخرى ليس هنا محل بيانها ، نجد المسلمين يعكفون على التعمق فى فهم القرآن وأحاديث الرسول المتعلقة بهذه المسائل ، ويستعرضون الآيات والأحاديث الخاصة بها ويحللونها ، ويحاول كل فريق أن يستدل لما يذهب إليه فى كل من هذه المسائل بالآيات والأحاديث فيفسرها ويؤولها لتدل لما يرى ، وذلك على النحو الذى سنعرف فيما بعد نماذج منه .

وصار ذلك كله من صلب علم التوحيد .

ومن ناحية أخرى ، لما استفحل شر الملاحدة الذين كان دأبهم نشر الإلحاد

والآراء الضالة بين المسلمين وترجمة كتب « التنويه » وغيرهم لدحض تلك المقالات والآراء وكان حامل لواء هذا الدفاع طائفة من نبغة أهل السنة والمعتزلة فألفوا لهذه الغاية الجليلة الرسائل والكتب التى تشهد لهم بطول الباع وحسن البلاء[1] .

موقف العلماء من علم التوحيد :

تختلف العلماء فى دراسة علم التوحيد، والاضطلاع فيه اختلافاً كبيراً : فمنهم من يرى ـ لهم الاشتغال به والخوض فيه .

ومنهم من يرى أنه لا بأس بذلك ، إذ بدراسته نستطيع أن نبطل شبه الملحدين والفرق التى ضلت طريق الإسلام يروى ابن الجوزى المتوفى سنة ٥٩٧هـ عن الإمام الشافعى أنه قال:« لأن يبتلى العبد بكل ما نهى الله عنه ما عدا الشرك خير له من أن ينظر فى علم الكلام» كما روى عن الإمام أحمد بن حنبل أنه قال: « لا نعلم صاحب كلام أبداً ، علماء الكلام « زنادقة »[2] . والمقريزى المتوفى سنة ٨٤٥ هـ ، يذكر فى خططه ، فى فصل عقده لبيان الحال فى عقائد المسلمين إلى أن انتشر مذهب أبى الحسن الأشعرى ، أنه تبع المعتزلة فى بدعهم خلق كثير، فنهى أئمة الإسلام عن مذهبهم ، وذموا « علم الكلام » وهجروا من يتحله .

ويختم هذا المؤلف هذا الفصل بقوله : (فهذه جملة من أصول عقيدته ـ أى عقيدة الأشعرى ـ التى عليها الآن جاهد أهل الأمصار الإسلامية والتى من جهر بخلافها أريق دمه .

وبعد هذين نجد (طاش كبرى زاده)المتوفى سنة ٩٦٢ هـ يذكر أن كثيراً

(١) الاسلام وحاجة الانسانية اليه : د . محمد يوسف موسى ص ٦٣ ـ ٦٦ .

(٢) تلبيس ابليس ، مطبعة النهضة بالقاهرة سنة ١٩٢٨ ، ص ٨٢ ـ ٨٣ ، مفتاح السعادة ومصباح السيادة ، لطاش كبرى زادة ، ج ٢ : ٢٦ .

من فقهاء عصره أنكروا على المشتغلين بهذا العلم أشد الإنكار وأنه لهذا يجب التفرقة بين علم الكلام الذى دخل فيه من الفلسفة مالا يتفق والكتاب والسنة ، وبين علم الكلام المؤسس على الكتاب والسنة فى مسائله والأول هو الذى يجب إنكاره وذمه دون الثانى[1] .

ونعتقد بعد ذلك أن هؤلاء وأمثالهم قد أسرفوا فى ذم هذا العلم والتنفيذ منه ولكن نعتقد أيضاً أنه كان لهم بعض العذر فيما ذهبوا إليه .

ونزيد على هذا أن الأدلة التى كان يحصل بها اقتناع أو تسليم فيما مضى من الزمان قد لايحصل بها هذا فى الزمن الذى نعيش فيه بعد تقدم العلم وبخاصة العلوم الطبيعية التى لاتسلم إلا بما يقع فى دائرة التجربة والاختبار والتى تمدنا حقاً بأدلة لا ريب فيها على وجود قوة عُليا خلقت هذا العالم وتدبره حسب قوانين طبيعية لا تختلف مطلقاً وبدون هذه القوة ـ أو الله الخالق العليم الحكيم ـ لايمكن تفسير هذا الكون العجيب .

وإن الشاب اليوم الذى ضم إلى الثقافة الإسلامية الدينية طرفاً من علم الغرب الطبيعى المادى ، ليس من العقل أو العدل أن نصطنع معه فى الحجاج ما كان أسلافنا يصطنعون من الأدلة فى الجدل مع معاصريهم فى ذلك الزمن البعيد أيام كان الدين قوى الأسر وفى شدة عقداته وفى الحين الذى لم يكن العلم الطبيعى قد وصل إلى ما نعرف اليوم من تقدم باهر بعيد الأثر .

ونرى مع ذلك أنه من العجب والغرابة وعدم المنطق أن نعكف على جدل قوم لانحس لهم ركزا من أصحاب الفرق والمذاهب القديمة ونترك أمثال القاديانية

(١) مفتاح السعادة : ج ٢ : ٢٣ ومابعدها .

والبهائية ، ولهم من النشاط والدعاوة لمذاهبهم الضالة ما هو معروف فى أوربا وأمريكا والشرق نفسه[1] .

(١) راجع : الاسلام وحاجة الانسانية اليه للدكتور / محمد يوسف موسى ص ٦٦ ـ ٦٩ تاريخ الاسلام للدكتور / حسن ابراهيم حسن جـ ٢ ص ٣٣٥ جـ ٣ ص ٣٥٠ جـ ٤ ص ٤٥٨ ، مقدمة ابن خلدون ص ٣٦٣ ـ ٣٦٩ ط دار الفكر .

أشهر المؤلفين

فى عـــلم التوحيد

١ ـ الإمام أبو حنيفة النعمان :

ممن ألف فى علم التوحيد : الإمام أبو حنيفة ـ رضى الله عنه ـ صاحب المذهب المعروف .

فإن له كتاباً يسمى « الفقه الأكبر » وضح فيه أصول الدين ، وقواعده الأساسية ورد على بعض الفرق المتطرفة .

طبع بمصر وعليه شرح ملا على القارىء[1].

٢ ـ أبو على الجبائى :

هو : محمد بن عبد الوهاب الجبائى المتوفى سنة ٣٠٣ هـ . كان إمام المتكلمين فى عصره ، أخذ علم الكلام عن أبى يوسف : يعقوب بن عبدالله الشحام ، رئيس المعتزلة بالبصرة وللجبائى مقالات فى مذاهب العلماء »[2].

٣ ـ أبو الحسن الأشعرى :

هو : على بن إسماعيل بن إسحاق ، أبو الحسن ، من نسل الصحابى الجليل أبى موسى الأشعرى ، مؤسس مذهب الأشاعرة .

تتلمذ على أبى على : محمد بن عبدالوهاب الجبائى ، واقتدى برأيه فى الاعتزال لمدة سنين حتى صار من أئمة المعتزلة ، ثم رجع عن ذلك فصعد كرسيًّا يوم الجمعة بجامع البصرة ، ونادى بأعلى صوته : « من عرفنى فقد عرفنى ، ومن لم يعرفنى

(١) ابن خلكان ١٦٣/٢ ، الفهرست لابن النديم ص ٢٠١ .
(٢) ابن خلكان ٤٨٠/١ .

أعرفه بنفسى ، أنا فلان بن فلان ، كنت أقول : بخلق القرآن وأن الله لا يرى بالأبصار ، وأن أفعال البشر هم يفعلونها ، وأنا تائب مقلع ، معتقد الرد على المعتزلة، مبين لفضائحهم ومعايبهم وأخذ منذ ذلك الحين فى الرد عليهم ، وصنف نحو خمسة وخمسين مصنفاً منها :

١ ـ اللمع .

٢ ـ الموجز .

٣ ـ التبيين على أصول الدين .

٤ ـ الإبانة .

٥ ـ تفسير القرآن الكريم .

وغير ذلك من أمهات الكتب والموسوعات العلمية .

خلاصة العقيدة الأشعرية :

وخلاصة عقيدة الإمام الأشعرى ، أن الله تعالى عالم بعلم ، قادر بقدرة، حى بحياة ، مريد بإرادة ، متكلم بكلام ، سميع بسمع ، بصير ببصر ، وأن صفاته أزلية ، قائمة بذاته تعالى ، لا يقال : هى هو ، ولا هى غيره ولا لا هى هو ولا غيره وعلمه واحد ، يتعلق بتجميع المعلومات وقدرته واحدة تتعلق بجميع ما يصح وجوده وإرادته واحدة تتعلق بجميع ما يقبل الاختصاص ، وكلامه واحد ، هو أمر ونهى ، وخبر واستخبار ، ووعد ووعيد ، وهذه الوجوه راجعة إلى اعتبارات فى كلامه ، لا إلى نفس الكلام ، والألفاظ المنزلة على لسان الملائكة إلى الأنبياء دلالات على الكلام الأزلى ، فالمدلول وهو القرآن المقروء قديم أزلى ، والدلالة وهى العبارات مخلوقة محدثة ، إلى آخر هذه الأصول المبينة فى كتب التوحيد[1].

(١) راجع فى ترجمة الامام الاشعرى : المقريزى ٣٥٩/١ وفيات الاعيان ٣٢٦/١ الملل والنحل للشهرستانى ، الاعلام للزركلى ٦٩/٥ .

٤ ـ الإمام الطحاوى :

هو : أبو جعفر . أحمد بن محمد بن محمـد بن سلامة بن سلة بن عبد الملك الأزدى الطحاوى . نسبة إلى قرية بصعيد مصر .

ولد رحمة الله تعالى ـ سنة تسع وثلاثين ومائتين ، ولما بلغ سن الإدراك رحل إلى مصر لطلب العلم ، فأخذ يتلقى العلم على خاله : إسماعيل بن يحيى المزنى ـ أفقه أصحاب الإمام الشافعى .

وكان كلما اتسعت دائرة أفقه يجد نفسه حائرا أمام كثير من المسائل الفقهية ولم يكن ليجد عند خاله مايشفى الغليل ، فأخذ يترقب مايصنعه خاله عندما تعترضه تلك المسائل فإذا هو كثير التعريج على كتب أصحاب أبى حنيفة وإذا هو يختار ماذهب إليه أبو حنيفة فى كثير منها وقد أودع هـذه الاختيارات فى كتابه (مختصر المزنى) .

وهكذا ظل الإمام الطحاوى يرجع إلى كتب الأئمة الأحناف حتى برع فيه وتقدى بمذهب الإمام أبى حنيفة وأصبح من أتباعه . إلا أنه رحمه الله تعالى ـ لم يكن مقلدا لأبى حنيفة ، بل كان مجتهداً يرجح مالم يقل به الإمام أبو حنيفة .

تلقى عن العديد من العلماء ، حتى روى أنه كان شديد الملازمة لكل قادم إلى مصر من العلماء وهذا هو الذى جعله يصل إلى درجة من العلم يغبط عليها .

قال عنه ابن يونس : كان الطحاوى ثقة ثبتا فقيها ، عاقلا ، لم يخف مثله .

وقال الذهبى عنه : الفقيه المحدث الحافظ ، أحد الأعلام ، وكان ثقة ثبتا فقيها .

من آثاره الطيبة :

١ ـ العقيدة الطحاوية : التى جمع فيها كل مايحتاج إليه المسلم فى عقيدته .

٢ ـ معانى الآثار . جمع فيه الأحكام الفقهية مقرونة بأدلتها مع الترجيح بين هذه الأدلة .

٣ ـ مشكل الآثار . فى نفى القضاء واستخراج الأحكام منها .

٤ ـ أحكام القرآن .

٥ ـ شرح الجامع الكبير .

٦ ـ شرح الجامع الصغير .

٧ ـ كتاب الشروط .

٨ ـ النوادر الفقهية .

٩ ـ الرد على أبى عبيد .

١٠ ـ الرد على عيسى بن أبان .

وغير ذلك من أمهات الكتب والموسوعات منها المطبوع ومنها المخطوط .

توفى رحمه الله تعالى سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة ليلة الخميس مستهل ذى القعدة بمصر(١).

٥ ـ الإمام ابن تيمية :

هو : تقى الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية أحد علماء عصره فى العلوم الإسلامية ، ولد فى « حران » سنة ٦٦١هـ . أيام سقوط بغداد ، فانتقل به أبوه وهو طفل حتى أتى دمشق ، فأخذ يتلقى العلوم والمعارف المختلفة ، فاستوعبها وبرع فى شتى العلوم النقلية والعقلية ، وكان قويًا لايخاف فى الله لومة لائم ، حتى أدى ذلك إلى سجنه وتعذيبه .

بلغت مؤلفاته ثلاثمائة مجلد فى التفسير ، والفقه ، والأصول ، والتوحيد

(١) راجع فى ترجمته : وفيات الاعيان ١٩/١ البداية والنهاية ١٧٤/١١ الجواهر المضية ١٠٢/١ لسان الميزان ٢٧٤/١ الاعلام ١٩٧/١ .

والعديد من الفتاوى ، والرد على الفرق المتطرفة مثل القدرية والجبرية والرافضة والإمامية .

من مؤلفاته :

١ ـ الفتاوى .

٢ ـ الإيمان .

٣ ـ الجمع بين العقل والنقل .

٤ ـ الفرقان بين أولياء الله وأولياء الشيطان .

٥ ـ الواسطة بين الحق والخلق .

٦ ـ مجموعة الرسائل الكبرى ـ فى التوحيد[1].

٦ ـ الإمام فخر الدين الرازى :

من أبرز العلماء الذين صنفوا فى علم التوحيد : الإمام : «فخر الدين الرازى» الذى تقدمت ترجمته فى علم التفسير .

وله فى علم التوحيد :

١ ـ المسائل الخمسون فى أصول علم الكلام .

٢ ـ أسرار التنزيل .

٣ ـ أساس التقديس .

٤ ـ الأربعون فى أصول الدين .

٥ ـ القضاء والقدر .

٦ ـ معالم أصول الدين .

(١) راجع : فوات الوفيات ١/١٣٥ طبقات الحفاظ ٣/٦٨ الاعلام ١/٨٠ ـ ٨١ .

٧ ـ لوامع البينات فى شرح أسماء الله تعالى والصفات ، المطالب العلية فى علم الكلام .

٧ ـ الإمام محمد بن عبد الوهاب :

هو أبو الوهابية وإمامهم ولد فى العيينة من إقليم العارض بنجد نحو سنة ١١١٦هـ ، وكان أبوه شيخا فقيها ، تربى فى حجره على المذهب الحنبلى ، ثم انتقل لإتمام دروسه فى البصرة ، وهم بزيارة مكة والمدينة وعاد وتزوج فى الحريملة بالعارض وأقام فيها حتى اشتهر بين قومه بالتقوى وصدق التدين وبالغ فى تعنيف قومه حتى تآمروا على قتله ، ففر إلى بلدة العيينة وأخذ يجتذب الأحزاب إليه من أهله وأبناء قبيلته بالوعظ والمراسلة فالتف حوله جماعة من الأنصار فى بلدته وما يحيط بها وقوى نفوذه وصار يحكم بين أتباعه بما يراه فسعى أمير الحسا فى قتله ففر وازداد أتباعه تمسكا بدعوته فوسطوا أمير «العارض» «محمد بن سعود» فى استقدامه وحمايته فاستقدمه فأقام فى « الدرعية » وأحسن ابن سعود وفادته وتكاثر أنصاره وانتشرت تعاليمه فى « نجد » وغيرها .

وتزال الدعوة الوهابية منتشرة فى جزيرة العرب ، وغيرها إلى الآن .

وهذه بعض الكتب فى المذهب الوهابى :

١ — كتاب التوحيد للإمام محمد عبد الوهاب . وعليه شرح للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ المتوفى سنة ١٢٨٥ هـ . يسمى « فتح المجيد شرح كتاب التوحيد » .

٢ — تفسير الشهادة ومعرفة الله تعالى .

٣ — التوضيح عن التوحيد، الأخلاق فى الرد على أهل العراق وغير ذلك

مراجع الجزء الثانى

١ ـ القرآن الكريم .

٢ ـ الإتقان فى علوم القرآن للسيوطى .

٣ ـ الاتجاهات المنحرفة فى تفسير القرآن الكريم للدكتور محمد حسين الذهبى .

٤ ـ الأحاديث النبوية والمحدثون للأستاذ محمد إسماعيل إبراهيم .

٥ ـ الأحاديث القدسية ومنزلتها فى التشريع للدكتور شعبان محمد إسماعيل .

٦ ـ الإحكام فى أصول الأحكام لابن حزم .

٧ ـ الإحكام فى أصول الأحكام للآمدى .

٨ ـ الإسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير للدكتور محمد أبو شهبة .

٩ ـ الإسلام وحاجة الإنسانية إليه للدكتور محمد يوسف موسى .

١٠ ـ الإسلام عقيدة وشريعة للشيخ محمود شلتوت .

١١ ـ الأشباه والنظائر للسيوطى .

١٢ ـ الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر .

١٣ ـ أصول الفقه للشيخ محمد أبو زهرة .

١٤ ـ أصول الفقه الإسلامى للشيخ زكى الدين شعبان .

١٥ ـ أصول الفقه نشأته وتطوره للدكتور شعبان محمد إسماعيل .

١٦ ـ أصول الفقه للخضرى .

١٧ ـ أضواء على السنة ـ محمود أبو رية .

١٨ ـ الأعلام لخير الدين الزركلى .

١٩ ـ أعلام الموقعين لابن القيم .

٢٠ ـ الأم للإمام الشافعى .

٢١ ـ الانتقاء لابن عبد البر .
٢٢ ـ الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير . للشيخ شاكر .
٢٣ ـ بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد .
٢٤ ـ البداية والنهاية لابن كثير .
٢٥ ـ البدر الطالع للشوكانى .
٢٦ ـ البحر المحيط لأبى حيان .
٢٧ ـ البرهان فى علوم القرآن الزركشى .
٢٨ ـ تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة .
٢٩ ـ تاريخ بغداد للخطيب البغدادى .
٣٠ ـ تاريخ دمشق لابن عساكر .
٣١ ـ تاريخ الإسلام للدكتور حسن إبراهيم حسن .
٣٢ ـ تاريخ الفقه الإسلامى للشيخ محمد السايس .
٣٣ ـ تاريخ التشريع الإسلامى للشيخ الشهاوى .
٣٤ ـ تاريخ التشريع للخضرى .
٣٥ ـ تأسيس النظر للدبوسى .
٣٦ ـ تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى .
٣٧ ـ تخريج الفروع على الأصول للزنجانى .
٣٨ ـ الترغيب والترهيب للحافظ المنذرى .
٣٩ ـ تذكرة الحفاظ للذهبى .
٤٠ ـ تذكرة الموضوعات .
٤١ ـ التشريع الإسلامى مصادره وأطواره للدكتور شعبان محمد إسماعيل .
٤٢ ـ تفسير القرآن العظيم لابن كثير .
٤٣ ـ التفسير والمفسرون للدكتور محمد حسين الذهبى .

٤٤ ـ تقريب التهذيب للذهبى .
٤٥ ـ التمهيد فى تخريج الفروع على الأصول للإسنوى .
٤٦ ـ تنقيح الأصول للقرافى .
٤٧ ـ تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلانى .
٤٨ ـ جامع البيان عن تأويل آى القرآن لابن جرير الطبرى .
٤٩ ـ جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر .
٥٠ ـ الجامع لأحكام القرآن للقرطبى .
٥١ ـ الجرح والتعديل لأبى حاتم الرازى .
٥٢ ـ الجواهر المضية فى طبقات الحنفية للقرشى .
٥٣ ـ حسن المحاضرة فى أخبار مصر والقاهرة للسيوطى .
٥٤ ـ دفاع عن السنة للدكتور محمد أبو شهبة .
٥٥ ـ الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة لابن حجر .
٥٦ ـ الديباج المذهب لابن فرحون .
٥٧ ـ رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين .
٥٨ ـ الرسالة للإمام الشافعى .
٥٩ ـ الرفع والتكميل فى الجرح والتعديل للكنوى .
٦٠ ـ روح المعانى للألوسى .
٦١ ـ زاد المعاد فى هدى خير العباد لابن القيم .
٦٢ ـ سنن النسائى .
٦٣ ـ سنن ابن ماجه .
٦٤ ـ السنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى للدكتور السباعى .
٦٥ ـ شذرات الذهب لابن العماد .
٦٦ ـ شرح العضد على مختصر ابن الحاجب .
٦٧ ـ صحيح البخارى .

٦٨ ـ صحيح الإمام مسلم بشرح النووى .
٦٩ ـ ضحى الإسلام ـ أحمد أمين .
٧٠ ـ طبقات الحفاظ للذهبى .
٧١ ـ طبقات المفسرين للداودى .
٧٢ ـ طبقات المفسرين للسيوطى .
٧٣ ـ الطبقات الكبرى لابن سعد .
٧٤ ـ ظهر الإسلام ـ أحمد أمين .
٧٥ ـ علوم الحديث لابن الصلاح ـ بتحقيق الدكتور نور الدين عتر .
٧٦ ـ علوم الحديث للشيخ محمد قطب .
٧٧ ـ غاية النهاية فى طبقات القراء لابن الجزرى .
٧٨ ـ فتح البارى بشرح صحيح البخارى لابن حجر .
٧٩ ـ الفتح الربانى فى ترتيب وشرح مسند أحمد بن حنبل الشيبانى .
٨٠ ـ الفرق بين الفرق للبغدادى .
٨١ ـ فجر الإسلام ـ أحمد أمين .
٨٢ ـ الفهرست لابن النديم .
٨٣ ـ قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث للقاسمى .
٨٤ ـ القواعد فى الفقه الإسلامى لابن رجب الحنبلى .
٨٥ ـ كشف الأسرار للفبرودى .
٨٦ ـ الكفاية فى علم الرواية للخطيب البغدادى .
٨٧ ـ لسان الميزان لابن حجر .
٨٨ ـ لطائف الإشارات لفنون القراءات للقسطلانى .
٨٩ ـ اللباب والأنساب لابن الأثير .
٩٠ ـ اللآلىء المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة للسيوطى .

٩١ ـ مباحث فى علوم القرآن للشيخ مناع قطان .

٩٢ ـ المحلى لابن حزم .

٩٣ مختار الصحاح للرازى .

٩٤ ـ المدخل للفقه الإسلامى للدكتور محمد سلام مدكور .

٩٥ ـ المذاهب الإسلامية للشيخ محمد أبو زهرة .

٩٦ ـ مسند الإمام أحمد بن حنبل .

٩٧ ـ مسند الإمام الشافعى .

٩٨ ـ معجم الأدباء .

٩٩ ـ المعجم فى تلخيص أخبار المغرب .

١٠٠ـ معجم المطبوعات العربية لسركيس .

١٠١ـ المغنى لابن قدامة المقدسى .

١٠٢ـ مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة للسيوطى .

١٠٣ـ مفتاح السعادة ـ طاش كبرى زاده .

١٠٤ـ مفتاح السنة للأستاذ عبد العزيز الخولى .

١٠٥ـ مقدمة ابن خلدون .

١٠٦ـ مقدمة فى أصول التفسير للإمام ابن تيمية .

١٠٧ـ الملل والنحل للشهرستانى .

١٠٨ـ مناقب الإمام الشافعى للرازى .

١٠٩ـ مناهل العرفان فى علوم القرآن للزرقانى .

١١٠ـ منهاج السنة لابن تيمية .

١١١ـ الموافقات للشاطبى .

١١٢ ـ موسوعة الفقه الإسلامى طبعة المجلس الأعلى .

١١٣ـ الموضوعات لابن الجوزى .

١١٤ـ ميزان الاعتدال للذهبى .

١١٥ـ المهذب فى فقه الشافعية للشيرازى .

١١٦ـ النبذ فى أصول الفقه لابن حزم .

١١٧ـ النجوم الزاهرة ـ تغرى بردى .

١١٨ـ وفيات الأعيان لابن خلكان .

١١٩ـ الوافى بالوفيات للصفدى .

* * *

فهرس الجزء الثانى

الباب الأول

المدخل لدراسة العلوم الإسلامية

الفصل الأول

فى تقسيم العلوم

الموضـــوع	الصفحـة
تمهيد	٧
تقسيم العلوم	٩
العوامل التى أثرت فى المجتمع الإسلامى	٩
أقسام العلوم عند ابن خلدون	١٠
١ ـ علوم آلية	
٢ ـ علوم مقصودة بالذات	
أقسام العلوم عند بعض العلماء	١٠
(ا) العلوم النقلية	
(ب) العلوم العقلية	

الباب الثانى

المدخل لدراسة السنة النبوية

بين الكتاب والسنة	١٢

الفصل الأول

فى تعريف السنة

السنة فى اللغة	١٧
السنة عند علماء الأصول	١٨

الموضـــوع	الصفحـة
السنة فى اصطلاح الفقهاء	٢٠
السنة فى اصطلاح المحدثين	٢١
الفصل الثانى	
فى حجية السنة	
أولا : من القرآن الكريم	٢٣
ثانياً : من السنة	٢٦
ثالثاً : الإجماع	٢٨
استقلال السنة بالتشريع	٢٨
حجية خبر الآحاد	
أولا : من القرآن الكريم	٣٨
ثانياً : من السنة	٤٠
ثالثاً : إجماع الصحابة	٤٢
طعون حول السنة	
المنكرون للسنة جملة وتفصيلا	٤٧
والرد عليهم	٤٨
موقف الرافضة والرد عليهم	٥١
قضية عرض الحديث على القرآن وتفنيدها	٥٤
الفصل الثالث	
فى الأدوار التى مربها علم الحديث	
الدور الأول : دور النشوء	٥٧
الدور الثانى : اكتمال وجود أنواع الحديث	٥٧

الموضـــوع	الصفحـة
الدور الثالث : تدوين علوم الحديث	٥٧
الدور الرابع : دور التآليف الواسعة	٥٨
الدور الخامس: دور اكتمال التصنيف فى علوم الحديث	٥٨
الدور السادس: عصر الركود والجمود	٥٩
الدور السابع : دور اليقظة والتنبه	٥٩
أشهر الكتب والمؤلفين فى الحديث	
أولا : فى القرن الثانى الهجرى	٦٠
١ ـ الإمام مالك رضى الله عنه ـ والتعرف به	٦٠
الموطأ ومكانته العلمية	٦٢
اختلاف روايته	٦٣
سبب وزمن تأليفه	٦٤
ثانيا : فى القرن الثالث الهجرى	
١ ـ الإمام أحمد بن حنبل	٦٥
التعريف بالإمام أحمد بن حنبل	٦٥
مسند الإمام أحمد ومكانته العلمية	٦٦
٢ ـ الإمام بقى بن مخلد الأندلسى	٦٧
المسند الكبير للإمام بن مخلد	
٣ ـ الإمام أبو عبد الله البخارى	٦٨
التعريف بالإمام البخارى ومكانته العلمية	٦٨
الجامع الصحيح للبخارى ومكانته	٧٠
شرح البخارى	٧٢
٤ ـ الإمام مسلم بن الحجاج	٧٢

الموضـــوع	الصفحـة
التعريف بالإمام مسلم	٧٢
صحيح الإمام مسلم ومكانته	٧٢
٥ ـ الإمام أبو داود السجستانى	٧٣
التعريف بالإمام أبى داود	٧٣
سنن أبى داود ومكانته العلمية	٧٤
٦ ـ الإمام الترمذى	٧٤
التعريف بالإمام الترمذى	٧٤
سنن الترمذى ومكانته العلمية	٧٥
٧ ـ الإمام النسائى	٧٥
التعريف بالإمام النسائى	٧٥
سنن النسائى ومكانته العلمية	٧٦
٨ ـ الإمام ابن ماجه	٧٦
التعريف بالإمام ابن ماجه	٧٦
سنن ابن ماجه ومكانته العلمية	٧٦
٨ ـ الإمام الطبرى	٧٧
التعريف بالإمام الطبرى ومؤلفاته	٧٧
ثالثا : ـ فى القرن الرابع الهجرى	
طريقة التأليف فى هذا القرن	٧٨
أشهر المؤلفين فى هذا القرن	٧٩
الصحابة والتابعون	
تعريف الصحابة وطبقات الرواة	٨٢
طبقات الصحابة	٨٢

الموضـــوع	الصفحـة
تعريف التابعى	٨٣
طبقات التابعى	٨٣
تعريف تابع التابعى	٨٤
طبقات أتباع التابعين	٨٤

الفصل الرابع

أقسام الحديث ودرجاته

١ ـ الصحيح	٨٧
٢ ـ الحسن	٨٧
٣ ـ الضعيف وأقسامه	٨٨
ألقاب تشمل الصحيح والحسن والضعيف	٨٩
١ ـ المسند	٨٩
٢ ـ المتصل	٨٩
٣ ـ المرفوع	٨٩
٤ ـ المرسل	٩٠
٥ ـ المعنعن	٩٠
٦ ـ المدرج	٩٠
٧ ـ المشهور	٩٠
٨ ـ الغريب	٩٠
٩ ـ المصحف	٩٠
١٠ ـ المسلسل	٩٠
١١ ـ العالى	٩٠
١٢ ـ النازل	٩٠

ألقاب تشمل الضعيف

الموضـــوع	الصفحـة
١ ـ الموضوع	٩٠
٢ ـ المقلوب	٩٠
٣ ـ الشاذ	٩١
٤ ـ المنكر	٩١
٥ ـ المعلل	٩١
٦ ـ المضطرب	٩١
٧ ـ الموقوف	٩١
٨ ـ المقطوع	٩١
٩ ـ المعضل	٩١
١٠ ـ المطروق	٩١
١١ ـ المنقطع	٩١
١٢ ـ المدلس	٩١

ألقاب المحدثين

١ ـ المبتدىء	٩٢
٢ ـ المحدث	٩٢
٣ ـ الحافظ	٩٢
٤ ـ الحجـة	٩٣
٥ ـ الحاكم	٩٣
من وصل لدرجة المحدث	٩٣
من وصل لدرجة الحافظ	٩٣
من وصل لدرجة الحجة	٩٤
من اشتهر بوصف الحاكم	٩٤

الموضـــوع	الصفحـة
الفصل الخامس	
فى الوضع فى الحديث وأسبابه	
متى نشأ جيل الوضع	٩٦
البواعث التى أدت إلى الوضع	٩٩
١ ـ الخلافات السياسية	٩٩
هل كان الخوارج يكذبون فى الحديث ؟	١٠٢
٢ ـ الزندقة	١٠٤
٣ ـ العصبية	١٠٦
٤ ـ القصص والوعظ	١٠٦
٥ ـ الخلافات المذهبية	١٠٨
٦ ـ الجهل بالدين	١٠٩
٧ ـ التقرب للملوك والأمراء	١٠٩
٨ ـ أسباب أخرى للوضع	١١٠
علامات الوضع فى الحديث	
أولا : علامات الوضع فى السند	١١٣
١ ـ أن يكون راويه كذاباً	١١٣
٢ ـ أن يعترف واضعه بالوضع	١١٣
٣ ـ أن يروى الراوى عن شيخ لم تثبت لقياه	١١٣
٤ ـ العوامل النفسية	١١٤
ثانيا : علامات الوضع فى المتن	١١٤
١ ـ ركاكة اللفظ	١١٤
٢ ـ فساد المعنى	١١٥

الموضـــوع	الصفحـة
٣ ـ مخالفته لصريح القرآن	١١٦
٤ ـ مخالفته لحقائق التاريخ	١١٦
٥ ـ موافقة الحديث لمذهب الراوى المتعصب	١١٧
٦ ـ أن يتضمن الحديث أمراً تدعو الحاجة إلى نقله	١١٧
٧ ـ اشتمال الحديث على إفراط فى الثواب	١١٨
حرمة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٢٠
والأدلة على ذلك	١٢١
الكذب على النبى قبل وفاته	١٢٦
الكذب على النبى صلى الله عليه وسلم بعد وفاته	١٢٧
جهود العلماء فى مقاومة الوضاعين	
أولا : تدوين السنة	١٢٩
ثانياً : وضع علم مصطلح الحديث	١٣٤
ثالثاً : علم الجرح والتعديل	١٣٦
رابعاً : وضع علوم الحديث	١٤١
وتشمل :	
الأول : معرفة وصدق المحدث	١٤١
الثانى : معرفة المسانيد	١٤٢
الثالث : معرفة الموقوفات من الآثار	١٤٢
الرابع : معرفة الصحابة	١٤٢
الخامس : معرفة المراسيل	١٤٢
السادس : معرفة المنقطع من الحديث	١٤٣

الموضـــوع	الصفحـة
السابع : معرفة المسلسل من الأسانيد	١٤٣
الثامن : معرفة الأحاديث المعنعنة	١٤٣
التاسع : معرفة المعضل من الروايات	١٤٤
العاشر : معرفة المدرج	١٤٤
الحادى عشر : معرفة التابعين	١٤٤
الثانى عشر : معرفة أولاد الصحابة	١٤٥
الثالث عشر : معرفة علم الجرح والتعديل	١٤٥
الرابع عشر : معرفة الصحيح والسقيم	١٤٥
الخامس عشر : معرفة فقه الحديث	١٤٦
السادس عشر ؛ معرفة الناسخ من الحديث من منسوخه	١٤٦
السابع عشر ؛ معرفة المشهور من الأحاديث	١٤٦
الثامن عشر ؛ معرفة الغريب	١٤٧
التاسع عشر ؛ معرفة الأفراد من الأحاديث	١٤٧
العشرون ؛ معرفة المدلسين	١٤٧
الحادى والعشرون ؛ معرفة علل الحديث	١٤٧
الثانى والعشرون : معرفة السنن المتعارضة	١٤٨
الثالث والعشرون : معرفة الأخبار التى لها معارض	١٤٨
الرابع والعشرون : معرفة زيادات ألفاظ فقهية فى بعض الأحاديث	١٤٨
الخامس والعشرون : معرفه مذاهب المحدثين	١٤٩
السادس والعشرون : معرفة التصحيفات فى المتون	١٤٩
السابع والعشرون : معرفة التصحيفات فى الأسانيد	١٤٩
خامسا : كتب فى الموضوعات والوضاعين	١٤٩
١ ـ الموضوعات للحافظ الجوزى	١٥١

الموضـــوع	الصفحـة
٢ – المغنى عن الحفظ والكتاب للموصلى	١٥١
٣ ـ الدر الملتقط للعلامة الصنعانى	١٥١
٤ ـ تذكرة الموضوعات لابن طاهر المقدسى	١٥١
٥ ـ اللآلىء المصنوعة فى الأحاديث الموضوعة للسيوطى	١٥١
٦ ـ الذيل على اللآلىء المصنوعة للسيوطى	١٥١
٧ ـ تذكرة الموضوعات لابن طاهر الفتنى	١٥٢
٨ ـ الموضوعات للشيخ على القارىء	١٥٢
٩ ـ الفوائد المجموعة للشوكانى	١٥٢
١٠ ـ رسالة للإمام الصنعانى	١٥٢
١١ ـ اللؤلؤ المرصوع للشيخ القاوقجى	١٥٢
سادساً : كتب فى الأحاديث المشتهرة على الألسنة	١٥٢
١ ـ اللآلىء المنثورة فى الأحاديث المشهورة للزركشى	١٥٢
٢ ـ المقاصد الحسنة للسخاوى	١٥٢
٣ ـ كشف الخفاء والإلباس للعجلونى	١٥٣
٤ ـ تمييز الطيب من الخبيث للشيبانى	١٥٣
٥ ـ أسنى المطالب للبيرونى	١٥٣

الفصل السادس

فى تراجم أشهر رواة الحديث

أولا : من الصحابة	١٥٥
١ ـ أبو هريرة	١٥٥
٢ ـ عبد الله بن عمر	١٥٦
٣ ـ أنس بن مالك	١٥٧

الموضـــوع	الصفحـة
٤ ـ السيدة عائشة أم المؤمنين	١٥٧
٥ ـ عبد الله بن عباس	١٥٨
٦ ـ جابر بن عبد الله	١٥٩
٧ ـ أبو سعيد الخدرى	١٥٩
ثانيا : بعض كبار التابعين	١٦٠
١ ـ سعيد بن المسيب	١٦٠
٢ ـ نافع مولى ابن عمر	١٦١
٣ ـ محمد بن سيرين	١٦٢
٤ ـ سعيد بن جبير	١٦٢
٥ ـ ابن شهاب الزهرى	١٦٤

الفصل الثانى

فى علم القراءات

تعريفه	١٦٧
فائدته	١٦٧
حكم تعلمها	١٦٨
العلاقة بين القرآن والقراءات	١٦٨
نشأة علم القراءات	١٦٨
طبقات المقرئين الأوائل	١٧٠
المشهورون من الصحابة	١٧٠
المشهورون من التابعين	١٧٠
الأئمة العشرة ورواتهم	١٧١
١ ـ نافع المدنى	١٧١

الموضـــوع	الصفحـة
وراوياه قالون وورش	١٧٢
٢ – ابن كثير	١٧٢
وراوياه البزى وقنبل	١٧٢
٣ – أبو عمرو بن العلاء	١٧٢
وراوياه الدورى والسوسى	١٧٢
٤ – ابن عامر الشامي	١٧٣
وراوياه هشام وابن ذكوان	١٧٣
٥ – عاصم الكوفى	١٧٣
وراوياه شعبة وحفص	١٧٣
٦ – حمزة الكوفى	١٧٤
وراوياه خلف وخلاد	١٧٤
٧ – الكسائى الكوفى	١٧٤
وراوياه أبو الحارث وحفص الدورى	١٧٤
٨ – أبو جعفر المدنى	١٧٤
وراوياه ابن وردان وابن جماز	١٧٥
٩ – يعقوب البصرى	١٧٥
وراوياه رويس وروح	١٧٥
١٠ – خلف العاشر	١٧٥
وراوياه إسحاق وإدريس	١٧٥
رواة القراءات الشاذة	
١ – الحسن البصرى	١٧٦
٢ – محمد بن عبد الرحمن بن محيصن	١٧٦

الموضـــوع	الصفحـة
٣ ـ يحيى بن المبارك اليزدى	١٧٦
٤ ـ أبو الفرج الشنبوذى	١٧٦
أنواع القراءات من حيث السند	
الأول : المتواتر	١٧٧
الثانى : المشهور	١٧٧
الثالث : صحيح الإسناد	١٧٧
الرابع : الشاذ	١٧٧
الخامس: الموضوع	١٧٨
السادس : المدرج	١٧٨
تواتر قراءات الأئمة العشرة	١٧٩
حكم القراءة بالشاذ	١٨٩
حكم العمل بالقراءة الشاذة	١٨٩
تاريخ التأليف فى علم القراءات	
المؤلفون فى علم القراءات	١٩٠
أشهر الكتب المطبوعة فى القراءات	١٩٣
الفصل الثالث	
فى علم التفسير	
تعريفه	٢٠١
معنى التأويل	٢٠٣
أهمية علم التفسير	٢٠٤
نشأته	٢٠٦
مرحلة الرواية	٢٠٧

الموضـــوع	الصفحـة
مرحلة التدوين	٢١٠
أنواع التفسير	
١ ـ التفسير المأثور	٢١٣
تفسير القرآن بالقرآن	٢١٣
تفسير القرآن بالسنة	٢١٥
تفسير الصحابة	٢١٩
أمثلة من تفسير الصحابة	٢٢١
تفسير التابعين	٢٢٣
مدارس التفسير	
مدرسة مكة	٢٢٥
أشهر علماء هذه المدرسة	٢٢٥
مدرسة المدينة المنورة	٢٢٧
أشهر علماء هذه المدرسة	٢٢٨
المفسرون من مدرسة العراق	٢٢٩
مدرسة الشام	٢٣٢
أشهر علماء هذه المدرسة	٢٣٢
مدرسة مصر	٢٣٣
أشهر علماء هذه المدرسة	٢٣٣
مدرسة اليمن	٢٣٣
أشهر علماء هذه المدرسة	٢٣٣
طبقات أخرى من المفسرين بالمأثور	
اتجاه حذف الأسانيد	٢٣٥
تأثر التفاسير بثقافة مؤلفيها	٢٣٦

الموضـــوع	الصفحـة
٢ ـ التفسير بالرأى	٢٣٧
أنواع التفسير بالرأى	٢٣٨
٣ ـ التفسير الإشارى	٢٣٨
٤ ـ غرائب التفسير	٢٤٠
٥ ـ التفسير الفقهى	٢٤١
٦ ـ تفسيرات المبتدعة والباطنية والملحدة	٢٤٢
التعريف بأشهر كتب التفسير	٢٤٤
أولا : كتب التفسير بالمأثور	٢٤٥
١ ـ تفسير ابن عباس	٢٤٥
٢ ـ جامع البيان للطبرى	٢٤٧
٣ ـ المحرر الوجيز لابن عطية	٢٤٩
٤ ـ تفسير القرآن العظيم لابن كثير	٢٥٠
ثانياً . كتب التفسير بالرأى	٢٥١
١ ـ مفاتيح الغيب للرازى	٢٥١
٢ ـ البحر المحيط لأبى حيان	٢٥٢
٣ ـ الكشاف للزمخشرى	٢٥٣
ثالثاً : كتب التفسير الفقهى	٢٥٥
١ ـ أحكام القرآن للجصاص	٢٥٥
٢ ـ أحكام القرآن لابن العربى	٢٥٦
٣ ـ الجامع لأحكام القرآن للقرطبى	٢٥٧
رابعاً : كتب التفسير الإشارى	٢٥٨

الموضـــوع	الصفحـة
١ ـ تفسير القرآن العظيم للتسترى	٢٥٨
٢ ـ حقائق التفسير للسلمى	٢٥٨
٣ ـ عرائس البيان للشيرازى	٢٥٩
٤ ـ تفسير لابن عربى	٢٥٩
أشهر كتب التفسير فى العصر الحديث	
١ ـ الجواهر فى تفسير القرآن للشيخ طنطاوى	٢٥٩
٢ ـ تفسير المنار للسيد محمد رشيد رضا	٢٦٠
٣ ـ فى ظلال القرآن للمرحوم سيد قطب	٢٦١
٤ ـ التفسير البيانى للقرآن الكريم لبنت الشاطىء	٢٦٣
المنهج القويم فى تفسير القرآن الكريم	٢٦٤
الأمور التى يجب مراعاتها عند التفسير	٢٦٥
غلبة الضعف على التفسير بالمأثور	٢٦٧
تطرق الإسرائيليات إلى التفسير	٢٦٨
تنبه العلماء لهذه الظاهرة	٢٦٨
أسباب الضعف فى التفسير بالمأثور	٢٦٩
١ ـ الزندقة	٢٦٩
٢ ـ الخلافات السياسية والمذهبية	٢٦٩
٣ ـ القصاص والوعاظ	٢٧٢
٤ ـ الزهد والتصوف	٢٧٤
٥ ـ النقل عن أهل الكتاب	٢٧٥
٦ ـ حذف الأسانيد	٢٧٧

الموضـــوع	الصفحـة
خطورة رفع هذه الإسرائيليات إلى النبي ﷺ	٢٧٨
الموقوف من الإسرائيليات على الصحابة والتابعين حذر شديد	٢٧٩
العلوم التي يحتاج إليها المفسر	٢٨٠
١ ـ اللغـــة	٢٨٠
٢ ـ النحـــو	٢٨١
٣ ـ علم التصريف	٢٨١
٤ ـ علم الاشتقاق	٢٨٢
٥ ـ ٧ علوم المعاني والبيان والبديع	٢٨٢
٨ ـ علم القراءات	٢٨٤
٩ ـ علم أصول الدين	٢٨٤
١٠ ـ علم أصول الفقه	٢٨٤
١١ ـ علم أسباب النزول	٢٨٤
١٢ ـ علم الناسخ والمنسوخ	٢٨٤
١٣ ـ علم الفقه	٢٨٤
١٤ ـ علوم الحديث	٢٨٥
١٥ ـ علم الموهبة	٢٨٥
علوم أخرى يحتاج إليها المفسر	
١ ـ علم السير والتاريخ	٢٨٧
٢ ـ علم الاجتماع البشرى	٢٨٧
٣ ـ علم تاريخ الأديان السماوية	٢٨٨

الموضـــوع	الصفحـة
مايجوز تفسيره ومالايجوز	٢٨٨
أقسام التفسير عند ابن عباس	٢٨٩
تراجم لأشهر المفسرين	
أولا : من الصحابة	٢٩٣
على بن أبى طالب	٢٩٤
عبد الله بن مسعود	٢٩٥
أبىّ بن كعب	٢٩٦
زيد بن ثابت	٢٩٧
عبد الله بن عباس	٢٩٨
ثانياً : من التابعين	٣٠٠
مجاهد بن جبر	٣٠٠
سعيد بن جبير	٣٠٠
عكرمة مولى ابن عباس	٣٠٠
عطاء بن أبى رباح	٣٠٠
الحسن البصرى	٣٠٠
مسروق الأجدع	٣٠٠
سعيد بن المسيب	٣٠٠
أبو العالية	٣٠٠
الربيع بن أنس	٣٠٠
الضحاك بن مزاحم	٣٠٠
ثالثاً : أشهر المفسرين بعد التابعين	٣٠٠

الموضـــوع	الصفحـة
ابن جرير الطبرى	٣٠٠
الحافظ ابن كثير	٣٠١
فخر الدين الرازى	٣٠٢
الزمخشرى	٣٠٣
الفصل الرابع	
فى علم الفقه	
تعريفه	٣٠٥
الفقه فى اللغة	٣٠٥
معنى الفقه فى الصدر الأول	٣٠٦
معنى الفقه عند الأصوليين	٣٠٧
معنى الفقه فى اصطلاح الفقهاء	٣٠٩
مقارنة بين الشريعة والفقه	٣١١
موضوع علم الفقه	٣١٢
مايتضمنه الفقه من أحكام	٣١٢
نشأة المدارس الفقهية	٣١٣
مدرسة الحديث ومنهجها	٣١٧
مدرسة الرأى	٣٢٠
طابع مدرسة الرأى ومسلكها فى الاستنباط	٣٢٢
اختلاف الفقهاء لم يؤد إلى الفرقة	٣٢٦
تدوين الفقه	٣٢٩
اختلاط الفقه بالسنة	٣٣١
تدوين الفقه مجرداً عن السنة	٣٣٢

الموضـــوع	الصفحـة
القواعد الفقهية	٣٣٤
تدوين القواعد الفقهية	٣٣٥
الأئمة الأربعة	
١ ـ الإمام أبو حنيفة ومكانته العلمية	٣٣٨
أصول مذهب الإمام أبى حنيفة	٣٤٢
أشهر أصحاب أبى حنيفة	٣٤٣
أبو يوسف	٣٤٣
محمد بن الحسين الشيبانى	٣٤٤
أثر أصحاب أبى حنيفة فى فقهه	٣٤٥
مسائل الفقه عند الحنفية	٣٤٦
٢ ـ الإمام مالك وحياته العلمية	٣٤٧
تعريف الإمام مالك	٣٤٧
أصول مذهبه	٣٥٠
المشهورون من أصحابه	٣٥٤
عبد الرحمن بن القاسم	٣٣٤
أبو محمد بن وهب	٣٥٤
٣ ـ الإمام الشافعى رضى الله عنه	٣٥٦
التعريف بالإمام الشافعى	٣٥٦
مذهبه القديم	٣٦٥
مذهبه الجديد	٣٦٥

الموضـــوع	الصفحـة
أصول مذهبه	٣٦٦
المشهورون من أصحاب الشافعى	٣٦٨
إسماعيل بن يحيى المزنى	٣٦٨
البويطى	٣٦٨
٤ ـ الإمام أحمد بن حنبل	٣٦٩
التعريف بالإمام أحمد بن حنبل	٣٦٩
أصول مذهبه	٣٧١
قلة أتباع ابن حنبل وسبب ذلك	٣٧٢
مذاهب أخرى غير الأئمة الأربعة	
١ ـ مذهب الظاهرية	٣٧٤
التعريف بصاحب المذهب	٣٧٤
مصادر المذهب الظاهرى	٣٧٥
٢ مذهب الزيدية	٣٧٦
التعريف بصاحب المذهب ومبادىء الزيدية	٣٧٨
٣ ـ مذهب الإمامية	٣٧٨
التعريف بالإمامية ومبدؤهم	٣٧٩
فرق الإمامية	٣٨٠
٤ ـ مذهب الأباضية	٣٨٠
التعريف بفرقة الأباضية ومؤسسها	٣٨١

الموضـــوع	الصفحـة
مذاهب أخرى انقرضت	
١ ـ الحسن البصرى	٣٨١
٢ ـ عامر الشعبى	٣٨٢
٣ ـ الإمام الأوزاعى	٣٨٢
٤ ـ الإمام الليث	٣٨٣
مكانة الفقه الإسلامى	٣٨٤
الفصل الخامس	
فى علم الحديث وقد سبق فهرسه	
علم الحديث	٣٩٠
الفصل السادس	
فى علم أصول الفقه	
تعريفه	٣٩١
تعريف أصول الفقه باعتباره مركباً إضافيًا	٣٩١
تعريف أصول الفقه باعتباره علماً	٣٩٣
شرح التعريف	٣٩٣
موضوع أصول الفقه	٣٩٦
استمداده	٣٩٩
مسائله	٣٩٩
مبادئه	٣٩٩
واضعـــه	٣٩٩
فائدة علم الأصول	٤٠٠
نشأة علم أصول الفقه	٤٠٢

الموضـــوع	الصفحـة
مدرسة الحجاز والعراق وأثرهما فى أصول الفقه	٤٠٤
الإمام الشافعى يدون علم الأصول	٤٠٨
دعوى سبق الإمام الشافعى فى التدوين والرد عليها	٤١١
أصول الفقه بعد الإمام الشافعى	٤١٢
طريقة المتكلمين وطريقة الحنفية	٤١٣
كتب الحنفية	٤١٨
كتب المتكلمين	٤١٩
عصر الجمع بين الطريقتين	٤٢١
كتب تخريج الفروع	٤٢٤
الذين كتبوا فى تخريج الفروع	٤٢٤
الفرق بين القواعد الأصولية والقواعد الفقهية	٤٣٢

الفصل السابع

فى علم التوحيـد

تعريفـه	٤٣٧
فائـدته	٤٣٨
مكانة التوحيد فى الإسلام	٤٣٨
علم الكلام فى المغرب والأندلس	٤٤٨
نشأته وتطوره	٤٥٢
موقف العلماء من علم التوحيد	٤٥٥

الموضـــوع	الصفحـة
أشهر المؤلفين فى علم التوحيد	
١ — الإمام أبو حنيفة	٤٥٨
٢ — أبو على الجبائى	٤٥٨
٣ — أبو الحسن الأشعرى	٤٥٨
٤ — خلاصة العقيدة الأشعرية	٤٥٩
٥ — الإمام الطحاوى	٤٦٠
٦ — الإمام ابن تيمية	٤٦١
٧ — الإمام فخر الدين الرازى	٤٦٢
٨ — الإمام محمد بن عبد الوهاب	٤٦٣

* * *